السلسلة الذهبية لإيضاح مضامين متون العقيدة السلفية (٤)

منحة البارئ

بشرح

شرح السنة للإمام البربهاري

تأليف: فضيلة الشيخ

أ.د. محمد بن خليفة بن علي التميمي

اعتنى به وأعده للنشر

عبد الجبار بن عبد العظيم بن محمد آل ماجد

المجلد الثاني

دار الأمجاد للطباعة والنشر

دار ابن عفان للنشر والتوزيع

منحة البارى

بشرح

شرح السنة للإمام البربهاري

٢

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤م

دار الأمجد
للطباعة والنشر
daralamajid@gmail.com

توزيع:
دار ابن عفان
للنشر والتوزيع
جوال: 01000573587
Ebnaffan@gmail.com

السِّلسِلَةُ الذَّهَبِيَّةُ لِإيضَاحِ مَضَامِينِ مُتُونِ العَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ (٤)

منحة البارئ

بشرح

شرح السنة للإمام البربهاري

تأليف: فضيلة الشيخ

أ.د. محمد بن خليفة بن علي التميمي

اعتنى به وأعده للنشر

عبد الجبار بن عبد العظيم بن محمد آل ماجد

المجلد الثاني

دار الأمجاد للطباعة والنشر

دار ابن عفان للنشر والتوزيع

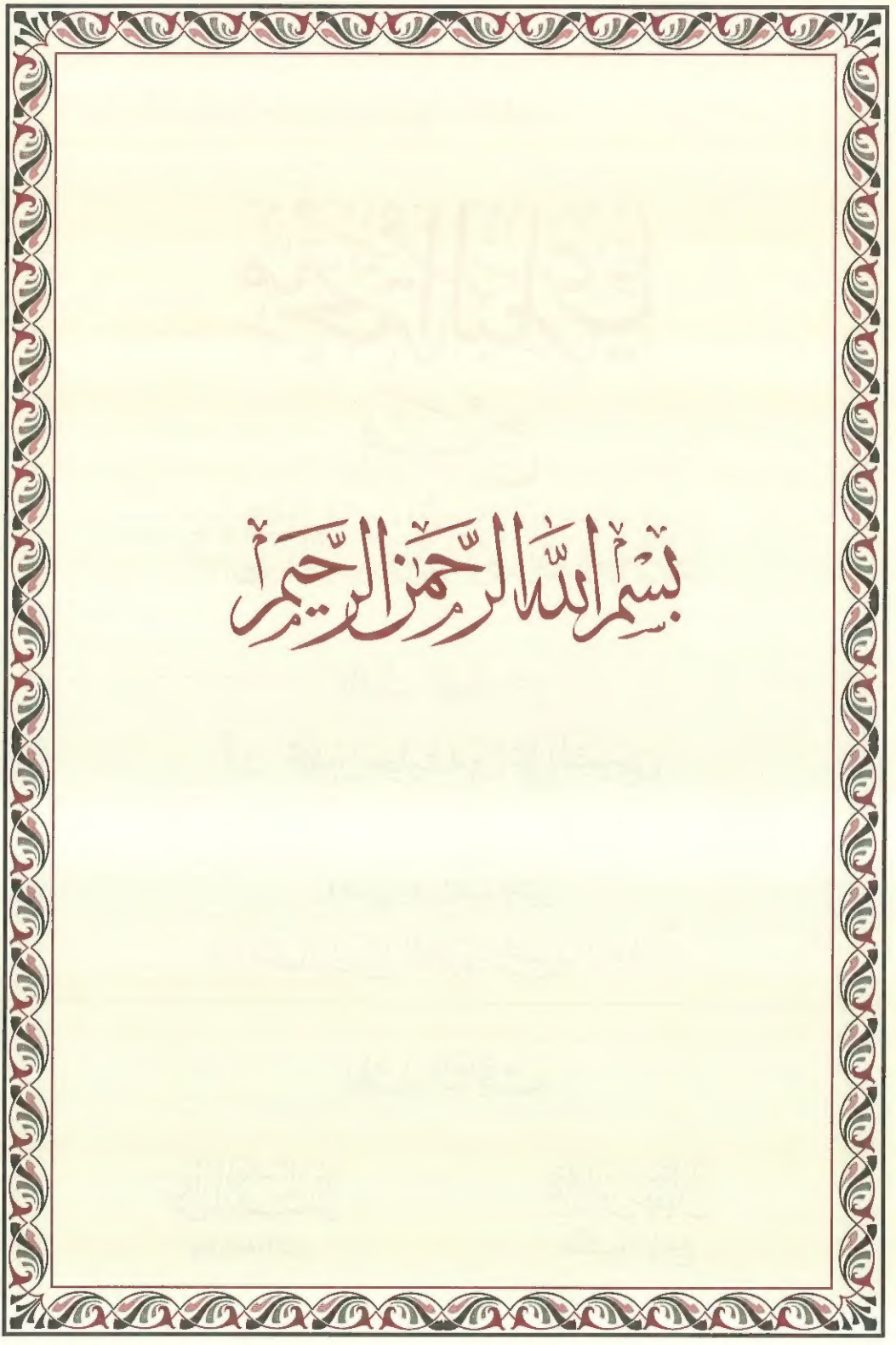
بسم الله الرحمن الرحيم

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٦١﴾ «والإيمان بأن النبي ﷺ حين كلَّم أهل القَليب يوم بدر، أن المشركين كانوا يسمعون كلامه».

الشرح

وقد اختلف العلماء في مسألة سماع الأموات للأحياء على فريقين رئيسيين، وفريق ثالث يرى التوقف:

* **الفريق الأول: القول بإثبات السماع مطلقًا للأموات، وتأويل الآيات التي فيها نفي السَّماع.**

وهذا مذهب الجمهور من العلماء[(١)]، حيث ذهبوا إلى إجراء الأحاديث التي فيها إثبات السماع على ظاهرها وعمومها، وقالوا: إن الميت بعد موته يسمع كلام الأحياء ويشعر بهم.

وهو اختيار جمع من المحققين، كابن حزم[(٢)]، والقاضي عياض[(٣)]، والنووي[(٤)]، وشيخ الإسلام ابن تيمية[(٥)]، وابن القيم[(٦)]، والحافظ ابن كثير[(٧)].

واختلف أصحاب هذا المذهب في الجواب عن الآيات التي فيها نفي السماع على أقوال:

○ **القول الأول**: أن الموتى في الآيات المراد بهم الأحياء من الكفار، والمعنى: إنك لا تُسْمِع الكفار الذين أمات الله قلوبهم إسماع هدًى وانتفاع، «وشُبِّهُوا بالموتى وهم أحياء صحاح الحواس؛ لأنهم إذا سمعوا ما يُتلى عليهم من آيات الله، فكانوا

---

(١) نسبه للجمهور: ابن جرير الطبري، في تهذيب الآثار (٢/ ٤٩١)، وابن رجب، في أهوال القبور (ص١٣٣)، والعيني، في عمدة القاري (٨/ ٢٠٢).

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢/ ٣٧٣).

(٣) إكمال المعلم (٨/ ٤٠٥).

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي (١٧/ ٢٩٩).

(٥) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٧٣، ٢٩٨) (٢٤/ ١٧٢، ٢٩٧، ٣٨٠).

(٦) الروح (ص١٤١).

(٧) تفسير ابن كثير (٣/ ٤٤٧).

أقماع القول، لا تعيه آذانهم، وكان سماعهم كلا سماع، كانت حالهم ـ لانتفاء جدوى السماع ـ كحال الموتى الذين فقدوا مصحح السماع»[(١)].

وهذا القول فيه حمل للآيات على المجاز، وذلك بتشبيه الكفار الأحياء بالموتى.

وقد قال بهذا القول: ابن قتيبة[(٢)]، والخطابي[(٣)]، والبغوي[(٤)]، والزمخشري[(٥)]، والسهيلي[(٦)]، وأبو العباس القرطبي[(٧)]، والسمعاني[(٨)]، والقاري[(٩)]، والسيوطي[(١٠)]، والشنقيطي، وابن عثيمين[(١١)].

قال الشنقيطي: «اعلم أن التحقيق الذي دلت عليه القرائن القرآنية واستقراء القرآن أن معنى قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل: ٨٠]، أي: لا تسمع الكفار ـ الذين أمات الله قلوبهم، وكتب عليهم الشقاء في سابق علمه ـ إسماع هدًى وانتفاع؛ لأن الله كتب عليهم الشقاء، فختم على قلوبهم وعلى سمعهم، وجعل على قلوبهم الأكنة، وفي آذانهم الوقر، وعلى أبصارهم الغشاوة، فلا يسمعون الحق سماع اهتداء وانتفاع». اهـ[(١٢)]

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة منها[(١٣)]:

الدليل الأول: أنَّ الله تعالى بعد أن نفى السماع عنهم قال: ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨١﴾﴾ [النمل: ٨١]، فمقابلته ﷺ الإسماع المنفي في الآية عن الموتى بالإسماع المثبت فيها ـ لمن يؤمن بآياته ـ دليلٌ واضح على أنَّ المراد بالموت في الآية موت الكفر والشقاء، لا موت مفارقة الروح للبدن، ولو كان المراد بالموت في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ مفارقة الروح للبدن

---

(١) انظر: الكشاف (٣/ ٣٧٠).
(٢) تأويل مختلف الحديث (ص١٤٣).
(٣) غريب الحديث، للخطابي (١/ ٣٤٢).
(٤) شرح السنة (٧/ ١٢٢).
(٥) الكشاف (٣/ ٣٧٠).
(٦) الروض الأنف. نقله عنه الحافظ ابن حجر، في الفتح (٣/ ٣٧٧).
(٧) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٥٨٥).
(٨) تفسير السمعاني (٤/ ١١٢).
(٩) مرقاة المفاتيح (٧/ ٤٧٥).
(١٠) الحاوي في الفتاوى (٢/ ١٢).
(١١) الشرح الممتع (٥/ ٣٨٤) الطبعة الجديدة. كتاب الجنائز
(١٢) أضواء البيان (٦/ ٤١٦)، باختصار.
(١٣) انظر: تأويل مختلف الحديث (ص١٤٣)، والروح لابن القيم (ص١٤١ ـ ١٤٢)، وأضواء البيان (٦/ ٤١٦ ـ ٤١٩).

لما قابل ذلك بقوله: ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِ ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ﴾؛ بل لقابله بما يناسبه، كأن يُقال: إن تُسمع إلّا من لم يمت.

الدليل الثاني: أنَّ استقراء القرآن الكريم يدل على أن الغالب استعمال الموتى بمعنى الكفار، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ۘ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الأنعام: ٣٦]، وقد أجمع[1] من يعتد به من أهل العلم أن المراد بالموتى في الآية هم الكفار.

وكقوله تعالى: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [الأنعام: ١٢٢]، فقوله: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا﴾؛ أي: كافرًا؛ فأحييناه؛ أي: بالإيمان والهدى، وهذا لا نزاع فيه بين المفسرين، وفيه إطلاق الموت وإرادة الكفر.

وكقوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ۚ﴾ [فاطر: ٢٢]؛ أي: لا يستوي المؤمنون والكافرون.

الدليل الثالث: أنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وما في معناها من الآيات، كلها تسلية للنبي ﷺ؛ لأنه يحزنه عدم إيمانهم، كما بيَّنه تعالى في آيات كثيرة، كقوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ﴾ [الأنعام: ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [الحجر: ٩٧]، وقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [النحل: ١٢٧]، وقوله: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [الشعراء: ٣]، إلى غير ذلك من الآيات، ولما كان يحزنه كفرهم وعدم إيمانهم أنزل الله آيات كثيرة تسلية له ﷺ، بَيَّنَ له فيها أنه لا قدرة له على هدي من أضله الله، ومن الآيات النازلة تسلية له ﷺ، قوله هنا: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾؛ أي: لا تُسمع من أضله الله إسماع هدى وقبول، ولو كان معنى الآية وما شابهها: إنك لا تسمع الموتى؛ أي: الذين فارقت أرواحهم أبدانهم لما كان في ذلك تسلية له ﷺ.

واعتُرِضَ: بأن ما ذُكِرَ من معنى آيتي النمل والروم مسلَّم فيه، لكن ذلك لا يمنع الاستدلال بهما على نفي سماع الموتى؛ لأنَّ الموتى لما كانوا لا يسمعون حقيقة، وكان ذلك معروفًا عند المخاطبين، شبه الله تعالى بهم الكفار الأحياء في عدم

---

(١) لم أقف على حكاية الإجماع في أن المراد بالموتى في الآية هم الكفار. وقال أبو حيا في البحر المحيط (٤/ ١٢٣): وتظافرت أقوال، وذكر ابن الجوزي في زاد المسير (٣/ ٢٧) قولًا آخر في معنى الآية: أنهم الموتى حقيقة، ضربهم الله مثلًا، والمعنى: أن الموتى لا يستجيبون حتى يبعثهم الله.

السماع، فدل هذا التشبيه على أن المشبه بهم - وهم الموتى في قبورهم - لا يسمعون، كما يدل مثلًا تشبيه زيد في الشجاعة بالأسد على أن الأسد شجاع؛ بل هو في ذلك أقوى من زيد، ولذلك شُبِّهَ به، وإن كان الكلام لم يُسَقْ للتحدث عن شجاعة الأسد نفسه، وإنما عن زيد، وكذلك آيتا النمل والروم، وإن كانتا تحدثتا عن الكفار الأحياء وشُبّهوا بموتى القبور، فذلك لا ينفي أن موتى القبور لا يسمعون، بل إنَّ كل عربي سليم السليقة، لا يفهم من تشبيه موتى الأحياء بهؤلاء إلا أن هؤلاء أقوى في عدم السماع منهم، وإذ الأمر كذلك فموتى القبور لا يسمعون[1].

واعتُرِضَ أيضًا: بأنَّ الله تعالى قال في آية أخرى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: ٢٢]، وهذه الآية صريحة بنفي سماع الأموات، ولا يتأتى حملها على المعنى الذي ذكِرَ.

وأجيب: بأن هذه الآية هي كآيتي النمل والروم المتقدمتين، لأن المراد بقوله: ﴿مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ الموتى، فلا فرق بين قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ وبين قوله: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾؛ لأن المراد بالموتى ومن في القبور واحد، كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٧﴾﴾ [الحج: ٧]؛ أي: يبعث جميع الموتى، من قُبر منهم ومن لم يُقْبَر، وقد دلت قرائن قرآنية على أن معنى آية فاطر هذه كمعنى آية الروم، منها قوله تعالى قبلها: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [فاطر: ١٨]؛ لأن معناها: لا ينفع إنذارك إلا من هداه الله ووفقه، فصار ممن يخشى ربه بالغيب ويقيم الصلاة، ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: ٢٢]؛ أي: الموتى؛ أي الكفار الذين سبق لهم الشقاء، ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾﴾ [فاطر: ١٩]؛ أي: المؤمن والكافر، وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ﴾ [فاطر: ٢٢]؛ أي: المؤمنون والكفار، ومنها: قوله تعالى بعدها: ﴿إِنْ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾ [فاطر: ٢٣]؛ أي: ليس الإضلال والهدى بيدك، ما أنت إلا نذير وقد بلغت[2].

○ **القول الثاني**: أنَّ الموتى في الآيات المراد بهم الذين ماتوا حقيقة، لكن المراد بالسماع المنفي هو خصوص السماع المعتاد الذي ينتفع به صاحبه، وأن هذا مثلٌ ضربه الله للكفار؛ إذ الكفار يسمعون الحق، ولكن لا ينتفعون به.

قالوا: وقد يُنفى الشيء لانتفاء فائدته وثمرته، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا

---

(١) انظر: مقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٢١ - ٢٢).
(٢) انظر: أضواء البيان (٦/ ٤١٩).

لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف: ١٧٩](١).

وهذا رأي: شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم(٢)، وابن رجب(٣)، والأبّي(٤)، وذكره ابن جرير الطبري احتمالًا آخر في معنى الآية.

قال الطبري: «معنى الآية: إنك لا تسمع الموتى إسماعًا ينتفعون به؛ لأنهم قد انقطعت عنهم الأعمال، وخرجوا من دار الأعمال إلى دار الجزاء، فلا ينفعهم دعاؤك إياهم إلى الإيمان بالله والعمل بطاعته، فكذلك، هؤلاء الذين كتب ربك عليهم أنهم لا يؤمنون لا يُسْمِعُهم دعاؤك إلى الحق إسماعًا ينتفعون به؛ لأن الله تعالى ذكره قد ختم عليهم أن لا يؤمنوا، كما ختم على أهل القبور من أهل الكفر أنهم لا ينفعهم بعد خروجهم من دار الدنيا إلى مساكنهم من القبور إيمان ولا عمل؛ لأن الآخرة ليست بدار امتحان، وإنما هي دار مجازاة، وكذلك، تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: ٢٢]». اهـ(٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، إنما أراد به السماع المعتاد الذي ينفع صاحبه؛ فإن هذا مثل ضُرب للكفار، والكفار تسمع الصوت، لكن لا تسمع سماع قبولٍ بفقهٍ واتباع، كما قال تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾﴾ [البقرة: ١٧١]، فهكذا الموتى الذين ضُرب لهم المثل لا يجب أن يُنفى عنهم جميع السماع المعتاد، أنواعَ السماع، كما لم يُنْفَ ذلك عن الكفار؛ بل قد انتفى عنهم السماع المعتاد الذي ينتفعون به، وأما سماعٌ آخر فلا يُنفى عنهم». اهـ(٦).

وهذا القول: دلت عليه آيات من كتاب الله، جاء فيها التصريح بالبكم والصَّمَم والعمى مُسندًا إلى قوم يتكلمون ويسمعون ويبصرون، والمراد بصممهم: صممهم عن سماع ما ينفعهم دون غيره، فهم يسمعون غيره، وكذلك في البصر والكلام، وذلك كقوله تعالى في المنافقين: ﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾﴾ [البقرة: ١٨]، فقد قال فيهم: ﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ﴾ مع شدة فصاحتهم، وحلاوة ألسنتهم، كما صرَّح به في قوله تعالى فيهم: ﴿وَإِن يَقُولُوا۟ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾ [المنافقون: ٤] أي لفصاحتهم، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا

---

(١) انظر: أهوال القبور (ص١٣٥).
(٢) الروح (ص١٤١).
(٣) أهوال القبور (ص١٣٤ ـ ١٣٥).
(٤) إكمال إكمال المعلم (٣/ ٣٣٠ ـ ٣٣١).
(٥) تهذيب الآثار (٢/ ٥٢٠).
(٦) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٩٨).

ذَهَبَ ٱلْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩]، فهؤلاء الذين إن يقولوا تسمع لقولهم، وإذا ذهب الخوف سلقوا المسلمين بألسِنةٍ حِداد، هم الذين قال الله فيهم: صم بكم عمي، وما ذلك إلا أن صممهم وبكمهم وعماهم بالنسبة إلى شيء خاص، وهو ما يُنتفع به من الحق، فهذا وحده هو الذي صَمُّوا عنه فلم يسمعوه، وبكموا عنه فلم ينطقوا به، وعموا عنه فلم يروه، مع أنهم يسمعون غيره ويبصرونه وينطقون به، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَٰرًا وَأَفْـِٔدَةً فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُهُمْ وَلَآ أَفْـِٔدَتُهُم مِّن شَىْءٍ إِذْ كَانُوا۟ يَجْحَدُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [الأحقاف: ٢٦][(١)].

واعتُرِضَ هذا القول: بأن فيه قلبًا للتشبيه المذكور في الآيات، حيث جُعل المشبه به مشبهًا؛ لأن القيد المذكور في هذا القول يصدق على موتى الأحياء من الكفار، فإنهم يسمعون حقيقة، ولكن لا ينتفعون من سماعهم، كما هو مشاهد، فكيف يجوز جعل المشبه بهم ـ من موتى القبور ـ مثلهم في أنهم يسمعون ولكنهم لا ينتفعون من سماعهم، مع أن المشاهد أنهم لا يسمعون مطلقًا، ولذلك، حسن التشبيه المذكور في الآيات، فبطل القيد الذي ذكره أصحاب هذا القول[(٢)].

○ **القول الثالث**: أن معنى الآيات: إنك لا تُسمع الموتى بطاقتك وقدرتك، ولكن الله تعالى هو الذي يسمعهم إذا شاء؛ إذ هو القادر على ذلك دون من سواه.

وهذا رأي: ابن التين[(٣)]، والإسماعيلي[(٤)]، وذكره ابن جرير الطبري احتمالًا آخر في معنى الآية[(٥)].

واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

الدليل الأول: أن الله تعالى بعد أن نفى السماع قال: ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ﴾ [النمل: ٨١]، فبين أن الهداية من الكفر إلى الإيمان بيده دون من سواه، فنفيه سبحانه عن نبيه ﷺ أن يكون قادرًا أن يُسمع الموتى إلا بمشيئته، هو كنفيه أن يكون قادرًا على هداية الكفار إلا بمشيئته.

الدليل الثاني: أن الله تعالى أثبت لنفسه القدرة على إسماع من شاء من خلقه

---

(١) انظر: أضواء البيان (٦/ ٤٢٠ ـ ٤٢١).
(٢) انظر: مقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٢٢).
(٣) نقله عنه الحافظ ابن حجر، في الفتح (٣/ ٢٧٧).
(٤) المصدر السابق.
(٥) تهذيب الآثار (٢/ ٥١٩).

بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ﴾، ثم نفى عن نبيه ﷺ القدرة على ما أثبته وأوجبه لنفسه من ذلك، فقال له: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾، ولكن الله هو الذي يسمعهم دونك وبيده الإفهام والإرشاد والتوفيق، وإنما أنت نذير فبلِّغ ما أرسلت به[١].

أدلة القائلين بإثبات السماع مطلقًا للأموات:

استدل القائلون بإثبات السماع مطلقًا للأموات بأدلة، منها:

الدليل الأول: مناجاة النبي ﷺ لقتلى بدر من المشركين[٢]، وهذا الحديث الصحيح أقسم فيه النبي ﷺ أن الأحياء الحاضرين ليسوا بأسمع لما يقوله ﷺ من أولئك الموتى بعد ثلاث. وهو نصٌّ صحيح صريح في سماع الموتى، ولم يذكر النبي ﷺ فيه تخصيصًا[٣].

واعتُرِضَ: بأن عائشة رضي الله عنها روت الحديث بلفظ: «**إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ**»، وهذا يدل على أن الرواية التي فيها التصريح بالسماع غير محفوظة.

وأجيب: بأن تأول عائشة رضي الله عنها بعض آيات القرآن، لا تُرد به روايات الصحابة العدول الصحيحة الصريحة عنه ﷺ، ويتأكد ذلك بثلاثة أمور:

الأول: أن رواية العدل لا ترد بالتأويل.

الثاني: أن عائشة رضي الله عنها لما أنكرت رواية ابن عمر عن النبي ﷺ: «**إنهم ليسمعون الآن ما أقول**»، قالت: إن الذي قاله ﷺ: «**إنهم ليعلمون الآن أن الذي كنت أقول لهم هو الحق**»، فأنكرت السماع ونَفَتْهُ عنهم، وأثبتت لهم العلم، ومعلومٌ أنَّ من ثبت له العلم صح منه السماع.

الثالث: هو ما جاء عنها مما يقتضي رجوعها عن تأويلها إلى الروايات الصحيحة، قال الحافظ ابن حجر: «ومن الغريب أن في المغازي لابن إسحاق رواية يونس بن بكير بإسناد جيد عن عائشة مثل حديث أبي طلحة وفيه: «**ما أنتم بأسمع لما أقول منهم**»، وأخرجه أحمد[٤] بإسناد حسن؛ فإن كان محفوظًا فكأنها رجعت عن

---

(١) انظر: تهذيب الآثار، للطبري (٢/ ٥١٩). (٢) تقدم الحديث في أول المسألة.

(٣) انظر: أضواء البيان (٦/ ٤٢٢).

(٤) أخرج الإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٧٠)، والطبري في تهذيب الآثار (٢/ ٥١٧)، من طريق هُشَيْمٌ قَالَ: «أخبرنا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِأُولَئِكَ الرَّهْطِ فَأُلْقُوا فِي الطَّوَى، عُتْبَةُ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُهُ، وَقَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «**جَزَاكُم اللهُ** -

الإنكار، لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة، لكونها لم تشهد القصة». اهـ[١]

وقال الإسماعيلي: «كان عند عائشة من الفهم والذكاء وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه، لكن لا سبيل إلى رَدِّ رواية الثقة إلا بنصٍّ مثله، يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته». اهـ[٢][٣].

الدليل الثاني: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ...**»[٤]، وهذا الحديث فيه تصريح من النبي ﷺ بأن الميت في قبره يسمع قرع نعال من دفنوه إذا رجعوا، وهو نص صحيح صريح في سماع الموتى، وظاهره العموم في كل من دُفِنَ، ولم يذكر النبي ﷺ فيه تخصيصًا[٥].

واعتُرِضَ: بأن ما ورد في هذا الحديث مخصوص بأول الدفن، عند سؤال الملكين، وهو غير دائم، فلا يفيد عموم سماع الأموات في كل الأحوال والأوقات[٦].

وأيضًا: فإن الروح تعاد للبدن عند المساءلة ـ كما ثبت بذلك الحديث ـ[٧]، لذا

= **شَرًّا مِنْ قَوْمٍ نَبِيٍّ، مَا كَانَ أَسْوَأَ الطَّرْدَ وَأَشَدَّ التَّكْذِيبَ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تُكَلِّمُ قَوْمًا جَيَّفُوا؟ فَقَالَ: «**مَا أَنْتُمْ بِأَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْهُمْ، أَوْ لَهُمْ أَفْهَمُ لِقَوْلِي مِنْكُمْ**».
وإسناده ضعيف، إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، لم يسمع من عائشة، ورواية مغيرة بن مقسم عنه ضعيفة.
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٩٠)، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة، ولكنه دخل عليها». وانظر: مسند الإمام أحمد (٤٢/ ٢٣٠)، بإشراف د/ عبد الله التركي.

(١) فتح الباري (٧/ ٣٥٤).
(٢) انظر: فتح الباري (٧/ ٣٥٤).
(٣) أضواء البيان (٦/ ٤٢٩)، وانظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٥٨٥)، وأهوال القبور (ص١٣٤).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجنائز، حديث (١٣٣٨)، ومسلم في صحيحه، في كتاب الجنة وصفة نعيمها، حديث (٢٨٧٠).
(٥) أضواء البيان (٦/ ٤٢٣، ٤٢٥)، وانظر: تفسير القرطبي (١٣/ ١٥٤)، ومجموع الفتاوى (٤/ ٢٩٩)، وأهوال القبور (ص١٣٤)، والروح (٥٤، ١٤١)، وروح المعاني (٢١/ ٧٦).
(٦) انظر: فتح القدير لابن الهمام (٢/ ١٠٤)، وفيض القدير (٢/ ٣٩٨)، ومحاسن التأويل (٨/ ٢١).
(٧) عود الروح للبدن وقت المساءلة في القبر، جاء في حديث طويل، من رواية المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب ﷺ، مرفوعًا، والشاهد من الحديث قوله ﷺ: «**فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ...**». وسيأتي الحديث بطوله في مبحث الترجيح.

فإن سماع الميت قرع النعال، إنما هو بسبب اتصال الروح بالبدن، وهذا الاتصال غير دائم، بل هو مخصوص بوقت السؤال[١]، وعليه، فلا يصح الاستدلال بهذا الحديث، على عموم سماع الأموات في كل وقت وحين.

الدليل الثالث: عن أبي هريرة ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبُرَةَ فَقَالَ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ**»[٢]، وهذا الحديث فيه مخاطبة النبي ﷺ لأهل القبور بقوله: «**السلام عليكم**»، وقوله: «**وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**»، وهذا يدل دلالة واضحة على أنهم يسمعون سلامه؛ لأنهم لو كانوا لا يسمعون سلامه وكلامه لكان خطابه لهم من جنس خطاب المعدوم، ولا شك أن ذلك ليس من شأن العقلاء، فمن البعيد جدًّا صدوره من النبي ﷺ[٣].

واعتُرِضَ: بأن الصحابة ﷺ كانوا يخاطبون النبي ﷺ في تشهد الصلاة بقولهم: «السلام عليك أيها النبي...» وهم خلفه، وقريبًا منه، وبعيدًا عنه، في مسجده، وفي غير مسجده، وكذا جمهور المسلمين اليوم، وقبل اليوم، الذين يخاطبونه بذلك، أفيقال: إنه يسمعهم، أو أنه من المحال السلام عليه، وهو لا يشعر بهم ولا يعلم؟[٤].

واعتُرِضَ أيضًا: بأن السلام على القبور إنما هو عبادة، والقصد منه تذكير النفس

---

(١) قال الحافظ ابن حجر، في فتح الباري (٣/ ٢٨٤): «الحياة في القبر للمساءلة، ليست الحياة المستقرة المعهودة في الدنيا، التي تقوم فيها الروح بالبدن وتدبيره وتصرفه وتحتاج إلى ما يحتاج إليه الأحياء، بل هي مجرد إعادة لفائدة الامتحان الذي وردت به الأحاديث الصحيحة، فهي إعادة عارضة، كما حيي خلق لكثير من الأنبياء لمساءلتهم عن أشياء ثم عادوا موتى».اهـ. وانظر: الروح لابن القيم (ص١٥١)، وأهوال القبور لابن رجب (ص١٣٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الطهارة، حديث (٢٤٩).

(٣) أضواء البيان (٦/ ٤٢٥، ٤٣٢)، وانظر: تفسير القرطبي (١٣/ ١٥٤)، ومجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٩٧)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٤٤٧ ـ ٤٤٩)، والروح (ص٥٤).

(٤) عن ابن عباس ﷺ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنْ الْقُرْآنِ، فَكَانَ يَقُولُ: **التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**». أخرجه مسلم، رقم (٤٠٣).

(٥) انظر: مقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٣٩)، وانظر تعليقه على أصل الكتاب (ص٩٦).

بحالة الموت، وبحالة الموتى في حياتهم، وليس القصد من السلام مخاطبتهم، أو أنهم يسمعون ويجيبون[١].

الدليل الرابع: ما جرى عليه عمل الناس ـ قديمًا وإلى الآن ـ من تلقين الميت في قبره، ولولا أنه يسمع ذلك وينتفع به لم يكن فيه فائدة، وكان عبثًا، فعن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره، فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل: يا فلان بن فلانة، فإنه يسمعه ولا يجيب، ثم يقول: يا فلان بن فلانة، فإنه يستوي قاعدًا، ثم يقول: يا فلان بن فلانة، فإنه يقول: أرشدنا رحمك الله، ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأنك رضيت بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا، وبالقرآن إمامًا، فإن منكرًا ونكيرًا، يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلق بنا، ما نقعد عند من قد لُقِّنَ حُجَّته، فيكون اللهُ حجيجَه دونهما، فقال رجل: يا رسول الله، فإن لم يعرف أمه؟ قال: فينسبه إلى حواء، يا فلان بن حواء**»[٢]. قالوا: فهذا الحديث وإن لم يثبت إلا أن اتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار، من غير إنكار، كافٍ في العمل به، ولولا أن المخاطب يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب للتراب والخشب والحجر والمعدوم، وهذا وإن استحسنه واحد، فالعلماء قاطبة على استقباحه واستهجانه، قالوا: وقد كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: «**اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ**»[٣]، فأخبر النبي ﷺ أنه يُسأل حينئذ، وإذا كان يُسأل فإنه يسمع التلقين[٤].

واعتُرِضَ: بأن حديث تلقين الميت لا يصح؛ بل هو حديث متفق على ضعفه[٥].

الدليل الخامس: أن عمرو بن العاص ﷺ قال ـ في وصيته عند موته ـ: «فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا[٦] عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقْسَمُ

---

(١) المحرر الوجيز (٤/ ٢٧٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٤٩). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٤٥): «رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم». وقال ابن القيم في حاشيته على مختصر سنن أبي داود (١٣/ ١٩٩): «هذا الحديث متفق على ضعفه».

(٣) أخرجه أبو داود، رقم (٣٢٢١). وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٣٠٥).

(٤) الروح لابن القيم (ص٧٠ ـ ٧١)، وانظر: أضواء البيان (٦/ ٤٣٧).

(٥) انظر: أحكام الجنائز، للألباني (ص١٩٨).

(٦) أي: ضعوه وضعًا سهلًا. انظر: مشارق الأنوار (٢/ ٢٢٣)، والنهاية في غريب الحديث (٢/ ٤١٣).

لَحْمُهَا، حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ وَأَنْظُرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي»[(١)]، وهذا يدل على أن الميت ترد عليه روحه ويسمع حس من هو على قبره وكلامهم، وهذا الحديث إنما قاله عمرو عن النبي ﷺ؛ لأن مثله لا يدرك إلا من جهة النبي ﷺ[(٢)].

الدليل السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من رجل يمر على قبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام**»[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الإيمان، حديث (١٢١).

(٢) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/ ٣٣٢)، والروح (ص٦٣ ـ ٦٤)، وأهوال القبور (ص١٤٣)، وأضواء البيان (٦/ ٤٣٢).

(٣) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٥٨)، وتمام في «الفوائد» (١/ ٦٣)، والبغدادي في «تاريخ بغداد» (٦/ ١٣٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/ ٣٨٠) (٢٧/ ٦٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٩١١)، جميعهم من طريق: الربيع بن سليمان المرادي، عن بشر بن بكر، عن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، به. مرفوعًا.

وأخرجه ابن جميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» (١/ ٣٥٠)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٩٠)، كلاهما من طريق: الربيع بن سليمان، عن بشر بن بكر، عن ابن زيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعًا.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/ ٣٧٩) من طريق محمد بن أحمد الأعرابي، عن بكر بن سهل الدمياطي، عن محمد بن مخلد الرعيني، عن ابن زيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعًا.

وأخرجه أيضًا (١٠/ ٣٨٠) من طريق محمد بن يعقوب الأصم، عن بكر بن سهل، عن محمد بن مخلد، عن ابن زيد، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، مرفوعًا.

والحديث مداره على «عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم»، متفق على تضعيفه، وقد اضطرب فيه.

قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٩١١): «لا يصح هذا الحديث، وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمٰن بن زيد. قال ابن حبان في كتابه «المجروحين» (٢/ ٥٧): كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف، فاستحق الترك». اهـ.

وقد تُوبع عبد الرحمٰن بن زيد في روايته عن أبيه، فأخرج ابن أبي الدنيا في «كتاب القبور» كما في الروح لابن القيم (ص٥٥)، قال: حدثنا محمد بن قدامة الجوهري، حدثنا معن بن عيسى القزاز، حدثنا هشام بن سعد، حدثنا زيد بن أسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**إذا مر الرجل بقبر أخيه يعرفه فسلم عليه ردَّ عليه السلام وعرفه، وإذا مرَّ بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام**».

إلا أن هذه المتابعة ضعيفة ولا يصح اعتبارها؛ لثلاث علل:

الأولى: أنها موقوفة على أبي هريرة. =

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ حين انصرف من أحدٍ مَرَّ على مصعب بن عمير وهو مقتول على طريقه فوقف عليه رسول الله ﷺ ودعا له، ثم قرأ هذه الآية: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ [الأحزاب: ٢٣]، ثم قال رسول الله ﷺ: **«أشهد أن هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة، فأتوهم وزوروهم، والذي نفسي بيده، لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردُّوا عليه»**[1].

= **العلة الثانية**: الانقطاع بين زيد بن أسلم، وأبي هريرة؛ فإن زيدًا لم يسمع من أبي هريرة، كما قال ابن معين، والذهبي. انظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٣٤١)، وجامع التحصيل (١/ ١٧٨)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٩٠).

العلة الثالثة: ضعف الجوهري، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو داود: «ضعيف، لم أكتب عنه شيئًا قط». انظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٣١٢)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني (٩/ ٤٧٤).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧١) من طريق سليمان بن بلال، عن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة، عن قَطَن بن وهب، عن عبيد بن عمير، عن أبي هريرة، به. مرفوعًا.

قال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين». وتعقبه الذهبي بقوله: «كذا قال، وأنا أحسبه موضوعًا، وقطن لم يروِ له البخاري، وعبد الأعلى لم يخرجا له».

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٦٤)، عن أبي بلال الأشعري، عن يحيى بن العلاء، عن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة، عن قطن، عن عبد الله بن عمر، به.

وذِكْرُ ابن عمر فيه وهم، أو تصحيف؛ بدليل أن أبا نعيم الأصبهاني أخرجه في الحلية (١/ ١٠٨)، من طريق الطبراني، عن عبيد بن عمير، مرسلًا. ولم يذكر ابن عمر.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣١)، من طريق العطاف بن خالد المخزومي، قال: حدثني عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة، عن أبيه: أن النبي ﷺ زار قبور الشهداء بأحد فقال: **«اللّهم إن عبدك ونبيك يشهد أن هؤلاء شهداء، وأنه من زارهم وسلم عليهم إلى يوم القيامة ردوا عليه»**.

قال الحاكم: «هذا إسناد مدني صحيح ولم يخرجاه». وتعقبه الذهبي بقوله: «مرسل».

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ١٢١)، قال: أخبرنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا عمرو بن صهبان، عن معاذ بن عبد الله، عن وهب بن قطن، عن عبيد بن عمير، مرسلًا.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٢٢١)، قال: حدثني محمد بن صالح بن هانئ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد، ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة، عن قطن بن وهب، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «لما فرغ رسول الله ﷺ يوم أحد مر على مصعب الأنصاري مقتولًا على طريقه، فقرأ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

قلت: الحديث معلول، بسبب الاضطراب في إسناده، قال الحافظ ابن رجب في «أهوال =

وعن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من أحد مرَّ بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلَّم عليه إلا عرفه وردَّ عليه السلام**»(١).

= القبور» (ص١٤٢): «ورواه يحيى بن العلاء، عن عبد الأعلى بن أبي فروة، عن قطن بن وهب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. خرجه الطبراني، وذكر ابن عمر فيه وهم». اهـ.
ثم قال الحافظ ابن رجب: «وروي عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر، ولعل المرسل أشبه، وبالجملة الضعف أشبه، وبالجملة فهذا إسناد مضطرب، ومتنه مختص بالشهداء». اهـ.
وله شاهد من حديث سهل بن سعد ﷺ، أخرجه ابن الجعد في مسنده (١/ ٤٣٢) قال: حدثنا محمد بن حبيب الجارودي، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد قال: وقف رسول الله ﷺ على قتلى أحد فقال: «**اشهدوا لهؤلاء الشهداء عند الله ﷻ يوم القيامة، فأتوهم وزوروهم وسلموا عليهم، فوالذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا رجوت له، أو قال: إلا ردوا عليه**».
وفي إسناده «محمد بن حبيب الجارودي»، قال الذهبي في الميزان (٦/ ١٠٠): «غمزه الحاكم النيسابوري، وأتى بخبر باطل اتهم بسنده». اهـ، قلت: وحديثه هذا الأشبه أن إسناده موضوع. وانظر: لسان الميزان (٥/ ١١٥)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٥٦٥).
النتيجة: أن الحديث ضعيف، وممن ضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١١/ ٣٦٥)، حديث (٥٢٢١).

(١) أخرجه ابن عبد البر، في الاستذكار (٢/ ١٦٥) قال: أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد قراءة مني عليه سنة تسعين وثلاثمائة في ربيع الأول قال: أملت علينا فاطمة بنت الريان المستملي في دارها بمصر في شوال سنة اثنتين وأربعين وثلاث مائة، قالت: حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن صاحب الشافعي، قال: حدثنا بشر بن بكير، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ...، فذكره.
قال الحافظ ابن رجب: «قال عبد الحق الإشبيلي: إسناده صحيح. يشير إلى أن رواته كلهم ثقات، وهو كذلك، إلا أنه غريب، بل منكر».
وقد تبع العراقيُّ في «تخريج الإحياء» عبدَ الحق الإشبيلي في تصحيحه للحديث، وأقرّه المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٤٨٧).
قال الألباني، في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٩/ ٤٧٥): «هذا إسناد غريب؛ الربيع بن سليمان فمن فوقه؛ ثقات معروفون من رجال التهذيب، وأما من دونه فلم أعرفهما، لا شيخ ابن عبد البر، ولا المملية فاطمة بنت الريان، وظني أنها تفردت ـ بل شذت ـ بروايتها الحديث عن الربيع بن سليمان بهذا الإسناد الصحيح له عن ابن عباس؛ فإن المحفوظ عنه إنما هو بالإسناد الأول». اهـ.
قلت: ومراده بالإسناد الأول: حديث أبي هريرة، من طريق زيد بن أسلم، وقد تقدم.
ثم ساق الألباني الحديث من طريق بشر بن بكر، عن عبد الرحمٰن بن زيد، وبيّن أن هذا هو المحفوظ، ثم قال: «ومن هذا التحقيق يتبين أن قول عبد الحق الإشبيلي: إسناده صحيح، غير صحيح، وإن تبعه العراقي في تخريج الإحياء، وأقره المناوي». اهـ.

وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من رجل يزور قبر أخيه ويجلس عنده إلا استأنس به، ورد عليه، حتى يقوم**»(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو رزين: يا رسول الله، إن طريقي على الموتى، فهل من كلام أتكلم به إذا مررت عليهم؟ قال: «**قل: السلام عليكم أهل القبور من المسلمين والمؤمنين، أنتم لنا سلف، ونحن لكم تبع، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**». قال أبو رزين: يا رسول الله، يسمعون؟ قال: «**يسمعون، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا**». قال: «**يا رزين، ألا ترضى أن يرد عليك بعددهم من الملائكة**»(٢).

= وقال ابن باز في مجموع الفتاوى: «في إسناده نظر».
قلت: إسناد هذا الحديث الأشبه أنه موضوع، وأنه مركب من إسناد حديث أبي هريرة، الذي يُروى من طريق عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، ومن الإسناد الذي يُروى من طريق قطن بن وهب، وقد تقدما.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «القبور» [كما في الروح لابن القيم (ص٥٤)] قال: حدثنا محمد بن عون، حدثنا يحيى بن يمان، عن عبد الله بن سمعان، عن زيد بن أسلم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ما من رجل يزور قبر أخيه، ويجلس عنده إلا استأنس به، وردَّ عليه، حتى يقوم**».
قال الحافظ ابن رجب في «أهوال القبور» (ص١٤٣): «رواه عبد الله بن سمعان، وهو متروك».
وقال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء»: «حديث عائشة: «**ما من رجل يزور قبر أخيه ويجلس عنده إلا استأنس به ورد عليه حتى يقوم**». أخرجه ابن أبي الدنيا في القبور، وفيه عبد الله بن سمعان، ولم أقف على حاله». اهـ.
وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٣/ ٢٩٧): «عبد الله بن سمعان: ذكره شيخي العراقي في تخريج الإحياء في حديث عائشة، وقال: وفي سنده عبد الله بن سمعان لا أعرف حاله. قلت: يجوز لاحتمال أن يكون هو المخرّج له في بعض الكتب، وهو عبد الله بن زياد بن سمعان، ينسب إلى جده كثيرًا، وهو أحد الضعفاء». اهـ.

(٢) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٩)، من طريق: محمد بن الأشعث، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.
وأعله العقيلي بمحمد بن الأشعث، حيث قال: «محمد بن الأشعث: مجهول في النسب والرواية، وحديثه غير محفوظ»، ثم ساق الحديث وقال: «ولا يعرف إلا بهذا اللفظ، وأما «**السلام عليكم يا أهل القبور**»، إلى قوله: «**وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**». فيروى بغير هذا الإسناد، من طريق صالح، وسائر الحديث غير محفوظ». اهـ.
وأقرّه الحافظ ابن رجب، في «أهوال القبور» (ص١٤١)، والذهبي في الميزان (٦/ ٧٤)، وابن حجر في «اللسان» (٥/ ٨٤). وحكم على الحديث بالنكارة الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١١/ ٣٧٢).

قالوا: فهذه الأحاديث يعضد بعضها بعضًا، وهي تدل صراحة على أن الميت يشعر بزيارة الحي، ويرد عليه السلام[١].

واعتُرِضَ: بأن هذه الأحاديث كلها ضعيفة، ولا يصح الاستدلال بها[٢].

الدليل السابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي، حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ**»[٣].

واعتُرِضَ: بأن الحديث ليس صريحًا في سماعه ﷺ سلام من سلّم عليه عند قبره[٤].

الدليل الثامن: كثرة المرائي التي تقتضي سماع الموتى ومعرفتهم لمن يزورهم، وهذه المرائي وإن لم تصلح بمجردها لإثبات مثل ذلك، فهي على كثرتها وأنها لا يحصيها إلا الله قد تواطأت على هذا المعنى، وقد قال النبي ﷺ: «**أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ**»[٥]؛ يعني: ليلة القدر، فإذا تواطأت رؤيا المؤمنين على شيء كان كتواطيء روايتهم له[٦].

*** الفريق الثاني: مذهب نفي سماع الأموات مطلقًا، وتأويل الأحاديث التي فيها إثبات السماع.**

حيث ذهب هؤلاء إلى إجراء الآيات التي فيها نفي السماع على ظاهرها وعمومها، وقالوا: إن الميت لا يسمع شيئًا من كلام الأحياء، ولا يشعر بهم.

واختلف أصحاب هذا المذهب في الجواب عن الأحاديث التي فيها إثبات السماع على أقوال:

○ **القول الأول**: أن ما وقع للنبي ﷺ ـ من إسماع قتلى بدر ـ هو معجزة من معجزاته ﷺ، فقد أحياهم الله له حتى سمعوا كلامه، وهذا خاص به دون غيره من الناس.

---

(١) انظر: الروح لابن القيم (ص٥٤ ـ ٧٧)، وأهوال القبور (ص١٤٢)، وروح المعاني (٢١/ ٧٦).

(٢) انظر: روح المعاني (٢١/ ٧٨)، ومقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٣٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٥٢٧)، وأبو داود في سننه، في كتاب المناسك، حديث (٢٠٤١)، وصححه النووي في «رياض الصالحين» (١/ ٣١٦)، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/ ٥٦٣): «رواته ثقات»، وحسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١/ ٥٧٠).

(٤) قاله الألباني في تعليقه على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٨٠).

(٥) أخرجه البخاري، رقم (١١٥٨)، ومسلم، رقم (١١٦٥).

(٦) انظر: الروح (ص٦٣)، وأضواء البيان (٦/ ٤٣١).

وهذا رأي: قتادة، والبيهقي[١]، والمازَري[٢]، وابن عطية، وابن الجوزي[٣]، وابن قدامة[٤]، والسهيلي[٥]، وابن الهمام[٦]، والقاضي أبي يعلى[٧]، والألباني.

قال قتادة: «أحياهم الله حتى أسمعهم قوله، توبيخًا وتصغيرًا وَنَقِيمَةً وحسرة وندمًا»[٨].

وقال ابن عطية: «فيشبه أن قصة بدر هي خرق عادة لمحمد ﷺ، في أن ردَّ الله إليهم إدراكًا سمعوا به مقاله، ولولا إخبار رسول الله ﷺ بسماعهم لحملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بقي من الكفرة، وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين منهم»[٩].

وقال الألباني: «والتحقيق أن الأدلة من الكتاب والسنة على أن الموتى لا يسمعون، وهذا هو الأصل، فإذا ثبت أنهم يسمعون في بعض الأحوال، كما في حديث خفق النعال، أو أن بعضهم سمع في وقت ما، كما في حديث القليب، فلا ينبغي أن يُجعل ذلك أصلًا، فيقال إن الموتى يسمعون؛ فإنها قضايا جزئية، لا تُشَكِّل قاعدة كلية، يُعارض بها الأصل المذكور، بل الحق أنه يجب أن تستثنى منه، على قاعدة استثناء الأقل من الأكثر، أو الخاص من العام». اهـ[١٠]

أدلة هذا القول:

استدل أصحاب هذا القول على ما ذهبوا إليه بأدلة منها:

الدليل الأول: أن النبي ﷺ قال: «**مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ**»، ولم يقل: «لما يُقال»، فدل على أن سماعهم هذا، هو من خصائصه ﷺ دون غيره من الناس[١١].

الدليل الثاني: أن الحديث رُوي بلفظ: «**وَاللهِ إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَسْمَعُونَ كَلَامِي**»[١٢]، حيث قيد النبي ﷺ سماعهم له باللحظة التي ناجاهم فيها، ومفهومه أنهم لا يسمعون

---

(١) نقله عنه الحافظ ابن حجر، في الفتح (٧/ ٣٢٤).
(٢) المعلم بفوائد مسلم (١/ ٤٨٥).
(٣) كشف المشكل (١/ ١٤٨).
(٤) المغني (٧/ ٣٥٢) (١٠/ ٦٣).
(٥) الروض الأنف نقله عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٧/ ٣٥٤).
(٦) فتح القدير لابن الهمام (٢/ ١٠٤).
(٧) نقله عنه الحافظ ابن رجب في «أهوال القبور» (ص١٣٣).
(٨) أخرجه البخاري، رقم (٣٩٧٦).
(٩) المحرر الوجيز (٤/ ٢٧٠، ٤٣٦).
(١٠) مقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٤٠). باختصار.
(١١) انظر: روح المعاني (٢١/ ٧٧).
(١٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣١). وإسناده حسن.

في غير هذا الوقت، وفيه تنبيه على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون، ولكن أهل القليب في ذلك الوقت قد سمعوا نداء النبي ﷺ، وبإسماع الله تعالى إياهم، خرقًا للعادة، ومعجزة للنبي ﷺ[(١)].

الدليل الثالث: أن النبي ﷺ أقرَّ عمر وغيره من الصحابة ﷺ على ما كان مستقرًّا في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون، يدل على ذلك رواية: «. . . . فَسَمِعَ عُمَرُ صَوْتَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُنَادِيهِمْ بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ وَهَلْ يَسْمَعُونَ؟ يَقُولُ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا**»»[(٢)]، وقد صرح عمر ﷺ أن الآية المذكورة هي العمدة في تلك المبادرة، وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القليب فيه، ولذلك أشكل عليهم الأمر، فصارحوا النبي ﷺ بذلك ليزيل إشكالهم، فبين لهم حقيقة الأمر، وبهذا يتضح أن النبي ﷺ أقر الصحابة ـ وفي مقدمتهم عمر ـ على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم؛ لأنه لم يُنكِرْه عليهم، ولا قال لهم: أخطأتم، فالآية لا تنفي مطلق سماع الموتى، ولا أنه ﷺ أقرهم على ذلك، ولكنه بين لهم ما كان خافيًا عليهم من شأن القليب، وأنهم سمعوا كلامه حقًّا، وأن ذلك أمر خاص مستثنى من الآية، معجزة له ﷺ[(٣)].

واعتُرِضَ: بأن سماع الموتى قد ثبت في غير هذه القصة، فعن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ...**»[(٤)]، فقد أثبت في هذا الحديث سماع الموتى لقرع النعال، فدل على عدم اختصاص ذلك بالنبي ﷺ.

وأجيب: بأن ما ورد في هذا الحديث مخصوص بأول الدفن عند سؤال الملكين وهو غير دائم، فلا يفيد عموم سماع الأموات في كل الأحوال والأوقات[(٥)].

القول الثاني: أن معنى الحديث إخبار النبي ﷺ بأن المشركين من قتلى بدر لما

---

(١) انظر: روح المعاني (٢١/ ٧٧)، ومقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٢٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٨٧). وسنده صحيح على شرط مسلم.

(٣) انظر: فتح الباري (٧/ ٣٥٤)، ومقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٣٠ ـ ٣١).

(٤) أخرجه البخاري، رقم (١٣٣٨)، ومسلم، رقم (٢٨٧٠).

(٥) انظر: فتح القدير لابن الهمام (٢/ ١٠٤)، وفيض القدير (٢/ ٣٩٨)، ومحاسن التأويل (٨/ ٢١).

عاينوا العذاب بعد موتهم علموا أن ما كان يدعوهم إليه هو الحق، وأن هذا هو مراده ﷺ، ولم يُرِدْ أنهم يسمعون كلامه وقت مخاطبته لهم.

وهذا مذهب عائشة رضي الله عنها، حيث ذهبت إلى تخطئة ابن عمر في روايته للحديث، وأنه لم يحفظه بلفظه عن النبي ﷺ.

عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ**»، فَقَالَتْ: وَهَلَ[1]؛ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ**». قَالَتْ: وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ، وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ؛ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: «**إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ**»، إِنَّمَا قَالَ: «**إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ**»، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾، و﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾»[2].

- **القول الثالث**: أن النبيَّ ﷺ قال ذلك على جهة الموعظة للأحياء، لا لإفهام الموتى.

ذكره ابن الهمام وجهًا آخر في الجواب عن الحديث[3].

أدلة القائلين بنفي سماع الأموات مطلقًا:

استدل القائلون بنفي سماع الأموات لكلام الأحياء بأدلة، منها:

---

(١) الوهل: هو الوهم والغلط، يقال: وهل إلى الشيء، إذا ذهب وهمه إليه، ويكون بمعنى سها وغلط، يقال منه: وَهَلَ في الشيء، وعن الشيء. انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٣٢)، ومشارق الأنوار (٢/ ٢٩٧).

(٢) أخرجه البخاري، رقم (٣٩٧٩)، ومسلم، رقم (٩٣٢).

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢٧٦)، بإسناد حسن، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْقَتْلَى أَنْ يُطْرَحُوا فِي الْقَلِيبِ فَطُرِحُوا فِيهِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ فَإِنَّهُ انْتَفَخَ فِي دِرْعِهِ فَمَلَأَهَا، فَذَهَبُوا يُحَرِّكُوهُ فَتَزَايَلَ، فَأَقَرُّوهُ وَأَلْقَوْا عَلَيْهِ مَا غَيَّبَهُ مِنْ التُّرَابِ وَالْحِجَارَةِ. فَلَمَّا أَلْقَاهُمْ فِي الْقَلِيبِ وَقَفَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**يَا أَهْلَ الْقَلِيبِ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا**». فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُكَلِّمُ قَوْمًا مَوْتَى؟ فَقَالَ لَهُمْ: «**لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ مَا وَعَدْتُهُمْ حَقٌّ**». قَالَتْ عَائِشَةُ: وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: لَقَدْ سَمِعُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَدْ عَلِمُوا**».

(٣) فتح القدير لابن الهمام (٥/ ١٩٥).

الدليل الأول: أن في سياق آيتي النمل والروم ما يدل على أن الموتى لا يسمعون، وبيان ذلك أن الله تعالى قال في تمام الآيتين: ﴿وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾﴾ [النمل: ٨٠] حيث شبّه سبحانه موتى الأحياء من الكفار بالصم، والصم لا يسمعون مطلقًا، بلا خلاف. وهذا يدل على أن المشبه بهم، وهم الصم، والموتى، لهم حكم واحد، وهو عدم السماع، وفي التفسير المأثور ما يدل على هذا، فعن قتادة قال ـ في تفسير الآية ـ: «هذا مثل ضربه الله للكافر، فكما لا يسمع الميت الدعاء، كذلك لا يسمع الكافر، ﴿وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ﴾، يقول: لو أن أصم ولّى مدبرًا ثم ناديته، لم يسمع، كذلك الكافر لا يسمع، ولا ينتفع بما سمع»[(١)(٢)].

الدليل الثاني: أن عائشة، وعمر، وغيرهما من الصحابة ﷺ، فهموا الآيات على ظاهرها من نفي سماع الموتى مطلقًا، وفهمهم حجة، وهو دليل على أن الآيات صريحة في نفي سماع الأموات، ومما يؤيد صحة فهمهم أن النبي ﷺ أقرهم على ذلك، ولم يُنقل عنه ﷺ أنه خطأهم على فهمهم هذا[(٣)].

الدليل الثالث: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾﴾ [فاطر: ١٣ ـ ١٤]، وهذه الآية صريحة في نفي السماع عن أولئك الذين كان المشركون يدعونهم من دون الله تعالى، وهم موتى الأولياء والصالحين، فدل على أن الموتى لا يسمعون مطلقًا[(٤)].

واعتُرِضَ: بأن هذا التفسير مخالف لما عليه الأكثر من المفسرين؛ لأنهم قالوا: إن المراد بالذين لا يسمعون في الآية: الأصنام؛ لأنها جمادات لا تضر ولا تنفع، وإذا كان المنفي في الآية سماع الجمادات، انتفى الاستدلال بها على نفي سماع الأموات.

وأجيب: بأن الآية قد اختُلِفَ في تفسيرها على القولين المذكورين، والأصح أن المراد بالذين لا يسمعون هم الموتى من الأولياء والصالحين، يدل على ذلك:

قوله تعالى في تمام الآية السابقة: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾، والأصنام

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ١٩٧).
(٢) انظر: مقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٢٣).
(٣) انظر: مقدمة الألباني على كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٢٤)، والمعلم بفوائد مسلم (١/ ٤٨٥)، وفتح القدير لابن الهمام (٥/ ١٩٥).
(٤) انظر: مقدمة الألباني على كتاب: «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٢٦).

لا تُبعث؛ لأنها جمادات غير مكلفة كما هو معلوم، بخلاف العابدين والمعبودين، فإنهم جميعًا محشورون، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴿١٨﴾﴾ [الفرقان: ١٧، ١٨].

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٣]، ففي التفسير المأثور عن ابن عباس ﷺ: «أن هؤلاء الخمسة أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابًا، وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم تُعْبَدْ، حتى إذا هلك أولئك وَتَنَسَّخَ العلم عُبِدَتْ»[(١)(٢)].

الدليل الرابع: قول النبي ﷺ: «**إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ**»[(٣)]، ووجه الاستدلال من الحديث أن النبي ﷺ لا يسمع سلام المُسَلِّمين عليه، إذ لو كان يسمعه بنفسه، لما كان بحاجة إلى من يبلغه إليه، وإذ الأمر كذلك، فبالأولى أنه ﷺ لا يسمع غير السلام من الكلام، وإذا كان كذلك، فلأن لا يسمع السلام غيرُه من الموتى أولى وأحرى[(٤)].

القول الرابع: أن الأصل عدم سماع الأموات؛ لعموم وظاهر الآيات، لكن يستثنى من ذلك ما صح به الدليل ولا يُتجاوزُ به إلى غيره، ومما ورد به الدليل: سماع قتلى بدر من المشركين، وسماع الميت لقرع النعال المشيعين له.

وهذا رأي: الشوكاني، والألوسي[(٥)]، وذكره أبو العباس القرطبي احتمالًا آخر في الجمع، واختاره أبو عبد الله القرطبي[(٦)].

قال أبو العباس القرطبي: «لو سلمنا أن الموتى في الآية على حقيقتهم؛ فلا تعارض بينها وبين أن بعض الموتى يسمعون في وقتٍ ما، أو في حالٍ ما، فإن

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، حديث (٤٩٢٠).
(٢) انظر: مقدمة الألباني على كتاب: «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٢٤ ـ ٢٧).
(٣) أخرجه الإمام أحمد (١/ ٣٨٧)، والترمذي، رقم (٣٦٠٠)، والنسائي، رقم (١٢٨٢)، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي» (١/ ٤١٠)، حديث (١٢٨١).
(٤) انظر: مقدمة الألباني على كتاب: «الآيات البينات في عدم سماع الأموات» (ص٣٦ ـ ٣٧).
(٥) روح المعاني (٢١/ ٧٩).
(٦) انظر: التذكرة (ص١٥٢).

تخصيص العموم ممكن وصحيح إذا وجد المخصص، وقد وجد هنا بدليل هذا الحديث[١]». اهـ[٢].

وقال الشوكاني: «وظاهر نفي إسماع الموتى العموم، فلا يُخَصُّ منه إلا ما ورد بدليل، كما ثبت في الصحيح أنه ﷺ خاطب القتلى في قليب بدر، وكذلك ما ورد من أن الميت يسمع خفق نعال المشيعين له إذا انصرفوا». اهـ[٣].

* **الفريق الثالث: التوقف.**

وهذا مذهب ابن عبد البر، حيث أورد الآيات والأحاديث ثم قال: «وهذه أمور لا يُستطاع على تكييفها، وإنما فيها الاتباع والتسليم». اهـ[٤][٥].

(١) أي: حديث القليب.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٥٨٦)، وانظر: (١/ ٣٣٣) (٧/ ١٥١).

(٣) فتح القدير، للشوكاني (٤/ ٢١٦).

(٤) التمهيد (٢٠/ ٢٤٠).

(٥) التحقيق في سماع الأموات لكلام الأحياء، إعداد أحمد بن عبد العزيز القصير.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٦٢﴾ «والإيمان بأن الرجل إذا مرض يأجره الله على مرضه».

الشرح

لقول النبي ﷺ: «**ما مِن مُصِيبَةٍ تُصِيبُ المُسْلِمَ إلَّا كَفَّرَ اللهُ بها عنْه، حتَّى الشَّوْكَةِ يُشاكُها**»(١). فالمرض كفارة للذنوب، والأمراض تحط الخطايا عن المسلم كما تحط الشجرة ورقها.

فعن عبد الله بن مسعود قال: دَخَلْتُ علَى رَسولِ اللهِ ﷺ وَهو يُوعَكُ، فَمَسِسْتُهُ بيَدِي، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، إنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «**أَجَلْ، إنِّي أُوعَكُ كما يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنكُم**» قالَ: فَقُلتُ: ذلكَ أنَّ لكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «**أَجَلْ**»، ثُمَّ قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «**ما مِن مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِن مَرَضٍ فَما سِوَاهُ، إلَّا حَطَّ اللهُ به سَيِّئَاتِهِ، كما تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا**»(٢).

وقد استشكل بعض الشراح المعاصرين **قول المصنف**: «**يأجره الله على مرضه**» على اعتبار أن بعض الأحاديث جاءت بالقول بتكفير الذنوب وليس بإعطاء الأجر.

وهذا الإشكال لا وجه له؛ لأن الأحاديث جاءت بذكر الأجر ومن ذلك أن حديث عبد الله بن مسعود السابق ذكره اشتمل على ذكر الأجر، حيث قال ابن مسعود رضي الله عنه: «فَقُلتُ: ذلكَ أنَّ لكَ أَجْرَيْنِ؟»؛ فأقره النبي ﷺ على ذلك، وقال: «**أَجَلْ**»، فالحديث اشتمل على الأمرين وجود الأجر وحط الخطايا، ولا تعارض بين الأمرين.

ولا شك أن الرجل إذا مرض يأجره الله على مرضه، فالمؤمن حتى الشوكة يُشاكها يؤجر على ذلك، وفي الحديث: قوله ﷺ: «**ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له درجة ومُحيت عنه بها خطيئة**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) واللفظ له، ومسلم (٢٥٧٢).

(٢) صحيح مسلم (٢٥٧١).

(٣) صحيح مسلم (٢٥٧٢).

وفي رواية: «**إلا رفعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة**»[١] ـ وفي بعض النسخ: «**وحط عنه بها**» ـ.

وفي رواية: «**إلا كتب الله له بها حسنة أو حطت عنه بها خطيئة**»[٢].

فكل أمرٍ وكل حال المؤمن له فيه أجر، إن سراء شكر فله الأجر، وإن ضراء صبر فله الأجر، وعن صهيب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عجبًا لأمر المؤمن، إنَّ أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سرَّاء شكر فكان خيرًا له، وإن أصابته ضرَّاء صبر فكان خيرًا له**»[٣].

(١) صحيح مسلم (٢٥٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) مختصرا بنحوه، ومسلم (٢٥٧٢) واللفظ له.

(٣) صحيح مسلم (٢٩٩٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٦٣﴾ «والشهيد يأجره الله على القتل».

الشرح

وذلك لما روى أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء، إلا الشهيد؛ يتمنى أن يرجع إلى الدنيا، فيقتل عشر مرات، لما يرى من الكرامة**»(١).

فالشهيد بالرغم من عِظَم منزلته الرفيعة التي يراها أُعدت له في أعلى درجات الجنة، فإنه يتمنى أن يعود إلى الدنيا، ليستمر في جهاد أعداء الله، فيقاتل ويُقتل ولو عشر مرات، لما يرى من ثواب الجهاد وكرامة المجاهدين عند الله ﷻ.

فالجهاد في سبيل الله من أفضل القربات، ومن أعظم الطاعات؛ بل هو أفضل ما تقرب به المتقربون وتنافس فيه المتنافسون بعد الفرائض، وما ذاك إلا لما يترتب عليه من نصر المؤمنين وإعلاء كلمة الدين، وقمع الكافرين والمنافقين وتسهيل انتشار الدعوة الإسلامية بين العالمين، وإخراج العباد من الظلمات إلى النور، ونشر محاسن الإسلام وأحكامه العادلة بين الخلق أجمعين، وغير ذلك من المصالح الكثيرة والعواقب الحميدة للمسلمين.

وقال ـ تعالى ـ في فضل المجاهدين: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾، ففي هذه الآية الكريمة الترغيب العظيم في الجهاد في سبيل الله ﷻ، وبيان أن المؤمن قد باع نفسه وماله لله ﷻ، وأنه ـ سبحانه ـ قد تقبَّل هذا البيع وجعل ثمنه لأهله الجنة، وأنهم يقاتلون في سبيله فيَقتلون ويُقتلون، ثم ذكر ـ سبحانه ـ أنه وعدهم بذلك في أشرف كتبه وأعظمها: التوراة والإنجيل والقرآن.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨١٧) واللفظ له، ومسلم (١٨٧٧).

والشهيد يأجره الله ﷻ على القتل، ولا شك أن مقام الشهداء من أرفع المقامات.

وعن المقدام بن معدي كرب قال: قال رسول الله ﷺ: «**للشهيد عند الله ست خصال: يغفر له في أول دفعة، ويرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار؛ الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها، ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، ويشفع في سبعين من أقاربه**»(١).

وعن مسروق قال: سألْنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩]، قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك فقال: «**أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطَّلع إليهم ربهم اطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئًا؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟ ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب، نريد أن تردَّ أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا**»(٢).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «**يغفر للشهيد كلُّ ذنبٍ إلا الدَّيْن**»(٣).

والشهيد من الذين يأمنون فتنة القبر ودليله: ما رواه رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «**كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً**»(٤).

والشهيد اختص بحياة في البرزخ امتاز بها عن غيره من المؤمنين، قال شارح الطحاوية في الشهداء: «فنصيبهم من النعيم في البرزخ أكمل من نصيب غيرهم من الأموات على فرشهم، وإن كان الميت أعلى درجة منهم، فلهم نعيم يختص به لا يشاركه فيه من هو دونه»(٥).

---

(١) رواه الترمذي (١٦٦٣) وابن ماجه (٢٧٩٩).
(٢) رواه مسلم (١٨٨٧). (٣) رواه مسلم (١٨٨٦).
(٤) رواه النسائي (رقم/٢٠٥٣)، وحسنه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/٧٤٣)، وصححه الشيخ الألباني في «أحكام الجنائز» (ص/٥٠).
(٥) «شرح الطحاوية» (٣٩٦).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٦٤﴾ «والإيمان بأن الأطفال إذا أصابهم شيء في دار الدنيا يألمون، وذلك أن بكر ابن أخت عبد الواحد[١] قال: لا يألمون، وكَذَب».

الشرح

هذه المقولة نسبها ابن حزم إلى تلميذ بكر ابن أخت عبد الواحد فقال: «ومن حماقاتهم قول عبد الله بن عيسى تلميذ بكر ابن أخت عبد الواحد بن زيد المذكور، فإنه كان يقول إن المجانين والبهائم والأطفال ما لم يبلغوا الحلم فإنهم لا يألمون البتة لشيء مما ينزل بهم من العلل، وحجته في ذلك أن الله تعالى لا يظلم أحدًا»[٢].

وذكر البغدادي في الفَرق بين الفِرق هذه المقولة ضمن مقولات البكرية أتباع بكر ابن أخت عبد الواحد، فقال: «ومن ضلالاته أيضًا ما عاند فيه العقلاء، فزعم أن الأطفال في المهد لا يألمون وإن قُطِّعوا أو حُرِّقوا، وأجاز أن يكونوا في وقت الضرب والقطع والإحراق متلذذين مع ظهور البكاء والصياح منهم»[٣].

---

(١) بكر ابن أخت عبد الواحد بن زيد البصري الزاهد. قال ابن قتيبة: كان له أصحاب وأتباع خلطوا عنه مقالات. ذكره ابن حزم في الملل والنحل في جملة الخوارج، وقال: كان يقول في كل ذنب ولو صغر حتى الكذبة الخفيفة على سبيل المزاح: ففاعله كافر مشرك بالله من أهل النار، إلا إن كان من أهل بدر فهو كافر مشرك من أهل الجنة. وكان تلميذه عبد الله بن عيسى يقول: إن المجانين والأطفال والبهائم لا يألمون البتة بشيء مما نزل بهم من العلل، وَغيرها؛ لأن الله لا يظلم مثقال ذرة، ونقل ابن قتيبة مسألة الإيلام، عن بكر نفسه، ومن شُنَعِه: أن من سرق حبة خردل كان مخلدًا في النار مع الكفرة، وبالغ ابن قتيبة في الرد عليه في هذه المقالة. انظر: لسان الميزان الترجمة رقم (١٦١١).
وقال أبو الحسن الأشعري: «وبحثوا في عقاب الأطفال: فقال أكثر المعتزلة أن الله سبحانه يؤلمهم عبرة للبالغين، ثم يعوضهم، ولولا أنه يعوضهم لكان إيلامه إياهم ظلمًا. إلا أن إجماعهم يذهب إلى أنه لا يجوز أن يؤلم الله سبحانه الأطفال في الآخرة ولا يجوز أن يعذبهم». مقالات الإسلاميين (١/ ٣١٩).

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٤٦).

(٣) الفرق بين الفرق (١٨٧).

وقال الشهرستاني في الملل والنحل: «وزعم أيضًا أن الأطفال في المهد لا يألمون وإن قُطِّعوا وحُرِّقوا، وأجاز أن يكونوا في وقت العذاب متلذذين، وإن أظهروا البكاء والضجيج، وقال: لو خلق الله الألم فيهم بلا جرم لكان ظالمًا لهم، وزعم أيضًا أن الله لا يؤلم البهائم، لأنه ليس لها ذنوب، وأجاز أن يسيء بعض البهائم إلى بعض، فقيل له: بماذا تعلم المسيء أنه مسيء؟ قال: بخجله واعتذاره وهربه، كالعقربة إذا لسعت هربت من خوف القتل. وهذا دليل أنها عالمة بأنها جانية. فقيل له: إذا كان العالم بأنه جانٍ عندك، مستحقًّا للخلود في النار، وكان شرًّا من عابد وثن، لزمك أن يكون العقرب بهذه الصفة»[1].

وهذه الدعوى مصادمة للحقيقة والواقع، فلا شك أن الأطفال إذا أصابهم شيء في دار الدنيا يألمون، فالطفل يألم حقيقة برغم الدعوى التي ابتدعها هذا المبتدع.

(١) الملل والنحل (١/ ١٤٦).

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٥ «واعلم أنه لا يدخل الجنة أحد إلا برحمة الله، ولا يعذب الله أحدًا إلا بذنوبه، بقدر ذنوبه، ولو عذب الله أهل السماوات وأهل الأرضين برهم وفاجرهم، عذَّبهم غير ظالم لهم، لا يجوز أن يقال لله تبارك وتعالى: إنه يظلم، وإنما يظلم من يأخذ ما ليس له، والله جل ثناؤه له الخلق والأمر، الخلق خلقه، والدار داره، لا يسأل عما يفعل بخلقه، ولا يقال: لم وكيف؟ لا يدخل أحد بين الله وبين خلقه».

الشرح

كما جاء في الحديث: «**لن يدخل أحدكم الجنة بعمله**»(١)، والحديث نصُّه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله ﷺ قال: «**سدِّدوا وقارِبوا وأبشِروا؛ فإنه لا يُدخِل أحدًا الجنةَ عملُه**»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «**ولا أنا، إلا أن يَتغمدَني اللهُ بمغفرة ورحمة**»(٢).

وفي رواية عن عائشة، قال رسول الله ﷺ: «**سدِّدوا وقاربوا، واعلموا أن لن يُدخِل أحدَكم عملُه الجنةَ، وأنَّ أحبَّ الأعمالِ إلى الله أدْوَمُها وإن قلَّ**»(٣).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لن ينجِّي أحدًا منكم عملُه**»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «**ولا أنا، إلا أن يتغمَّدَني اللهُ برحمة، سدِّدوا وقاربوا، واغدُوا ورُوحوا، وشيء من الدُّلجة، والقصدَ القصدَ تبلغوا**»(٤).

والعلماء يفرقون بين الباء الواردة هنا في قوله: «**بعمله**» فهذه تسمى باء المقابلة، وبين الباء الواردة في قوله تعالى: ﴿جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ فهذه تسمى باء السبب.

فهناك باء السبب وهناك باء المقابلة، والفرق بينهما في المعنى هو أن تكون الجنة

---

(١) صحيح البخاري، برقم (٥٦٧٣)، ومسلم، رقم (٢٨١٦).
(٢) رواه البخاري، رقم (٦٤٦٧).
(٣) رواه البخاري، رقم (٦٤٦٤).
(٤) رواه البخاري، رقم (٦٤٦٣)، ومسلم، رقم (٢٨١٦).

ثمنًا لعملك فهذا غير ممكن؛ لأن عملك لو وزن بنعمة واحدة من نعم الله ﷻ لرجحت تلك النعمة على جميع أعمالك، كما جاء في ذلك الحديث الذي صححه ابن القيم[١]، وهو الرجل الذي عبد الله ﷻ خمسمائة عام وكان يعيش على تلك الرمانة.

وهو متفرغ متبتل العبادة خمسمائة عام، فلما جاء يوم القيامة قال الله ﷻ: «**أدخلوا عبدي الجنة برحمتي قال: لا يا رب بل بعملي، فأمر الله ﷻ أن يوزن عمل هذا الإنسان بنعمة البصر فرجحت نعمة البصر على عمل هذا العبد**»[٢].

فليست الجنة ثمنًا مقابلًا، تدخلها بعملك، ولكنها سبب، الأعمال سبب، كما قال تعالى: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾، فالعمل سبب وليس ثمنًا، فلا بد من العمل.

وأما دخول الجنة كمقابل فلا، فهذا بفضلٍ من الله تعالى ورحمة، فإذًا لا يدخل الجنة أحدٌ إلا برحمة الله ﷻ، والنبي ﷺ قال كما جاء في الحديث: «**لن يدخل أحدكم الجنة بعمله**»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «**ولا أنا إلا أن يتغمدني الله تعالى بفضلٍ منه ورحمة**»[٣].

فاعلم أنه لن يدخل أحد الجنة بمقابل عمله، أما دخوله الجنة فيكون بسبب عمله، كما ذكر الله ﷻ عن أهل الإيمان، قال: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الانشقاق: ٧]، إلى أن قال: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾، فإذًا هذا الدخول كان سببه عمل العبد.

فإذًا نفرق بين باء السبب وباء المقابلة، فإذا ذُكِرَ؛ يعني: قول الله ﷻ: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾، فتقول هذه باء السبب، والوارد في الحديث: «**لن يدخل أحدكم الجنة بعمله**»[٤]، باء المقابلة، فإذًا لن يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله، ولن يعذب الله أحدًا إلا بذنبه، ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الشورى: ٣٠]، فالإنسان يعذَّب بقدر ذنوبه.

ولو عذب الله ﷻ أهل السموات برهم وفاجرهم لكان عذبهم وهو غير ظالم لهم؛ لأن العبد في كل أحواله مقصِّر، ولذلك العبد عقب الصلاة وهي عبادة عندما يُسلم يقول: أستغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله.

---

(١) شفاء العليل (١/ ٣٤٦).

(٢) انظر: المستدرك للحاكم (١٦٨٨)، وشعب الإيمان للبيهقي (٤٣٠٠)، قال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٣/ ٣٣١): ضعيف.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

فلا يجوز أن يقول عن الله ﷻ أنه ظالم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾.

فالله تعالى قد جعل للجنة أسبابًا، وأمر الإنسان بالأخذ بهذه الأسباب، فسبب دخول الجنة: الاستقامة على أوامر الله ﷻ، ولذلك، ذكر العلماء أن الباء في قوله تعالى: ﴿جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ وردت في ثلاثة مواضع: في سورة السجدة آية (١٧)، وفي سورة الأحقاف آية (١٤)، وفي سورة الواقعة آية (٢٤)، وقال سبحانه: ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [الأنعام: ١٢٧]، وقال أيضًا ﷻ: ﴿أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْمَأْوَىٰ نُزُلًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾﴾ [السجدة: ١٩]، فالباء هنا باء السببية، وليست باء المقابلة؛ لأن باء المقابلة هي باء الثَّمن والعِوض، فالعمل ليس ثمنًا للجنة، وإنما سببٌ لدخولها.

وقال ابن أبي العز: «فإن الباء التي في النفي غيرُ الباء التي في الإثبات؛ فالمنفي في قوله ﷺ: «**لن يَدخُل الجنةَ أحدٌ بعملِه**» باء العِوض، وهو أن يكونَ العملُ كالثمن لدخول الرجل إلى الجنة، كما زعمت المعتزلةُ أن العاملَ مستحقٌّ دخولَ الجنة على ربِّه بعمله! بل ذلك برحمةِ الله وفضله، والباء التي في قوله ـ تعالى ـ: ﴿جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾ [السجدة: ١٧] ونحوها ـ باءُ السبب؛ أي: بسبب عملكم، والله ـ تعالى ـ هو خالقُ الأسباب والمسببات، فرجع الكلُّ إلى محض فضل الله ورحمته»[(١)].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي ظاهر هذه الأحاديث دَلالةٌ لأهل الحق أنه لا يستحقُّ أحدٌ الثوابَ والجنة بطاعته، وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [النحل: ٣٢]، ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [الزخرف: ٧٢]، ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يُدخَل بها الجنة، فلا يُعارِض هذه الأحاديثَ؛ بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، ثم التوفيق للأعمال، والهداية للإخلاص فيها، وقَبُولها ـ برحمة الله تعالى وفضله، فيصح أنه لم يدخل بمجرَّد العمل، وهو مراد الأحاديث، ويصح أنه دخل بالأعمال؛ أي: بسببها، وهي من الرحمة، والله أعلم»[(٢)].

يقول شارح الطحاوية في هذه المسالة: «وأما ترتب الجزاء على الأعمال، فقد

---

(١) شرح الطحاوية؛ لابن أبي العز (٢/٦٤٣).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٧/١١٦).

ضل فيه الجبرية والقدرية، وهدى الله أهل السنة، وله الحمد والمنة، فإن الباء التي في النفي غير الباء التي في الإثبات.

فالمنفي في قوله ﷺ: «**لن يدخل أحد منكم عمله الجنة**» باء العوض، وهو أن يكون العمل كالثمن لدخول الرجل إلى الجنة، كما زعمت المعتزلة أن العامل مستحق دخول الجنة على ربه بعمله؛ بل ذلك برحمة الله وفضله.

والباء التي في قوله: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٧] وغيرها باء السبب؛ أي: بسبب عملكم، والله تعالى هو خلق الأسباب والمسببات، فرجع الكل إلى محض فضل الله ورحمته»[1].

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ص٦٤٣).

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٦ «وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها أو ينكر شيئًا من أخبار رسول الله ﷺ فاتهمه على الإسلام؛ فإنه رجل رديء القول والمذهب، وإنما طعن على رسول الله ﷺ وأصحابه؛ لأنه إنما عرفنا الله وعرفنا رسول الله ﷺ وعرفنا القرآن وعرفنا الخير والشر والدنيا والآخرة بالآثار، وأن القرآن إلى السنة أحوج من السنة إلى القرآن».

الشرح

كانت قريش تُسمي النبي ﷺ تارةً مجنونًا، وتارة شاعرًا، وتارة كاهنًا، وتارة مُفتريًا. فهذه علامة الإرث الصحيح والمتابعة التامَّة؛ فإنَّ السنة هي ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابه، اعتقادًا واقتصادًا، وقولًا وعملًا.

فلا بد من نصيب من هذا الميراث، فكما آذوا النبي ﷺ وشتموه وذمُّوه بهذه الألقاب، فلا شك أن مَن يرث هذا الميراث الذي هو الحق، لا بد أن يتحمل شيئًا من هذه الشتائم والسباب الذي يقوله هؤلاء، لكن الأمر كما قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [التوبة: ٣٢].

فأهل البدع يُسمون مَن خالفهم بالألقاب الشَّنيعة للتَّنفير، وبهذا يُسمون أهل السنة بالألقاب التي هم بها أليق، فالرافضة يُسمونهم: نواصب؛ لأنهم زعموا أنهم يُبغضون عليًّا، وقد كذبوا، فليسوا يُبغضون عليًّا؛ بل يُحبونه، ولكن لا يغلون فيه، ولا يُعطونه غير حقِّه، خلاف الرافضة؛ فقد غلوا فيه، وأعطوه غير حقِّه. وهكذا نُفاة الصِّفات يُسمون أهل السنة: حشوية، ومجسمة، ومُشبهة، وهم في الحقيقة الحشوية، وهم المجسمة، وهم المشبهة الذين شبَّهوه بالمعدومات والنَّاقصات والجمادات، قبَّحهم الله. وهكذا نُفاة القدر، وهكذا المرجئة، كل طائفةٍ تُسمي خصمها بالألقاب الشَّنيعة.

وقال الإمام الحافظ أبو حاتم الرازي: «علامة أهل البدع: الوقيعة في أهل الأثر.

وعلامة الجهمية: أن يسموا أهل السنة مشبهة ونابتة. وعلامة القدرية: أن يسموا أهل السنة مجبرة، وعلامة الزنادقة أن يسموا أهل الأثر حشوية»[١].

وقال الشيخ عبد القادر الجيلاني في كتاب «الغنية» نحو ما ذكر وزاد: «علامة الرافضة: تسميتهم أهل السنة ناصبة، وكل ذلك عصبية، وغياض لأهل السنة ولا اسم لهم إلا اسم واحد وهو: (أصحاب الحديث)، ولا يلتصق بهم ما لقيهم به أهل البدع، كما لم يلتصق بالنبي تسمية كفار مكة: ساحرًا وشاعرًا ومجنونًا ومفتونًا وكاهنًا، ولم يكن اسمه عند الله وعند ملائكته وعند إنسه وجنِّه وسائر خلقه إلا رسولًا نبيًّا بريًّا من العاهات كلها: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٤٨﴾﴾» [الإسراء: ٤٨][٢].

وقد عُرف أن من سمات أهل الباطل طعنهم في الصحابة الذين هم أئمة السلف، فها هي الفرق الكبار: المعتزلة والخوارج والشيعة، كلهم يطعن في الصحابة رضوان الله عليهم طعنًا صريحًا[٣]:

أما المعتزلة فقد طعن زعيمهم النظَّام في أكثر الصحابة وأسقط عدالة ابن مسعود، وطعن في فتاوى علي بن أبي طالب، وثلب عثمان بن عفان، وطعن في كل من أفتى من الصحابة بالاجتهاد، وقال: إن ذلك منهم إنما كان لأجل أمرين: إما لجهلهم بأن ذلك لا يحل لهم، وإما لأنهم أرادوا أن يكونوا زعماء وأرباب مذاهب تنسب إليهم. فنسب خيار الصحابة إلى الجهل أو النفاق.

ثم إنه أبطل إجماع الصحابة ولم يره حجة، وأجاز أن تجتمع الأمة على الضلالة[٤].

وأيضًا، كان زعيمهم واصل بن عطاء الغزَّال يشكك في عدالة علي وابنيه، وابن عباس، وطلحة، والزبير، وعائشة، وكل من شهد حرب الجمل من الفريقين، فقال مقالته المشهورة: لو شهد عندي علي وطلحة على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق ولا أعرفه بعينه. ووافقه على ذلك صاحبه عمرو بن عبيد وزاد عليه بأن قطع بفسق كل من الفريقين.

---

(١) نقله عنه الذهبي في «العلو» (ص١٩٠).
(٢) الغنية (ص٧١)، مكة المكرمة، المطبعة الميرية، ١٣١٤هـ.
(٣) الفرق بين الفرق للبغدادي (٣١٨) وما بعدها.
(٤) فضل الإجماع (ص١٤٠).

وأما الخوارج فتكفيرهم لعلي وأكثر الصحابة ﷺ واستباحتهم لدمائهم وأموالهم مشهور معلوم؛ بل ساقوا الكفر إلى كل من أذنب من هذه الأمة.

أما الشيعة فشعارهم الطعن في سائر الصحابة ـ عدا آل البيت ـ وغلاتهم من السبئية والبيانية وغيرهم قد حكم علماء الإسلام عليهم بالردة والخروج من الدين بالكلية.

والإمامية منهم ادعت ردة أكثر الصحابة بعد النبي ﷺ.

والأشاعرة ونحوهم من المتكلمين ممن يدعي في طريقة الخلف العلم والإحكام، وفي طريقة السلف السلامة دون العلم والإحكام، يلزمهم تجهيل السلف من الصحابة والتابعين وهو طعن فيهم من هذا الوجه. ولهذا قال ابن تيمية رحمه الله ـ بعد أن حكى عنهم هذا الكلام ـ: «ولا ريب أن هذا شعبة من الرفض»[1][2].

فالخوارج طعنوا في أصحابِ النبي، طعنوا ما طعنوا وكفَّروا ما كفَّروا. وكذلك جاء من بعدهم المعتزلة حتى يقول عمرو بن عبيد: «لو جاءَ كلا الفريقين عليّ ومَن معه، ومعاوية ومَن معه، يشهدون عندي على حزمة بَقْل ما قبلت شهادةَ أحدٍ منهم»[3]، فطعنوا بها في هذه المرجعية، وأطلق عمرو بن عبيد على ابنِ عمر أنه من الحشوية.

فإذا سمعت الرجل يطعن في الآثار ولا يقبلها، أو يُنكر شيئًا من أخبار النبي ﷺ، فاتهمه على الإسلام، وهذا ما كان عليه حال أهل الكلام من الطعن في الآثار ومن الطعن في الأحاديث، فهؤلاء كما ذكرنا سابقًا انتقصوا النصوص، وقالوا: إذا كانت أخبار آحاد فهذه لا يحتج بها في باب العقائد فيرمون بها عُرض الحائط حتى لو كانت في البخاري ومسلم، فهي مرفوضة عندهم فيطعنون فيها، من جهة ثبوتها، وما لم يطعنوا في ثبوته طعنوا في دلالته.

ولذلك استهزؤوا في الأحاديث واستهزؤوا في آثار السلف الصالح، فإذا رأيت رجل من هذه الشاكلة ومن هذا الصنف فاعلم أنه من أهل الأهواء والبدع، فهؤلاء إنما في الحقيقة يطعنون في الرسول ويطعنون في الصحابة؛ لأنه إنما عرفنا الله ﷻ وعرفنا رسوله وعرفنا القرآن وعرفنا الخير والشر والدنيا والآخرة، عرفناها من أي طريق؟ من طريق الآثار.

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٧).

(٢) المصدر: موقع الدرر السنية الموسوعة العقدية.

(٣) العرش للذهبي (١/ ٥١).

فهؤلاء إذا طعنوا إنما يطعنون في الدين، فنحن إذا لم يكن هذا السبيل إلى معرفة الدين فما هو السبيل إلى معرفة الدين؟ ولا شك أن القرآن إلى السنة أحوج من السنة إلى القرآن، يعني: القرآن أحوج إلى السنة لماذا؟ لأنها شارحة، ومفصِّلة وموضحة فأنت جاءك حكم الصلاة لكن كيف تُصلى هذه الصلاة، وما تفاصيلها ووضوؤها وغير ذلك إنما تأخذه من خلال السنة.

فهي شارحة ومفصِّلة ومبيِّنة لما جاء في القرآن، ثم إن الكلام والجدل والخصومة في القدر خاصة منهيٌّ عنه، فالكلام والجدل في أساسه ممنوع وباطل، ويقصد به كلام أهل المنطق وسبل أهل المنطق من الخوض في الأمور بالعقل استقلالًا دون عودة إلى النصوص وباب القدر في الأخص.

فمن سمات أهل الباطل انتقاصهم لعلوم السلف وقولهم: بأن طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم.

قال ابن تيمية: «ولا يجوز أن يكون الخالفون أَعْلَمَ مِنْ السّالِفِينَ كَمَا قَدْ يَقُولُهُ بَعْضُ الْأَغْبِيَاءِ مِمَّنْ لَمْ يُقَدِّرْ قَدْرَ السَّلَفِ؛ بَلْ وَلَا عَرَفَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ بِهِ حَقِيقَةَ الْمَعْرِفَةِ الْمَأْمُورِ بِهَا: مِنْ أَنَّ «طَرِيقَةَ السَّلَفِ أَسْلَمُ، وَطَرِيقَةَ الْخَلَفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ» فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعِينَ الَّذِينَ يُفَضِّلُونَ طَرِيقَةَ الْخَلَفِ مِنْ الْمُتَفَلْسِفَةِ وَمَنْ حَذَا حَذْوَهُمْ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ: إنَّمَا أَتَوْا مِنْ حَيْثُ ظَنُّوا: أَنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ هِيَ مُجَرَّدُ الْإِيمَانِ بِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ فِقْهٍ لِذَلِكَ، بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّيِّينَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾، وَأَنَّ طَرِيقَةَ الْخَلَفِ هِيَ اسْتِخْرَاجُ مَعَانِي النُّصُوصِ الْمَصْرُوفَةِ عَنْ حَقَائِقِهَا بِأَنْوَاعِ الْمَجَازَاتِ وَغَرَائِبِ اللُّغَاتِ. فَهَذَا الظَّنُّ الْفَاسِدُ أَوْجَبَ «تِلْكَ الْمَقَالَةَ» الَّتِي مَضْمُونُهَا نَبْذُ الْإِسْلَامِ وَرَاءَ الظَّهْرِ وَقَدْ كَذَبُوا عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ وَضَلُّوا فِي تَصْوِيبِ طَرِيقَةِ الْخَلَفِ: فَجَمَعُوا بَيْنَ الْجَهْلِ بِطَرِيقَةِ السَّلَفِ فِي الْكَذِبِ عَلَيْهِمْ، وَبَيْنَ الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ بِتَصْوِيبِ طَرِيقَةِ الْخَلَفِ»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٨ ـ ٩).

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٧ - «والكلام والجدل والخصومة في القدر خاصة منهي عنه عند جميع الفرق؛ لأن القدر سرُّ الله، ونهى الربُّ تبارك وتعالى الأنبياء عن الكلام في القدر، ونهى رسول الله ﷺ عن الخصومة في القدر، وكرهه العلماء وأهل الورع ونهوا عن الجدال في القدر، فعليك بالتسليم والإقرار والإيمان، واعتقاد ما قال رسول الله ﷺ في جملة الأشياء وتسكت عما سوى ذلك».

الشرح

في هذا النص إشارة إلى ما وقع في عصر النبوة لما رأى النبي ﷺ الصحابة يتنازعون في شأن القدر خرج مغضبًا وكأنما في وجهه فقع الرمان من شدة غضبه ﷺ.

فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم والناس يتكلمون في القدر، قال: «وكأنما تفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب»، قال: فقال لهم: «**ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان قبلكم**»، وقال: فما غبطت نفسي بمجلس فيه رسول الله ﷺ لم أشهده بما غبطت نفسي بذلك المجلس، أني لم أشهده[(١)].

وقد كان السلف من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم يكرهون الجدال في القدر ويذمون من خاض فيه؛ بل حذروا من ذلك، فهذا الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول: «باب شرك فتح على أهل الصلاة: التكذيب بالقدر فلا تجادلوهم فيجري شركهم على أيديكم»[(٢)]. ويقول أيضًا رضي الله عنه: «ما غلا أحد في القدر إلا خرج من الإسلام»[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٧٨)، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. المسند تحقيق أحمد شاكر (١٠/ ١٥٣)، حديث رقم (٦٦٦٨)، وأخرجه أيضًا ابن ماجه: المقدمة، باب في القدر (١/ ٣٣)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ١٤): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (ص٢١٥)، واللالكائي في شرح أصول أهل السنة (٤/ ٦٣٠).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول أهل السنة (٤/ ٦٣٢).

فالسلف رحمهم الله تعالى كرهوا الكلام في القدر والخوض فيه، لكن لما خاضت المبتدعة في هذا الأمر وحادوا عن الصواب رأى السلف الصالح أنه يجب عليهم أن يبينوا للناس الحق والصواب فيما ضل فيه هؤلاء، ذلك لأنه لم يظهر القول في القدر إلا بعد مضي نصف القرن الأول تقريبًا، حيث إن معبدًا الجهني[١] هو أول من أثار القول في هذا الأمر.

روى مسلم في صحيحه بإسناده إلى يحيى بن يعمر، أنه قال: «كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمٰن الحميري حاجَّين أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا عبد الله بن عمر بن خطاب داخلًا المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت: أبا عبد الرحمٰن، إنه قد ظهر قِبَلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفَّرون العلم[٢]، وذكر من شأنهم أنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أُنُف، قال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أُحد ذهبًا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر»[٣].

وقد سلك هذا المسلك العلماء من بعدهم الذين ساروا على نهج الصحابة الكرام رضوان الله عليهم كما ذكر الإمام البربهاري هنا.

ولا شك أن الخوض في أمور العقيدة بالعقل استقلالًا دون الرجوع إلى النصوص والتحاكم إليها والاستضاءة بالنصوص هذه مهلكة للإنسان، وكل من خاض من هؤلاء في هذا الأمر دون معرفة بالنص فإنه هالك، ولذلك وقع ما وقع من الفرق، ووقع ما وقع من قول القدرية وقول الجبرية ونحوهم لا لشيء إلا لأن هؤلاء تركوا النصوص تمامًا وخاضوا في الأمر من جهة عقولهم.

فوقع التحسين والتقبيح العقلي، ووقع الطعن في أفعال الله ﷻ وفي علم الله ﷻ، كل ذلك من طريق هؤلاء.

---

(١) معبد بن عبد الله الجهني نزيل البصرة، كان داعية إلى الضلال وهو أول من تكلم بالقدر في زمن الصحابة، قال ابن أبي حاتم: كان صدوقًا في الحديث وكان رأسًا في القدر، قدم المدينة فأفسد بها ناسًا، وقد قتله عبد الملك سنة ٨٠هـ. الجرح والتعديل (٨/ ٢٨٠)، وميزان الاعتدال (٤/ ١٤١)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٢٢٥).

(٢) ويتقفرون العلم: أي يطلبونه ويتتبعونه. النهاية لابن الأثير (٤/ ٩٠).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (١/ ٣٦).

وأما أصل القدر، فكما قاله الطحاوي: «وأصل القدر سر الله تعالى في خلقه، لم يطّلع على ذلك ملك مقرّب، ولا نبي مرسل، والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان، وسلم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذر من ذلك نظرًا وفكرًا ووسوسة، فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء: ٢٣]، فمن سأل: لم فعل؟ فقد رد حكم الكتاب ومن رد حكم الكتاب كان من الكافرين»[١].

وعلم القدر قال عنه علي رضي الله عنه: «القدر سر الله فلا تكشفه»[٢] وسمَّاه الطحاوي بالعلم المفقود؛ لأن الله طواه عن الخلق[٣]، ونحن نؤمن بأن له تعالى في خلقه حِكمًا عظيمة، وإذا كان هناك من الحِكَم ما هو خاف فلا يلزم من خفاء حكمة الله علينا عدمها، ولا من جهلنا انتفاء حكمته تبارك وتعالى[٤].

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ص٢٧٦).
(٢) شرح العقيدة الطحاوية (ص٢٧٧).
(٣) شرح العقيدة الطحاوية (ص٢٩٢).
(٤) شرح العقيدة الطحاوية (ص٢٩٢).

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٨ «والإيمان بأن رسول الله ﷺ أسري به إلى السماء وصار إلى العرش وكلَّمه الله تبارك وتعالى، ودخل الجنة واطلع إلى النار ورأى الملائكة ونشرت له الأنبياء، ورأى سرادقات العرش والكرسي وجميع ما في السماوات وما في الأرضين في اليقظة، حمله جبريل على البراق حتى أداره في السماوات، وفرضت عليه الصلاة في تلك الليلة، ورجع إلى مكة في تلك الليلة، وذلك قبل الهجرة».

الشرح

إثبات الإسراء والمعراج للنبي ﷺ أمر جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

فالإسراء ثابت في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء: ١].

والمعراج ثابت بالأحاديث الصحيحة التي تفيد العلم والقطع.

قال الحافظ أبو الخطاب عمر بن دحية في كتابه «التنوير في مولد السراج المنير» ـ وقد ذكر حديث الإسراء من طريق أنس، وتكلم عليه فأجاد وأفاد ـ: «وقد تواترت الروايات في حديث الإسراء[1] عن: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود، وأبي ذر، ومالك بن صعصعة، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عباس، وشداد بن أوس، وأبي بن كعب، وعبد الرحمٰن بن قرط، وأبي حبة، وأبي ليلى الأنصاريين، وعبد الله بن عمرو، وجابر، وحذيفة، وبريدة، وأبي أيوب، وأبي أمامة، وسمرة بن جندب، وأبي الحمراء، وصهيب الرومي، وأم هانئ، وعائشة، وأسماء ابنتي أبي بكر الصديق، رضي الله عنهم أجمعين. منهم من ساقه بطوله، ومنهم من اختصره على ما وقع في المسانيد، وإن لم تكن رواية بعضهم على شرط الصحة، **فحديث الإسراء أجمع عليه المسلمون، واعترض فيه الزنادقة الملحدون؛** ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الصف: ٨]»[2].

---

(١) اشتهر بحديث الإسراء، وإلا فهو مشتمل على المعراج أيضًا؛ فالكلام عن الأمرين معًا.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٤٥).

ومع ثبوت دلالة الكتاب ـ نصًّا وظاهرًا ـ واستفاضة الأحاديث عن النبي ﷺ تواترًا؛ فقد ذهبت طائفة من المعتزلة ومنكري السنة والعقلانيين[1] إلى إنكار الأحاديث الواردة في الإسراء والمعراج، ولهم في ذلك لجاجات لا تنتهي.

ومما ورد في شأن الإسراء والمعراج ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أُتيت بالبراق، وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه**». قال: «**فركبته حتى أتيت بيت المقدس**»، قال: «**فربطته بالحلقة التي يربط به الأنبياء**». قال: «**ثم دخلت المسجد، فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت، فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر وإناء من لبن، فاخترت اللبن، فقال جبريل ﷺ: اخترت الفطرة. ثم عرج بنا إلى السماء، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بآدم، فرحب بي ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الثانية، فاستفتح جبريل عليه السلام فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا ـ صلوات الله عليهما ـ، فرحبا ودعوا لي بخير. ثم عرج بي إلى السماء الثالثة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بيوسف ﷺ، إذا هو قد أعطي شطر الحسن، فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة، فاستفتح جبريل عليه السلام، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قال: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بإدريس، فرحب ودعا لي بخير، قال الله عز وجل: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴿٥٧﴾﴾ [مريم: ٥٧]. ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة، فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ فقال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بهارون ﷺ، فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء السادسة، فاستفتح جبريل عليه السلام، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بموسى ﷺ، فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا فإذا**

(١) من المعاصرين: أبو رية في كتابه «أضواء على السنة المحمدية» (ص١٢٣)، ود. أحمد شلبي في الجزء الثالث من كتابه: «المكتبة الإسلامية المصورة لكل الأعمار».

أنا بإبراهيم ﷺ مسندًا ظهره إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه. ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى، وإذا ورقها كآذان الفيلة، وإذا ثمرها كالقلال». قال: «فلما غشيها من أمر الله ما غشي تغيرت، فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها، فأوحى الله إليَّ ما أوحى، ففرض عليَّ خمسين صلاة في كل يوم وليلة، فنزلت إلى موسى ﷺ، فقال: ما فرض ربك على أمتك؟ قلت: خمسين صلاة، قال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، فإن أمتك لا يطيقون ذلك؛ فإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم». قال: «فرجعت إلى ربي، فقلت: يا رب، خفف على أمتي، فحط عني خمسًا، فرجعت إلى موسى، فقلت: حط عني خمسًا، قال: إن أمتك لا يطيقون ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف». قال: «فلم أزل أرجع بين ربي ـ تبارك وتعالى ـ وبين موسى ﷺ حتى قال: يا محمد، إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة، لكل صلاة عشر، فذلك خمسون صلاة، ومن همَّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة، فإن عملها كُتبت له عشرًا، ومن همَّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئًا، فإن عملها كُتبت سيئة واحدة». قال: «فنزلت حتى انتهيت إلى موسى ﷺ فأخبرته، فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف»، فقال رسول الله ﷺ: «فقلت: قد رجعت إلى ربي حتى استحييت منه»[(١)].

هذا الحديث في أعلى درجات الصحة؛ إذ رواه إماما أهل الحديث البخاري ومسلم في صحيحيهما، اللذين هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، على أنه قد ثبتت معجزة الإسراء والمعراج للنبي ﷺ من طرق مستفيضة بلغت حد التواتر ـ كما تقدم ـ، فلا يسوغ مخالفتها بالعقل أو الهوى.

وتفضَّل هذه الرواية على غيرها بأنها أصحها وأقواها؛ لذا يقول الشيخ أحمد شاكر (ت: ١٣٧٧هـ) عن تلك الرواية: «هي أجودها وأنقاها، وقد رجحها كثير من الحفاظ على غيرها، وإن كان فيها شيء من الاختصار في بعض المواضع»[(٢)].

* معنى الإسراء:

أصل الإسراء لغة: السير ليلًا، يقال: أسرى يسري، إسراء. ويأتي لازمًا فيقال: سرى الرجل، ويأتي متعديًا فيقال: أسرى به.

وأما الإسراء شرعًا واصطلاحًا فهو السفر برسول الله ﷺ من مكة إلى بيت

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢) واللفظ له.

(٢) جمهرة مقالات أحمد شاكر (٢/ ٧٢٠).

المقدس ليلًا على البراق، والبراق دابة دون البغل وفوق الحمار أبيض طويل.

والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي أنهما يشتركان في السير ليلًا، فالمعنى اللغوي والاصطلاحي كلاهما فيه السير ليلًا، فكل من المعنيين فيه السير في الليل، لكن المعنى اللغوي أوسع، ثم يأتي المعنى الاصطلاحي بقيود وشروط زائدة على المعنى اللغوي، وهو كونه سفرًا، وبرسول الله ﷺ وعلى البراق ومن مكة إلى بيت المقدس.

* معنى المعراج:

أما المعراج لغة، فهو على وزن مِفعال، مشتق من العروج، وهي آلة العروج التي يُعرج فيها ويُصعد، يشمل السُّلَّم ويشتمل الدرجة. والمعراج شرعًا واصطلاحًا هو العروج برسول الله ﷺ ليلًا من بيت المقدس إلى السماء.

والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي في المعراج يشتركان في أن كلًّا منهما صعود وعروج من أسفل إلى أعلى. فالعروج لغة: الصعود من أسفل إلى أعلى، والعروج شرعًا: العروج برسول الله ﷺ ليلًا من بيت المقدس إلى السماء.

فالمعنى اللغوي والاصطلاحي يشتركان في أن كلًّا منهما فيه الصعود وعروج من أسفل إلى أعلى، وهذا قدر مشترك، ثم يأتي المعنى الاصطلاحي بقيود وشروط زائدة على المعنى اللغوي، وهو أن العروج من مكان خاص وإلى علو خاص من بيت المقدس إلى السماء، والمعنى اللغوي أوسع دائرة، فإذن، عرفنا أن الإسراء هو الإسراء برسول الله ﷺ ليلًا من مكة إلى بيت المقدس على الدابة على البراق. والبراق: دابة فوق الحمار ودون البغل؛ يعني: أكبر من الحمار وأقصر من البغل دابة بيضاء، والعروج هو صعود النبي ﷺ من بيت المقدس إلى السماء.

ما وقع في الإسراء والمعراج معلومٌ، وثبتت به النصوص من إسراء النبي ﷺ إلى بيت المقدس ثم عروجه من بيت المقدس إلى السماء، ثم بلغ ﷺ إلى سدرة المنتهى، وقد جاءت بذلك النصوص، فالإسراء ورد في القرآن: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء: ١]، فهذا أمر الإسراء، والمعراج جاءت به السنة، ومعلوم أن الله ﷻ أكرم النبي ﷺ بهذا وسلَّاه بهذا، ولذلك، الناس بعد أن أخبرهم النبي ﷺ بهذا الأمر انقسموا إلى مؤمنٍ ومكذِّب.

وممن شهد له بالإيمان بذلك الصدِّيق أبو بكر، ولذلك سمي الصديق؛ لأنه صدَّق النبي ﷺ فيما قال في ذلك الأمر.

والعلماء لهم أقوال في الإسراء والمعراج هل أسري به - عليه الصلاة والسلام - وعُرج به وهو نائم؟ هل أسري به بروحه أو بروحه وجسده؟ العلماء لهم أقوال أربعة في هذا أقوال العلماء في الإسراء والمعراج أربعة:

القول الأول: أن الإسراء كان منامًا أسري به ﷺ وهو نائم وهذا أضعف.

القول الثاني: أن الإسراء كان بروحه ﷺ دون جسده، وهذا نقله إسحاق عن عائشة رضي الله عنها ونقل عن معاوية ونقل عن الحسن البصري.

القول الثالث: أن الإسراء كان مرارًا؛ مرة منامًا ومرة يقظة، وبعضهم قال: مرة قبل الوحي ومرة بعد الوحي، وبعضهم قال: الإسراء ثلاث مرات مرة قبل الوحي ومرتين بعده وهذا يفعله ضعفاء الحديث كما سيأتي كلما اشتبه عليهم لفظ زادوا مرة يقولون: الإسراء كان مرة منامًا وكان مرة يقظة فتكون مرة منامًا كالتوطئة والتمهيد لليقظة كما حصل في الوحي، فإن النبي ﷺ في الوحي أول ما ابتدأ به الرؤيا الصالحة، فكان لا يرى رؤيا إلا وقعت مثل فلق الصبح، ستة أشهر كان بدئ به الوحي من ربيع إلى رمضان، ثم فاجأه الحق وجاء بعد ذلك جبريل وجاءه الوحي في رمضان، قالوا: كما أن الوحي كان في المنام ثم في اليقظة، فكذلك الإسراء والمعراج كان مرة منامًا كتوطئة ثم كان يقظة.

القول الرابع: إن الإسراء كان بروحه وجسده مرة واحدة بعد الوحي يقظة لا منامًا، وهذا أرجح الأقوال وأصحها، وهذا هو الصواب، أن الإسراء والمعراج وقعا في ليلة واحدة في اليقظة لا في النوم بروحه وجسده بجسد النبي ﷺ وروحه بعد البعثة، فالإسراء كان بروحه وجسده يقظة لا منامًا مرة واحدة في ليلة واحدة بعد البعثة وقبل الهجرة وإلى هذا ذهب جمهور العلماء والمحدثين والفقهاء والمتكلمين وتواردت على هذا القول ظاهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عن ذلك، وليس في العقل ما يحيل ذلك حتى يحتاج إلى تأويل.

الفرق بين القول الأول والثاني.

الفرق بين من قال: إن الإسراء كان منامًا، وبين من قال: إن الإسراء كان بروحه هو أن من قال: إن الإسراء كان منامًا قال: إن رسول الله ﷺ رأى في نومه أمثالًا مضروبة للمعلوم في الصورة المحسوسة من قبيل الحلم، فيرى كأنه قد عرج به إلى السماء وذهب به إلى بيت المقدس وجسده باق وروحه أيضًا لم تصعد ولم تذهب، وإنما ملك الرؤيا ضرب له الأمثال، وهذا معنى الإسراء على حد قولهم.

ومن قال: إن الإسراء كان بروحه، قال: إن الروح ذاتها أسري بها ففارقت الجسد ثم عادت إليه وقالوا: وهذا من خصائص النبي ﷺ إذ إن غيره لا تنال روح الصعود الكامل إلى السماء إلا بعد الموت.

والقدر مشترك بين القولين الذي اتفقوا فيه هو أن الجسد باق، لكن من قال: إن الإسراء كان منامًا، قال: الروح أيضًا باقية والملك هو الذي ضرب له الأمثال، ومن قال: الإسراء كان بروحه، قال: الجسد باق والروح هي التي صعدت وأسري بها ثم رجعت.

الأدلة التي استدل بها أهل القول الأول:

استدل القائلون بأن الإسراء كان منامًا بدليل شرعي ودليل عقلي.

الدليل الأول: أما الدليل الشرعي استدلوا بحديث الإسراء والمعراج الذي رواه شريك بن أبي نمر فإنه قال في بعض ألفاظ حديث شريك لما ذكر حديث الإسراء أن النبي ﷺ قال: «**ثم استيقظت وأنا في المسجد الحرام**». قالوا: هذا دليل على الإسراء كان منامًا.

والصواب: أن حفاظ الحديث قد غلَّطوا شريكًا في بعض ألفاظ حديث الإسراء هذا، وقد تفطن لهذه العلة الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ فقال في صحيحه عقب ذكره لرواية شريك مختصرًا: «وقدَّم فيه شيئًا وأخَّر، وزاد ونقص»[(١)].

ولهذا يقول الإمام النووي: «وقد جاء في رواية شريك في هذا الحديث في الكتاب أوهام أنكرها عليه العلماء، وقد نبه مسلم على ذلك بقوله: فقدم وأخر، وزاد ونقص منها»[(٢)].

ويقول الإمام ابن القيم (ت: ٧٥١هـ): «وقد غلَّط الحفاظ شريكًا في ألفاظ من حديث الإسراء، ومسلم أورد المسند منه، ثم قال: «فقدم وأخر وزاد ونقص»، ولم يسرد الحديث، فأجاد رَحِمَهُ اللَّهُ»[(٣)].

الدليل الثاني: الدليل العقلي للذين قالوا: إن الإسراء كان منامًا، قالوا: إن الأجسام الأرضية من طبيعتها الثقل، فلا يعقل أن تصعد إلى السماء وليست في الروحانيات كالملائكة فإنها خفيفة بخلاف الروح، فإن من طبيعتها الخفة.

والجواب: أن نقول: هذا معارضة لمقصد العقل والعقل لا يعارض النقل إذا

---

(١) صحيح مسلم (١/ ١٤٨).
(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ٢٠٩).
(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٣٨).

صح النقل فلا يجوز لنا أن نعارضه، الواجب التسليم والخضوع لكلام الله وكلام رسوله وأن نتلقاه بقَبول وتسليم ولا نعارضه بعقولنا.

وأيضًا نقول لهم: لو لم يعقل صعود البشر أيضًا، نرد عليهم بدليل عقلي، نقارع الحجة بالحجة لو لم يعقل صعود البشر لما صح المقابل له وهو نزول الملائكة إلى الأرض، فأنتم تقولون: الأجسام الأرضية من طبيعتها الثقل فلا يعقل أن تصعد إلى السماء نقول لكم: الملائكة من طبيعتها العلو والخفة، فلا يعقل أن تنزل إلى الأرض، فلو جاز استبعاد صعود البشر لجاز استبعاد نزول الملائكة، وذلك يؤدي إلى إنكار النبوة والوحي وهذا كفر، وبهذا، يبطل قول الذين قالوا: إن الإسراء وقع منامًا للنبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

وأما الذين قالوا إن الإسراء وقع للروح فقط فمما استدلوا به.

دليلهم: الدليل العقلي الذي استدل به أهل القول الأول، قالوا: أن الأجسام الأرضية من طبيعتها الثقل فلا يعقل أن تصعد إلى السماء، بخلاف الروح فإن من طبيعتها الخفة فلا مانع من العروج بها.

والجواب: أن نقول: هذا معارضة النصوص بالعقل. والعقل لا يعارض النصوص، والواجب التسليم لله ولرسوله، ثم أيضًا لو جاز استبعاد صعود البشر لجاز استبعاد نزول الملائكة، وذلك يؤدي إلى إنكار النبوة وهذا كفر، ويرد على هذا القول أيضًا بقول الله سبحانه: ﴿سُبْحَانَ الَّذِيٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾، والعبد يطلق على الروح والجسد.

وأيضًا من أدلتهم التي استدلوا بها أنهم استدلوا بقول عائشة رضي الله عنها: «ما فقد جسد رسول الله ﷺ ولكن أسري بروحه» فلا ينكر ذلك من قولها، وهذا إن صح عن عائشة فهو اجتهاد منها لا تُعارَض به النصوص.

ويرد أيضًا على من قال: إن الإسراء كان منامًا أو الإسراء بالروح أنه لو كان الإسراء منامًا، وأن جسد النبي ﷺ وروحه باق في مكة، ولو كان الإسراء بروحه وجسده باق لما بادرت كفار قريش إلى تكذيب النبي ﷺ ولما ارتدت جماعة ممن كان أسلم؛ لأنه ثبت أن النبي ﷺ بعد الإسراء والمعراج لما أخبر بذلك ارتدت جماعة بسبب ذلك، وقالوا: لا يمكن أن يصعد بروحه، وكيف يسافر إلى بيت المقدس مسافة شهر في ليلة واحدة ثم يصعد إلى السماوات وبين كل سماء إلى سماء مسافة خمسمائة عام ويرجع في ليلة واحدة استبعدوا هذا ـ والعياذ بالله ـ فارتدوا، ولو كان منامًا أو الإسراء كان منامًا وكان روحه وجسده باق، لما أنكروه

ولما بادروا؛ لأنهم يصدقون بالرؤية فلو كان جسده باق عندهم لما كان هناك كبير شيء في النوم، والله ـ تعالى ـ قال: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ والتسبيح إنما يكون في الأمور العظام، وهذا يدل على أن الإسراء بروحه وجسده فإذن، الصواب أن الإسراء بروحه وجسده.

أما أهل القول الثالث الذين قالوا: كان الإسراء مرة منامًا ومرة يقظة أو مرة قبل الوحي ومرة بعده، أو مرتين مرة قبل ومرة بعده، أو مرتين أو مرة قبل ومرتين بعده **دليلهم: قالوا**: أرادوا أن يجمعوا بين حديث شريك وقوله حين ختم القصة: «**ثم استيقظت وأنا في المسجد الحرام**» وبين سائر روايات الحديث التي لم تذكر هذه الألفاظ فقالوا: إن الإسراء كان مرارًا؛ مرة منامًا كما يفيده حديث شريك ومرة يقظة كما يفيد سائر الروايات، وبعضهم قال: مرة قبل الوحي ومرة بعده وبعضهم قال: ثلاث مرات: مرة قبل الوحي ومرتين بعده جمعًا بين الأدلة في زعمهم كلما اشتبه عليهم لفظ زادوا: مرة، للتوفيق بين الأدلة في نظرهم، وهذا يفعله ضعفاء الحديث.

والجواب عن شبهتهم أجاب عنها العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في زاد المعاد أجاب عنها بما ملخصه قال: بأنه ثبت في حديث الإسراء والمعراج أن الله فرض على نبينا محمد ﷺ الصلاة في أول الأمر خمسين صلاة في اليوم والليلة، ثم جعل النبي ﷺ يتردد بين ربه وبين موسى في السماء السادسة في كل مرة يأمره موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ بأن يسأل ربه التخفيف لأمته فيحط الله ـ تبارك وتعالى ـ عنه خمسًا وعشرًا حتى صارت إلى خمس صلواتٍ ثم نادى منادٍ: أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي فلو كان الإسراء والمعراج منامًا للزم من ذلك أن يعيد الله فرضية الصلاة مرة ثانية خمسين ثم يحطها إلى خمس وهذا فاسد، وبهذا يبطل هذا القول.

أما أهل القول الرابع الذين قالوا: إن الإسراء مرة واحدة بجسده وروحه يقظة لا منامًا في ليلة واحدة قبل البعثة قبل الوحي وبعد البعثة وقبل الهجرة، هذا القول تؤيده النصوص من الكتاب والسنة.

وهذا هو الصواب أن الإسراء مرة واحدة لا مرارًا بروحه وجسده لا منامًا ولا بالروح فقط يقظة لا منامًا في ليلة واحدة هي الإسراء والمعراج بعد البعثة وقبل الهجرة، من أدلة هذا القول:

الدليل الأول: قول الله ـ تعالى ـ: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾، ووجه الدلالة أن العبد إذا أطلق فهو عبارة عن مجموع

الجسد والروح، ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِيٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ١] العبد اسم للروح والجسد كما أن الإنسان اسم لمجموع الجسد والروح إذا أطلق وهذا يدل على أن الإسراء بروحه وجسده.

ولهذا قال الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: وعُرج بشخصه وأُسري بشخصه، والشخص اسم للروح والجسد، فالطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ يثبت أن الإسراء بروحه وجسده كما عليه المحققون.

الدليل الثاني: ما ثبت في صحيح البخاري ومسلم ـ رحمهما الله ـ بروايات متعددة أنه أسري برسول الله ﷺ وعُرج بشخصه إلى السماء وأنه اجتمع بالأنبياء وصلَّى بهم إمامًا. وأنه التقى بعدد من الأنبياء، في كل سماء، وأن الله فرض عليه الصلاة خمسين ثم خففها إلى خمس بواسطة تردده بين ربه وبين موسى، وأنه رأى جبريل عند سدرة المنتهى على صورته التي خُلق عليها، وكل هذه الروايات ظاهرها أنه أسري بروحه وجسده ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

وبهذا يتبين أن الصواب أنه أسري بروحه وجسده عليه الصلاة والسلام وأنه لا بد للمسلم أن يؤمن بالإسراء والمعراج.

فنحن نؤمن بأن النبي ﷺ عُرج به بجسده وروحه ﷺ، وأن هذا العروج حقيقة وليس منامًا، ونؤمن بأنه شاهد هذا كله ﷺ كما جاءت بذلك النصوص.

وخلاصة القول:

أنه لم يقع عند السلف خلاف قوي في أن الإسراء والمعراج كان يقظة، إنما الخلاف في الروح والجسد، وإن كان هناك ثلاثة أقوال:

القول الأول: فهناك قول يقول: بأن المعراج كان بالروح فقط. وممن نسب إليه هذا القول: عائشة ومعاوية رضي الله عنهما، لكن يقولان بأنه يقظة، هذا هو الظاهر من قولهم.

القول الثاني: وقال جمهور السلف قديمًا وحديثًا، وعليه أغلب الصحابة والتابعين وتابعيهم: إن الإسراء والمعراج بالروح والجسد، وإن هذا هو معنى كونه معجزًا تحدى الله به المشركين، وصار آية من آيات الله عَزَّوَجَلَّ ومن خصائص النبي ﷺ.

وهناك أقوال أرادت أن تجمع بين هذه الأقوال.

القول الثالث: كالقول بأن الإسراء والمعراج حصلا أكثر من مرة، مرة بالروح والجسد ومرة بالروح فقط، ومرة يقظة ومرة منامًا إلى آخره.

القول الرابع: ومنهم من قال: إن الإسراء كله منام، وهذا قول ضعيف لا يتماشى مع مقاصد الشرع في ذكر الإسراء والمعراج؛ لأنه لو كان منامًا لكان حلمًا، والأحلام لا يتميز بها أحد، فلذلك شنع السلف على هذا القول.

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٩ «واعلم أن أرواح الشهداء في قناديل تحت العرش تسرح في الجنة، وأرواح المؤمنين تحت العرش، وأرواح الكفار والفجار في برهوت، وهي في سجين».

الشرح

معلوم أن الروح لها ثلاثة تعلقات:

التعلق الأول: في الحياة الدنيا: فالبدن هو الأصل في الحياة الدنيا؛ لذلك الأحكام معلقة بالبدن في الحياة الدنيا، والروح تبع.

التعلق الثاني: في البرزخ: الأصل هو الروح والبدن تبع

التعلق الثالث: يوم القيامة: فالتعلق بالروح والبدن معًا.

فلذلك الأحكام تكون على هذه الأحوال، ففي أمور البرزخ الأصل يكون فيه للروح، فنحن نعلم أن الروح تفارق البدن عند الموت فإذا كانت روحًا مؤمنة أودعت في كفنٍ من أكفان الجنة ثم صُعد بها إلى السماء حتى تُفتح لها أبواب السماء، ثم يكون هناك موطنها من الجنة، إما في أجواف طيرٍ خضر أو في قناديل معلقة تحت العرش، أما إذا كانت روحًا خبيثة فإنها تُغلق عنها أبواب السماء.

ثم إذا وضع الإنسان في قبره عند تلك اللحظة تعود إليه روحه، فيُسأل ثم بعد ذلك يكون للبدن نعيمه أو عذابه، ويكون للروح نعيمها أو عذابها، حتى إذا كان يوم القيامة وقع الأمر على الروح والبدن معًا إما نعيمٌ وإما عذاب.

وأرواح العباد في البرزخ متفاوتة في منازلها، وقد استقرأنا النصوص الواردة في ذلك فأفادتنا التقسيم التالي:

أولًا: **أرواح الأنبياء**، وهذه تكون في خير المنازل في أعلى علِّيِّين، في الرفيق الأعلى، وقد سمعت السيدة عائشة الرسول ﷺ في آخر لحظات حياته يقول: «**اللَّهمَّ الرفيق الأعلى**»[1].

(١) رواه البخاري (٤٤٦٣)، ومسلم (٢٤٤٤).

الثاني: أرواح الشهداء، وهؤلاء أحياء عند ربهم يرزقون، قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران. ١٦٩]، وقد سأل مسروق عبد الله بن مسعود عن هذه الآية، فقال: إنا قد سألنا عن ذلك، فقال: «**أرواحهم في أجواف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل**»، أخرجه مسلم في صحيحه[(١)]، وهذه أرواح بعض الشهداء لا كل الشهداء، لأن منهم من تحبس روحه عن دخول الجنة لدَين عليه، كما في المسند عن عبد الله بن جحش: «أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما لي إن قتلت في سبيل الله؟ قال: «**الجنة**»، فلما ولّى، قال: «**إلا الدَّين، سارَّني به جبريل آنفًا**»[(٢)].

الثالث: أرواح المؤمنين الصالحين: تكون طيورًا تعلق في شجر الجنة، ففي الحديث الذي يرويه عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنما نسمة المسلم طير يعلق في شجر الجنة، حتى يرجعها الله إلى جسده إلى يوم القيامة**»، أخرجه أحمد[(٣)].

والفرق بين أرواح المؤمنين وأرواح الشهداء:

أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح متنقلة في رياض الجنة، وتأوي إلى قناديل معلقة في العرش.

أما أرواح المؤمنين فإنها في أجواف طير يعلق ثمر الجنة ولا ينتقل في أرجائها. وكون أرواح المؤمنين في أجواف طير يعلق شجر الجنة لا يشكل عليه الحديث الآخر الذي يرويه أبو هريرة عن الرسول ﷺ، وفيه: «**أن الملائكة تقبض روح العبد المؤمن، وترقى به إلى السماء، فتقول الملائكة: ما أطيب هذه الريح التي جاءتكم من الأرض، فيأتون به أرواح المؤمنين، فلهم أشدُّ فرحًا من أحدكم بغائبه يقدم عليه، فيسألونه: ماذا فعل فلان؟ ماذا فعل فلان؟ فيقولون: دعوه، فإنه كان في غم الدنيا، فيقول: قد مات، أما أتاكم؟ قالوا: ذُهِب به إلى أمه الهاوية**»[(٤)]، فإن روح المؤمن تلتقي بأرواح المؤمنين في الجنة.

---

(١) رواه مسلم (١٨٨٧).

(٢) رواه أحمد (٤/ ٣٥٠) (١٩١٠٠). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ١٣٠): فيه أبو كثير، وهو مستور وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني في «إرواء الغليل» (٥/ ١٩): إسناده جيد.

(٣) رواه أحمد (٣/ ٤٥٥) (١٥٨١٤). قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢/ ٦٩٤)، وشعيب الأرناؤوط محقق «المسند»: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) رواه النسائي (٤/ ٨)، وابن حبان (٧/ ٢٨٤) (٣٠١٤)، والحاكم (١/ ٥٠٤). وقال: سنده =

الرابع: أرواح العصاة: . . . أن الذي يكذب الكذبة تبلغ الآفاق يعذب بكَلُّوب من حديد يُدخَل في شدقه حتى يبلغ قفاه، والذي نام عن الصلاة المكتوبة يشدخ رأسه بصخرة، والزناة والزواني يعذبون في ثقب مثل التنور، ضيق أعلاه، وأسفله واسع، توقد النار من تحته، والمرابي يسبح في بحر من دم، وعلى الشط من يلقمه حجارة[١]، وقد ورد في الأحاديث التي تتحدث عن عذاب الذي لم يكن يستنزه من بوله، والذي يمشي بالنميمة بين الناس، والذي غلَّ من الغنيمة ونحو ذلك.

الخامس: أرواح الكفار: في حديث أبي هريرة عند النسائي بعد وصف حال المؤمن إلى أن يبلغ مستقره في الجنة، ذكر حال الكافر، وما يلاقيه عند النزع، وبعد أن تقبض روحه: «**تخرج منه كأنتن ريح، حتى يأتون به باب الأرض، فيقولون: ما أنتن هذه الريح، حتى يأتون به أرواح الكفار**»[٢].

إشكالٌ وجوابُه:

قد يقال: سقت من النصوص ما يدل على أن الأرواح تعاد إلى الأبدان، ثم تُسأل، وبعد ذلك ينعم المؤمن، ويعذب الكافر، فكيف تقول بعد ذلك: إن نسم المؤمنين في الجنة، ونسم الكفار في النار؟

حاول ابن حزم أن يضعِّف الأحاديث التي تذكر إعادة الروح إلى البدن في القبر، ولكن ليس الأمر كذلك، فإن ما ضعفه ابن حزم وهو حديث زاذان عن البراء حديث صحيح، وهناك أحاديث كثيرة صحيحة متواترة تدل على عود الروح إلى البدن كما يقول ابن تيمية[٣].

وفي التوفيق بين النصوص يقول ابن تيمية: «وأرواح المؤمنين في الجنة، وإن كانت مع ذلك قد تعاد إلى البدن، كما أنها قد تكون في البدن، ويعرج بها إلى السماء كما في حال النوم، أما كونها في الجنة ففيه أحاديث عامة، وقد نص على ذلك أحمد وغيره من العلماء، واحتجوا بالأحاديث المأثورة العامة وأحاديث خاصة

= صحيح، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (٥/ ٢١٢): إسناده صحيح، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

(١) الحديث رواه البخاري (٧٠٧٤). من حديث سمرة بن جندب ﷺ.

(٢) رواه النسائي (٤/ ٨)، وابن حبان (٧/ ٢٨٤) (٣٠١٤)، والحاكم (١/ ٥٠٤). وقال: سنده صحيح، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (٥/ ٢١٢): إسناده صحيح، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

(٣) مجموع الفتاوى (٥/ ٤٤٦).

في النوم وغيره»[١].

ثم ذكر بعض هذه الأحاديث التي سقناها من قبل، وأورد حديث أبي هريرة الذي رواه ابن حبان وغيره، والذي يذكر فيه أن المؤمن يرى بعد السؤال مقعده من الجنة، ومقعده من النار لو كان كافرًا، قال: «**ثم يُفسَح له في قبره سبعون ذراعًا، ويُنوَّر له فيه، ويعاد جسده كما بدئ، وتجعل نسمته في نسم طيب، وهي طير تعلق في شجر الجنة**»[٢]، وفي لفظ: «**وهو طير يعلق في شجر الجنة**»[٣]، وفي لفظ: «**ثم يعاد جسده إلى ما بدئ منه**»[٤].

فالروح كما يدل عليه الحديث تعاد إلى الجسد بعد الرحلة إلى السماء، ثم تسأل، ثم تكون طيرًا يعلق بشجر الجنة إلى أن يبعث العباد، ومع كونها في الجنة فإنه يبقى لها تعلق بالجسد، كحال الإنسان في النوم، فإنها تجول في ملكوت السماوات والأرض، مع أن لها تعلق بالجسد. وفقه هذا مبني على معرفة أن الروح مخالفة للأجساد وللمعهود من حال المخلوقات الدنيوية، يقول ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ بعد أن ذكر أن مستقر أرواح المؤمنين الجنة: «ومع ذلك، تتصل بالبدن متى شاء الله تعالى، وهي في تلك بمنزلة نزول الملك، وظهور الشعاع في الأرض، وانتباه النائم»[٥][٦].

وقد اختُلف في مستقر الأرواح ما بين الموت إلى قيام الساعة:

فقيل: أرواح المؤمنين في الجنة، وأرواح الكافرين في النار.

وقيل: إن أرواح المؤمنين بفِناء الجنة على بابها، يأتيهم من روحها ونعيمها ورزقها.

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٤٤٧).

(٢) رواه الترمذي (١٠٧١)، وابن حبان (٧/ ٣٨٠) (٣١١٣). من حديث أبي هريرة ﷺ. وقال: حسن غريب، وقال محمد المناوي في «تخريج أحاديث المصابيح» (١/ ١١٩): رجاله رجال مسلم، وحسنه ابن حجر في «تخريج مشكاة المصابيح» (١/ ١١٥) كما قال ذلك في المقدمة.

(٣) رواه الترمذي (١٠٧١)، وابن حبان (٧/ ٣٨٠) (٣١١٣). من حديث أبي هريرة ﷺ. وقال: حسن غريب، وقال محمد المناوي في «تخريج أحاديث المصابيح» (١/ ١١٩): رجاله رجال مسلم، وحسنه ابن حجر في «تخريج مشكاة المصابيح» (١/ ١١٥) كما قال ذلك في المقدمة.

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١٦/ ٥٩٦ ـ ٥٩٧).

(٥) «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢٤/ ٣٦٥). المصدر: القيامة الصغرى لعمر بن سليمان الأشقر (ص١٠٢ ـ ١٠٦).

(٦) المصدر: القيامة الصغرى لعمر بن سليمان الأشقر (ص١٠٢ ـ ١٠٦).

وقيل: على أفنية قبورهم.

وقال مالك: بلغني أن الروح مرسلة، تذهب حيث شاءت.

وقالت طائفة: بل أرواح المؤمنين عند الله ﷻ، ولم يزيدوا على ذلك.

وقيل: إن أرواح المؤمنين بالجابية من دمشق، وأرواح الكافرين ببرهوت بئر بحضرموت!

وقال كعب: أرواح المؤمنين في علِّيين في السماء السابعة، وأرواح الكافرين في سجِّين في الأرض السابعة تحت خد إبليس!

وقيل: أرواح المؤمنين ببئر زمزم، وأرواح الكافرين ببئر برهوت.

وقيل: أرواح المؤمنين عن يمين آدم، وأرواح الكفار عن شماله.

قال ابن حزم وغيره: مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها.

وقال أبو عمر بن عبد البر: أرواح الشهداء في الجنة، وأرواح عامة المؤمنين على أفنية قبورهم.

وعن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن أرواح الشهداء كطير خضر معلقة بالعرش، تغدو وتروح إلى رياض الجنة، تأتي ربها كل يوم تسلم عليه.

وقالت فرقة: مستقرها العدم المحض. وهذا قول من يقول: إن النفس عرض من أعراض البدن، كحياته وإدراكه! وقولهم مخالف للكتاب والسنة.

وقالت فرقة: مستقرها بعد الموت أبدان أخر تناسب أخلاقها وصفاتها التي اكتسبتها في حال حياتها، فتصير كل روح إلى بدن حيوان يشاكل تلك الروح! وهذا قول التناسخية منكري المعاد، وهو قول خارج عن أهل الإسلام كلهم.

. . . **ويتلخص من أدلتها**: أن الأرواح في البرزخ متفاوتة أعظم تفاوت:

فمنها: أرواح في أعلى عليين، في الملأ الأعلى، وهي أرواح الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، وهم متفاوتون في منازلهم.

ومنها أرواح في حواصل طير خضر، تسرح في الجنة حيث شاءت، وهي أرواح بعض الشهداء، لا كلهم؛ بل من الشهداء من تحبس روحه عن دخول الجنة لدين عليه، كما في (المسند) عن عبد الله بن جحش: أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما لي إن قتلت في سبيل الله؟ قال: «**الجنة**»، فلما ولى، قال: «**إلا الدَّين، سارَّني به جبرائيل آنفًا**»[1].

---

(١) رواه أحمد (٤/ ١٣٩) (١٧٢٩٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٣) والطبراني =

ومن الأرواح من يكون محبوسًا على باب الجنة، كما في الحديث الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «**رأيت صاحبكم محبوسًا على باب الجنة**»(١).

ومنهم من يكون محبوسًا في قبره.

ومنهم من يكون في الأرض. ومنها أرواح في تنور الزناة والزواني، وأرواح في نهر الدم تسبح فيه وتلقم الحجارة، كل ذلك تشهد له السنة، والله أعلم.

وأما الحياة التي اختص بها الشهيد وامتاز بها عن غيره، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ [البقرة: ١٥٤]، فهي: أن الله تعالى: جعل أرواحهم في أجواف طير خضر. كما في حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لما أصيب إخوانكم** ـ يعني: يوم أحد ـ **جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب مظلة في ظل العرش**»، الحديث رواه الإمام أحمد وأبو داود(٢)، وبمعناه في حديث ابن مسعود رواه مسلم(٣).

فإنهم لما بذلوا أبدانهم لله ﷻ حتى أتلفها أعداؤه فيه، أعاضهم منها في البرزخ أبدانًا خيرًا منها، تكون فيها إلى يوم القيامة، ويكون تنعمها بواسطة تلك الأبدان، أكمل من تنعم الأرواح المجردة عنها. ولهذا كانت نسمة المؤمن في صورة طير، أو كطير، ونسمة الشهيد في جوف طير.

وتأمل لفظ الحديثين، ففي (الموطأ) أن كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «**إن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة، حتى يرجعه الله**

= (١٩/٢٤٧). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/١٢٧): رواه أحمد، وفيه أبو كثير، وهو مستور، وبقية رجاله موثقون. وقال الألباني في «شرح العقيدة الطحاوية» (٤٥٣): صحيح.

(١) رواه بنحوه أحمد (٥/١١) (٢٠١٣٦)، والطبراني في «الأوسط» (٣/٢٤٤). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/١٢٩): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه أسلم بن سهل الواسطي. قال الذهبي: لينه الدارقطني، وهذه عبارة سهلة في التضعيف، وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني في «شرح العقيدة الطحاوية» (٤٥٥): صحيح.

(٢) رواه أبو داود (٢٥٢٠)، وأحمد (١/٢٦٥) (٢٣٨٨)، والحاكم (٢/٩٧). والحديث سكت عنه أبو داود. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: حسن.

(٣) انظر: صحيح مسلم (١٨٨٧).

إلى جسده يوم يبعثه»[(١)]، فقوله: «**نسمة المؤمن**» تعم الشهيد وغيره، ثم خص الشهيد بأن قال: هي في جوف طير خضر، ومعلوم أنها إذا كانت في جوف طير صدق عليها أنها طير، فتدخل في عموم الحديث الآخر بهذا الاعتبار، فنصيبهم من النعيم في البرزخ أكمل من نصيب غيرهم من الأموات على فرشهم، وإن كان الميت أعلى درجة من كثير منهم، فلهم نعيم يختص به لا يشاركه فيه من هو دونه، والله أعلم.

وحرم الله على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، كما روي في (السنن)[(٢)].

وأما الشهداء فقد شوهد منهم بعد مُدَدٍ من دفنه كما هو لم يتغير، فيُحتمل بقاؤه كذلك في تربته إلى يوم محشره، ويحتمل أنه يبلى مع طول المدة، والله أعلم.

وكأنه ـ والله أعلم ـ كلما كانت الشهادة أكمل، والشهيد أفضل، كان بقاء جسده أطول[(٣)].

(١) رواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٣٣٧) بلفظ: (طير) بدلًا من (طائر). والحديث رواه النسائي (٤/ ١٠٨)، وابن ماجه (٤٢٧١)، وأحمد (٣/ ٤٥٥) (١٥٨١٦). قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢/ ٦١٤)، وابن العربي في «عارضة الأحوذي» (٤/ ١٢٥)، وابن حجر في «توالي التأسيس» (١/ ٢٠٣)، والألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: صحيح.

(٢) الحديث روي في «السنن» بلفظ: «**إن الله ﷻ حرم على الأرض أجساد الأنبياء**». رواه أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (٣/ ٩١)، وابن ماجه (١٦٣٦). قال الحاكم (١/ ٤١٣): هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وقال الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: صحيح.

(٣) المصدر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ـ بتصرف ـ (٢/ ٥٨٢).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٧٠﴾ «والإيمان بأن الميت يقعد في قبره، وترسل فيه الروح حتى يسأله منكر ونكير عن الإيمان وشرائعه، ثم يسل روحه بلا ألم».

الشرح

ومن الأحاديث الواردة في هذا: ما رواه أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «**إذا قبر الميت** ـ أو قال: **أحدكم** ـ **أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما: المنكر، والآخر: النكير. فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول ما كان يقول: هو عبد الله ورسوله. أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله. فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول هذا...**»[(١)(٢)].

وفي حديث أنس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ الْعَبْدَ إذا وُضِعَ في قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عنه أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: ما كُنْتَ تَقُولُ في هذا الرَّجُلِ؟ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فيقول: أَشْهَدُ أَنَّهُ عبد اللهِ وَرَسُولُهُ...**»[(٣)].

وهذه الأحاديث متلقاة عند أهل العلم بالقَبول، قال ابن أبي عاصم: وفي المساءلة أخبار ثابتة، والأخبار التي في المساءلة في القبر منكر ونكير أخبار ثابتة توجب العلم، فنرغب إلى الله أن يثبتنا في قبورنا عند مسألة منكر ونكير بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة. انتهى[(٤)].

---

(١) رواه الترمذي (١٠٧١)، وابن أبي عاصم في (السنة) (٨٦٤). قال الترمذي: حسن غريب. وحسنه ابن حجر في «هداية الرواة» (١/ ١١٥) ـ كما أشار إلى ذلك في المقدمة ـ. وكذلك الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) المصدر: تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر (ص٢٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠).

(٤) السنة (ص٤١٩ ـ ٤٢٠).

ومنكر ونكير هما ملكان جاء وصفهما في السنة بأنهما أسودان أزرقان، يأتيان العبد في قبره فيقعدانه ويسألانه من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فأما المؤمن فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيّ محمد ﷺ، فينعم في قبره. وأما الكافر فلا يحار جوابًا، فيضرب بمرزبة من حديد يصيح منها صيحة يسمعها كل من يليه إلا الثقلين.

وورد تسمية الملكين في حديث أبي هريرة الذي عند الترمذي وغيره، وذكرهما يتقوى كما لا يخفى بالطريق التي عند الطبراني في المعجم الأوسط (٤٦٢٩)، وفيها ابن لهيعة وموسى بن جبير الحذاء، وهذا الأخير وثقه ابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف، وفي ابن لهيعة كلام معروف، وباقي رجاله ثقات، فتسمية الملكين حسن بمجموع الطريقين، هذا بالإضافة أن تسميتهما وردت في أخبار أخرى مرسلة وموقوفة، وهي:

١ ـ مرسل عطاء بن أبي رباح: أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائده رقم٢٨١)، والآجري في الشريعة (رقم٨٦١ ـ دار الوطن)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (رقم١٠٣) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عطاء بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: «**يا عمر، كيف بك إذا أنت مت، فانطلق أهلك فقاسوا لك ثلاثة أذرع وشبر في ذراع وشبر، ثم رجعوا إليك فغسلوك وكفنوك وحنطوك، ثم احتملوك حتى يضعوك فيه، ثم يهيلوا عليه التراب، فإذا انصرفوا عنك أتاك فتانا القبر منكر ونكير أصواتهما كالرعد القاصف، وأبصارهما مثل البرق الخاطف، فتلتلاك وثرثراك وهوّلاك، فكيف بك عند ذلك يا عمر؟**»، قال: يا رسول الله ومعي عقلي؟ قال: «**نعم**»، قال: **إذًا أكفيكهما**.

٢ ـ مرسل عمرو بن دينار المكي: عند عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٥٨٢ ـ ٥٨٣» بسند صحيح عنه، ولفظه نحو الذي قبله، وذكر تسمية الملكين عن عبيد بن عمير.

فلا شك أن مجموع هذه الطرق يعطي قوة لتسمية الملكين، والله أعلم.

وأما قول منكر ونكير فقد ورد ذكرهما عن الصحابة وأئمة السلف رضوان الله عليهم أجمعين. ومن ذلك:

ما أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي من طريق غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن تميم بن غيلان بن سلمة قال: «**جاء رجل إلى أبي الدرداء وهو مريض**»... إلى أن

قال أبو الدرداء: «ثم جاءك ملكان أسودان أزرقان جعدان أسماؤهما منكر ونكير...»[١]

وقد ذكر جملة من أئمة السلف عبارة (منكر ونكير)، وممن ذكره هذه العبارة:

قال الإمام أحمد بن حنبل: «...وأن هذه الأمة تفتن في قبورها، وتسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربه ومن نبيه، ويأتيه منكر ونكير، كيف شاء وكيف أراد...»[٢].

وورد أن أبا عبيد القاسم بن سلام سأل الإمام أحمد عنهما فقال: «هذه اللفظة (منكر ونكير) تقول هذا أو تقول ملكين؟ قال: نقول منكر ونكير وهما ملكان»[٣].

وقال أبو بكر الإسماعيلي: «ويؤمنون بمسألة منكر ونكير على ما ثبت به الخبر عن رسول الله ﷺ»[٤].

وقال أبو بكر بن أبي عاصم: «وفي المساءلة أخبار ثابتة، والأخبار التي في المساءلة في القبر منكر ونكير أخبار ثابتة توجب العلم»[٥].

وقال شيخ الإسلام: «إذا ثبتت الرسالة ثبت ما أخبر به الرسول مما ينكره بعض أهل البدع، كعذاب القبر وسؤال منكر ونكير وكالصراط والشفاعة»[٦].

وقال الإمام الطحاوي: «وبعذاب القبر لمن كان له أهلًا، وسؤال منكر ونكير في قبره عن ربه ودينه ونبيه...»[٧][٨].

وأما ما ورد في تفصيل صفة الملكين، وأن أعينهما مثل قدور النحاس، وأنيابهما

---

(١) المصنف (٣/ ٥٣) (٧/ ١١٤)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١/ ١٣٣)، وهذا إسناد رجاله ثقات، وتميم بن غيلان بن سلمة ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٥٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٤٤١)، وابن حبان في الثقات (٤/ ٨٦)، وهو ثقفي وروى عنه غير يعلى بن عطاء: ابن جريج وعبد العزيز بن أبي رواد، وما أحسبه سمع أبا الدرداء، والله أعلم.

(٢) أصول السنة (٣١).
(٣) طبقات أبي يعلى (١/ ٥٥).
(٤) اعتقاد أئمة الحديث (٧٠).
(٥) كتاب السنة (ص٤١٩ ـ ٤٢٠).
(٦) الأصفهانية (٢/ ٢١٤).
(٧) العقيدة الطحاوية (٥٠).

(٨) وانظر في ذلك كلام البربهاري في: السنة (٣٧)، وصديق حسن خان في قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر (١٣٣)، وابن قدامة في لمعة الاعتقاد (٢٦)، ومرعي الكرمي في أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات (٢١٣)، والكلّاباذي في التعرف لمذهب أهل التصوف (٥٧)، وابن عساكر في تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري (٣٠٥).

مثل صياصي البقر، وأصواتهما مثل الرعد، ونحو ذلك أحاديث لا تصح[١].

وللناس في سؤال منكر ونكير: هل هو خاص بهذه الأمة أم لا ثلاثة أقوال: الثالث: التوقف، وهو قول جماعة، منهم: أبو عمر بن عبد البر، فقال: وفي حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ، قال: «**إن هذه الأمة تبتلى في قبورها**»[٢]، منهم من يرويه: تُسأل[٣]، وعلى هذا اللفظ يحتمل أن تكون هذه الأمة قد خصت بذلك، وهذا أمر لا يقطع به، ويظهر عدم الاختصاص، والله أعلم»[٤][٥].

(١) انظر: السلسلة الضعيفة (٣٥٨٥).

(٢) رواه مسلم (٢٨٦٧).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦/ ٦٠٠ ـ ٦٠١) عن الربيع، وأبي قتادة، وغيرهما. وعزاه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/ ٢٥٤) لابن أبي شيبة، وقال: وقال ابن أبي شيبة: تُسأل في قبورها. ولم أجده في «مصنفه»، إنما روى الحديث (٣/ ٥٠) كما في «صحيح مسلم» ـ حيث رواه مسلم من طريق ابن أبي شيبة أصلًا ـ: «**إن هذه الأمة تبتلى في قبورها...**».

(٤) انظر: التمهيد (٢٢/ ٢٥٣).

(٥) المصدر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٥٨١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٧١ - «ويعرف الميت الزائر إذا أتاه، ويتنعم في القبر المؤمن ويعذب الفاجر كيف شاء الله».

الشرح

قوله: «ويعرف الميت الزائر إذا أتاه» عالم البرزخ من عالم الغيب الذي لا سبيل إلى العلم بتفاصيله إلا من جهة الخبر الصادق: الكتاب والسنة الصحيحة، وقد جاء فيهما كثير من التفاصيل التي تتحدث عما يواجهه الإنسان بعد الموت.

ومن التفاصيل التي وردت في ذلك: أن الميت يتعرف إلى من يزوره من الأحياء إذا كان يعرفهم في الدنيا، روى ذلك ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «**ما من أحد مرَّ بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا، فسلَّم عليه، إلا عرفه وردَّ عليه السلام**»[(١)].

ومما يقوي هذا الحديث أيضًا الآثار المتكاثرة الواردة عن السلف في هذا الباب، حتى قال ابن القيم رحمه الله: «والسلف مُجمعون على هذا، وقد تواترت الآثار عنهم بأن الميت يعرف زيارة الحي له ويستبشر به»[(٢)]، ومثله يقول ابن كثير[(٣)]. وقد جمع هذه الآثار الحافظ ابن أبي الدنيا في كتاب «القبور»، تحت باب «معرفة الموتى بزيارة الأحياء»، والقرطبي في «التذكرة»، كما جمعها الحافظ السيوطي في «شرح الصدور في أحوال الموتى وزيارة القبور»

---

(١) رواه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١/ ١٨٥). ونقل ابن تيمية عن عبد الله بن المبارك ثبوت هذا الحديث، فقال: «قال ابن المبارك: ثبت ذلك عن النبي ﷺ» انتهى. «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣٣١)، وكذلك صحح الحديث من المتأخرين: الحافظ عبد الحق الإشبيلي، والقرطبي في «المفهم» (١/ ٥٠٠)، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ١٧٣)، والعراقي في «تخريج إحياء علوم الدين» (٤/ ٤٩١)، والزبيدي في «شرح الإحياء» (١٠/ ٣٦٥)، والسيوطي في «الحاوي» (٢/ ٣٠٢)، والعظيم آبادي في «عون المعبود» (٣/ ٢٦١)، والشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/ ٣٠٤) وغيرهم. وللحديث شاهدان آخران عن أبي هريرة، وعن عائشة رضي الله عنهما، لكن في أسانيدهما ضعف لا يصلحان معه للاعتبار. انظر: السلسلة الضعيفة للشيخ الألباني (رقم/ ٤٤٩٣).

(٢) الروح (ص٥).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٦/ ٣٢٥).

وأما العلماء المتأخرون، فأكثرهم على تقرير هذا الوارد في كتب الأثر.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «الروح تشرف على القبر، وتعاد إلى اللحد أحيانًا، كما قال النبي ﷺ: «**ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام**»[(١)]، والميت قد يعرف من يزوره، ولهذا كانت السنة أن يقال: «**السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين**»»[(٢)].

وهذه المسألة لها ارتباط بمسألة سماع الأموات للأحياء، وقد تقدم الكلام عليها وذكر الخلاف فيها في الفقرة: (٦١) فليرجع إليها.

قول المصنف: «ويتنعم في القبر المؤمن ويعذب الفاجر كيف شاء الله.

وذلك لما ورد عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنْ الْأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدْ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ وَكَأَنَّ عَلَى رؤوسنا الطَّيْرَ وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «**اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا... ـ ثُمَّ ذكر صفة قبض روح المؤمن ونعيمه في القبر ثم قال ـ: «**وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنْ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنْ الآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ**

---

(١) أفاد الحافظ العراقي في تخريجه إحياء علوم الدين (٤/ ٥٢٢) أن ابن عبد البر خرّجه في «التمهيد» و«الاستذكار» (١/ ١٨٥) بإسناد صحيح من حديث ابن عباس، وممن صححه ـ أيضًا ـ الحافظ عبد الحق الإشبيلي في أحكامه (١/ ٨٠).
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ «الفتاوى» (٢٤/ ٣٣١): «قال ابن المبارك: ثبت ذلك عن النبي، وصححه عبد الحق صاحب «الأحكام»».
وممن ضعفه: ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٣) من حديث أبو هريرة، قال: فيه عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، يقلب الأخبار وهو لا يعلم فاستحق الترك.
وابن القيسراني (معرفة التذكرة ١٩٣): بضعف، فيه عبد الرحمٰن بن زيد.
وابن عساكر (تاريخ دمشق ١٠/ ٣٨).
ومحمد ابن عبد الهادي (الصارم المنكي ٣٦٦): ضعيف، والمحفوظ موقوف.
والإمام الذهبي (العلل المتناهية ٣٥٠) و(ميزان الاعتدال (٢/ ٥٦٥)) فيه عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعيف.
وقال في «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٥٩٠): غريب، ومع ضعفه، ففيه انقطاع.
والألباني في (ضعيف الجامع ٥٢٠٨).
قال الشيخ ابن باز عليه رحمه الله (مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٦)): في إسناده نظر.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤).

مِنْ السَّمَاءِ مَلائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ مَعَهُمْ الْمُسُوحُ فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ اخْرُجِي إِلَى سَخَطٍ مِنْ اللهِ وَغَضَبٍ، قَالَ: فَتُفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ مِنْ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلإٍ مِنْ الْمَلائِكَةِ إِلا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ، فَيَقُولُونَ: فُلانُ بْنُ فُلانٍ بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلا يُفْتَحُ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] فَيَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الأَرْضِ السُّفْلَى فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾ [الحج: ٣١]، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لا أَدْرِي، فَيَقُولانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لا أَدْرِي، فَيَقُولانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لا أَدْرِي، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ فَافْرِشُوا لَهُ مِنْ النَّارِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلاعُهُ ثُمَّ يُقَيَّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكَمُ مَعَهُ مِرْزَبَّةٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا، قَالَ فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا. قَالَ: ثُمَّ تُعَادُ فِيهِ الرُّوحُ وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيحُ الثِّيَابِ مُنْتِنُ الرِّيحِ فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، فَيَقُولُ: رَبِّ لا تُقِمْ السَّاعَةَ»(١).

والحياة البرزخية فيها أمور كثيرة ثابتة، ومنها كون الإنسان يأتيه عمله، فإن كان صالحًا أتاه على أحسن صورة، وإن كان غير صالح أتاه على أقبح صورة.

وإذا كان الميت من أهل الجنة فُتح له باب إلى الجنة ورأى مقعده فيها، وإذا كان من أهل النار فُتح له باب من النار فيرى مقعده فيها.

---

(١) رواه أحمد (١٧٨٠٣) وأبو داود (٤٧٥٣)، والحديث: صححه الشيخ الألباني في «أحكام الجنائز» (ص١٥٦).

وقد ثبت عودة الروح للإنسان في قبره على نحوٍ الله أعلم به، فإن الإنسان إذا دفن في قبره، تأتيه روحه فيحس ويتنعم ويتألم ويشعر بمن حوله بعد الدفن مباشرة ويسمع وقع نعال الذين يدفنونه، كما ورد عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**العبد إذا وضع في قبره وتولى وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم**»[1].

هذا أمر معروف، فالمؤمن يفتح له باب إلى الجنة، والكافر يفتح له باب إلى النار، ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه، وأما المؤمن فيفسح له في قبره مد البصر.

ثم تسل روح المؤمن بلا ألم كما تسل الشعرة من العجين، وأما الكافر فإنها تنزع روحه نزعًا كما ينزع السّفود من الصوف المبلول.

وقد تقدم تفصيل هذه المسألة في الفقرة (٧١).

(١) رواه البخاري (١٢٧٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٧٢﴾ «واعلم أن [الشر والخير] بقضاء الله وقدره».

الشرح

الإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان الستة، وقد ورد ذكر القدر في القرآن، ومنه ما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]. وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب: ٣٨].

القَدَرُ ـ في اللغة ـ: التقديرُ، وهو مصدرٌ، يقال: قَدَرتُ الشيءَ أَقْدُرُه قَدْرًا وقَدَرًا، إذا أَحَطْتُ بمقداره، والقَدَرُ: وقتُ الشيءِ أو مكانُه المقدَّرُ له، ويُطْلَقُ القَدَرُ على القضاء الذي يقضي به اللهُ على عِبَادِه، وجمعُه أقدارٌ[1].

قال الأزهري: «قال الليث: القَدَرُ: القضاءُ الموفَّق، يقال: قدَّر اللهُ هذا تقديرًا، قال: وإذا وافَقَ الشيءُ الشيءَ قلتَ: جاء قَدَرُه»[2].

وَقَدَرُ اللهِ تَعَالَى هُوَ: تَعَلُّقُ عِلْمِهِ وَإِرَادَتِهِ ـ أَزَلًا ـ بِالكَائِنَاتِ كُلِّهَا قَبْلَ وُجُودِهَا؛ فَلَا حَادِثَ إِلَّا وَقَدْ قَدَّرَهُ اللهُ تَعَالَى؛ أَيْ: سَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ وَتَقَدَّمَتْ بِهِ إِرَادَتُهُ؛ فَكُلُّ حَادِثٍ فَهُوَ حَادِثٌ عَلَى وَفْقِ مَا سَبَقَ بِهِ عِلْمُ اللهِ وَمَضَتْ بِهِ إِرَادَتُهُ

والإيمانُ بالقَدَرِ ركنٌ عظيمٌ مِن أركانِ الإسلام، لا يَصِحُّ إيمانُ المسلم إلَّا بتحقيقه، وقد انعقد إجماعُ السلفِ قاطبةً ومَن بَعْدَهم مِن أئمَّةِ السنّةِ العدولِ الأثباتِ على وجوبِ الإيمان بالقَدَر، وأنَّ الأمور كُلَّها: خيرَها وشرَّها، نَفْعَها وضَرَّها بتقديرِ الله ـ تعالى ـ، قال عبدُ الغنيِّ المقدسيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأَجْمَعَ أئمَّةُ السلفِ مِن أهل الإسلام على الإيمانِ بالقَدَرِ خيرِه وشرِّه، حُلْوِه ومُرِّه، قليلِه وكثيرِه، بقضاءِ الله وقَدَرِه، لا يكون شيءٌ إلَّا بإرادته، ولا يجري خيرٌ وشرٌّ إلَّا بمَشيئته، خَلَقَ مَن شاءَ للسعادة واستعمله بها فضلًا، وخَلَقَ مَن أراد للشقاء واستعمله به عدلًا؛ فهو سرٌّ

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور (١١/ ٥٥)، المعجم الوسيط (٢/ ٧١٨)، فتح الباري لابن حجر (١/ ١١٨).

(٢) تهذيب اللغة (٩/ ٣٧).

استأثر به، وعِلْمٌ حَجَبَه عن خَلْقِه، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء: ٢٣]، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وقال ـ تعالى ـ: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾﴾ [السجدة: ١٣]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]»[(١)].

وأكَّد ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الإجماعَ بقوله: «وأمَّا السلفُ والأئمَّةُ كما أنهم مُتَّفِقون على الإيمانِ بالقَدَر، وأنه ما شاءَ كان وما لم يَشَأْ لم يكن، وأنه خالِقُ كُلِّ شيءٍ مِن أفعال العباد وغيرِها، وهُمْ مُتَّفِقون على إثباتِ أَمْرِه ونَهْيِه، ووَعْدِه ووَعِيدِه، وأنه لا حُجَّةَ لأَحَدٍ على الله في تركِ مأمورٍ ولا فعلِ محظورٍ؛ فهُمْ ـ أيضًا ـ مُتَّفِقون على أنَّ اللهَ حكيمٌ رحيمٌ، وأنه أَحْكَمُ الحاكمين وأَرْحَمُ الراحمين»[(٢)].

والواجبُ في معرفةِ القَدَر ـ الذي هو الإيمانُ بتَقَدُّمِ عِلْمِ الله بما يكون مِن أسباب الخَلْق، وصدورِ جميعِ المخلوقات عن تقديرٍ منه ـ يَتَمَحْوَرُ على أمرين أساسيَّيْن وهُما:

الأوَّل: وجوبُ الإيمانِ بالقَدَر، والإقرارِ بجميعه، والاعتمادِ في معرفته على الكتاب والسنَّة، والحذرِ مِن الاعتماد على نظرِ العقل والقياس المحض.

الثاني: التسليمُ بقضاءِ الله وقَدَرِه، وتركُ التنقير والبحث عن القَدَرِ والتعمُّقِ في التفكير فيه والنظر، واجتنابُ السؤالِ عنه والمُناظَرةِ عليه والخصومةِ به؛ «لأنَّ القَدَرَ سِرٌّ مِن سِرِّ الله ﷻ؛ بل الإيمان بما جَرَتْ به المَقاديرُ مِن خيرٍ أو شرٍّ واجبٌ على العباد أَنْ يُؤْمِنوا به، ثمَّ لا يأمن العبدُ أَنْ يبحث عن القَدَرِ فيُكذِّبَ بمَقاديرِ اللهِ الجاريةِ على العباد؛ فيَضِلَّ عن طريقِ الحقِّ... هذا مذهبُ المسلمين، وليس لأَحَدٍ على الله ﷻ حجَّةٌ؛ بل لله الحجَّةُ على خَلْقه، قال اللهُ ﷻ: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ [الأنعام: ١٤٩]»[(٣)].

ولهذا نَهَى النبيُّ ﷺ عن التنقير والبحثِ عن القَدَرِ وعَدَمِ التوقُّف عند بابِه في قوله ﷺ: «...**وَإِذَا ذُكِرَ القَدَرُ فَأَمْسِكُوا**»[(٤)].

---

(١) الاقتصاد في الاعتقاد (١٥١).
(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٦٦).
(٣) الشريعة للآجُرِّي (٢/ ٧٠٢)، وانظر: الإبانة لابن بطَّة، الكتاب الثاني: القَدَر، المجلَّد (١/ ٢٤٦).
(٤) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٩٨)، وأبو نُعَيْم في «الحِلْية» (٤/ ١٠٨)، مِن =

وقوله: «واعلم أن الشر والخير»، هذا اللفظ ورد في قوله ﷺ عندما سأله جبريل عليه السلام عن الإيمان: «**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**»(١).

والحديثُ دَلَّ دلالةً ظاهرةً على مذهبِ أهلِ السنَّةِ في إثباتِ القَدَرِ ووجوبِ الإيمانِ بجميعِ المَقادير: خيرِها وشرِّها، حُلْوِها ومُرِّها، نَفْعِها وضرِّها، قليلِها وكثيرِها، وأنه واقعٌ مِن الله ـ تعالى ـ على العباد في الوقت الذي أراد أَنْ يَقَعَ، لا يَتقدَّمُ الوقتَ ولا يَتأخَّرُ على ما سَبَقَ بذلك في علم الله، تجري الواقعاتُ بقضاءِ اللهِ وقَدَرِه، وتحت تصرُّفه وإرادته؛ فما شاءَ كان ومَا لم يَشَأْ لم يكن، وما أصابَ العبدَ لم يكن لِيُخْطِئَه وما أَخطأَهُ لم يكن لِيُصيبَه، وما تَقَدَّمَ لم يكن لِيتأخَّرَ وما تَأخَّرَ لم يكن لِيَتَقدَّمَ؛ فلا مانِعَ لِمَا أعطى ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ، ولا يكون في مُلْكِه إلَّا ما يُريدُ، وهو ـ سبحانه ـ غيرُ ظلَّامٍ للعبيد.

وجاء في لفظ: «**أن تؤمن بالقدر خيره وشره، حلوه ومره**»، بزيادة: حلوه ومره، قد جاءت في عدة أحاديث:

فمنها حديث عمر الطويل في قصة جبريل، وأصل الحديث في الصحيح، ولكن هذه الزيادة عند ابن حبان(٢).

وحديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة(٣) والبيهقي والطبراني، والسنة لابن أبي عاصم(٤). وكذلك في حديث جبريل الطويل، وحديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني في الأوسط(٥)، وحديث عدي بن حاتم عند ابن ماجه(٦)، وحديث أنس

= حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه مرفوعًا. وهذا الطريقُ حسَّنه ابنُ حجرٍ في «الفتح» (١١/ ٤٧٧)، وله طُرُقٌ أخرى صحَّحه الألبانيُّ بمجموعها. انظر: «السلسلة الصحيحة» (١/ ٤٢ ـ ٤٦).

(١) رواه مسلم (٨).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٣٩٠)، مِن حديثِ عبد الله بنِ عمر عن أبيه رضي الله عنهما. وعلق عليه الشيخ الالباني في التعليقات الحسان (١٦٨): صحيح.

(٣) الإيمان لابن أبي شيبة (١١٩)، وقال الألباني: صحيح ورجاله ثقات لكنه في صحيح مسلم من طرق أخرى.

(٤) تخريج كتاب السنة (١٧٢) وقال الألباني: إسناده ضعيف.

(٥) المعجم الأوسط للطبراني (٣/ ١١٢)، وقال لم يرو هذا الحديث عن مقاتل إلا عمر، تفرد به محمد بن يعلى، وأورده ابن الوزير اليماني في العواصم والقواصم (٦/ ٢٩٠)، وقال: رجاله موثقون.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٨٧) والطبراني (١٧/ ٨١) (١٨٢)، انظر: مجمع الزوائد: (٩/ ٤٠٦)، =

عند ابن النجار[١].

وقال الحافظ ابن حجر: «إنها من باب التقرير بالإبدال، يعني أنها وردت لتأكيد المعنى»[٢].

ويمكن أن يقال: إن لفظ خيره وشره أعم من حلوه ومره، فهو من باب ذكر الخاص بعد العام، وذلك لأن الخير قد يكون مرًّا، والشر قد يكون حلوًا، قال تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وقال ابن القيم: «الفرق بين كون القدر خيرًا وشرًّا، وكونه حلوًا ومرًّا، قيل: الحلاوة والمرارة تعود إلى مباشرة الأسباب في العاجل، والخير والشر يرجع إلى حسن العاقبة وسوءها فهو حلو ومر في مبدئه وأوله، وخير وشر في منتهاه وعاقبته، وقد أجرى الله سبحانه سنته وعادته أن حلاوة الأسباب في العاجل تعقب المرارة في الآجل، ومرارتها تعقب الحلاوة، فحلو الدنيا مر الآخرة، ومر الدنيا حلو الآخرة، وقد اقتضت حكمته سبحانه أن جعل اللذات تثمر الآلام والآلام تثمر اللذات، والقضاء والقدر منتظم لذلك انتظامًا لا يخرج عنه شيء البتة.

والشر مرجعه إلى الآلام وأسبابها، والخير مرجعه إلى اللذات وأسبابها، والخير المطلوب هو اللذات الدائمة، والشر المرهوب هو الآلام الدائمة، فأسباب هذه الشرور وإن اشتملت على لذة ما وأسباب تلك الخيرات وإن اشتملت على ألم ما، فألم تعقبه اللذة الدائمة أولى بالإيثار والتحمل من لذة يعقبها الألم الدائم، فلذة ساعة في جنب ألم طويل كَلَا لذة، وألم ساعة في جنب لذة طويلة كَلَا ألم»[٣].

ويجدرُ التنبيهُ والإشارةُ إلى أنَّ وَصْفَ القَدَرِ بالشرِّ واقعٌ في مفعولات الله ـ تعالى ـ ومقدوراتِه المُنْفَصِلةِ عنه التي لا يَتَّصِفُ بها، دون أفعاله القائمةِ به؛ فأفعالُ الله ـ تعالى ـ كُلُّها خيرٌ وحكمةٌ؛ ولهذا قال ﷺ: «**وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ**»[٤].

= والحديث فيه عبد الأعلى بن أبي المساور وهو متروك، وقال الألباني: ضعيف جدًّا (ضعيف ابن ماجه (١٧))، وقال أيضًا في تخريج كتاب السنة لابن أبي عاصم (١٣٥): إسناده ضعيف جدًّا.

(١) أورده الذهبي في سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٨٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣/ ٢٠٨)، وأبو طاهر السلفي في الطيوريات (٢٩٧).

(٢) فتح الباري (١/ ١١٨).

(٣) شفاء العليل لابن القيم (٢/ ٧٣٣).

(٤) جزءٌ مِن حديثٍ رواهُ مسلمٌ في «صلاة المسافرين وقَصْرِها» (٦/ ٥٧ ـ ٦٠)، بابُ صلاةِ =

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «معنى قول السلف من أصول الإيمان: الإيمان بالقدر خيره وشره حلوه ومره... أن القدر لا شر فيه بوجه من الوجوه، فإنه علم الله وقدرته وكتابه ومشيئته، وذلك خير محض وكمال من كل وجه. فالشر ليس إلى الرب تعالى بوجه من الوجوه لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله، وإنما يدخل الشر الجزئي الإضافي في المقضي المقدر ويكون شرًّا بالنسبة إلى محل وخيرًا بالنسبة إلى محل آخر. وقد يكون خيرًا بالنسبة إلى المحل القائم به من وجه كما هو شر له من وجه؛ بل هذا هو الغالب.

وهذا كالقصاص وإقامة الحدود وقتل الكفار، فإنه شر بالنسبة إليهم لا من كل وجه؛ بل من وجه دون وجه، وخير بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الزجر والنكال ودفع الناس بعضهم ببعض، وكذلك الآلام والأمراض وإن كانت شرورًا من وجه فهي خيرات من وجوه عديدة...

فالخير والشر من جنس اللذة والألم والنفع والضرر، وذلك في المقضي المقدر لا في نفس صفة الرب وفعله القائم به. فإن قطع يد السارق شر مؤلم ضار له، وأما قضاء الرب ذلك وتقديره عليه فعدل خير وحكمة ومصلحة...

في امتناع إطلاق القول نفيًا وإثباتًا أن الرب تعالى مريد للشر وفاعل له:

هذا موضع خلاف اختلف فيه مثبتو القدر ونفاته:

فقال النفاة: لا يجوز أن يقال إن الله سبحانه مريد للشر أو فاعل له. قالوا: لا يريد الشر وفاعله شرير، هذا هو المعروف لغة وعقلًا وشرعًا، كما أن الظالم فاعل الظلم والفاجر فاعل الفجور ومريده والرب يتعالى ويتنزه عن ثبوت معاني أسماء السوء له فإن أسماءه كلها حسنى وأفعاله كلها خير فيستحيل أن يريد الشر، فالشر ليس بإرادته ولا بفعله، قالوا: وقد قام الدليل على أن فعله سبحانه غير مفعوله والشر ليس بفعل له فلا يكون مفعولًا له.

وقابلهم الجبرية فقالوا بل الرب سبحانه يريد الشر ويفعله، قالوا: لأن الشر موجود فلا بد له من خالق ولا خالق إلا الله، وهو سبحانه إنما يخلق بإرادته فكل مخلوق فهو مراد له وهو فعله ووافقوا إخوانهم على أن الفعل عين المفعول والخلق نفس المخلوق، ثم قالوا: والشر مخلوق له ومفعول فهو فعله وخلقه وواقع بإرادته، قالوا: وإنما لم يطلق القول: إنه يريد الشر ويفعل الشر أدبًا لفظيًّا فقط، كما لا يطلق

= النبيِّ ﷺ ودعائِه في الليل، مِن حديثِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

القول بأنه رب الكلّاب والخنازير، ويطلق القول بأنه رب كل شيء وخالقه، قالوا: وأما قولكم أن الشرير مريد الشر وفاعله فجوابه من وجهين:

أحدهما: إنما يمنع ذلك بأن الشرير من قام به الشر، وفعل الشر لم يقم بذات الرب، فإن أفعاله لا تقوم به إذ هي نفس مفعولاته وإنما هي قائمة بالخلق وكذلك اشتقت لهم منها الأسماء كالفاجر والفاسق والمصلي والحاج والصائم ونحوها.

الجواب الثاني: أن أسماء الله تعالى توقيفية ولم يسم نفسه إلا بأحسن الأسماء قالوا: والرب تعالى أعظم من أن يكون في ملكه ما لا يريده ولا يخلقه فإنه الغالب غير المغلوب.

وتحقيق القول في ذلك: أنه يمتنع إطلاق إرادة الشر عليه وفعله نفيًا وإثباتًا في إطلاق لفظ الإرادة والفعل من إبهام المعنى الباطل ونفي المعنى الصحيح، فإن الإرادة تطلق بمعنى المشيئة وبمعنى المحبة والرضا، فالأول كقوله: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، وقوله: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقوله: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً﴾ [الإسراء: ١٦]، والثاني: كقوله: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ وقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فالإرادة بالمعنى الأول تستلزم وقوع المراد ولا تستلزم محبته والرضا به، وبالمعنى الثاني لا تستلزم وقوع المراد وتستلزم محبته فإنها لا تنقسم بل كل ما أراده من أفعاله فهو محبوب مرضي له، ففرق بين إرادة أفعاله وإرادة مفعولاته فإن أفعاله خير كلها وعدل ومصلحة وحكمة لا شر فيها بوجه من الوجوه، وأما مفعولاته فهي مورد الانقسام وهذا إنما يتحقق على قول أهل السنة أن الفعل غير المفعول والخلق غير المخلوق كما هو الموافق للعقول والفطر واللغة ودلالة القرآن والحديث وإجماع أهل السنة كما حكاه البغوي في شرح السنة عنهم.

وعلى هذا فهاهنا إرادتان ومُرادان: إرادة أن يفعل ومرادها فعله القائم به، وإرادة أن يفعل عبده ومرادها مفعوله المنفصل عنه وليسا بمتلازمين، فقد يريد من عبده أن يفعل ولا يريد من نفسه إعانته على الفعل وتوفيقه له وصرف موانعه عنه كما أراد من إبليس أن يسجد لآدم ولم يرد من نفسه أن يعينه على السجود ويوفقه له ويثبت قلبه عليه ويصرفه إليه، ولو أراد ذلك منه لسجد له لا محالة، وقوله: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧] إخباره عن إرادته لفعله لا لأفعال عبيده وهذا الفعل والإرادة لا ينقسم إلى خير وشر كما تقدم، وعلى هذا فإذا قيل: هو مريد للشر أوهم أنه محب له راض به، وإذا قيل: أنه لم يرده، أوهم أنه لم يخلقه ولا كوّنه وكلاهما باطل،

ولذلك إذا قيل: أن الشر فِعله أو أنه يفعل الشر أوهم أن الشر فِعله القائم به وهذا محال، وإذا قيل لم يفعله أو ليس بفعل له، أوهم أنه لم يخلقه ولم يكوِّنه وهذا محال، فانظر ما في إطلاق هذه الألفاظ في النفي والإثبات من الحق والباطل الذي يتبين بالاستفصال والتفصيل، وأن الصواب في هذا الباب ما دل عليه القرآن والسنة من أن الشر لا يضاف إلى الرب تعالى؛ لا وصفًا ولا فعلًا ولا يتسمَّى باسمه بوجه من الوجوه وإنما يدخل في مفعولاته بطريق العموم كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾ [الفلق: ١ ـ ٢]، فـ(ما) هاهنا موصولة أو مصدرية والمصدر بمعنى المفعول؛ أي: من شر الذي خلقه أو من شر مخلوقه، وقد يحذف فاعله كقوله حكاية عن مؤمني الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ۝١٠﴾ [الجن: ١٠]، وقد يسند إلى محله القائم به كقول إبراهيم الخليل ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ۝٧٨ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ۝٧٩ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ۝٨٠﴾ [الشعراء: ٧٨ ـ ٨٠]، وقول الخضر: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ۝٧٩﴾ [الكهف: ٧٩]. وقال في بلوغ الغلامين ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢].

وقد جمع الأنواع الثلاثة في الفاتحة في قوله: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٦ ـ ٧] والله تعالى إنما نسب إلى نفسه الخير دون الشر، فقال تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝٢٦﴾ [آل عمران: ٢٦]، وأخطأ من قال: المعنى بيدك الخير والشر لثلاثة أوجه:

أحدها: أنه ليس في اللفظ ما يدل على إرادة هذا المحذوف؛ بل ترك ذكره قصدًا أو بيانًا أنه ليس بمراد.

الثاني: أن الذي بيد الله تعالى نوعان فضل وعدل، كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «**يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق الخلق فإنه لم يغض ما في يمينه وبيده الأخرى القسط يخفض ويرفع**»[(١)]، فالفضل لإحدى اليدين والعدل للأخرى، وكلاهما خير لا شر فيه بوجه

الثالث: أن قول النبي ﷺ: «**لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس إليك**»[(٢)]،

---

(١) رواه البخاري (٧٤١١)، ومسلم (١٩٣).

(٢) رواه مسلم (٧٧١).

كالتفسير للآية، ففرق بين الخير والشر، وجعل أحدهما في يدي الرب سبحانه وقطع إضافة الآخر إليه مع إثبات عموم خلقه لكل شيء[١].

قوله: «بقضاء الله وقدره».

تعددت الأقوال في الفرق بين القضاء والقدر:

القول الأول: ذهب بعض العلماء إلى أن القضاء والقدر مترادفان.

وهذا موافق لقول بعض أئمة اللغة الذين فسروا القدر بالقضاء، قال الفيروزآبادي: القدر: «القضاء والحكم»[٢].

القول الثاني: وذهب آخرون من العلماء إلى التفريق بينهما.

ولكن اختلفوا في أيهما أعم وأسبق.

فمنهم من ذهب إلى أن القضاء سابق على القدر.

فقال:

القضاء: هو ما علمه الله وحكم به في الأزل.

والقدر: هو وجود المخلوقات موافقة لهذا العلم والحُكم.

قال الحافظ ابن حجر: «قال العلماء:

القضاء: هو الحكم الكلي الإجمالي في الأزل.

والقدر: جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله»[٣].

وقال في موضع آخر:

«**القضاء**: الحكم بالكليات على سبيل الإجمال في الأزل.

والقدر: الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات على سبيل التفصيل»[٤].

وقال الجرجاني:

«**القدر**: خروج الممكنات من العدم إلى الوجود، واحدًا بعد واحد، مطابقًا للقضاء.

والقضاء في الأزل، والقدر فيما لا يزال.

والفرق بين القدر والقضاء: هو أن:

القضاء: وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة.

---

(١) المصدر: شفاء العليل لابن القيم (٢/ ٧٣٣).

(٢) القاموس المحيط (ص٥٩١).

(٣) فتح الباري (١١/ ٤٧٧).

(٤) (١١/ ١٤٩).

والقدر: وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها»[(١)].

ومن العلماء فريق آخر عكس هذا القول، فجعلوا القدر سابقًا على القضاء:

فالقدر: هو الحكم السابق الأزلي.

والقضاء: هو الخلق.

قال الراغب الأصفهاني: «والقضاء من الله تعالى أخص من القدر؛ لأنه الفصل بين التقدير، **فالقدر** هو التقدير، **والقضاء** هو الفصل والقطع.

وقد ذكر بعض العلماء أن القدر بمنزلة المُعَدِّ للكيل، والقضاء بمنزلة الكيل، ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا ﴿٢١﴾﴾ [مريم: ٢١]، وقوله: ﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾ [مريم: ٧١]، وقوله: ﴿وَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾؛ أي: فصل، تنبيهًا أنه صار بحيث لا يمكن تلافيه»[(٢)].

القول الثالث: ومن العلماء من اختار أنهما بمعنى واحد إذا افترقا، فإذا اجتمعا في عبارة واحدة: صار لكل واحد منهما معنى.

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

«**القدر** في اللغة؛ بمعنى: التقدير؛ قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ ٱلْقَٰدِرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [المرسلات: ٢٣].

وأما القضاء؛ فهو في اللغة: الحكم.

ولهذا نقول: إن القضاء والقدر متباينان إن اجتمعا، ومترادفان إن تفرقا؛ على حد قول العلماء: هما كلمتان: إن اجتمعتا افترقتا، وإن افترقتا اجتمعتا.

فإذا قيل: هذا قدر الله؛ فهو شامل للقضاء، أما إذا ذكرا جميعًا؛ فلكل واحد منهما معنى.

فالتقدير: هو ما قدره الله تعالى في الأزل أن يكون في خلقه.

وأما القضاء؛ فهو ما قضى به الله ﷻ في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير، وعلى هذا يكون التقدير سابقًا.

فإن قال قائل: متى قلنا: إن القضاء هو ما يقضيه الله ﷻ في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير، وإن القدر سابق عليه إذا اجتمعا؛ فإن هذا يعارض قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ [الفرقان: ٢]؛ فإن هذه الآية ظاهرها أن التقدير بعد الخلق.

---

(١) التعريفات (ص١٧٤).

(٢) المفردات (ص٦٧٥).

فالجواب على ذلك من أحد **وجهين**:

ـ إما أن نقول: إن هذا من باب الترتيب الذكري لا المعنوي، وإنما قدم الخلق على التقدير لتتناسب رؤوس الآيات.

ألم تر إلى أن موسى أفضل من هارون، لكن قدم هارون عليه في سورة طه في قوله تعالى عن السحرة: ﴿فَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سُجَّدًا قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ هَٰرُونَ وَمُوسَىٰ ﴿٧٠﴾﴾ [طه: ٧٠]؛ لتتناسب رؤوس الآيات.

وهذا لا يدل على أن المتأخر في اللفظ متأخر في الرتبة.

ـ أو نقول: إن التقدير هنا بمعنى التسوية؛ أي: خلقه على قدر معين؛ كقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٢﴾﴾ [الأعلى: ٢]؛ فيكون التقدير بمعنى التسوية.

وهذا المعنى أقرب من الأول؛ لأنه يطابق تمامًا لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٢﴾﴾؛ فلا إشكال»[(١)].

والخلاصة: أن الخطب في هذه المسألة يسير جدًّا، وليس وراءها كبير فائدة، ولا تتعلق بعمل ولا اعتقاد، وغاية ما فيها اختلاف في التعريف، ولا دليل من الكتاب والسنة يفصل فيها، والمهم هو الإيمان بهذا الركن العظيم من أركان الإيمان، والتصديق به.

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن ذكر أن القدر هو التقدير السابق وأن القضاء هو الخلق، قال: «جماع القول في هذا الباب ـ أي: القضاء والقدر ـ أنهما أمران لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس، والآخر بمنزلة البناء، فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه»[(٢)]. انتهى.

وقال الشيخ عبد الرحمن المحمود: «لا فائدة من هذا الخلاف؛ لأنه قد وقع الاتفاق على أن أحدهما يطلق على الآخر... فلا مشاحة من تعريف أحدهما بما يدل عليه الآخر»[(٣)].

وعلى المسلم أن يتيقن أن كل شيء بقضاء الله وقدره، فالآجال والأعمار والذوات والأشخاص والصفات والحركة والسكون والأفعال وكل شيء قد قضاه الله وقدره وكتبه في اللوح المحفوظ، قال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩].

---

(١) شرح العقيدة الواسطية (٢/ ١٨٩).
(٢) معالم السنن (٢/ ٣٢٣).
(٣) القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة (ص٤٤).

فلا بد للمسلم أن يؤمن بقضاء الله وقدره في كل شيء، وأن الله قد علم الأشياء قبل كونها، وكتبها في اللوح المحفوظ، وأراد كل شيء في هذا الوجود قضاءً وقدرًا، وخلق كل شيء في هذا الوجود.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٧٣﴾ «والإيمان بأن الله تبارك وتعالى هو الذي كلَّم موسى بن عمران يوم الطور وموسى يسمع من الله الكلام بصوت وقع في مسامعه منه لا من غيره، فمن قال غير هذا فقد كفر».

الشرح

يشير المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ إلى ما جاء في:

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤].

وقوله تعالى: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ [الأعراف: ١٤٤].

لا شك أن الله تَعَالَىٰ كلم موسى، وموسى كليم الله عَزَّوَجَلَّ، وتكليمه كان يوم الطور، وأن موسى سمع كلام الله تَعَالَىٰ بصوت وقع في مسامعه، وهذا الكلام من الله عَزَّوَجَلَّ لموسى، ومن قال غير ذلك فقد كفر بالله العظيم، فنحن نؤمن بأن الله تَعَالَىٰ يتكلم وأن كلامه بحرفٍ وصوتٍ مسموعين، وأن الله تَعَالَىٰ شاء أن يُسمع موسى كلامه، فلذلك موسى كليم الله عَزَّوَجَلَّ.

و«سئل شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ في رجل قال: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا، وإنما خلق الكلام والصوت في الشجرة وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ سمع من الشجرة لا من الله، وأن الله عَزَّوَجَلَّ لم يكلم جبريل بالقرآن وإنما أخذه من اللوح المحفوظ، فهل هو على الصواب أم لا؟

فأجاب: الحمد لله، ليس هذا على الصواب؛ بل هذا ضال مفتر كاذب باتفاق سلف الأمة وأئمتها؛ بل هو كافر يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وإذا قال لا أكذب بلفظ القرآن وهو قوله: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾؛ بل أقر بأن هذا اللفظ حق لكن أنفى معناه وحقيقته، فإن هؤلاء هم الجهمية الذين اتفق السلف والأئمة على أنهم من شر أهل الأهواء والبدع حتى أخرجهم كثير من الأئمة عن الثنتين والسبعين فرقة.

وأول من قال هذه المقالة في الإسلام كان يقال له: الجعد بن درهم، فضحَّى به

خالد بن عبد الله القسري يوم أضحى، فإنه خطب الناس فقال في خطبته: ضحوا أيها الناس، تقبل الله ضحاياكم، فإني مضحٍّ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا، تعالى الله عما يقول الجعد علوًّا كبيرًا. ثم نزل فذبحه. وكان ذلك في زمن التابعين فشكروا ذلك. وأخذ هذه المقالة عنه جهم بن صفوان وقتله بخراسان سلمة بن أحور، وإليه نسبت هذه المقالة التي تسمى مقالة الجهمية، وهي نفي صفات الله تعالى، فإنهم يقولون: إن الله لا يُرى في الآخرة ولا يكلم عباده، وأنه ليس له علم ولا حياة ولا قدرة ونحو ذلك من الصفات، ويقولون: القرآن مخلوق.

ووافق الجهم على ذلك المعتزلة أصحاب عمرو بن عبيد وضموا إليها بدعًا أخرى في القدر وغيره، لكن المعتزلة يقولون: إن الله كلم موسى حقيقة وتكلم حقيقة، لكن حقيقة ذلك عندهم أنه خلق كلامًا في غيره؛ إما في شجرة وإما في هواء وإما في غير ذلك من غير أن يقوم بذات الله عندهم كلام ولا علم ولا قدرة ولا رحمة ولا مشيئة ولا حياة ولا شيء من الصفات.

والجهمية تارة يبوحون بحقيقة القول، فيقولون: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا ولا يتكلم، وتارة لا يظهرون هذا اللفظ لما فيه من الشناعة المخالفة لدين الإسلام واليهود والنصارى، فيقرون باللفظ ولكن يقرنونه بأنه خلق في غيره كلامًا.

وأئمة الدين كلهم متفقون على ما جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة من أن الله كلم موسى تكليمًا، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن المؤمنين يرون ربهم في الآخرة كما تواترت به الأحاديث عن النبي ﷺ، وأن لله علمًا وقدرة ونحو ذلك».

إلى أن قال: «وأما إطلاق القول بأن الله لم يكلم موسى، فهذه مناقضة لنص القرآن فهو أعظم من القول بأن القرآن مخلوق، وهذا بلا ريب يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، فإنه أنكر نص القرآن، وبذلك أفتى الأئمة والسلف في مثله، والذي يقول القرآن مخلوق، فهو في المعنى موافق له، فلذلك كفره السلف».

إلى أن قال: «ومعنى كلام هؤلاء السلف رضي الله عنهم: إن من قال أن كلام الله مخلوق خلقه في الشجرة أو غيرها كما قال هذا الجهمي المعتزلي المسؤول عنه، كان حقيقة قوله أن الشجرة هي التي قالت لموسى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى﴾ [طه: ١٤]، ومن قال هذا مخلوق قال ذلك، فهذا المخلوق عنده كفرعون الذي قال: (أنا

ربكم الأعلى)، كلاهما مخلوق، وكلاهما قال ذلك، فإن كان قول فرعون كفرًا فقول هؤلاء أيضًا كفر. ولا ريب أن قول هؤلاء يؤول إلى قول فرعون وإن كانوا لا يفهمون ذلك، فإن فرعون كذب موسى فيما أخبر به: من أن ربه هو الأعلى، وأنه كلمه كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٦ ـ ٣٧]، وهو قد كذب موسى في أن الله كلمه، ولكن هؤلاء يقولون: إذا خلق كلامًا في غيره صار هو المتكلم به، وذلك باطل وضلال من وجوه كثيرة:

أحدها: أن الله سبحانه أنطق الأشياء كلها نطقًا معتادًا ونطقًا خارجًا عن المعتاد، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [يس: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَٰرُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا۟ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوٓا۟ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [فصلت: ٢٠، ٢١]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [النور: ٢٤].

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾﴾ [ص: ١٨]، وقد ثبت أن الحَصَى كان يسبِّح في يد النبي ﷺ، وأن الحجر كان يسلِّم عليه، وأمثال ذلك من إنطاق الجمادات، فلو كان إذا خلق كلامًا في غيره كان هو المتكلم به كان هذا كله كلام الله تعالى، ويكون قد كلم من سمع هذا الكلام كما كلم موسى بن عمران؛ بل قد ثبت أن الله خالق أفعال العباد، فكل ناطق فالله خالق نطقه وكلامه، فلو كان متكلمًا بما خلقه من الكلام لكان كل كلام في الوجود كلامه، حتى كلام إبليس والكفار وغيرهم، وهذا تقوله غلاة الجهمية كابن عربي وأمثاله يقولون:

وكل كلام في الوجود كلامه . . . سواء علينا نثره ونظامه، وهكذا أشباه هؤلاء من غلاة المشبهة الذين يقولون: إن كلام الآدميين غير مخلوق؛ فإن كل واحد من الطائفتين يجعلون كلام المخلوق بمنزلة كلام الخالق، فأولئك يجعلون الجميع مخلوقًا وأن الجميع كلام الله، وهؤلاء يجعلون الجميع كلام الله وهو غير مخلوق، ولهذا كان قد حصل اتصال بين شيخ الجهمية الحلولية وشيخ المشبهة الحلولية بسبب هذه البدع وأمثالها من المنكرات المخالفة لدين الإسلام سلط الله أعداء الدين فإن الله يقول: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾ [الحج:

٤٠ ـ ٤١]، وأي معروف أعظم من الإيمان بالله وأسمائه وآياته؟ وأي منكر أعظم من الإلحاد في أسماء الله وآياته؟

الوجه الثاني: أن يقال لهؤلاء الضالين: ما خلقه الله في غيره من الكلام وسائر الصفات فإنما يعود حكمه على ذلك المحل لا على غيره، فإذا خلق الله في بعض الأجسام حركة أو طعمًا أو لونًا أو ريحًا كان ذلك الجسم هو المتحرك المتلون المطعوم، وإذا خلق بمحلٍّ حياةً أو علمًا أو قدرة أو إرادة أو كلامًا كان ذلك المحل هو الحي العالم القادر المريد المتكلم، فإذا خلق كلامًا في الشجرة أو في غيرها من الأجسام، كان ذلك الجسم هو المتكلم بذلك الكلام، كما لو خلق فيه إرادة أو حياةً أو علمًا، ولا يكون الله هو المتكلم به، كما إذا خلق فيه حياة أو قدرة أو سمعًا أو بصرًا كان ذلك المحل هو الحي به والقادر به والسميع به والبصير به، فكما أنه سبحانه لا يجوز أن يكون متصفًا بما خلقه من الصفات المشروطة بالحياة وغير المشروطة بالحياة، فلا يكون هو المتحرك بما خلقه في غيره من الحركات، ولا المصوت بما خلقه في غيره من الأصوات، ولا سمعه ولا بصره وقدرته ما خلقه في غيره من السمع والبصر والقدرة فكذلك، لا يكون كلامه ما خلقه في غيره من الكلام، ولا يكون متكلمًا بذلك الكلام.

الوجه الثالث: أن الاسم المشتق من معنى لا يتحقق بدون ذلك المعنى، فاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة وأفعال التفضيل يمتنع ثبوت معناها دون معنى المصدر التي هي مشتقة منه، والناس متفقون على أنه لا يكون متحرك ولا متكلم إلا بحركة وكلام، فلا يكون مريد إلا بإرادة، وكذلك لا يكون عالم إلا بعلم، ولا قادر إلا بقدرة، ونحو ذلك.

ثم هذه الأسماء المشتقة من المصدر إنما يسمَّى بها من قام به مسمَّى المصدر، فإنما يسمَّى بالحي من قامت به الحياة، وبالمتحرك من قامت به الحركة، وبالعالم من قام به العلم، وبالقادر من قامت به القدرة، فأما من لم يقم به مسمى المصدر فيمتنع أن يسمَّى باسم الفاعل ونحوه من الصفات، وهذا معلوم بالاعتبار في جميع النظائر، وذلك لأن اسم الفاعل ونحوه من المشتقات هو مركب يدل على الذات وعلى الصفة، والمركب يمتنع تحققه بدون تحقق مفرداته، وهذا كما أنه ثابت في الأسماء المشتقة فكذلك في الأفعال مثل: تكلم وكلم ويتكلم، وعلم ويعلم، وسمع ويسمع، ورأى ويرى ونحو ذلك سواء، قيل أن الفعل مشتق من المصدر أو المصدر

مشتق من الفعل، لا نزاع بين الناس أن فاعل الفعل هو فاعل المصدر، فإذا قيل: كلم أو علم أو تكلم أو تعلم، ففاعل التكليم والتعليم هو المكلم والمعلم، وكذلك التعلم والتكلم، والفاعل هو الذي قام به المصدر الذي هو التكليم والتعليم والتكلم والتعلم، فإذا قيل: تكلم فلان أو كلم فلان فلانًا، ففلان هو المتكلم والمكلم، فقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤]، وقوله: ﴿تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقوله: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: ١٤٣] يقتضي أن الله هو المكلم، فكما يمتنع أن يقال: هو المتكلم بكلام قائم بغيره، يمتنع أن يقال كلم بكلام قائم بغيره، فهذه ثلاثة أوجه: أحدها: أنه يلزم الجهمية على قولهم أن يكون كل كلام خلقه الله كلامًا له، إذ لا معنى لكون القرآن كلام الله إلا كونه خلقه، وكل من فعل كلامًا ولو في غيره كان متكلمًا به عندهم، وليس للكلام عندهم مدلول يقوم بذات الرب تعالى لو كان مدلولًا قائمًا يدل لكونه خلق صوتًا في محل والدليل يجب طرده فيجب أن يكون كل صوت يخلقه له كذلك، وهم يجوِّزون أن يكون الصوت المخلوق على جميع الصفات، فلا يبقى فرق بين الصوت الذي هو كلام الله تعالى على قولهم، والصوت الذي هو ليس بكلام.

الثاني: أن الصفة إذا قامت بمحل كالعلم والقدرة والكلام والحركة عاد حكمه إلى ذلك المحل ولا يعود حكمه إلى غيره.

الثالث: أنه مشتق، المصدر منه اسم الفاعل والصفة المشبهة به ونحو ذلك ولا يشتق ذلك لغيره، وهذا كله بيِّن ظاهر، وهو ما يبين قول السلف والأئمة أن من قال أن الله خلق كلامًا في غيره لزمه أن يكون حكم التكلم عائدًا إلى ذلك المحل لا إلى الله.

الرابع: أن الله أكد تكليم موسى بالمصدر فقال: ﴿تَكۡلِيمٗا﴾، قال غير واحد من العلماء: التوكيد بالمصدر ينفي المجاز، لئلا يظن أنه أرسل إليه رسولًا أو كتب إليه كتابًا بل كلمه منه إليه.

والخامس: أن الله فضَّل موسى بتكليمه إياه على غيره ممن لم يكلمه وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا﴾ [الشورى: ٥١] الآية، فكان تكليم موسى من وراء الحجاب، وقال: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]، وقال: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ

مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ [النساء: ١٦٣ ـ ١٦٤]، والوحي هو ما نزله الله على قلوب الأنبياء بلا واسطة، فلو كان تكليمه لموسى إنما هو صوت خلقه في الهواء لكان وحي الأنبياء أفضل منه؛ لأن أولئك عرفوا المعنى المقصود بلا واسطة، وموسى إنما عرفه بواسطة، ولهذا كان غلاة الجهمية من الاتحادية ونحوهم يدَّعون أن ما يحصل لهم من الإلهام أفضل مما حصل لموسى بن عمران وهذا من أعظم الكفر باتفاق المسلمين.

ولما فهم السلف حقيقة مذهب هؤلاء وأنه يقتضي تعطيل الرسالة، فإن الرسل إنما بُعثوا ليبلغوا كلام الله؛ بل يقتضي تعطيل التوحيد، فإن من لا يتكلم ولا يقوم به علم ولا حياة هو كالموات؛ بل من لا تقوم به الصفات فهو عدم محض. إذ ذات لا صفة لها إنما يمكن تقديرها في الذهن لا في الخارج كتقدير وجود مطلق لا يتعين ولا يتخصص.

فكان قول هؤلاء مضاهيًا لقول المتفلسفة الدهرية الذين يجعلون وجود الرب وجودًا مطلقًا بشرط الإطلاق لا صفة له، وقد علم أن المطلق بشرط الإطلاق لا يوجد إلا في الذهن، وهؤلاء الدهرية ينكرون أيضًا حقيقة تكليمه لموسى ويقولون إنما هو فيض فاض عليه من العقل الفعال، وهكذا يقولون في الوحي إلى جميع الأنبياء، وحقيقة قولهم: إن القرآن قول البشر لكنه صدر عن نفس صافية شريفة، وإذا كانت المعتزلة خيرًا من هؤلاء وقد كفَّر السلف من يقول بقولهم فكيف هؤلاء؟ وكلام السلف والأئمة في مثل هؤلاء لا يحصى.

قال حرب بن إسماعيل الكرماني: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: «بين أهل العلم اختلاف أن القرآن كلام الله وليس بمخلوق، وكيف يكون شيء من الرب عز ذكره مخلوقًا؟ ولو كان كما قالوا لزمهم أن يقولوا: علم الله وقدرته ومشيئته مخلوقة، فإن قالوا ذلك لزمهم أن يقولوا كان الله تبارك اسمه ولا علم ولا قدرة ولا مشيئة، وهو الكفر المحض الواضح، لم يزل الله عالمًا متكلمًا له المشيئة في خلقه، والقرآن كلام الله وليس بمخلوق، فمن زعم أنه مخلوق فهو كافر.

وهذه المسألة في أصول أهل الإيمان والسنة التي فارقوا بها الجهمية من المعتزلة والفلاسفة ونحوهم، والكلام عليها مبسوط في غير هذا الموضع، والله أعلم»[1].

(١) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية (١/ ٤٧٤).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٧٤ «والعقل مولود، أعطي كل إنسان من العقل ما أراد الله، يتفاوتون في العقول مثل الذرة في السماوات، ويطلب من كل إنسان من العمل على قدر ما أعطاه الله من العقل، وليس العقل باكتساب، إنما هو فضل من الله تبارك وتعالى».

الشرح

قول المصنف: «والعقل مولود».

❊ أولًا: معنى العقل:

للعقل تعريفات عدّةٌ في نظر العلماء، ومنها:

أما في اللغة فكما قال الخليل بن أحمد: «العقل نقيض الجهل. يقال: عقل يعقل عقلًا؛ إذا عرف ما كان يجهله قبلُ، أو انزجر عما كان يفعله»(١).

وهنا مسألة، وهي: هل العقل غريزي أم مكتسب؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والقول إن العقل غريزة، قال به الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ ومعظم السلف»(٢).

وقال الإمام أحمد لما سئل عن العقل: «هو نور الغريزة، مع التجارب يزيد، ويقوى بالعلم وبالحِلْم»(٣).

وقال الحارث المحاسبي: «فالعقل غريزة جعلها الله وَجَلَّ في الممتحَنين من عباده»(٤).

وقال: «فهو غريزة لا يعرف إلا بفعاله في القلب والجوارح، لا يقدر أحدٌ أن يصفَه في نفسه ولا في غيره بغير أفعاله»(٥).

---

(١) العين للخليل بن أحمد (١/ ١٥٩).
(٢) الرد على المنطقيين لابن تيمية (ص٩٤).
(٣) طبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٤١).
(٤) العقل وفهم القرآن للمحاسبي (ص٢٠٣).
(٥) العقل وفهم القرآن للمحاسبي (ص٢٠٤).

ويعارض المحاسبي قولَ البعض: إن العقل معرفةٌ: «وقد زعَم قومٌ أن العقل معرفةٌ نظمها الله ووضعها في عباده، ويتَّسِع بالعلم المكتسب الدال على المنافع والمضار، والذي هو عندنا أنه غريزة، والمعرفة عنه تكون»[١].

فقد حكى أبو الطيب عن أبي الحسن علي بن حمزة الطبري قوله في تعريف العقل، فقال: «العقل نور وبصيرة في القلب، منزلته من القلب كمنزلة البصر من العين»[٢].

وبيان هذا كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (الاستقامة): «فإن العقل قد يراد به القوة الغريزية في الإنسان التي بها يعقل، وقد يراد به نفس أن يعقل ويعي ويعلم؛

فالأول: قول الإمام أحمد وغيره من السلف: العقل غريزة، والحكمة فطنة.

والثاني: قول طوائف من أصحابنا وغيرهم: العقل ضرب من العلوم الضرورية[٣].

وكلاهما صحيح؛ فإن العقل في القلب مثل البصر في العين؛ يراد به الإدراك تارة، ويراد به القوة التي جعلها الله في العين يحصل بها الإدراك؛ فإن كلَّ واحدٍ من علم العبد وإدراكه، ومن عمله[٤] وحركته، ولكل منهما قوة، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[٥].

وهو بهذا المعنى على ضربين: غريزي، ومكتسب؛ يقول ابن القيم: «والعقل عقلان:

عقل غريزة: وهو أبُ العلمِ، ومربّيه ومثمرُه.

وعقل مكتسب مستفاد: وهو ولد العلم وثمرته ونتيجته.

فإذا اجتمعا في العبد فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، واستقام له أمره، وأقبلت عليه جيوش السعادة من كل جانب، وإذا فقد أحدهما فالحيوان البهيم أحسن حالًا منه، وإذا انفرد انتقص الرجل بنقصان أحدهما»[٦].

---

(١) العقل وفهم القرآن (ص٢٠٥).

(٢) المسودة في أصول الفقه لآل ابن تيمية (ص٥٥٦).

(٣) عزاه ابن مفلح إلى الحنابلة والجمهور. ينظر: أصول الفقه لابن مفلح (١/ ٣٥).

(٤) كذا على الصواب، وفي المطبوع من الاستقامة: (وعلمه).

(٥) الاستقامة (٢/ ١٦١ ـ ١٦٢).

(٦) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١١٧).

وقال ابن تيمية: «الْعَقْلُ الْغَرِيزَةُ الَّتِي جَعَلَهَا اللهُ فِي الْعَبْدِ الَّتِي يَنَالُ بِهَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ»(١).

وأما مسكن العقل:

قال ابن تيمية: «أَيْنَ مَسْكَنُ الْعَقْلِ فِيهِ؟ فَالْعَقْلُ قَائِمٌ بِنَفْسِ الْإِنْسَانِ الَّتِي تَعْقِلُ، وَأَمَّا مِنَ الْبَدَنِ فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِقَلْبِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾ [الحج: ٤٦]، وَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: بِمَاذَا نِلْت الْعِلْمَ؟ قَالَ: «بِلِسَانٍ سَؤُولٍ وَقَلْبٍ عَقُولٍ»(٢).

* العلاقة بين النفس والقلب والعقل:

«وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الرُّوحَ الَّتِي هِيَ النَّفْسُ لَهَا تَعَلُّقٌ بِهَذَا وَهَذَا، وَمَا يَتَّصِفُ مِنَ الْعَقْلِ بِهِ يَتَعَلَّقُ بِهَذَا وَهَذَا، لَكِنَّ مَبْدَأَ الْفِكْرِ وَالنَّظَرِ فِي الدِّمَاغِ وَمَبْدَأَ الْإِرَادَةِ فِي الْقَلْبِ.

وَالْعَقْلُ يُرَادُ بِهِ الْعِلْمُ وَيُرَادُ بِهِ الْعَمَلُ، فَالْعِلْمُ وَالْعَمَلُ الِاخْتِيَارِيُّ أَصْلُهُ الْإِرَادَةُ، وَأَصْلُ الْإِرَادَةِ فِي الْقَلْبِ وَالْمُرِيدُ لَا يَكُونُ مُرِيدًا إِلَّا بَعْدَ تَصَوُّرِ الْمُرَادِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ مُتَصَوِّرًا فَيَكُونُ مِنْهُ هَذَا وَهَذَا، وَيَبْتَدِئُ ذَلِكَ مِنَ الدِّمَاغِ وَآثَارُهُ صَاعِدَةٌ إِلَى الدِّمَاغِ، فَمِنْهُ الْمُبْتَدَأُ وَإِلَيْهِ الِانْتِهَاءُ، وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ لَهُ وَجْهٌ صَحِيحٌ»(٣).

قال ابن تيمية: «إِنَّ اللهَ ﷻ خَلَقَ الْقَلْبَ لِلْإِنْسَانِ يَعْلَمُ بِهِ الْأَشْيَاءَ كَمَا خَلَقَ لَهُ الْعَيْنَ يَرَى بِهَا الْأَشْيَاءَ، وَالْأُذُنَ يَسْمَعُ بِهَا الْأَشْيَاءَ، كَمَا خَلَقَ لَهُ سُبْحَانَهُ كُلَّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ لِأَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ وَعَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ. فَالْيَدُ لِلْبَطْشِ وَالرِّجْلُ لِلسَّعْيِ وَاللِّسَانُ لِلنُّطْقِ وَالْفَمُ لِلذَّوْقِ وَالْأَنْفُ لِلشَّمِّ وَالْجِلْدُ لِلَّمْسِ وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَعْضَاءِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ»(٤).

قال ابن قيم الجوزية: «وَمَعْلُومٌ: أَنَّ أُمُورَ الْقَلْبِ أَكْمَلُ وَأَقْوَى مِنْ أُمُورِ النَّفْسِ. لَكِنَّ فِي هَذَا التَّرْتِيبِ نُكْتَةً لَطِيفَةً. وَهِيَ أَنَّ النَّفْسَ مِنْ جُنْدِ الْقَلْبِ وَرَعِيَّتِهِ. وَهِيَ مِنْ أَشَدِّ جُنْدِهِ خِلَافًا عَلَيْهِ، وَشِقَاقًا لَهُ. وَمِنْ قِبَلِهَا تَتَشَوَّشُ عَلَيْهِ الْمَمْلَكَةُ، وَيَدْخُلُ عَلَيْهِ الدَّاخِلُ، فَإِذَا حَصَلَ لَهُ كَمَالٌ بِالْغِنَى: لَمْ يَتِمَّ لَهُ إِلَّا بِغِنَاهَا أَيْضًا. فَإِنَّهَا مَتَى كَانَتْ فَقِيرَةً عَادَ حُكْمُ فَقْرِهَا عَلَيْهِ. وَتَشَوَّشَ عَلَيْهِ غِنَاهُ. فَكَانَ غِنَاهَا تَمَامًا لِغِنَاهُ وَكَمَالًا لَهُ.

---

(١) مجموع الفتاوى (٩/ ٣٠٥).
(٢) مجموع الفتاوى ٩/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤).
(٣) مجموع الفتاوى (٩/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤).
(٤) مجموع الفتاوى (٩/ ٣٠٧).

وَغِنَاهُ أَصْلًا بِغِنَاهَا. فَمِنْهُ يَصِلُ الْغِنَى إِلَيْهَا. وَمِنْهَا يَصِلُ الْفَقْرُ وَالضَّرَرُ وَالْعَنَتُ إِلَيْهِ»[1].

وقال ابن قيم الجوزية: «اللهُ سُبْحَانَهُ جَعَلَ فِي الْعَيْنِ قُوَّةً بَاصِرَةً، كَمَا جَعَلَ فِي الْأُذُنِ قُوَّةً سَامِعَةً، وَفِي الْأَنْفِ قُوَّةً شَامَّةً، وَفِي اللِّسَانِ قُوَّةً نَاطِقَةً وَقُوَّةً ذَائِقَةً، فَهَذِهِ قُوًى أَوْدَعَهَا اللهُ سُبْحَانَهُ فِي هَذِهِ الْأَعْضَاءِ، وَجَعَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا رَابِطَةً، وَجَعَلَ لَهَا أَسْبَابًا مِنْ خَارِجٍ، وَمَوَانِعَ تَمْنَعُ حُكْمَهَا، وَكُلُّ مَا ذَكَرُوهُ مِنَ انْطِبَاعٍ، وَمُقَابَلَةٍ، وَشُعَاعٍ، وَنِسْبَةٍ، وَإِضَافَةٍ: فَهُوَ سَبَبٌ وَشَرْطٌ، وَالْمُقْتَضَى هُوَ الْقُوَّةُ الْقَائِمَةُ بِالْمَحَلِّ، وَلَيْسَ الْغَرَضُ ذِكْرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَالْمَقْصُودُ أَمْرٌ آخَرُ.

وَأَمَّا مُعَايَنَةُ الْقَلْبِ: فَهِيَ انْكِشَافُ صُورَةِ الْمَعْلُومِ لَهُ، بِحَيْثُ تَكُونُ نِسْبَتُهُ إِلَى الْقَلْبِ كَنِسْبَةِ الْمَرْئِيِّ إِلَى الْعَيْنِ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ الْقَلْبَ يُبْصِرُ وَيَعْمَى، كَمَا تُبْصِرُ الْعَيْنُ وَكَمَا تَعْمَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [الحج: ٤٦]، فَالْقَلْبُ يَرَى وَيَسْمَعُ، وَيَعْمَى وَيَصِمُّ، وَعَمَاهُ وَصَمَمُهُ أَبْلَغُ مِنْ عَمَى الْبَصَرِ وَصَمَمِهِ.

وَأَمَّا مَا يُثْبِتُهُ مُتَأَخِّرُو الْقَوْمِ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ الثَّالِثِ وَهُوَ رُؤْيَةُ الرُّوحِ، وَسَمْعُهَا وَإِرَادَتُهَا، وَأَحْكَامُهَا، الَّتِي هِيَ أَخَصُّ مِنْ أَحْكَامِ الْقَلْبِ، فَهَؤُلَاءِ اعْتِقَادُهُمْ أَنَّ الرُّوحَ غَيْرُ النَّفْسِ وَالْقَلْبِ.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَاهُنَا أُمُورًا مَعْلُومَةً، وَهِيَ: الْبَدَنُ، وَرُوحُهُ الْقَائِمُ بِهِ، وَالْقَلْبُ الْمُشَاهَدُ فِيهِ، وَفِي سَائِرِ الْحَيَوَانِ وَالْغَرِيزَةِ، وَهِيَ الْقُوَّةُ الْعَاقِلَةُ الَّتِي مَحَلُّهَا الْقَلْبُ، وَنِسْبَتُهَا إِلَى الْقَلْبِ كَنِسْبَةِ الْقُوَّةِ الْبَاصِرَةِ إِلَى الْعَيْنِ، وَالْقُوَّةِ السَّامِعَةِ إِلَى الْأُذُنِ، وَلِهَذَا تُسَمَّى تِلْكَ الْقُوَّةُ قَلْبًا، كَمَا تُسَمَّى الْقُوَّةُ الْبَاصِرَةُ بَصَرًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧]، وَلَمْ يُرِدْ شَكْلَ الْقَلْبِ، فَإِنَّهُ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْقُوَّةَ وَالْغَرِيزَةَ الْمُودَعَةَ فِيهِ.

وَالرُّوحُ: هِيَ الْحَامِلَةُ لِلْبَدَنِ، وَلِهَذِهِ الْقُوَى كُلِّهَا، فَلَا قِوَامَ لِلْبَدَنِ وَلَا لِقُوَاهُ إِلَّا بِهَا، وَلَهَا بِاعْتِبَارِ إِضَافَتِهَا إِلَى كُلِّ مَحَلِّ حُكْمٌ وَاسْمٌ يَخُصُّهَا هُنَاكَ، فَإِذَا أُضِيفَتْ إِلَى

(١) مدارج السالكين (٢/ ٤٢٠).

مَحَلِّ الْبَصَرِ سُمِّيَتْ بَصَرًا، وَكَانَ لَهَا حُكْمٌ يَخُصُّهَا هُنَاكَ، وَإِذَا أُضِيفَتْ إِلَى مَحَلِّ السَّمْعِ سُمِّيَتْ سَمْعًا، وَكَانَ لَهَا حُكْمٌ يَخُصُّهَا هُنَاكَ، وَإِذَا أُضِيفَتْ إِلَى مَحَلِّ الْعَقْلِ وَهُوَ الْقَلْبُ سُمِّيَتْ قَلْبًا، وَلَهَا حُكْمٌ يَخُصُّهَا هُنَاكَ، هِيَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ رُوحٌ.

فَالْقُوَّةُ الْبَاصِرَةُ وَالْعَاقِلَةُ وَالسَّامِعَةُ وَالنَّاطِقَةُ رُوحٌ بَاصِرَةٌ وَسَامِعَةٌ وَعَاقِلَةٌ وَنَاطِقَةٌ، فَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ هَذَا الْعَاقِلُ، الْفَاهِمُ الْمُدْرِكُ، الْمُحِبُّ الْعَارِفُ، الْمُحَرِّكُ لِلْبَدَنِ الَّذِي هُوَ مَحِلُّ الْخِطَابِ، وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ هُوَ شَيْءٌ وَاحِدٌ لَهُ صِفَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ بِحَسَبِ مُتَعَلَّقَاتِهِ، فَإِنَّهُ يُسَمَّى نَفْسًا مُطْمَئِنَّةً وَنَفْسًا لَوَّامَةً، وَنَفْسًا أَمَّارَةً، وَلَيْسَ هُوَ ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ بِالذَّاتِ وَالْحَقِيقَةِ، وَلَكِنْ هُوَ نَفْسٌ وَاحِدَةٌ لَهَا صِفَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ.

وَهُمْ يُشِيرُونَ بِالنَّفْسِ إِلَى الْأَخْلَاقِ وَالصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ، فَيَقُولُونَ: فُلَانٌ لَهُ نَفْسٌ، وَفُلَانٌ لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَوْ فَارَقَتْهُ نَفْسُهُ لَمَاتَ، وَلَكِنْ يُرِيدُونَ تَجَرُّدَهُ عَنْ صِفَاتِ النَّفْسِ الْمَذْمُومَةِ.

وَالْمُحَقِّقُونَ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّفْسَ إِذَا تَلَطَّفَتْ وَفَارَقَتِ الرَّذَائِلَ صَارَتْ رُوحًا، وَمَعْلُومٌ أَنَّهَا لَمْ تُعْدَمْ، وَيُخْلَقُ لَهُ مَكَانَهَا رُوحٌ لَمْ تَكُنْ، وَلَكِنْ عُدِمَتْ مِنْهَا الصِّفَاتُ الْمَذْمُومَةُ، وَصَارَتْ مَكَانَهَا الصِّفَاتُ الْمَحْمُودَةُ، فَسُمِّيَتْ رُوحًا.

وَهَذَا اصْطِلَاحٌ مُجَرَّدٌ، وَإِلَّا فَاللهُ ﷻ سَمَّاهَا نَفْسًا فِي الْقُرْآنِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهَا أَمَّارَةً، وَلَوَّامَةً، وَمُطْمَئِنَّةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا جَمِيعُ أَنْفُسِ الْعِبَادِ حَتَّى الْأَنْبِيَاءِ، وَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رُوحًا عَلَى الْإِطْلَاقِ مُؤْمِنَةً كَانَتْ أَوْ كَافِرَةً، بَرَّةً أَوْ فَاجِرَةً، كَقَوْلِهِ: «**إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ**»(١)، وَقَوْلِهِ: «**إِنَّ اللهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا حَيْثُ شَاءَ، وَرَدَّهَا حَيْثُ شَاءَ**»(٢)، وَقَوْلِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ قَبْضِ الرُّوحِ وَصِفَتِهِ إِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا كَانَ كَذَا وَكَذَا، فَسَمَّى الْمَقْبُوضَ رُوحًا كَمَا سَمَّاهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ نَفْسًا، وَهَذَا الْمَقْبُوضُ وَالْمُتَوَفَّى شَيْءٌ وَاحِدٌ، لَا ثَلَاثَةٌ وَلَا اثْنَانِ، وَإِذَا قُبِضَ تَبِعَتْهُ الْقُوَى كُلُّهَا الْعَقْلُ، وَمَا دُونَهُ؛ لِأَنَّهُ

---

(١) صحيح مسلم (٩٢٠).

(٢) الإمام لابن دقيق العيد: (٣/ ٥٨٢)، والاستذكار لابن عبد البر (١/ ١٢٩)، والتمهيد (٥/ ٢٠٣)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٤)، وابن حجر في تخريج مشكاة المصابيح (١/ ٣٢٨) مرسلًا وأصله في الصحاح عن ابن مسعود، وقال الألباني في تخريج مشكاة المصابيح (٦٥٧): إسناده صحيح مرسلًا.

كَانَ حَامِلَ الْجَمِيعِ وَمَرْكَبِهِ»[١].

وقول المصنف: «أعطي كل إنسان من العقل ما أراد الله، يتفاوتون في العقول مثل الذرة في السماوات».

الله ﷻ ركَّب ابن آدم، ومما ركَّب فيه آلة الفهم، وآلة الفهم هي العقل، وهذا العقل لا شك أن الناس فيه على درجات وعلى أحوال، فقد يمن الله ﷻ على إنسان من الفهم والحفظ والاستيعاب ما لا يمنُّه على آخرين.

بل إن الله ﷻ قد يسلب العقل بعض بني آدم، فتراه في حال جنون، وفقدان عقل، فهذا أمرُ الله ﷻ فاوت فيه بين العباد، وذلك كله امتحانٌ واختبارٌ من الله ﷻ لعباده، والله ﷻ بيده كل شيء، فهو الذي يعطي وهو الذي يمنع، وهو الذي ﷻ يخلق، وهو الذي يرزق ﷻ، فلا معطي لما منع، ولا مانع لما أعطى.

فهو ﷻ فاضَلَ بين العباد في عقولهم، وأعطي كل إنسان ما أراد الله ﷻ، وفاوتَ بين عقول العباد، وذلك فيه من المصالح الدنيوية والأخروية منه ما نعلمه ومنه ما لا نعلمه في هذا، وكم من إنسانٍ أُعطي عقلًا فكان عالمًا أو له مكانة وقيادة في هذه الأمة، وكم من إنسانٍ أعطي من العقل قدرًا معينًا فهيأ الله ﷻ أن يكون في مهنة أو في حرفة أو في صنعة من صنائع الناس، فبالتالي، أصبحت معايش الناس تعتمد على هذا التنوع الذي تُدار به هذه الحياة.

ولذلك الله ﷻ فاوت بين العباد حتى في أرزاقهم؛ بل فاوت بينهم حتى في أجسامهم، ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢١﴾﴾. فيُطلب من كل إنسان من العمل على قدر ما أعطاه الله ﷻ من العقل. فلذلك قال الله ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾، فبالتالي على الوسع، ومن الوسع ما يتعلق بالبدن ومن الوسع ما يتعلق بالعقل.

وقوله: «ويطلب من كل إنسان من العمل على قدر ما أعطاه الله من العقل» فكل إنسانٍ بحسب ما أعطاه الله ﷻ من العقل يُطالب بقدر ذلك من العمل، والعقل هبة ومنَّة من الله ﷻ، ولكن لا شك أن هذه الهبة والمنة من الله ﷻ على العبد أن يُسخرها فيما أحب الله ﷻ وفيما رضي ﷻ، فإذا منَّ الله ﷻ على الإنسان بحسن فهم فعليه أن يسخر هذا الفهم فيما ينفع في أمر الدنيا وفي أمر الآخرة.

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ٢٣٣ ـ ٢٣٥).

فهذه نعمة حقها أن تُذكر وتُشكر وتُرعى، ومن رعايتها استعمالها فيما يُرضي الله ﷻ، وليس هذا في العقل فحسب بل حتى الجوارح، فالعين نعمة وهي آلة النظر، والأذن نعمة وهي آلة السمع، وكذلك العقل نعمة وهي آلة الفهم.

فهذه آلات وأدوات ركَّبها الله ﷻ في الإنسان، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [النحل: ٧٨]، فهذه أدوات امتن الله ﷻ عليك بها فاستعملها في طاعة الله ﷻ وسخِّرها في مرضاة الله ﷻ وفيما أوجب الله ﷻ عليك، فكل هذا أمانة الله استرعانا عليها، ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦]، فنحن مسؤولون عن هذا كله، مسؤولون عن ما علِمنا، وما سمعنا، وما رأينا، وكيف وظَّفت هذه الآلات وهذه الأدوات، هذا لا بد من السؤال عنه في يوم القيامة.

وقوله: «وليس العقل باكتساب، إنما هو فضل من الله تبارك وتعالى».

سبق شرح هذه المسألة وبيان قول السلف من أن العقل في أصله غريزي، وأن العقل يطلق على أمرين فمنه ما هو غريزي، ومنه ما هو مكتسب، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن العقل قد يراد به القوة الغريزية في الإنسان التي بها يعقل، وقد يراد به نفس أن يعقل ويعي ويعلم»[(١)].

يقول ابن القيم: «والعقل عقلان:

عقل غريزة: وهو أبُ العلمِ، ومربّيه ومثمرُه.

وعقل مكتسب مستفاد: وهو ولد العلم وثمرته ونتيجته.

فإذا اجتمعا في العبد، فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»[(٢)].

(١) الاستقامة (٢/ ١٦١ ـ ١٦٢).

(٢) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١١٧).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٧٥ «واعلم أن الله فضَّل العباد بعضهم على بعض في الدين والدنيا عدل منه، لا يقال: جار ولا حابى، فمن قال: إن فضل الله على المؤمن والكافر سواء فهو صاحب بدعة؛ بل فضَّل الله المؤمنين على الكافرين، والطائع على العاصي، والمعصوم على المخذول، عدل منه، هو فضله، يعطي من يشاء ويمنع من يشاء».

الشرح

المفاضلة بين العباد أمرٌ بيد الله ﷻ، وما كان بيد الله ﷻ فهو ملكه، والله ﷻ قال: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾، فالله اختار أن يفضل فلانًا على فلان من الناس، وهذه المفاضلة قد تكون في المال، وقد تكون في العلم، وقد تكون في النسب، وقد تكون في أمورٍ متعددة، فهذا فضل الله ﷻ، وفضل الله يؤتيه من يشاء ﷻ.

والله ﷻ قال: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾ [النساء: ٣٢].

وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ ۚ فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُوا۟ بِرَآدِّى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَآءٌ ۚ أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٧١﴾﴾ [النحل: ٧١].

وكتب عمر ﷺ رسالة إلى أبي موسى الأشعري، يقول له فيها: واقنع برزقك من الدنيا، فإن الرحمٰن فضَّل بعض عباده على بعض في الرزق، بلاء يبتلي به كلًّا، فيبتلي من بسط له، كيف شكره لله وأداؤه الحق الذي افترض عليه فيما رزقه وخوَّله، رواه ابن أبي حاتم[1].

فقد يُفاضل الله ﷻ بين الذكر والأنثى، قد يفاضل الله ﷻ بين الإخوة، وقد يفاضل الله ﷻ بين بني الجنس الواحد، كل ذلك تحت قدرته، وتحت إرادته ﷻ

(١) الدر المنثور (٥/١٠٦) وعزاه لابن أبي حاتم.

حتى في الأولاد، ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾ [الشورى: ٤٩ ـ ٥٠]، فقد يكون الإنسان عقيمًا، وقد يكون ذا أولاد من الذكور أو الإناث أو من الذكور والإناث.

فالإنسان في هذا الكون يسير على قدر الله ﷻ، والله ﷻ هو المتصرف والمدبر لأمر هذا الكون كله، وكله ابتلاء، فالنعمة ابتلاء وضدها ابتلاء، ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ﴾ [الملك: ٢]، كل أمرٍ نحن فيه هو ابتلاء.

ليرى الله ﷻ منك ما أنت صانع وما أنت فاعل، فإذًا هذه المفاضلة موجودة، ولا شك أن أهل الإيمان أفضل من الكفار، وأكبر نعمة منَّها الله ﷻ على الإنسان أن هداه لهذا الدين، والله ﷻ سمَّاه نعمة، ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدة: ٣]، فسمَّاها نعمة، ولا شك أنها أعظم النعم على العبد أن هداه الله ﷻ لنعمة الإسلام.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٧٦ «ولا يحل أن تكتم النصيحة للمسلمين، برّهم وفاجرهم في أمر الدين، فمن كتم فقد غش المسلمين، ومن غش المسلمين فقد غش الدين، ومن غش الدين فقد خان الله ورسوله والمؤمنين».

الشرح

جاء في الحديث عن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة**»، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامَّتهم**»[1]، فالنصح معناه الإخلاص، فلا بد أن الإنسان يُخلص النصيحة ويُخلص النُّصح لذاك المنصوح، فالنصيحة لله ﷻ هي النصيحة لدينه ولكتابه، فلا بد من الإنسان أن يُخلص القصد في تعلم كتاب الله ﷻ وفي تعليمه والدعوة إليه وفي كل أمرٍ فيه خدمة لكلام الله ﷻ.

وهكذا النصيحة للنبي ﷺ تكون بالإيمان به، وتحكيم شرعه، وتصديق أخباره، وامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، والتعبد لله بما شرعه.

وهكذا للأئمة والولاة من المسلمين، وتكون النصيحة لهم بمحبة الخير لهم، وعدم الخروج عليهم، ونصيحتهم.

فلا بد للإنسان أن يُخلص النصح، فإذا كُلف الإنسان في عملٍ أو وظيفة فلا يعتقد أن ما أُعطي من كسبٍ أو راتبٍ من الدولة أو من ولي الأمر في هذه الوظيفة هو حق مكتسب له أصلًا، فإنما هي أجرة مقابل ما تقوم به من عمل، فهذه المصلحة التي أسند إليك ولي الأمر أن تقوم بها، سواء كانت وظيفة تعليم أو وظيفة إدارة في أي مكان من مصالح المسلمين، ومن مصالح الأمة، اعلم أن هذا الوالي قد جعلك وكيلًا عنه فيها، فيجب أن تنصح لهم.

وتكون النصيحة لعامة المسلمين بمحبة الخير لهم، ودفع الشر عنهم، وتحمُّل

---

(١) صحيح مسلم، برقم (٥٥).

أثقالهم، ودفع المضار عنهم، وإطعام جائعهم، ونصح جاهلهم، وكف الأذى عنهم.

فيجب أن تنصح لعامة الناس، فمن حاد عن هذه النصيحة فهو غاش، وهذا الغش غشٌّ للمسلمين، ومن غش المسلمين غش الدين، ومن غش الدين فقد خان الله ورسوله والمؤمنين في هذا الشيء، ونحن نعلم أن كل واحدٍ منا يجب أن يمثل الدين؛ لأن غير المسلم إنما ينظر لك من خلال الدين فيقول: انظر هذا المسلم هذه أخلاقه، يكذب أو يفعل أو يفعل، فلا يتكلم عنك إلا على صفة أنك مسلم.

فمعنى هذا: أن سوء هذا الخلق منك والخيانة منك نُسبت إلى الإسلام، فتكون بأعمالك وأخلاقك غششت الدين، والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٧ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ٢٨﴾ [الأنفال: ٢٧ ـ ٢٨]

وكثيرٌ من الناس يمنعه الدخول في الإسلام ما يراه من أفعال وأخلاق بعض المسلمين، فبعض أفعال المسلمين وبعض المسلمين لهم من الأفعال والأخلاق والأقوال ما يكون للأسف صدٌّ عن دين الله، فيكون هذا الإنسان تسبب سواء شعر أو لم يشعر في إبعاد الناس عن الدين.

ونحن نعلم أن الفتوحات الإسلامية في كثيرٍ من البلدان إنما انتشرت بأخلاق الإسلام، لما رأى أهل تلك البلاد ما عليه أخلاق المسلمين، وقد كانوا تجارًا فدخلوا في دين الله ﷻ طواعية بدون قتال وبدون سيف لما رأوه من أخلاق بعض المسلمين وسلوكياتهم.

ونحن نعلم اليوم أن كثيرًا من الشعوب تنفر عن الإسلام بسبب بعض أخلاقيات بعضنا، فيقول: إذا كان هذا دينه لم يردعه عن هذه السلوكيات وهذه الأعمال فماذا سيكون هذا الدين؟ فإذًا من لم ينصح لهذا الدين فيكون قد غش المسلمين وغش هذا الدين وخان الله ﷻ وخان رسوله ﷺ.

فليعلم كل واحدٍ منا أنه يحمل بيده أمانة الدين، أمانة الدين في ذات نفسك وفي أسرتك وبين أهلك وأقاربك وجيرانك وبينك وبين الآخرين؛ وحتى معاملة غير المسلمين، فكل هذا أنت تحمل أمانته، فكيف تخون تلك الأمانة، فإذا خنتها قد كنت ممن خان هذا الدين، وتحمل وزر ما يكون بسبب هذه الأخلاق من سوءٍ في معاملة المسلمين أو صدٍّ عن سبيل الله ﷻ تجاه غير المسلمين.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٧٧﴾ «والله تبارك وتعالى سميع بصير، سميع عليم، يداه مبسوطتان، قد علم الله أن الخلق يعصونه قبل أن يخلقهم، عِلْمه نافذ فيهم، فلم يمنعه علمه فيهم أن هداهم للإسلام، ومنَّ به عليهم كرمًا وجودًا وتفضلًا، فله الحمد».

الشرح

قول المصنف: «والله تبارك وتعالى سميع بصير، سميع عليم، يداه مبسوطتان».

هذه الصفات دلَّ عليها **الكتاب والسنة:**

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [النساء: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١].

وقال تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾ [النساء: ١٤٨].

وقال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [المائدة ٦٤].

ومن السنَّة:

حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «**يا أيها الناس! اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، ولكن تدعون سميعًا بَصيرًا، إنَّ الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته**»(١).

قال ابن القيم: «ومعرفة العبد لأسماء الله وصفاته على الوجه الذي أخبر الله ﷻ به في كتابه وسنة رسوله ﷺ ـ تُوجب على العبد القيام بعبودية الله على الوجه الأكمل، فكلما كان الإيمان بالصفات أكمل كان الحب والإخلاص والتعبد أقوى، وأكمل الناس عبودية المتعبد بجميع الأسماء والصفات التي يطلع عليها البشر؛ إذ كل اسم من أسمائه ﷻ له تَعَبُّد مُختص به؛ علمًا ومعرفة وحالًا.

(علمًا ومعرفة)؛ أي: إنَّ مَن عَلِم أنَّ الله مسمى بهذا الاسم، وعرف ما يتضمنه من الصفة، ثم اعتقد ذلك ـ فهذه عبادة.

---

(١) رواه البخاري (٦٣٨٤).

و(حالًا)؛ أي: إن لكل اسم من أسماء الله مدلولًا خاصًّا وتأثيرًا معينًا في القلب والسلوك، فإذا أدرك القلب معنى الاسم وما يتضمنه واستشعر ذلك ـ تجاوب مع هذه المعاني، وانعكست هذه المعرفة على تفكيره وسلوكه.

وهذه الطريقة مُشتقة من قلب القرآن؛ قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

والدعاء بها يتناول: دعاء المسألة. ودعاء الثناء. ودعاء التعبد.

وهو ـ سبحانه ـ يدعو عباده إلى أن يَعرفوه بأسمائه وصفاته، ويُثنوا عليه بها، ويأخذوا بحظِّهم من عبوديتها[١].

وقال ابن القيم: «فهذا العلم إذا رسخ في القلب أوجب خشيةَ الله لا محالة؛ فلكلِّ اسم من أسماء الله تأثير معين في القلب والسلوك، فإذا أدرك القلب معنى الاسم وما يتضمنه واستشعر ذلك ـ تجاوب مع هذه المعاني، وانعكست هذه المعرفة على تفكيره وسلوكه.

ولكل صفة عبودية خاصة هي من موجباتها ومقتضياتها؛ فالأسماء الحسنى والصفات العُلى مقتضية لآثارها من العبودية، وهذا مُطَّرِد في جميع أنواع العبودية التي على القلب والجوارح؛ فمثلًا: علم العبد بتفرد الرب تعالى بالضر والنفع والعطاء والمنع والخلق والرزق والإحياء والإماتة يُثمر له عبودية التوكل عليه باطنًا، ولوازم التوكل وثمراته ظاهرًا.

وعلمه بسمعه تعالى وبصره وعلمه، وأنَّه لا يخفى عليه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، وأنه يعلم السر وأخفى، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، يثمر له حفظ لسانه وجوارحه وخطرات قلبه عن كل ما لا يُرضي الله، وأن يجعل تعلق هذه الأعضاء بما يحبه الله ويرضاه؛ فيثمر له ذلك الحياء باطنًا، ويثمر له الحياء اجتناب المحرمات والقبائح»[٢].

فالله ﷻ بصير عليم بأحوالنا مطلع عليها لا يخفى عليه خافية، ومثل هذه المعرفة لأسماء الله تعالى توجب على الواحد منا أن ينظر في ثمراتها ما تثمره في القلب.

فإذا كنت قد علمت أن من أسمائه السميع والبصير والعليم مثلًا فهذا العلم عقيدة، وذكرك لهذه الأسماء عقيدة وتثاب عليها، لكن أيضًا من العقيدة أنك إذا

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٤٢٠).
(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ٩٠).

كنت قد علمت أنه عليم سميع بصير أن تراقبه أن تتقيه أن تخشاه أن تخافه، أن ترجوه أن تدعوه، فهذه الأسماء تدلك على أن الله ﷻ إذا كنت في حاجة فاطلب السميع البصير العليم بحالك، ما لك تلجأ إلى الخلق، وتترك مالك الملك أن يفرج كربتك، أن يعينك على ما أنت فيه، أن يشفيك من مرضك أو نحو ذلك، أين صدق اللجوء إلى الله ﷻ؟

أيضًا إذا كنت على حال معصية لماذا لا تراقب الله ﷻ؟ أين خشية الله ﷻ في قلبك؟ أين تقواه؟ أين مخافة عقابه ومخافة انتقامه ﷻ، أليس الله ﷻ أغير حتى من النبي ﷺ؟ أغير من الخلق أجمعين؟ يغار ﷻ على حرماته كما جاء في الحديث: «**أتعجبون من غيرة سعد، فوالله لأنا أغير منه، والله أغير مني، من أجل غيرة الله حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن**»[(١)]، وقال ﷺ: «**لا أحد أغير من الله، ولذلك حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن**»[(٢)]. فأين مراقبة الله ﷻ في هذه الأمور؟

ويداه ﷻ مبسوطتان، فهو ﷻ ينفق كيف يشاء.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [المائدة: ٦٤]، فهو ﷻ بيده ملكوت كل شيء، بيده خزائن السموات الأرض، فالله ﷻ يعلم حتى معصية الخلق له، عليمٌ بهذا الشيء، ولكنه ﷻ يُمهل ولا يُهمل، فقد يُمهل للعاصي أو قد يجعل له هذه الدنيا، لكنه في الآخرة يكون هذا العاصي ممن خسر آخرته.

وقول المصنف: «قد علم الله أن الخلق يعصونه قبل أن يخلقهم، علمه نافذ فيهم».

قال الإمامُ النَّووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «واعلم أنَّ مَذهبَ أهلِ الحَقِّ إثباتُ القَدَر، ومعناه: أنَّ الله ـ تبارك وتعالى ـ قَدَّر الأشياء في القِدَم، وعَلِمَ ـ سبحانه ـ أنَّها ستقع في أوقاتٍ معلومة عنده ﷻ، وعلى صفاتٍ مخصوصة؛ فهي تقع على حسب ما قَدَّرها ﷻ. وأنكرت القدرية هذا، وزعمت أنه ﷻ لم يُقَدِّرها، ولم يتقدم علمُه ﷻ بها، وأنَّها مُستأنفة العلم؛ أي: إنَّما يَعلمها ـ سبحانه ـ بعد وقوعِها، وكذبوا على الله ﷻ وجَلَّ عن أقوالهم الباطلة علوًّا كبيرًا.

وسُمِّيت هذه الفرقةُ قدريَّة؛ لإنكارهم القَدَر؛ قال أصحابُ المَقالات من المُتَكَلِّمين: وقد انقرضت القدريةُ القائلون بهذا القول الشَّنيع الباطل، ولم يَبق أحدٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤١٦)، وأخرجه مسلم (١٤٩٩) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٣٧)، ومسلم (٢٧٦٠) واللفظ له.

من أهل القِبلة عليه، وصارت القدريةُ في الأزمان المتأخرة تَعتقد إثبات القَدَر، لكن يقولون: الخير من الله، والشَّرُّ مِن غيره»[(١)].

فالله ـ تَعالى علم الأشياء قبل كونها، ويعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، كما أخبر ـ مثلًا ـ عن شأن أهل النار فقال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]؛ فلو رُدُّوا إلى الدنيا فسيكون منهم عودة إلى ما نَهاهم الله عنه، وهذا لا يكون، ولكنه لو كان فسيكون بهذه الحال، فالله ﷻ علم الأشياء قبل كونها، وهو عليم بها أثناء كونها، وعليم بما سيكون، وعليم بما لم يكن لو كان كيف يكون، فسبحان مَن وَسِع علمُه كل شيء!

فهو عليمٌ بما الخلقُ عاملون بعلمِه القديم الذي هو مَوصوفٌ به أزلًا وأبدًا؛ ونحن نؤمن أن الله متصف بجميع الصفات أزلًا وأبدًا.

وغُلاة القدرية يقولون ـ والعياذ بالله ـ: إن الله لا يعلم أنَّ العبد سيَعمل هذا العمل إلَّا عند وقوعه. تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

والله ﷻ عالمٌ بكل شيء أزلًا، قال عبادة بن الصامت لابنه: يا بُني، إنَّك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أنّ ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليُصيبك، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ أول ما خَلق اللهُ القلم، فقال له: اكتب. قال: ربِّ وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كلِّ شيء حتى تقوم الساعة**»، يا بُني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَن مات على غير هذا فليس مِنِّي**»[(٢)].

فمقادير كلِّ شيء حتى قيام السَّاعة قد كُتبت في اللوح المحفوظ.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «كنتُ خلفَ رسول الله ﷺ يومًا، فقال: «**يا غلام، إني أُعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أنَّ الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يَضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه اللهُ عليك، رُفِعَت الأقلام وجَفَّت الصحف**»[(٣)].

---

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ١٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٠٠) والترمذي (٢١٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢٦٤٥).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٢٩٣) (٢٦٦٩)، والترمذي (٢٥١٦)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٣٠٢).

فما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه؛ فهذا سابق في القدر، سابق في علم الله، والنصوص في العلم والكتابة ـ بحمد الله تعالى ـ كثيرة وواضحة في الدلالة على هاتين المرتبتين: العلم والكتابة.

والإنسان كما هو مُبتلٍي بالمصائب مُبتلى كذلك بالنِّعم امتحانًا من الله؛ قال تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقد بَيَّن سليمان عليه السلام ذلك بعدما استقر عنده عرش ملكة سبأ، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِيٓ ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ۖ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ [النمل: ٤٠].

وعلى العبد أن يرضى ويُسَلِّم بما قَدَّر الله وقَسم من نعم بين خلقه، ويعلم أنَّ الخلق مقهورون مربوبون لله سبحانه؛ قال تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾﴾.

وقال جل جلاله: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١]؛ قال علقمةُ بن قيس في تفسيرها: «هو الرجل تصيبه المصيبة؛ فيعلم أنها من عند الله فيَرضى ويُسَلِّم»[(١)].

وقال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣]؛ فهذا أمر كوني قدري، وعلى الإنسان فيه أن يَرضى ويُسَلِّم.

وقول المصنف: «فلم يمنعه علمه فيهم أن هداهم للإسلام، ومَنَّ به عليهم كرمًا وجودًا وتفضلًا فله الحمد».

كما أن الله لا يمنعه عز وجل علمه فيهم أن هداهم للإسلام ومَنَّ به عليهم كرمًا وجودًا وتفضلًا، فقد يقع من الإنسان معصية، وقد يقع من الله عز وجل مغفرة وهداية لهذا العاصي، ولذلك، نرى أن بعض الناس كانوا من كبار العصاة، فقد كان الفضيل بن عياض من قطاع الطرق[(٢)]، ثم منَّ الله عز وجل عليه فأصبح إمامًا من أئمة

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٤٢١).

(٢) واسمه فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي اليربوعي، أبو علي الزاهد، أحد صلحاء الدنيا وعبَّادها، ولد بسمرقند ونشأ بأبيورد، مدينة بخراسان، سكن بمكة ومات بها؛ وكان الفضيل بن عياض شاطرًا يقطع الطريق بين أبيورد وسرخس، وكان سبب توبته أنه عشق جارية، فبينما هو يرتقي الجدران إليها إذ سمع تاليًا يتلو: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦]، فلما سمعها قال: بلى يا رب قد آن، فرجع فآواه الليل إلى خربة =

المسلمين، وعالم من علمائهم، فالله ﷻ يمتن على بعض خلقه.

ونعلم عداوة عمر ﷺ لدين الإسلام قبل إسلامه، فماذا كان من شأن عمر بعد إسلامه؟

فبالتالي فالإنسان حتى عندما يرى العاصي من العصاة لا ينبغي أن يدعو عليه، وليحرص على أن يدعو له لعل الله ﷻ أن يهديه، ولعل الله ﷻ أن ينفع به الإسلام والمسلمين.

لذلك لما جاء ذلك الرجل الذي شرب الخمر فجُلد ثم جاء الثانية فجُلد، ثم جاء الثالثة فجُلد، وقال أحد الصحابة: «لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به»[(١)]، فنهى النبي ﷺ عن لعنه.

فالإنسان لا يعيب أخاه فقد يهديه الله ﷻ، ويعلم الله ﷻ من هذا العاصي أنه سيكون على هدى، فالإنسان لا يدري بمَ يختم له في هذه الحياة الدنيا كما قال ﷺ: «**إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن العبد ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة، فيدخلها**»[(٢)].

وقد جاء حديث عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ**». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَسَنَدُهُ مُنْقَطِعٌ[(٣)].

قال الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ في سبل السلام عند شرحه لهذا الحديث: وَكَأَنَّ مَنْ عَيَّرَ

= فإذا فيها سابلة، فقال بعضهم: نرتحل، وقال بعضهم: حتى نصبح فإن فضيلًا على الطريق يقطع علينا، قال: ففكرت، قلت: أنا أسعى بالليل في المعاصي وقوم من المسلمين يخافونني هاهنا، وما أرى الله ساقني إليهم إلا لأرتدع. اللّهم إني قد تُبت إليك وجعلت توبتي مجاورة البيت الحرام؛ وقدم الكوفة وهو كبير فسمع الحديث ثم تعبد وانتقل إلى مكة فنزلها إلى أن مات بها في أول سنة سبع وثمانين ومائة، وكان ثقة نبيلًا فاضلًا عابدًا ورعًا كثير الحديث. انظر: تهذيب الكمال (١٥/ ١٠٥)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٦٦).

(١) صحيح البخاري، برقم (٦٧٨٠).

(٢) رواه البخاري (٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥٠٥) واللفظ له، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨٨)، وابن حبان في «المجرحين» (٢/ ٢١٢)، وهو غريب وليس إسناده بمتصل، وقال الصنعاني في سبل السلام (٤/ ٣٦٨): «كأنه حسنه الترمذي لشواهده فلا يضره انقطاعه».

أَخَاهُ؛ أَيْ عَابَهُ مِنْ الْعَارِ، وَهُوَ كُلُّ شَيْءٍ لَزِمَ بِهِ عَيْبٌ كَمَا فِي الْقَامُوسِ، يُجَازَى بِسَلْبِ التَّوْفِيقِ حَتَّى يَرْتَكِبَ مَا عَيَّرَ أَخَاهُ بِهِ، وَذَاكَ إِذَا صَحِبَهُ إِعْجَابُهُ بِنَفْسِهِ بِسَلَامَتِهِ مِمَّا عَيَّرَ بِهِ أَخَاهُ، وَفِيهِ أَنَّ ذِكْرَ الذَّنْبِ لِمُجَرَّدِ التَّعْيِيرِ قَبِيحٌ يُوجِبُ الْعُقُوبَةَ[١].

وقال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح السنة: وَرُوِيَ عَن خَالِد بْن معدان، عَن معَاذ بْن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «**من عيَّر أَخَاهُ بذنب، لم يمت حَتَّى يعمله**» ـ وَإِسْنَاد هَذَا الحَدِيث غير مُتَّصِل، وخَالِد بْن معدان لم يدْرك معَاذًا، وَرُوِيَ عَنْ مَكْحُولٍ الشَّامِيِّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأَخِيكَ فَيَرْحَمُهُ اللهُ وَيَبْتَلِيكَ**»[٢].

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لَوْ سَخِرْتُ كَلْبًا، خَشِيتُ أَنْ أَحُورَ كَلْبًا ـ وقَالَ إِبْرَاهِيم: إِنِّي لأرى الشَّيْء، فأكره أَن أعيبه مَخَافَة أَن أبتلى بِهِ، إِن عَبْد اللهِ، كَانَ يَقُول: إِن الْبَلَاء مُوكل بالْقَوْل»[٣].

وقد ذكر العلامة الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح رياض الصالحين عند حديث واثلة بنت الأسقع أن النبي ﷺ قال: «**لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك**».

«يعني أن الإنسان إذا عيَّر أخاه في شيء ربما يرحم الله هذا المعيَّر ويشفى من هذا الشيء ويزول عنه، ثم يبتلى به هذا الذي عيَّره، وهذا يقع كثيرًا، ولهذا جاء في حديث آخر في صحته نظر لكنه موافق لهذا الحديث: من عيَّر أخاه بذنب لن يمت حتى يعمله، فإياك وتعيير المسلمين والشماتة فيهم، فربما يرتفع عنهم ما شَمِتّهم به ويحل فيك»[٤].

(١) سبل السلام (٤/٣٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٠٨) في صفة القيامة من طريق مكحول عن واثلة بن الأسقع. وقال: حديث حسن غريب، ومكحول قد سمع من واثلة، وقد حسنه الحافظ بن حجر بشاهده المتقدم من طريق خالد بن معدان عن معاذ بن جبل.

(٣) شرح السنة (١٣/١٤٠).

(٤) شرح رياض الصالحين (١/١٨٧٥).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٧٨﴾ «واعلم أن البشارة عند الموت ثلاث بشارات؛ يقال: أبشر يا حبيب الله برضى الله والجنة، ويقال: أبشر يا عدو الله بغضب الله والنار، ويقال: أبشر يا عبد الله بالجنة بعد الإسلام. هذا قول ابن عباس»[1].

الشرح

قول المصنف: «واعلم أن البشارة عند الموت ثلاث بشارات».

❊ تعريف البشارة:

• **أولًا: أصل الكلمة:**

قال ابن فارس: (الباء والشين والراء أصل واحد، ظهور الشيء مع حُسن وجمال، والبشير: حسن الوجه، والبَشارة: الجمال. قال الأعشى:

ورأت بأن الشيب جا نبه البشاشة والبشارة)[2][3].

• **ثانيًا: تصريفها:**

قال الجوهري: (بَشَرْتُ الرجل أبْشُرُهُ، بالضم، بَشْرًا وبُشُورًا من البُشْرَى، وكذلك الإبْشَارُ والتَّبْشِيرُ ثلاث لغات، والاسم البِشارَةُ والبُشارَةُ بالكسر والضم. يقال: بَشَرْتُه بمولودٍ فأبْشَرَ إبْشَارًا؛ أي: سُرَّ)[4].

• **ثالثًا: معناها:**

البشارة في اللغة: البِشْرُ: الطلاقة، وقد بَشَرَه بالأمر يَبْشُرُه بالضم بَشرًا وبُشُورًا وبُشْرًا وبَشَرَه به بَشْرًا.

---

(١) العاقبة في ذكر الموت للإشبيلي (١١٨).
(٢) ديوان الأعشى (١١٣).
(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ت:٣٩٥هـ) (١/ ٢٥١).
(٤) الصحاح للجوهري (٢/ ٥٩٠).

وبَشَّرَهُ وأَبْشَرَهُ فَبشِرَ به، وبَشَرَ يَبْشُرُ بَشْرًا وبُشُورًا. يقال: بَشَرْتُه فَأَبْشَرَ واسْتَبْشَرَ وتَبَشَّرَ وبَشِرَ: فَرِحَ.

وفي التنزيل العزيز: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ [التوبة: ١١١]. وفيه أيضًا: ﴿وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ﴾ [فصلت: ٣٠]. واستَبْشَرَه: كَبَشَّره[١].

وقال الزجاج: معنى يَبْشُرُك يَسُرُّكَ ويُفْرِحُكَ، وَبَشَرْتُ الرَّجُلَ أَبْشُرُهُ إذا أَفْرَحْتَه، وَبَشِرَ يَبْشِرُ إذا فرح، قال: ومعنى يَبْشُرُكَ ويُبَشِّرُكَ من البُشَارَة. قال: وأصل هذا كله أن بَشَرَةَ الإنسان تنبسط عند السرور؛ ومن هذا قولهم: فلان يلقاني بِبِشْرٍ أي بوجه مُنْبَسِطٍ[٢].

- **رابعًا: استعمالاتها:**

النوع الأول: البشارة المطلقة. فهذه لا تكون إلا بالخير.

النوع الثاني: البشارة المقيدة. وإنما تكون بالشر إذا كانت مقيدة كقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾﴾ [الانشقاق: ٢٤].

قال ابن فارس: (يقال بشرت فلانًا أبشره تبشيرًا، وذلك يكون بالخير، وربما حمل عليه غيره من الشر، وأظن ذلك جنسًا من التبكيت، فأما إذا أطلق الكلام إطلاقًا فالبشارة بالخير والنذارة بغيره)[٣].

* أنواع البشارة للمؤمن والكافر:

وقد عدَّ العلماء أنواع البشرى التي يبشر بها المؤمن، وهي:

أولًا: في الحياة الدنيا، وقسمت إلى قسمين:

أحدهما: ثناء المُثْنِين عليه.

الثاني: الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح، أو تُرى له.

قال ابن تيمية: (وقد فَسّر النبي ﷺ البشرى في الدنيا بنوعين:

أحدهما: ثناء المُثنين عليه.

---

(١) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (١١/ ٣٥٩)، معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/ ٢٥١)، المصباح المنير للفيومي (١/ ٥٦) الصحاح للجوهري (٢/ ٥٩٠)، القاموس المحيط للفيروزآبادي (١/ ٣٧٣)، لسان العرب (١/ ٢٨٧، ٢٨٨).

(٢) تهذيب اللغة للأزهري (ت: ٣٧٠هـ) (١١/ ٣٥٩)، لسان العرب (١/ ٢٨٨).

(٣) معجم مقاييس اللغة (١/ ٢٥١).

الثاني: الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح، أو تُرى له، فقيل: «يا رسول الله، الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه؟ قال: «**تلك عاجل بشرى المؤمن**»[(١)]، وقال البراء بن عازب: «سئل النبي ﷺ عن قوله: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، فقال: «**هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو تُرى له**»[(٢)(٣)].

❋ ثانيًا: عند الموت:

وقد جاء ذلك صريحًا في كتاب الله تعالى أن الملائكة تتنزل على المؤمنين بعدم الخوف والحزن، والبشرى بالجنة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾ [فصلت: ٣٠ ـ ٣٢]، أي إن الذين أخلصوا العمل لله، وعملوا بطاعة الله تعالى على ما شرع الله لهم تتنّزل عليهم الملائكة عند الموت والاحتضار قائلين لهم ألا تَخَافُوا مما تقدمون عليه من عمل الآخرة وَلا تَحْزَنُوا على ما خلفتموه من أمر الدنيا من ولد وأهل ومال أو دَين؛ فإنا نخلفكم فيه، ﴿وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾، فيبشرونهم بذهاب الشر وحصول الخير، ذكر هذا ابن كثير.

وقد وردت النصوص بأن كلًّا من المؤمن والكافر يبشر عند موته، ومن ذلك ما ورد في الحديث عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه**»، قالت عائشة أو بعض أزواجه: إنا لنكره الموت، قال: «**ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بُشِّرَ برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا حُضِر بُشِّر بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكره إليه مما أمامه، فكره لقاء الله، وكره الله لقاءه**»[(٤)].

---

(١) رواه مسلم (٢٦٤٢). من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٢٢٧٥)، وابن ماجه (٣١٦٠)، وأحمد (٥/ ٣١٥) (٢٢٧٤٠)، والحاكم (٢/ ٣٧٠). من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه. قال الترمذي: حسن، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال ابن حجر في «الكافي الشافي» (١٤٤): رجاله ثقات، إلا أنه معلول، فإن أبا سلمة لم يسمع من عبادة، وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٣) مجموع الفتاوى (١/ ٨).

(٤) رواه البخاري (٦٥٠٧).

والشاهد قوله في حال المؤمن: «**ولكن المؤمن إذا حضره الموت بُشِّر برضوان الله وكرامته**».

وقوله في حال الكافر: «**وإن الكافر إذا حُضِر بُشِّر بعذاب الله وعقوبته**».

وفي سنن ابن ماجه عن أبي هريرة ﷺ، عن النّبي ﷺ قال: «**الميت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل صالحًا قالوا: اخرجي أيتها النفس الطيبة، كانت في الجسد الطيب، اخرجي حميدة، وأبشري بروح وريحان وربٍّ غير غضبان، فلا يزال يقال لها حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء، فيفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقولون: فلان، فيقال: مرحبًا بالنفس الطيبة، كانت في الجسد الطيّب، ادخلي حميدة، وأبشري بروح وريحان وربٍّ غير غضبان، فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهى بها إلى السماء التي فيها الله ﷻ.**

وإذا كان الرجل السوء، قالوا: اخرجي أيتها النفس الخبيثة، كانت في الجسد الخبيث، اخرجي ذميمة، وأبشري بحميم وغساق، وآخر من شكله أزواج، فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء، فلا يفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: لا مرحبًا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث، ارجعي ذميمة، فإنها لا تفتح لك أبواب السماء، فيرسل بها من السماء، ثم تصير إلى القبر»[(١)].

❋ ثالثًا: وفي القبر:

فعن عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أحدكم إذا مات عُرِض عليه مَقعده بالغَداة والعشيِّ، إن كان من أهل الجنَّة فمِن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، فيقالُ: هذا مَقعدُك حتى يَبعثَك الله يوم القيامة**»[(٢)].

وعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ أن النبي ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنْ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنْ الْآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنْ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، حَتَّى**

---

(١) رواه ابن ماجه (٣٤٥٦)، وأحمد (٢/ ٣٦٤) (٨٧٥٤)، والطبري في «مسند عمر» (٢/ ٥٠٣). وقال: إسناده صحيح، وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٢/ ٣٣٣): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وقال الذهبي في «العرش» (٢٩): صحيح على شرط الشيخين.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥١٥)، ومسلم (٢٨٦٦).

يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ... إلى أن قال ـ في وصف حال المؤمن في القبر: ـ فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِنْ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنْ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ.

قَالَ: وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ. فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ. فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ. فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمْ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي»[(١)].

❋ رابعًا: عند البعث:

عن بريدة ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ. فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ. فَيَقُولُ لَهُ: أَنَا صَاحِبُكَ الْقُرْآنُ الَّذِي أَظْمَأْتُكَ فِي الْهَوَاجِرِ وَأَسْهَرْتُ لَيْلَكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، فَيُعْطَى الْمُلْكَ بِيَمِينِهِ وَالْخُلْدَ بِشِمَالِهِ وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَيْنِ لَا يُقَوَّمُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا. فَيَقُولَانِ: بِمَ كُسِينَا هَذِهِ؟ فَيُقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ اقْرَأْ وَاصْعَدْ فِي دَرَجَةِ الْجَنَّةِ وَغُرَفِهَا فَهُوَ فِي صُعُودٍ مَا دَامَ يَقْرَأُ هَذًّا كَانَ أَوْ تَرْتِيلًا»[(٢)].

وقد أشار غير واحد من العلماء إلى هذه المواطن:

وقال وكيع وابن زيد: «البشرى في ثلاثة مواطن: عند الموت، وفي القبر، وعند البعث»[(٣)].

وذكر ابن كثير عن زيد بن أسلم قوله: بأن البشرى تكون عند الموت وفي القبر وحين البعث[(٤)].

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٣٦٢) وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» (١٥٦).

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٣٩٤)، وابن ماجه في «السنن» (٣٧٨١)، وحسنه البوصيري في الزوائد، والألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٨٢٩). ويقول السيوطي في شرح الحديث (٢/ ١٢٤٢): (كالرجل الشاحب)، قال السيوطي: هو المتغير اللون، وكأنه يجيء على هذه الهيئة ليكون أشبه بصاحبه في الدنيا، أو للتنبيه له على أنه كما تغير لونه في الدنيا لأجل القيام بالقرآن كذلك القرآن لأجله في السعي يوم القيامة حتى ينال صاحبه الغاية القصوى في الآخرة». انتهى.

(٣) تفسير القرطبي (٨/ ٢٦٠).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص٣٣٧٦) عن زيد بن أسلم ﷺ، يا أيتها النفس المطمئنة، =

ثم علّق ابن كثير على رأي زيد بقوله: «وهذا القول يجمع الأقوال كلها، وهو حسن جدًّا، وهو الواقع»[١].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [فصلت: ٣٠]، تضمَّن ثلاث بشارات، وهذه البشارات خاصة بالمؤمن:

١ ـ هذه البشارة الأولى.

٢ ـ البشارة الثانية.

٣ ـ بشارة ثالثة.

وقول المصنف: «يقال: أبشر يا حبيب الله برضى الله والجنة، ويقال: أبشر يا عدو الله بغضب الله والنار، ويقال: أبشر يا عبد الله بالجنة بعد الإسلام. هذا قول ابن عباس».

ذكره الديلمي مختصرًا فقال عن ابْن عَبَّاس: «إِذا أَمر الله ﷻ ملك الْمَوْت بِقَبض أَرْوَاح من اسْتَوْجبَ النَّار من مذنبي أمتِي، قَالَ: بشرهم بِالْجنَّةِ بعد انتقام كَذَا وَكَذَا على قدر مَا يحبسون فِي النَّار»[٢].

وأورده السيوطي في كتاب شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور وعزاه إلى الفردوس للديلمي[٣]، وقال: «وفي الفردوس، عن ابن عباس مرفوعًا: «**إذا أمر الله ملك الموت بقبض أرواح من استوجب النار من مذنبي أمتي، قال: بشرهم بالجنة بعد انتقام كذا وكذا على قدر ما يعملون يحبسون في النار. فالله سبحانه أرحم الراحمين**». وفي إحياء فضائل أهل البيت وعزاه للديلمي، وقال: «ولم يسنده ولده»[٤]، وفي كتاب بشرى الكئيب بلقاء الحبيب ولم يعزه لأحد»[٥].

هذا ما وقفت عليه، وقد ذكر بعض من حقق شرح السنة للبربهاري أن الصواب في كلمة (الإسلام) عند قول ابن عباس: «بالجنة بعد الإسلام» هو (الانتقام)، وهذا يشهد له ما ورد في الأثر المذكور هنا عن ابن عباس.

= قال: بشرت بالجنة عند الموت، وعند البعث، ويوم الجمع.

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ١٠٠، ١٠١).

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب للدَّيْلَمي ولم يسنده ولده، رقم (٩٧٩) (١/ ٢٥٣).

(٣) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور (ص١٠٣).

(٤) إحياء فضائل أهل البيت (ص٤٦).

(٥) بشرى الكئيب بلقاء الحبيب؛ في ذكر ما يلقاه المؤمن عند قبض روحه من الكرامة (ص٣١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٧٩﴾ «واعلم أن أول من ينظر إلى الله في الجنة الأضرَّاء، ثم الرجال، ثم النساء، بأعين رؤوسهم، كما قال رسول الله ﷺ: «سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، لا تضامون في رؤيته»[(١)]، والإيمان بهذا واجب وإنكاره كفر».

الشرح

قول المصنف: «واعلم أن أول من ينظر إلى الله في الجنة الأضرَّاء، ثم الرجال، ثم النساء».

هذا النص في الأولية في النظر إلى وجه الله يوم القيامة، يحتاج إلى دليل ينص على ذلك، ولم أقف على نص في هذه المسألة سوى ما ورد عَنِ الْحَسَنِ، أنه قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَعْمَى»[(٢)]، وفي سنده نظر.

والأضرَّاء: جمع ضرير، وهو ذاهب البصر[(٣)]

وقول المصنف: «بأعين رؤوسهم، كما قال رسول الله ﷺ: «سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، لا تضامون في رؤيته»[(٤)]، والإيمان بهذا واجب وإنكاره كفر».

---

(١) انظر: صحيح البخاري كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القيامة: ٢٣]، برقم (٧٤٣٩)، وابن ماجه (١٧٩)، والإمام أحمد في المسند، مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ (١١١٢٠).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/ ٥٢٣)، رقم (٩٢٤)، إلا أن سنده فيه جهالة، ولا يصح، ورواه أبو الشيخ كما في الدر المنثور (٦/ ٢٩٤)، وأورده السيوطي في البدور السافرة في أحوال الآخرة (٦١٤)، رقم (٢٢٥٠)، وقال: «وأخرج ابن أبي حاتم واللالكائي كلاهما في السنة عن الحسن»، وذكره.

(٣) ذكر أن (الأعمى) تشمل أعمى البصر والبصيرة، أما (الكفيف) فأعمى البصر فقط. وأما (الضرير) فهو من اعتمى في حياته، و(الأكمه) من وُلد أعمى.

(٤) انظر: صحيح البخاري كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القيامة: ٢٣]، برقم (٧٤٣٩)، وابن ماجه (١٧٩)، والإمام أحمد في المسند، مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ (١١١٢٠).

فالرؤيا ثابتة، فأهل الإيمان سيرون ربهم ﷻ، والله تعالى يقول: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القيامة: ٢٢ ـ ٢٣]، وكما جاء في الحديث: «**إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته**»[(١)].

والأحاديث في رؤية الله تعالى بلغت حد التواتر، فقد أخرجها من الصحابة نحو ثلاثين صحابيًّا في الصحاح، والسنن، والمسانيد[(٢)].

ورؤية الله أفضل ما أُعطي الإنسان من النعيم، ومنها ما يكون في عرصات القيامة، ومنها ما يكون بعد دخول أهل الجنة إلى الجنة.

وقد تقدم الحديث عن مسألة الرؤية على وجه التفصيل في الفقرة رقم (١٤) فليرجع إليه.

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص٢٠٩ ـ ٢١٠)، حادي الأرواح (ص٢٣١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٨٠﴾ «واعلم ـ رحمك الله ـ أنها ما كانت زندقة قط، ولا كفر ولا شك ولا بدعة ولا ضلالة ولا حيرة في الدين إلا من الكلام وأصحاب الكلام والجدل والمراء والخصومة، والعُجب، وكيف يجترئ الرجل على المراء والخصومة والجدال، والله تعالى يقول: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾، فعليك بالتسليم والرضى بالآثار وأهل الآثار، والكف والسكوت».

الشرح

معلوم أن باب الضلالة سببه هو البُعد عن كلام الله وكلام رسوله ﷺ، فبعد ما أحدث الناس ما أحدثوا من علم الكلام وعلم الفلسفة أرادوا أن يُلبسوا هذه العلوم لباس الإسلام، وبالتالي. أرادوا أن يخضعوا الإسلام لهذه العلوم، فنشأ ما نشأ من مقالات الكفر والضلال.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يجوز لعاقل أن يظن أنَّ الميزان العقلي الذي أنزله الله هو منطق اليونان لوجوه:

أحدها: إنَّ الله أنزل الموازين مع كتبه قبل أن يخلق اليونان من عهد نوح وإبراهيم وموسى وغيرهم، وهذا المنطق اليوناني وُضِع قبل المسيح بثلاثمائة سنة، فكيف كانت الأمم المتقدمة تزن به؟

الثاني: إنَّ أمتنا أهل الإسلام ما زالوا يزنون بالموازين العقلية، ولم يسمع سلفًا بذكر هذا المنطق اليوناني، وإنما ظهر في الإسلام لما عُرِّبت الكتب الرومية في عهد دولة المأمون أو قريبًا منها.

الثالث: إنَّه ما زال نظار المسلمين بعد أن عُرِّب وعرفوه، يعيبونه ويذمُّونه ولا يلتفتون إليه ولا إلى أهله في موازينهم العقلية والشرعية... ثم هذا جعلوه ميزان الموازين العقلية التي هي الأقيسة العقلية، وزعموا أنه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن أن يزل في فكره، وليس كذلك فإنه لو احتاج الميزان إلى ميزان للزم التسلسل»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٩/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

فسبب الضلال هو اتباع الهوى، والهوى أساسه رأي الإنسان واغتراره بقوله، فيأتي الضلال من جهة اتباع الهوى، فما كانت زندقة قط ولا كفر ولا شكٌّ ولا بدعة ولا ضلالة ولا حيرة في الدين إلا من الكلام وأهل الكلام والجدل والمراء والخصومة، فهي علوم فاسدة، علوم مآلها الشك والضياع، والفساد.

بالتالي، ولدت هذا الكفر والضلال، أما الرجوع إلى كلام الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ فهو مصدر الهدى، فالله تعالى يقول عن كتابه: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، ويقول: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢﴾ [البقرة: ٢]، ويقول عن رسوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢﴾ [الشورى: ٥٢].

فالهدى في هذا الطريق، ولذلك قد قال الله ﷻ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، والله تعالى يقول: ﴿أَفَمَن يَمْشِى مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِۦٓ أَهْدَىٰٓ أَمَّن يَمْشِى سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٢٢﴾ [الملك: ٢٢]، لذلك من خاض في هذا الطريق إلى آخره أعلن توبته، ها هو قائلهم يقول:

«نهاية إقدام العقول عقال ... وأكثر سعي العالمين ضلال
أرواحنا في وحشة من جسومنا ... وحاصل دنيانا أذًى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا ... سوى أن جمعنا فيه قيل وقال»[1][2]

فلا يمكن أن يأتي هذا الباطل بنور، فالنور طريقه معروف واضح بيِّن، وهو في كتاب الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ.

قال ابن القيم معقبًا على كلام الرازي بعد أن نقله: «فليتأمل اللبيب ما في كلام هذا الفاضل من العبر، فإنه لم يأت في المتأخرين من حصَّل من العلوم العقلية ما حصَّله ووقف على نهايات إقدام العقلاء وغايات مباحث الفضلاء وضرب بعضها ببعض ومخَّضها أشد المخض، فما رآها تشفي علة داء الجهالة ولا تروي غلة ظمأ الشوق والطلب، وأنها لم تحل عنه عقدة واحدة من هذه العقد الثلاث التي عقدها أرباب المعقولات على قافية القلب.

١ ـ فلم يستيقظ لمعرفة ذات الله ولا صفاته ولا أفعاله، وصدق والله، فإنه شاك في ذات رب العالمين، هل له ماهية غير الوجود المطلق يختص بها، أم ماهيته نفس وجوده الواجب؟ ومات ولم تنحل له عقدتها.

---

(١) انظر: الفتوى الحموية الكبرى (١٩١).
(٢) أقسام اللذات للرازي (ص٢٦٢ ـ ٢٦٣)، وانظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٤/ ٢٥٠).

٢ ـ وشاك في صفاته هل هي أمور وجودية أم نسب إضافية عدمية، ومات ولم تنحل له عقدتها.

٣ ـ وشاك في أفعاله هل هي مقارنة له أزلًا وأبدًا لم تزل معه أم الفعل متأخر عنه تأخرًا لا نهاية لأمده، فصار فاعلًا بعد أن لم يكن فاعلًا؟ ومات لم تنحل له عقدتها. فننظر في كتبه الكلامية قول المتكلمين، وفي كتبه الفلسفية قول الفلاسفة، وفي كتبه التي خلط فيها بين الطريقتين يضرب أقوال هؤلاء بهؤلاء، وهؤلاء بهؤلاء، ويجلس بينهما حائرًا لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء»[(١)].

والآخر يقول في حكاية حيرته:

«لعمري لقد طفت المعاهد كلها وسَيَّرتُ طرفي بين تلك المعالم
فلم أرَ إلا واضعًا كف حائرٍ على ذقن هكذا، أو قارعًا سن نادم»[(٢)].

فالله ﷻ وصف هذا الحال في قوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِۦٓ أَهْدَىٰٓ أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٢﴾﴾ [الملك: ٢٢]، فهؤلاء يحكون حيرتهم. وثالثهم يقول في هذا: «درست المناهج الفلسفية والطرق الكلامية فما رأيتها تروي غليلًا ولا تشفي عليلًا، لا تروي عطشان ولا تشفي مريضًا»، لكن بعض الناس كما قالوا: أنصاف، فالأنصاف لا يعرفون الغاية والنهاية، يخوضون في هذه العلوم ويتهوكون ويضربون بكلام الله وكلام رسوله عُرض الحائط، ثم بعد ذلك النتيجة هي الحيرة والضلال، والعجب كل العجب كيف يجترأ الرجل على الخصومة والمراء والجدال والله تعالى يقول: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾، فهذا الجدال المذموم الذي عليه حال هؤلاء وهم الذين كفروا؛ كفروا بكلام الله، وكفروا بكلام رسوله ﷺ.

فالمنهج البين الواضح والنور والهدى والحق المبين هو الذي أنزله الله تبارك وتعالى وحفظه وبينه رسوله ﷺ، فماذا بعد الهدى إلا الضلال، ماذا بعد الحق إلا الضلال، فليسعنا ما وسع أصحاب النبي ﷺ، فكما قال القائل: «من لم يسعه ما وسع أصحاب النبي ﷺ فلا وسع الله عليه»[(٣)] ألا يسعنا الأمر الذي كان عليه النبي؟ فالنبي ﷺ جاء بكلام الله والوحي المنزل عليه وهكذا أصحابه؛ فإذا لم يسع الإنسان ما وسع النبي ﷺ، فلا وسَّع الله على من لم يسعه هذا الحال.

---

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (٢/ ٦٦٦).
(٢) نهاية الإقدام (٣).
(٣) انظر: شرح السنة للبغوي برقم (١٠٥)، ومشكاة المصابيح (١٩٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٨١ - «والإيمان بأن الله ـ تبارك وتعالى ـ يعذب الخلق في النار في الأغلال والأنكال والسلاسل، والنار في أجوافهم وفوقهم وتحتهم، وذلك أن الجهمية ـ منهم هشام الفوطي[1] ـ قال: إنما يعذب الله عند النار، رد على الله وعلى رسوله».

الشرح

معلوم أن الله ﷻ أعدَّ جهنم للكافرين، قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُۖ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ٢٤﴾ [البقرة: ٢٤].

وقال: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ١٣١﴾ [آل عمران: ١٣١].

وقال: ﴿إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ﴾ [الكهف: ٢].

وقال: ﴿إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ نُزُلًا ١٠٢﴾ [الكهف: ١٠٢].

روى مسلم عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا مع رسول الله، إذ سمع وجبة، فقال النبي ﷺ: «**تدرون ما هذا؟**»، قال: قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «**هذا حجر رمي به**

---

(١) هشام بن عمرو أبو محمد الفوطي، المعتزلي، الكوفي، مولى بني شيبان، صاحب ذكاء وجدال وبدعة ووبال؛ أخذ عنه عباد بن سلمان وغيره.

ونهى عن قول: حسبنا الله ونعم الوكيل، وقال: لا يعذب الله كافرًا بالنار، ولا يحيي أرضًا بمطر، ولا يهدي ولا يضل، ويقول: يعذبون في النار لا بها، ويحيي الأرض عند المطر لا به، وأن معنى: ونعم الوكيل؛ أي: المتوكل عليه.

قلت: هذا غاية ما عند هؤلاء المتقعرين من العلم، عبارات وشقاشق لا يعبأ الله بها، يحرفون الكلم عن مواضعه قديمًا وحديثًا، فنعوذ بالله من الكلام وأهله. سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٧). وانظر: الفرق بين الفرق (ص١٥٩) ـ الفرق بين الفرق (ص١٤٥) ـ الملل والنحل (١/ ٧٢) ـ شرح الأصفهانية (ص٦٥) ـ تاج العروس (٣٤/ ١٠٤) ـ الفرق بين الفرق (ص٦٥) ـ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (١/ ١٠٦) ـ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (ص٢٣، وص٣٨) ـ الملل والنحل (١/ ١٨٤) ـ التنبيه والرد (ص٣١) ـ التعريفات للجرجاني (ص٢٥٧) ـ الملل والنحل (١/ ٧٢) ـ الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (٢/ ٦٠٧) ـ لوامع الأنوار البهية (١/ ٧٨) ـ الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد (ص٢٥٥).

في النار منذ سبعين خريفًا فهو يهوي في النار الآن حتى انتهى إلى قعرها»[١].

وروى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**احتجَّت النار والجنة، فقالت هذه: يدخلني الجبارون والمتكبرون، وقالت هذه: يدخلني الضعفاء والمساكين، فقال الله ﷻ لهذه: أنت عذابي أعذب بك من أشاء، وقال لهذه: أنت رحمتي أرحم بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها**»[٢]. وأخرجه مسلم بمعناه[٣].

وقد تقدم الحديث عن المسائل المتعلقة بالنار عند شرح الفقرة رقم: (٢١).

وأعد الله ﷻ فيها الأغلال والأنكال والسلاسل، وأعد فيها شجرة الزقوم وكل هذا ثابت في النصوص، فلا يأتي من يأتي ويكذب بعذاب النار فهو واقع لا محالة على أهل الكفر والمعاصي لمن شاء الله تعذيبه، فهو عذابٌ حقيقة وتعذيب في النار وليس عند النار.

ومعلوم أن النار دركات، والجنة درجات، والدركات أسفلها أشدها عذابًا، لذلك قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء: ١٤٥].

وقول المصنف: «وذلك أن الجهمية ـ منهم هشام الفوطي ـ قال: إنما يعذب الله عند النار، رد على الله وعلى رسوله».

قال الذهبي: «هشام بن عمرو أبو محمد الفوطي[٤]، المعتزلي، الكوفي، مولى بني شيبان، صاحب ذكاء وجدال وبدعة ووبال؛ أخذ عنه عبَّاد بن سلمان وغيره.

ونهى عن قول: حسبنا الله ونعم الوكيل، وقال: لا يعذب الله كافرًا بالنار، ولا يحيي أرضًا بمطر، ولا يهدي ولا يضل، ويقول: يعذبون في النار لا بها، ويحيي الأرض عند المطر لا به، وأن معنى: ونعم الوكيل أي المتوكل عليه»[٥].

وقال الملطي في التنبيه والرد: «ومن فضائح الفوطي وبدعه قوله إن الجنة والنار ليستا بمخلوقتين الآن، وإن كل من قال: إنهما مخلوقتان الآن فهو كافر. وهذا القول منه زيادة منه على ضلالة المعتزلة؛ لأن المعتزلة لا يكفرون من قال بوجودهما

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٤٤).
(٢) أخرجه البخاري (٧٤٤٩).
(٣) أخرجه مسلم (٢٨٤٦).
(٤) طبقات المعتزلة (٦١)، الفهرست لابن النديم (٢١٤).
(٥) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٧). وانظر: الفرق بين الفرق (ص١٤٥و ١٥٩).

وإن كانوا ينكرون وجودهما الآن»[١].

قال عَبْد القَاهر البَغْدادي: «الفضيحة السَّابِعَة من فضائح الفوطي: قَوْله بتكفير من قَالَ إن الْجنَّة وَالنَّار مخلوقتان، وأخلافه من الْمُعْتَزلَة شكوا في وجودهَا الْيَوْم وَلم يَقُولُوا بتكفير من قَالَ: إنهما مخلوقان، والمثبتون لخلقهما يكفرون من أنكرهما ويقسمون بِالله تَعَالَى أن من أنكرهما لَا يدْخل الْجنَّة وَلَا ينجو من النَّار»[٢].

والمعروف عن هشام الفوطي أنه من المتقعِّرين في الكلام، ولعل مقولته هذه هي من هذا الباب، ولذلك أورد الذهبي بعد ذكره لترجمته ما نقله المبرد عن تقعيره للكلام وعلق عليه، فقال:

قَالَ المُبَرِّد: قَالَ رَجُلٌ لِهِشَامٍ الفُوَطِيِّ: كَمْ تَعُدُّ مِنَ السِّنِيْنَ؟

قَالَ: مِنْ وَاحِدٍ إِلَى أَكْثَرَ مِن أَلفٍ.

قَالَ: لَمْ أُرِدْ هَذَا، كَمْ لَكَ مِنَ السِّنِّ؟

قَالَ: اثْنَانِ وَثَلَاثُوْنَ سِنًّا.

قَالَ: كَمْ لَكَ مِنَ السِّنِيْنَ؟

قَالَ: مَا هِيَ لِي، كُلُّهَا للهِ.

قَالَ: فَمَا سِنُّكَ؟

قَالَ: عَظْمٌ.

قَالَ: فَابْنُ كَمْ أَنْتَ؟

قَالَ: ابْنُ أُمٍّ وَأَبٍ.

قَالَ: فَكَمْ أَتَى عَلَيْكَ؟

قَالَ: لَوْ أَتَى عَلَيَّ شَيْءٌ، لَقَتَلَنِي.

قَالَ: وَيْحَكَ! فَكَيْفَ أَقُوْلُ؟

قَالَ: قُلْ: كَمْ مَضَى مِنْ عُمُرِكَ.

قُلْتُ: هَذَا غَايَةُ مَا عِنْدَ هَؤُلَاءِ المُتَقَعِّرِينَ مِنَ العِلْمِ، عِبَارَاتٌ وَشَقَاشِقُ لَا يَعْبَأُ اللهُ

---

(١) التنبيه والرد (ص٣١).

(٢) الفرق بين الفرق (ص١٤٩)، وانظر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (ص٢٣، وص٣٨).

بِهَا، يُحَرِّفُوْنَ بِهَا الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِه قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا، فَنَعُوْذُ باللهِ مِنَ الكَلَامِ وَأَهْلِهِ»[1].

وعبارة المصنف: قال: «**إنما يعذب عند النار**»، وعبارة الذهبي في السير: «يعذبون في النار لا بها».

(١) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٧).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٨٢ «واعلم أن الصلاة الفريضة خمس، لا يزاد فيهن ولا ينقص، في مواقيتها، وفي السفر ركعتان إلا المغرب، فمن قال: أكثر من خمس، فقد ابتدع، ومن قال: أقل من خمس فقد ابتدع، لا يقبل الله شيئًا منها إلا لوقتها، إلا أن يكون نسيان فإنه معذور، يأتي بها إذا ذكرها، أو يكون مسافرًا فيجمع بين الصلاتين إن شاء».

الشرح

قول المصنف: «واعلم أن الصلاة الفريضة خمس، لا يزاد فيهن ولا ينقص».

وذلك لما ورد في الحديث: عن طَلْحَةَ بْن عُبَيْدِ اللهِ رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ مِنْ الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: «**الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلا أَنْ تَطَّوَّعَ شَيْئًا**»، ولفظ مسلم: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «**لا، إِلا أَنْ تَطَوَّعَ**»[(١)].

وعن أنس بن مالك: أنَّ رجُلًا قال: يا رسولَ اللهِ كم افترَض اللهُ على عبادِه مِن الصَّلاةِ؟ قال: «**خمسَ صلواتٍ**»، قال: هل قبْلَهنَّ أو بعدَهنَّ شيءٌ؟ قال: «**افترَض اللهُ على عبادِه خمسَ صلواتٍ**»، فقال: هل قبْلَهنَّ أو بعدَهنَّ شيءٌ؟ قال: «**افترَض اللهُ على عبادِه خمسَ صلواتٍ**»، قال: فحلَف الرَّجلُ باللهِ لا يزيدُ عليهنَّ ولا ينقُصُ منهنَّ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**إنْ صدَق دخَل الجنَّةَ**»[(٢)].

وقول المصنف: «في مواقيتها».

أي أن للصلاة أوقاتًا محدودة لا بد أن تؤدى فيها، وذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ [النساء: ١٠٣].

---

(١) رواه البخاري (١٨٩١) ومسلم (١١).

(٢) صحيح ابن حبان (١٤٤٧) وأورده من ثلاث طرق، كلها صحاح، وقال الأرناؤوط في تخريج صحيح ابن حبان إسناده صحيح على شرط مسلم.

ومعنى: ﴿مَّوْقُوتًا﴾ أي: منجمًا في أوقات محدودة.

ومن السنة عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «**وقت الظهر إذا زالت الشمس، وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس، ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق، ووقت العشاء إلى نصف الليل الأوسط، ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر وما لم تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة، فإنها تطلع بين قرني شيطان**»[(١)].

وقول المصنف: «وفي السفر ركعتان إلا المغرب».

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾ [النساء: ١٠١].

ومن السنَّة: ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ»[(٢)].

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: «صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ، رضي الله عنهم»[(٣)]؛ يعني: في أول خلافة عثمان، وإلا فعثمان رضي الله عنه كان يتم في آخر خلافته.

ولما بلغ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن عثمان بن عفان رضي الله عنه صلَّى بمنى أربع ركعات قال: «إنا لله وإنا إليه راجعون، صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ»[(٤)].

وقصر الصلاة يكون في الصلاة الرباعية فقط، وهي كل من صلاة الظهر والعصر والعشاء، وأما صلاة المغرب وصلاة الفجر فلا تقصر، ويُعدّ قصرُ الصّلاةِ للمُسافرِ من السُّننِ المُؤكّدةِ عن الرّسول ـ عليه الصّلاة والسّلام ـ كما يرى ذلك الحنفيّةُ والمالكيّةُ، أما الشافعيّةُ والحنابلةُ فيَرَون جوازَ إتمامِ الصّلاةِ، وكان الرّسول ـ عليه الصّلاة والسّلام ـ يقصرُ في الصّلاة في جميع أسفاره ولم يثبت عنه ـ عليه الصّلاة والسّلام ـ أنّه أتمّ الصّلاة في السّفر[(٥)].

---

(١) رواه مسلم (٦١٢).
(٢) رواه البخاري (١٠٨١) ومسلم (٧٢٤).
(٣) رواه البخاري (١١٠٢) ومسلم (٦٨٩).
(٤) رواه البخاري (١٠٨٤) ومسلم (٦٩٥).
(٥) الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمٰن الجزيري (الطبعة الثانية)، بيروت ـ لبنان: دار الكتب العلمية، (١/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨)، بتصرّف.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويكره إتمام الصلاة في السفر، قال أحمد: لا يعجبني، ونقل عن أحمد إذا صلى أربعًا أنه توقف في الإجزاء، ولم يثبت أن أحدًا من الصحابة كان يتم على عهد النبي ﷺ في السفر، وحديث عائشة في مخالفة ذلك لا تقوم به الحجة»[(١)].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكان ﷺ يقصر الرباعية، فيصليها ركعتين من حين يخرج مسافرًا إلى أن يرجع إلى المدينة، ولم يثبت عنه أنه أتم الرباعية في سفره البتة.

وأما حديث عائشة أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر ويصوم[(٢)]، فلا يصح، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: هو كذب على رسول الله ﷺ».

وقد رُوي: كان يقصر وتُتم، وتفطر ويصوم.

قال شيخنا ابن تيمية: وهذا باطل، ما كانت أم المؤمنين لتخالف رسول الله ﷺ وجميع أصحابه، فتصلي خلاف صلاتهم»[(٣)].

بل ذهب بعض الأئمة كالإمام أبي حنيفة وابن حزم رحمهما الله إلى أن قصر الصلاة للمسافر واجب، ولا يجوز له إتمامها.

والراجح هو قول جمهور العلماء، أن القصر سنة مستحبة وليس واجبًا، ويدل لذلك أن عثمان وعائشة رضي الله عنهما، قد أتمّا الصلاة في السفر، ولو كان القصر واجبًا لما أتمّا، وقد تابع الصحابة عثمان رضي الله عنهم على إتمام الصلاة بمنى، ولو كان الإتمام حرامًا، لم يتابعوه في ذلك.

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو كان فرض المسافر ركعتين لما أتم عثمان ولا عائشة ولا ابن مسعود، ولم يجز أن يتمها مسافر مع مقيم»[(٤)].

وقول المصنف: «فمن قال: أكثر من خمس، فقد ابتدع، ومن قال: أقل من خمس فقد ابتدع».

يعني: أن الصلوات المفروضة هي خمس صلوات في اليوم والليلة، وفي هذا رد على من قال بأن الوتر واجب، وكما ورد أنَّ رجُلًا مِن بَني كِنانةَ يُدْعى المُخْدِجِيَّ، سَمِع رجُلًا بالشامِ يُدْعى أبا محمَّدٍ يقولُ: إنَّ الوِترَ واجبٌ، قال المُخْدِجيُّ: فرُحتُ

---

(١) الاختيارات (ص٣٢).

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/ ١٨٩) ـ ومن طريقه البيهقي (٣/ ١٤١) ـ من طريق سعيد بن محمد بن ثواب، عن أبي عاصم، عن عمرو بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة رضي الله عنها، به.

(٣) زاد المعاد (١/ ٤٦٤).

(٤) الأم (١/ ١٥٩).

إلى عُبادةَ بنِ الصامتِ فأخبَرتُه، فقال عُبادةُ: كذَب أبو محمَّدٍ؛ سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**خَمسُ صلواتٍ كتَبهُنَّ اللهُ على العِبادِ، فمَن جاء بهنَّ لم يُضيِّعْ منهنَّ شيئًا استخفافًا بحقِّهنَّ، كان له عندَ اللهِ عهدٌ أنْ يُدخِلَه الجنَّةَ، ومَن لم يأتِ بهنَّ، فليس له عندَ اللهِ عهدٌ؛ إنْ شاء عذَّبه، وإنْ شاء أدخَلَه الجنَّةَ**»[(١)].

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ: «الوتر غير واجب، وبهذا قال مالك والشافعي. وقال أبو حنيفة: هو واجب».

ثم قال: «قال أحمد: من ترك الوتر عمدًا فهو رجل سوء، ولا ينبغي أن تقبل له شهادة، وأراد المبالغة في تأكيده لما قد ورد فيه من الأحاديث في الأمر به، والحث عليه»[(٢)].

وقول المصنف: «لا يقبل الله شيئًا منها إلا لوقتها، إلا أن يكون نسيان فإنه معذور، يأتي بها إذا ذكرها، أو يكون مسافرًا فيجمع بين الصلاتين إن شاء».

تأخير الصلاة عن وقتها على نوعين:

النوع الأول: تأخيرها لعذر شرعي.

النوع الثاني: تأخيرها لغير عذر شرعي.

أما **النوع الأول**: وهو تأخيرها عن وقتها لعذر شرعي فالفقهاء متَّفقون على أنَّ من أخَّر الصّلاة فخرج وقتها لعذرٍ لا إثم عليه، وذلك مثل: النِّسيان لقول النَّبيّ عليه الصَّلاة والسَّلام: «**رُفِعَ عن أُمَّتِي الخطأَ، والنِّسيان، وما اسْتُكرِهُوا عليْه**»[(٣)]، أو النَّوم؛ لِما رُوِي أنَّ بعض الصّحابة رضي الله عنهم: (ذكروا تفريطَهم في النّوم، فناموا حتّى طلعتِ الشّمسُ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ليس في النّومِ تفريطٌ، إنَّما التّفريطُ في اليقظةِ، فإذا نسيَ أحدُكم صلاةً أو نام عنها فلْيُصلِّها إذا ذكرَها، ولوقتِها من الغدِ**»)[(٤)]، فلا خِلاف على أنَّ تأخير الصّلاة عن وقتها لعُذرَي النّسيان أو النّوم لا إثم فيه[(٥)].

وقد اختُلِف في تأخير الصّلاة عن وقتها للسّفر والمطر؛ أي تأخير الظُّهر لتُصلّى

---

(١) سنن أبي داود (١٤٢٠)، وقال الأرناؤوط في تخريج سنن أبي داود: «صحيح».

(٢) انتهى بتصرف من «المغني» (١/ ٨٢٧).

(٣) انظر: المحلى لابن حزم (٥/ ١٩٣). صحيح.

(٤) رواه الترمذي: انظر: صحيح الترمذي (١٧٧)، وقال الألباني: صحيح؛ ورواه ابن ماجه، انظر: صحيح ابن ماجه، عن أبي قتادة (٥٧٨)، وقال الألباني: صحيح.

(٥) المصدر: الموسوعة الفقهية الكويتية (الطبعة الثانية)، الكويت: دار السلاسل (٧/ ١٨٦ ـ ١٨٧)، بتصرّف.

مع العصر، وتأخير المغرب لتُصلّى مع العشاء جمع تأخيرٍ في حال السَّفر والمطر، فهذان عُذران يُجيزان تأخير الصّلاة عن وقتها عند جمهور الفُقهاء.

فعن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ: «كان في السفر إذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، فإذا لم تزغ له في منزله، سار حتّى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت له المغرب في منزله جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تحن في منزله ركب حتى إذا كانت العشاء نزل فجمع بينهما»[(١)].

قال الشوكاني بعد نقله الرواية عن مسند أحمد: ورواه الشافعي في مسنده بنحوه وقال فيه: وإذا سار قبل أن تزول الشمس أخّر الظهر حتّى يجمع بينها وبين العصر في وقت العصر[(٢)].

• **مسألة: تأخير الصَّلاة إلى آخر وقتها:**

تأخير الصَّلاة إلى آخر وقتها هو ألّا تُصلّى الصَّلاة في أوّل وقتها بل في آخره، قبل انقضاء وقت الصَّلاة بزمنٍ يسيرٍ، وتأخير الصَّلاة إلى آخر وقتها إن كان لعُذرٍ ـ مثل الأعذار التي سبق الحديث عنها ـ فلا حرَج ولا إثم في تأخيرها، أمَّا إن كان تأخيرها إلى آخر الوقت دون عُذرٍ فهو خِلاف الأولى؛ إذ إنَّ الأصل والأكمل والأفضل أداء الصّلاة على وقتها[(٣)]؛ لِما للمُسارعة في الخيرات وأداء العبادة من

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: (٥/ ٢٤١)؛ سنن أبي داود: (٢/ ١٨)، كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، الحديث (١٢٢٠).

(٢) نيل الأوطار (٣/ ٢١٣).

(٣) الصلاة على وقتها في الحضر هو قول أهل السنة، وخالف في ذلك كل من:
الشيعة الاثنا عشرية؛ فقد اتّفقت الإمامية على أنّه يجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر اختيارًا وإن كان التفريق أفضل.
يقول الطوسي: يجوز الجمع بين الصلاتين، بين الظهر والعصر وبين المغرب وعشاء الآخرة، في السفر والحضر وعلى كلّ حال، ولا فرق بين أن يجمع بينهما في وقت الأولى منهما أو وقت الثانية؛ لأنّ الوقت مشترك بعد الزوال وبعد المغرب على ما بيّناه. الخلاف (١/ ٥٨٨)، المسألة (٣٥١).
فقالت الإمامية: إنّه إذا زالت الشمس دخل الوقتان ـ أي: وقت الظهر والعصر ـ إلّا أنّ صلاة الظهر يُؤتى بها قبل العصر، وعلى ذلك، فالوقت بين الظهر والغروب وقت مشترك بين الصلاتين، غير أنّه يختص مقدار أربع ركعات من الزوال بالظهر ومقدار أربع ركعات من الآخر للعصر وما بينهما وقت مشترك، فلو صلّى الظهر والعصر في أي جزء من بين الزوال =

فضلٍ عند الله تعالى، كما جاء في قوله سبحانه: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، وقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [آل عمران ١٣٣]، ولِما كان عليه النَّبيّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ وصحابته ﷺ ـ من حرصٍ على أداء الصَّلاة على وقتها[(١)].

وأما **النوع الثاني**: وهو تأخيرها عن وقتها لغير عذر شرعي.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «تارك الصلاة عمدًا لا يشرع له قضاؤها، ولا تصحُّ منه؛ بل يكثر من التطوُّع، وكذا الصوم، وهو قول طائفة من السَّلف؛ كأبي

- والغروب فقد أتى بهما في وقتهما، وذلك لأنّ الوقت مشترك بينهما، غير أنّه يختص بالظهر مقدار أربع ركعات من أوّل الوقت ولا يصحّ فيه العصر، ويختص بالعصر بمقدار أربع ركعات من آخر الوقت ولا يصحّ إتيان الظهر فيه.

هذا هو واقع المذهب، ولأجل ذلك فالجامع بين الصلاتين في غير الوقت المختص به آت بالفريضة في وقتها فصلاته أداء لا قضاءً. ومع ذلك فلكلّ من الصلاتين ـ وراء وقت الإجزاء ـ وقت فضيلة.

فوقت فضيلة الظهر من الزوال إلى بلوغ ظل الشاخص الحادث بعد الانعدام أو بعد الانتهاء مثله، ووقت فضيلة العصر من المِثل إلى المِثلين عند المشهور.

وبذلك يعلم وقت المغرب والعشاء، فإذا غربت الشمس دخل الوقتان إلى نصف الليل، ويختص المغرب بأوّله بمقدار أدائه والعشاء بآخره كذلك وما بينهما وقت مشترك، ومع ذلك إنّ لكلّ من الصلاتين وقت فضيلة، فوقت فضيلة صلاة المغرب من المغرب إلى ذهاب الشفق وهي الحمرة المغربية، ووقت فضيلة العشاء من ذهاب الشفق إلى ثلث الليل. انظر: العروة الوثقى (١٧١)، فصل في أوقات اليومية.

ما ذكر عن الظاهرية وبعض الفقهاء من جواز الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في الحضر من غير عذر من سفر أو مطر أو مرض.

قال ابن رشد: وأمّا الجمع في الحضر لغير عذر فإن مالكًا وأكثر الفقهاء لا يجيزونه، وأجاز ذلك جماعة من أهل الظاهر، وأشهب من أصحاب مالك.

وسبب اختلافهم، اختلافهم في مفهوم حديث ابن عباس، فمنهم من تأوّله على أنّه كان من سفر.

ومنهم من أخذ بعمومه مطلقًا، وقد خرّج مسلم زيادة في حديثه وهو قوله: من غير خوف ولا سفر ولا مطر، وبهذا تمسّك أهل الظاهر. بداية المجتهد (٢/ ٣٧٤)، الطبعة المحققة.

قال النووي: فرع في مذاهبهم من الجمع بلا خوف ولا سفر، ولا مطر ولا مرض، مذهبنا (الشافعي) ومذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد والجمهور أنّه لا يجوز، وحكى ابن المنذر عن طائفة جوازه بلا سبب، قال: وجوّزه ابن سيرين لحاجة أو ما لم يتّخذه عادة. المجموع (٤/ ٢٦٤).

(١) حكم تأخير الصلاة إلى آخر وقتها لخالد عبد المنعم الرفاعي.

عبد الرحمٰن صاحب الشافعي، وداود وأتباعه، وليس في الأدلة ما يُخالف هذا بل يوافقه»[١].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ مقرِّرًا لهذه المسألة: «ما وقته أوسع من فعله كالصلاة فِعْلُه في وَقْته شرطٌ في كَوْنه عبادة مأمورًا بها، فإنّه إنّما أمر به على هذه الصِّفة، فلا تكون عبادة على غيرها... فما أَمَر الله به في الوقت، فتَرْكُه المأمورَ حتَّى فات وقته لم يُمكن فعله بعدَ الوقت شرعًا؛ ولهذا لا يُمكن فعل الجُمُعة بعد خروج وَقْتها، ولا الوقوف بعرفة بعد وقته... ولا مشروع إلّا ما شرعه الله ورسوله، وهو سبحانه ما شرع فِعْلَ الصلاة والصِّيام والحج إلّا في أوقات مُختصة به، فإذا فاتت تلك الأوقات لم تكن مشروعة، ولم يشرع الله سبحانه فعل الجمعة يوم السبت، ولا الوقوف بعرفة في اليوم العاشر، ولا الحج في غير أشهره.

ومن أخّر صلاة النهار، فصلّاها بالليل أو صلاة الليل، فصلّاها بالنَّهار، فهذا الذي فعله غير الذي أمر به وغير ما شرعه الله ورسوله، فلا يكون صحيحًا ولا مقبولًا...

والله سبحانه قد جعل لكلِّ صلاة وقتًا محدودَ الأول والآخر، ولم يأذن في فعلها قبل دخول وقتها، ولا بعد خُرُوج وقتها، والمفعول قبل الوقت وبعده أمرٌ غير المشروع، فلو كان الوقت ليس شرطًا في صِحَّتها، لكان لا فرق في الصِّحة بين فعلها قبل الوقت وبعده؛ لأنَّ كلتا الصَّلاتين صلَّاها في غير وقتها، فكيف قبلت من هذا المفرِّط بالتفويت، ولم تقبل من المفرط بالتعجيل؟!

وقد أمر الله سبحانه المسلمين حال مواجهة عدوِّهم أن يصلوا صلاةَ الخوف، فيقصروا من أركانها، ويفعلوا فيها الأفعالَ الكثيرة، ويستدبروا فيها القبلة، ويسلمون قبل الإمام؛ بل يصلُّون رجالًا وركبانًا، حتَّى لو لم يُمكنهم إلا الإيماء، أَتَوا بها على دوابِّهم إلى غير القبلة في وقتها، ولو قبلت منهم في غير وقتها وصحَّت، لجاز لهم تأخيرها إلى وقت الأمن وإمكان الإتيان بها، وهذا يدل على أنَّها بعد خروج وقتها لا تكون جائزة ولا مقبولة منهم مع العُذر الذي أصابهم في سبيله وجهاد أعدائه، فكيف تقبل من صحيح مقيم لا عذر له البَتَّةَ وهو يسمع داعيَ الله جهرة، فيدعها حتى يخرج وقتها، ثم يصلِّيها في غير الوقت؟! وكذلك لم يفسح في تأخيرها عن وقتها للمريض؛ بل أمره أنْ يصلي على جنبه بغير قيام ولا ركوع ولا سجود إذا عَجَز عن

---

(١) الاختيارات (ص٣٤).

ذلك، ولو كانت تقبل منه وتصح في غير وقتها، لجاز تأخيرها إلى زمن الصِّحَّة.

فأخبرونا: أيُّ كتابٍ أو سنة أو أَثَرٍ عن صاحبٍ نطق بأنَّ من أخَّر الصلاة وفوَّتَها عن وقتها الذي أمر الله بإيقاعها فيه عمدًا يقبلها الله منه بعد خروج وقتها، وتصح منه، وتبرأ ذمته منها، ويثاب عليها ثواب من أدَّى فريضته؟! هذا والله ما لا سبيلَ لكم إليه البتة، حتَّى تقوم الساعة، ونحن نُوجِد لكم عن أصحاب رسول الله مثل ما قلناه وخلاف قولكم.

رضي الله عنهم وغيره»[1].

وقال ابن حزم: «من تعمَّد ترك الصَّلاة حتى خرج وقتها، فهذا لا يقدر على قضائها أبدًا، فليكثر من فعل الخير وصلاة التطوُّع؛ ليثقل ميزانه يوم القيامة، ولْيَتُب وليستغفر الله ﷻ»[2].

وقال ابن رجب: «المعذور إنَّما أمره بالقضاء؛ لأنَّه جعل قضاءه كفَّارة له، والعامد ليس القضاء كفَّارة له؛ فإنه عاصٍ تلزمه التوبة من ذنبه بالاتِّفاق... والعامد لم يأتِ نصٌّ بأن القضاء كفَّارة له؛ بل ولا يدل عليه النظر؛ لأنَّه عاصٍ آثم يَحتاج إلى توبة، كقاتل العمد، وحالف اليمين الغموس... وقد نصَّ الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله: على أن المصلي لغير الوقت كالتارك للصلاة في استتابته وقتله، فكيف يؤمر بفعل صلاة حكمها حكم ترك الصلاة؟... ولا يُعرف عن أحد من الصَّحابة في وجوب القضاء على العامد شيء؛ بل ولم أجد صريحًا عن التابعين ـ أيضًا ـ فيه شيئًا، إلا عن النخعي، وقد وردت آثارٌ كثيرة عن السَّلف في تارك الصلاة عمدًا أنَّه لا تقبل منه صلاة، كما رُوي عن الصديق رضي الله عنه»[3].

(١) كتاب الصَّلاة وحكم تاركها (ص٧٣ ـ ٨٠).
(٢) المحلى (٢/ ٢٣٥).
(٣) فتح الباري (٥/ ١٣٣ ـ ١٣٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٨٣ - «والزكاة من الذهب والفضة والتمر والحبوب والدواب، على ما قال رسول الله ﷺ، فإن قَسَمها فجائز، وإن أعطاها الإمام فجائز».

الشرح

قول المصنف: «والزكاة».

الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام.

ومن الأدلة عليها:

من القرآن:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ [التوبة: ٦٠].

وقال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾﴾ [المعارج: ٢٤ ـ ٢٥].

ومن السنَّة:

وقد ثَبت فِي «الصَّحِيح» أَنَّ جِبْرِيل لما جَاءَ إِلَى النَّبِي ﷺ فِي صُورَة أَعْرَابِي وسَأَلَهُ عَن الإِسْلَام قَالَ: «**الإِسْلَامُ: أَن تشهد أَن لَا إِلَه إِلَّا الله وأَن مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وتقيمَ الصَّلَاةَ، وتؤتي الزَّكَاة، وتصوم رَمَضَانَ، وتحجَّ البَيْتَ إِن اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»(١).

حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ قال: «**فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثريًّا العشر، وفيما سُقِيَ بالنَّضح نصف العشر**»(٢).

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ليس فيما دون خمسة أوسق**

(١) صحيح مسلم (٨).
(٢) رواه البخاري (١٤٨٣).

صدقة»[١].

• **تعريف الزكاة:**

عرّف العلماء الزكاة بأنها حصّة مُقدّرة من المال فرضها الله ﷻ للمُستحقّين الذين سمَّاهم في كتابه العزيز، أو هي القدر الواجب إخراجه لمستحقيه في المال الذي بلغ نصابًا مُعيّنًا بشروط مخصوصة، وقيل هي: مقدار مخصوص في مال مخصوص لطائفة مخصوصة، ويطلق لفظ الزكاة على نفس الحصة المخرجة من المال المزكى[٢].

والزكاة الشرعيّة قد تُسمّى في لغة القرآن الكريم وسنَّة رسوله المصطفى ﷺ (صدقة) كما قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة: ١٠٣].

وفي الحديث الصحيح الذي يرويه عبد الله بن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين أرسله إلى اليمن: «**إنك تأتي قومًا أهل كتابٍ فادعُهم إلى شهادةِ أن لا إلٰه إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ، فإن هم أطاعوك لذلك فأَعْلِمْهم أنَّ اللهَ افترض عليهم خمسَ صلواتٍ في كلِّ يوم وليلةٍ، فإن هم أطاعوك لذلك فأَعْلِمْهم أنَّ اللهَ افترض عليهم صدقةً في أموالهم تُؤخذُ من أغنيائِهم وتردُّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائمَ أموالِهم، واتَّقِ دعوةَ المظلومِ فإنها ليس بينها وبين اللهِ حجابٌ**»[٣].

وقول المصنف: «من الذهب والفضة والتمر والحبوب والدواب».

ذكر المصنف بعض الأصناف التي تجب فيها الزكاة، ومعلوم أن الزكاة واجبة فيما أوجب الله ﷻ الزكاة فيه، وهناك أربعة أنواع تجب فيها الزكاة، وهي:

١ ـ النقدان وما يقوم مقامها من الذهب من الأوراق النقدية.

٢ ـ بهيمة الأنعام السائمة.

٣ ـ الخارج من الأرض.

٤ ـ عروض التجارة.

وكلها لا بد فيها من بلوغ النصاب ومن بلوغ الحول إلا الخارج من الأرض فإنه تجب فيه الزكاة عند حصاده وأخذه.

---

(١) رواه البخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩).

(٢) رسالة في الفقه الميسر للشيخ صالح بن غانم السدلان (الطبعة الأولى)، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، (ص٥٩)، بتصرّف.

(٣) رواه أبو داود (١٥٨٤).

وفي الأصناف التي تجب فيها الزكاة اختلاف بين العلماء:

قال ابن قدامة: «وأما ما اتفقوا عليه:

فصنفان من المعدن: الذهب والفضة اللتين ليستا بحلي.

وثلاثة أصناف من الحيوان: الإبل والبقر والغنم.

وصنفان من الحبوب: الحنطة والشعير.

وصنفان من الثمر: التمر والزبيب، وفي الزيت خلاف شاذ»[١].

وليس المقام هنا شرح ما يتعلق بالزكاة، فذلك مظانه في كتب الفقه فليرجع إليها.

وقول المصنف: «**فإن قسمها فجائز، وإن أعطاها الإمام فجائز**».

قرر أهل السنة دفع الزكاة إلى الإمام الشرعي، إن كان يصرفها في مصارفها الشرعية[٢].

وقد سئل ابن عمر وسعد بن أبي وقاص وأبو سعيد الخدري - رضي الله عنهم - عن الزكاة أينفذها على ما أمر الله تعالى، أو يدفعها إلى الولاة؟ قال: بل يدفعها إلى الولاة[٣].

وقال محمد بن سيرين: «كانت الزكاة من الفاجر وغيره تدفع إلى رسول الله وإلى من استعمل. وإلى أبي بكر وإلى من استعمل، وإلى عمر وإلى من استعمل، وإلى عثمان وإلى من استعمله، فلما كان معاوية ومن بعده اختلف الناس، فمنهم من دفعها، ومنهم من تصدق بها»[٤].

قال الإمام مالك: «إذا كان الإمام عدلًا لم ينبغ للناس أن يتولوا تفرقة زكاتهم، ووجب عليهم دفعها إلى الإمام»[٥].

وقال الإمام أحمد: «ودفع الصدقات إليهم جائزة ونافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه برًّا أو فاجرًا»[٦].

---

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ١١).

(٢) استدلوا بحديث معاذ لما أرسله إلى اليمن وفيه: «**فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم**». أخرجه البخاري ومسلم. فدل على أن الإمام هو الذي يتولى قبض الزكاة وصرفها. انظر: فتح الباري (٣/ ٣٤٠).

(٣) أخرجه ابن أبي زمنين في أصول السنة (ص٢٨٦).

(٤) أخرجه ابن أبي زمنين في أصول السنة (ص٢٨٦).

(٥) أخرجه ابن أبي زمنين في أصول السنة (ص٢٨٧).

(٦) أخرجه اللالكائي (١/ ١٦٠).

وقال أبو زرعة الرازي في اعتقاده: «ودفع الصدقات من السوائم إلى أولي الأمر من أئمة المسلمين»[١].

كما قرر ذلك علي بن المديني[٢]، وأبو حاتم[٣]، وابن بطة[٤]، وابن الحنبلي[٥]، وغيرهم.

وخالف الخوارج ذلك، فزعموا عدم إجزاء الزكاة التي تدفع إلى الأمراء بدعوى أن الأمراء لا يضعونها في مواضعها، وطالبوا بأداء الزكاة إليهم[٦].

كما خالف في ذلك الروافض، حيث أشار ابن الحنبلي إلى ذلك بقوله: «وإخراج الصدقات واجبة في جميع ما يقع عليه الزكاة، وينبغي أن يسلمها إلى الإمام، أو يفرقها على المستحقين، وإن بعض الرافضة لا يرون ذلك، وليس من شرائطهم»[٧].

وما تقدم ذكره هو في تقرير المسألة من جانبها العقدي، حيث قرر علماء السنة مشروعية صرف الزكاة بإعطائها لولي الأمر، أو أن يصرفها الإنسان بنفسه.

وأما تقرير المسألة في جانبها الفقهي فقد ورد في إعطاء الزكاة للإمام أدلة، ومن ذلك ما جاء في الحديث: عن أبي هريرة قال: «بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة»[٨].

وفي الحديث الصحيح الذي يرويه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين أرسله إلى اليمن: «**إنك تأتي قومًا أهل كتابٍ فادعُهم إلى شهادةِ أن لا إله إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ، فإن هم أطاعوك لذلك فأَعْلِمْهم أنَّ اللهَ افترض عليهم خمسَ صلواتٍ في كلِّ يومٍ وليلةٍ، فإن هم أطاعوك لذلك فأَعْلِمْهم أنَّ اللهَ افترض عليهم صدقةً في أموالهم تُؤخذُ من أغنيائِهم وتردُّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائمَ أموالِهم واتَّقِ دعوةَ المظلومِ فإنها ليس بينها وبين اللهِ حجابٌ**»[٩].

وفيهما دلالة على مشروعية بعث ولي الأمر العمال لأخذ الصدقة وجبايتها من

---

(١) أخرجه اللالكائي (١/ ١٧٨).
(٢) انظر: أصول السنة للالكائي (١/ ١٦٨).
(٣) انظر: أصول السنة للالكائي (١/ ١٨٠).
(٤) انظر: شرح السنة (ص٢٧٨).
(٥) انظر: الواضحة لابن الحنبلي (ص١٠٧١).
(٦) انظر: مناظرة وهب بن منبه لبعض المتأثرين برأي الخوارج في سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥). المصدر: مسائل الفروع الواردة في مصنفات العقيدة» (ص٣٦).
(٧) الواضحة (ص١٠٧١).
(٨) صحيح مسلم (٩٨٣).
(٩) صحيح البخاري (٧٣٧٢)، وصحيح مسلم (١٩).

الناس، وإذا بعث ولي الأمر السُّعاة لأخذ الزكاة يتم دفعها إليهم، وبذلك برأت ذمة الإنسان بدفعها للسُّعاة الذين يبعثهم ولي الأمر.

ولو كان بإمكانه دفعها إلى الإمام وتفريقها بنفسه فقد اختلف الفقهاء في ذلك:

فذهب مالك وأبو حنيفة وأبو عبيد، وهو القديم من قولي الشافعي، إلى التفريق بين الأموال الظاهرة، وهي الزروع، والمواشي، والمعادن، ونحوها، وبين الأموال الباطنة وهي الذهب والفضة والتجارات.

فأما الظاهرة فيجب دفعها إلى الإمام؛ لأن أبا بكر طالبهم بالزكاة وقاتلهم عليها، ووافقه الصحابة على هذا، فليس للمزكي إخراجها بنفسه، حتى لقد صرح الشافعية بأنه لو أخرجها كذلك لم تجزئه، ولأن ما للإمام قبضه بحكم الولاية لا يجوز دفعه إلى المولى عليه، كولي اليتيم.

وأما زكاة الأموال الباطنة:

فقال الحنفية: للإمام طلبها، وحقه ثابت في أخذ الزكاة من كل مال تجب فيه الزكاة، للآية. وما فعله عثمان ﷺ أنه فوض إلى الملاك زكاة المال الباطن، فهم نوابه في ذلك، وهذا لا يسقط طلب الإمام أصلًا، ولهذا لو علم أن أهل بلدة لا يؤدون زكاتهم طالبهم بها. فأما إذا لم يطلبها لم يجب الدفع إليه[١].

وقال المالكية والشافعية: زكاة الأموال الباطنة مفوّضة لأربابها، فلربِّ المال أن يوصلها إلى الفقراء وسائر المستحقين بنفسه[٢].

وذهب الحنابلة، وهو الجديد المعتمد من قولَي الشافعي: إلى أن الدفع إلى الإمام غير واجب في الأموال الظاهرة والباطنة على السواء، فيجوز للمالك صرفها إلى المستحقين مباشرة، قياسًا للظاهرة على الباطنة، ولأن في ذلك إيصال الحق إلى مستحقه الجائز تصرفه، فيجزئه، كما لو دفع الدَّين إلى غريمه مباشرة، وأخذ الإمام لها إنما هو بحكم النيابة عن مستحقها، فإذا دفعها إليهم جاز؛ لأنهم أهل رشد.

ثم قال الشافعية في الأظهر: الصرف إلى الإمام أفضل من تفريقها بنفسه؛ لأنه أعرف بالمستحقين، وأقدر على التفريق بينهم، وبه يبرأ ظاهرًا وباطنًا[٣].

ثم قال الحنابلة: تفرقتها بنفسه، أولى وأفضل من دفعها إلى الإمام؛ لأنه إيصال

---

(١) المغني (٢/ ٦٤١ ـ ٦٤٣)، فتح القدير والعناية: (١/ ٤٨٧ ـ ٤٨٨)، والدسوقي (١/ ٥٠٣).
(٢) الدسوقي: (١/ ٤٣٢)، الأحكام السلطانية للماوردي (ص١١٣).
(٣) المغني: (٢/ ٦٤٤)، وشرح المنهاج (٢/ ٤٢)، وتحفة المحتاج (٣/ ٣٤٤).

للحق إلى مستحقه، فيسلم عن خطر الخيانة من الإمام أو عماله؛ ولأن فيه مباشرة تفريج كربة من يستحقها، وفيه توفير لأجر العمالة، مع تمكنه من إعطاء محاويج أقربائه، وذوي رحمه، وصلتهم بها، إلا أنه إن لم يثق بأمانة نفسه فالأفضل له دفعها إلى الساعي، لئلا يمنعه الشح من إخراجها.

أما لو طلب الإمام العادل الزكاة فإنه يجب الدفع إليه اتفاقًا، وسواء كان المال ظاهرًا أو باطنًا، والخلاف في استحقاقه جمع زكاة المال الباطن لا يبيح معصيته في ذلك إن طلبه، لأن الموضع موضع اجتهاد، وأمر الإمام يرفع الخلاف كحكم القاضي، كما هو معلوم من قواعد الشريعة. وصرح المالكية بأن الإمام العدل إن طلبها فادعى المالك إخراجها لم يصدق[1]»[2].

وأما دفع الزكاة إلى الأئمة الجائرين، وإلى البغاة، فإن أخذ الإمام الجائر الزكاة قهرًا أجزأت عن صاحبها. وكذا إن أكره الإمام المزكي فخاف الضرر إن لم يدفعها إليه.

واختلف الفقهاء فيمن كان قادرًا على الامتناع عن دفعها إلى الإمام الجائر، أو على إخفاء ماله، أو إنكار وجوبها عليه، أو نحو ذلك:

فذهب الجمهور من الحنفية والمالكية إلى عدم جواز دفعها إلى الإمام حينئذ، وأنها لا تجزئ عن دافعها على التفصيل التالي: فقال الحنفية: إذا أخذ الخوارج والسلاطين الجائرون زكاة الأموال الظاهرة كزكاة السوائم والزروع وما يأخذه العاشر، فإن صرفوه في مصارفه المشروعة فلا إعادة على المزكي، وإلا فعلى المزكي فيما بينه وبين الله تعالى إعادة إخراجها.

وفي حالة كون الآخذ لها البغاة ليس للإمام أن يطالب أصحاب الأموال بها؛ لأنه لم يحمهم من البغاة، والجباية بالحماية، ويفتى البغاة بأن يعيدوا ما أخذوه من الزكاة.

وأما الأموال الباطنة فلا يصح دفعها إلى السلطان الجائر[3].

وقال المالكية: إن دفعها إلى السلطان الجائر اختيارًا، فدفعها السلطان لمستحقها أجزأت عنه، وإلا لم تجزئه. فإن طلبها الجائر فعلى ربها جحدها والهرب بها

---

(١) الدسوقي (١/ ٥٠٣).

(٢) المصدر: الموسوعة الكويتية (٢٤/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩).

(٣) فتح القدير (١/ ٥١٢)، وحاشية ابن عابدين: (٢/ ٢٤)، والفتاوى الهندية (١/ ١٩٠).

ما أمكن، فإن أكرهه جاز. وهذا إن كان جائرًا في أخذها أو صرفها، وسواء كانت من الأموال الظاهرة أو الباطنة. أما إن كان عادلًا فيها وجائرًا في غيرها، فيجوز الدفع إليه مع الكراهة[١].

أما الشافعية فذهبوا إلى أنه إن طلب الإمام الجائر زكاة المال الباطن، فصرفها إليه أفضل، وكذا زكاة المال الظاهر سواء لم يطلبها أو طلبها، وفي التحفة إن طلبها وجب الدفع إليه[٢].

وذهب الحنابلة إلى أن دفع الزكاة إلى الإمام الجائر والبغاة والخوارج إذا غلبوا على البلد جائز سواء كانت من الأموال الظاهرة أو الباطنة. ويبرأ المزكي بدفعها إليهم، سواء صرفها الإمام في مصارفها أو لا. واحتجوا بما ورد في ذلك عن بعض الصحابة، منهم سعد بن أبي وقاص وجابر وأبي هريرة وابن عمر وغيرهم[٣][٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن كان الإمام ظالمًا لا يصرفه في مصارفه الشرعية، فينبغي لصاحبه ألا يدفع الزكاة إليه؛ بل يصرفها هو إلى مستحقها»[٥].

(١) الشرح الكبير وحاشية الدسوقي: (١/ ٥٠٢ ـ ٥٠٤).
(٢) القليوبي: (٢/ ٤٢ ـ ٤٣)، وتحفة المحتاج (٣/ ٣٤٤)، ومغني المحتاج (١/ ٤١٤).
(٣) شرح منتهى الإرادات (١/ ٤١٩)، والمغني (٢/ ٦٤٤).
(٤) المصدر: الموسوعة الكويتية (٢٤/ ٣٧٠).
(٥) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٨١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٨٤ «واعلم أن أول الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله».

الشرح

فأول ما يدخل به المرء إلى الإسلام هو النطق بالشهادتين فيُطالب بأن ينطق بالشهادتين فينطقها ويُفهَّم بمعناها ثم يُشرح له بقية فرائض الإسلام؛

وقد دَلت السنة النبوية، وإجماع أهلها، على أن من قال كلمة الشهادة فقد دخل في الإسلام، واستدلوا بأدلة كثيرة، منها:

١ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: «**قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول اللهِ، فَإِذَا فَعَلوا ذَلِكَ فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**»(١).

٢ ـ حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله**»(٢).

٣ ـ وفي الحديث الصحيح الذي يرويه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين أرسله إلى اليمن: «**إنك تأتي قومًا أهل كتابٍ فادعُهم إلى شهادةِ أن لا إله إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ، فإن هم أطاعوك لذلك فأَعْلِمْهم أنَّ اللهَ افترض عليهم خمسَ صلواتٍ في كلِّ يومٍ وليلةٍ، فإن هم أطاعوك لذلك فأَعْلِمْهم**

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه»، كتاب الفضائل، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٤/ ١٨٥٠) برقم (٢٤٠)؛ والنسائي في «السنن الكبرى»: كتاب السير، باب بما يأمره الإمام إذا دفعها إليه (٨/ ١٧) برقم (٨٥٩٤).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه»، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٩/ ٣٩) برقم (٧٢٨٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله (١/ ٥١) برقم (٢٠).

أنَّ اللهَ افترض عليهم صدقةً في أموالهم تُؤخذُ من أغنيائِهم وتردُّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائمَ أموالِهم، واتَّقِ دعوةَ المظلومِ فإنها ليس بينها وبين اللهِ حجابٌ»[(١)].

٤ ـ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ أَبِي أُمَيَّةَ بنِ المُغِيرَةِ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يا عَمِّ، قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**»، فَقالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عن مِلَّةِ عبدِ المُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عليه، وَيُعِيدُ له تِلْكَ المَقالَةَ حتَّى قالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ ما كَلَّمَهُمْ: هو علَى مِلَّةِ عبدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَما واللهِ لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ما لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**»، فـأَنْـزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى في أَبِي طَالِبٍ، فَقالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [القصص: ٥٦]»[(٢)].

فاتفقت الأحاديث على البدء بكلمة الشهادة، والسلف مجمعون على أنها أول واجب على المكلف، وبهذا خاطب الرسول ﷺ سائر الناس، من كان منهم عارفًا أو جاهلًا، وثنيًّا أو يهوديًّا أو نصرانيًّا، وقد ثبت في الأخبار والسير أن أهل اليمن الذين بعث إليهم معاذ بن جبل رضي الله عنه إذ ذاك كان فيهم يهود ونصارى وعبدة أوثان، وأهل خيبر الذين بعث لهم عليًّا رضي الله عنه كانوا يهودًا.

وحكى الإجماع على ذلك ابن المنذر[(٣)]، وقال القرطبي: «هذا الذي عليه أئمة الفتوى، ومن قبلهم من أئمة السلف، واحتج بعضهم بما تقدم من القول في أصل الفطرة، وبما تواتر عن النبي ﷺ، ثم الصحابة أنهم حكموا بإسلام من أسلم من جفاة العرب ممن كان يعبد الأوثان فقبلوا منهم الإقرار بالشهادتين والتزام أحكام الإسلام»[(٤)].

---

(١) رواه البخاري (٢/ ١٢٨) برقم (١٤٩٦)، ومسلم، (١/ ٥٠) برقم (١٩).

(٢) رواه البخاري (٢/ ٩٥) برقم (١٣٦٠)، ومسلم (١/ ٤٠) برقم (٢٤).

(٣) الإجماع لابن المنذر (ص١٣٣)، ونقل ابن تيمية الإجماع أيضًا في: «درء تعارض العقل والنقل» (١٢/ ٨).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٥٢)، وهو بمعناه مطولًا في المفهم للقرطبي (١/ ١٨٢).

وقال ابن منده: «ذكر ما بعث الله ﷻ به رسوله عليه السلام إلى عباده ليدعوهم إليه، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله»(١).

وقال ابن تيمية: «وهذا مما اتفق عليه أئمة الدين وعلماء المسلمين، فإنهم مجمعون على ما عُلم بالاضطرار من دين الرسول أن كل كافر فإنه يدعى إلى الشهادتين سواء كان معطلًا أو مشركًا أو كتابيًا، وبذلك يصير الكافر مسلمًا، ولا يصير مسلمًا بدون ذلك»(٢).

وتبيَّن من الأحاديث السابقة أيضًا أن الحكم معلَّق بالقول؛ أي: (نطق اللسان)، وهذا محل اتفاق أيضًا بين أهل السنة، ولا يحكم بإسلام الكافر إلا إذا نطق بها، ولم يخالف في ذلك إلا المرجئة»(٣).

قال ابن تيمية: «وأما من سأل عمن اعتقد الإيمان بقلبه ولم يقر بلسانه، هل يصير مؤمنًا؟ فالجواب: أما ما مع القدرة على الإقرار باللسان فإنه لا يكون مؤمنًا لا باطنًا ولا ظاهرًا عند السلف والأئمة وعامة طوائف القبلة، إلا جهمًا ومن قال بقوله، كالصالحي، وطائفة من المتأخرين؛ كأبي الحسن، وأتباعه، وبعض متأخري أصحاب أبي حنيفة: زعموا أن الإيمان مجرد تصديق القلب، وأن قول اللسان إنما يعتبر في أحكام الدنيا والآخرة، فيجوِّزون أن يكون الرجل مؤمنًا بقلبه وهو يسبّ الأنبياء والقرآن.

... وأما الأخرس فليس من شرط إيمانه نطق لسانه، والخائف لا يجب عليه النطق عند من يَخافه؛ بل لا بد من النطق فيما بينه وبين الله»(٤).

• **مسألة**:

فيما تقدم تبين أن قول أهل السنة والجماعة بأن النطق بالشهادتين والإقرار بهما هو أول واجب، وفي هذا رد على من زعم من أهل الكلام أن أول واجب على المكلف النظر، والنظر عندهم يسبقه شك، فيقولون: يجب على المكلف أن يجرِّد ذهنه من أي اعتقاد سابق، ثم بعد ذلك يبدأ وينظر في الأدلة حتى يكون عنده إيمان من غير تقليد، ولذلك، عندهم مسألة: هل إيمان المقلِّد يصح؟ فالبعض منهم يقول: لا يصح، والبعض منهم يقول: يصح، ولكنه يكون عاصيًا بترك هذا الاستدلال.

---

(١) الإيمان لابن منده (١/ ١٦٢).
(٢) درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٧).
(٣) أصول الدين للبغدادي (ص٢٦٨)، وشرح الفقه الأكبر لملا علي قاري (ص٦٩ ـ ٧٠).
(٤) جامع المسائل لابن تيمية (٧/ ٥٩ ـ ٦١).

وهي مسألة من أساسها فاسدة؛ لأنه ما من أحد يفعل مثل هذا فيكون عندما بلغ سن البلوغ والتكليف جرَّد ذهنه من كل اعتقاد وبدأ ينظر في وجود الله تعالى وفي الإيمان وفي التوحيد.

يقول الجويني في كتاب الإرشاد، «مسألة باب أحكام النظر، فيقول: اعلم أن أول واجب على العاقل البالغ باستكمال سن البلوغ النظر أو القصد إلى النظر[١].

فهو أوجب شيئًا ما أوجبه الله تعالى؛ ولم يوجبه رسوله ﷺ.

ولذلك من المضحك أنهم يفرِّعون على هذه المسألة مسائل في الفقه؛ ويقولون: لو أن شخصًا تزوج بجارية قبل البلوغ، فما حكم العقد بعد البلوغ؟ فالبعض يفتي بوجوب تجديد العقد بعد البلوغ؛ لأن الإيمان السابق لا يعتد به وإنما الإيمان يبدأ بعد البلوغ.

قال ابن تيمية: «ومن سلك الطرق الشرعية النبوية لم يحتج في إثباتها إلى أن يشك في إيمانه الذي كان عليه قبل البلوغ ثم يحدث نظرًا يعلم به وجود الصانع، ولم يحتج إلى أن يبقى شاكًّا مرتابًا في كل شيء، وإنما كان مثل هذا يعرض للجهم بن صفوان وأمثاله فإنهم ذكروا أنه بقي أربعين يومًا لا يصلي حتى يثبت أن له ربًّا يعبده، فهذه الحالة كثيرًا ما تعرض للجهمية وأهل الكلام الذين ذمهم السلف والأئمة»[٢].

(١) انظر: كتاب الإرشاد (ص٢٥).

(٢) شرح العقيدة الأصفهانية (١/ ١٨٢).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٨٥﴾ «وأن ما قال الله كما قال، ولا خُلف لما قال، وهو عند ما قال».

الشرح

في هذا النص بيان لعقيدة أهل السنة والجماعة في إثبات صفة العلم لله ﷻ، وأن علمه سبحانه سابق وأنه لا يلحقه النسيان أو الجهل، وأن قوله هو الصدق والحق بنفسه، وفي ذلك رد على ما زعمه اليهود والروافض ومن شاكلهم من زعمهم البداءة على الله كما سيأتي بيانه، وقد دلت النصوص على ما ذهب إليه أهل السنة ومن تلك النصوص: أن الله سبحانه هو الحق:

قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ﴾ [الحج: ٦٢].

قال ابن كثير عند تفسيرها: «أي: الإله الحق الذي لا تنبغي العبادة إلا له؛ لأنه ذو السلطان العظيم، الذي ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وكل شيء فقير إليه، ذليل لديه»(١).

وكتابه الذي هو القرآن وهو كلامه ﷻ حق.

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ هُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ بِعِبَادِهِۦ لَخَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٣١﴾﴾ [فاطر: ٣١].

قال الطبري: «﴿هُوَ ٱلْحَقَّ﴾ يقول: هو الحق عليك وعلى أمتك أن تعمل به، وتتبع ما فيه دون غيره من الكتب التي أوحيت إلى غيرك، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِعِبَادِهِۦ لَخَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٣١﴾﴾، يقول تعالى ذكره: إن الله بعباده لذو علم وخبرة بما يعملون بصير بما يصلحهم من التدبير»(٢).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ [النساء: ٨٧].

وقال الطبري عند تفسيرها: «فإن قولي الصدق الذي لا كذب فيه، ووعدي الصدق

(١) تفسير ابن كثير، سورة الحج.

(٢) تفسير الطبري: تفسير سورة فاطر (ص٤٣٨).

الذي لا خُلْف له»، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾، «يقول: وأي ناطق أصدق من الله حديثًا»(١).

وقال تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾ [النساء: ١٢٢].

قال الطبري: «يقول: ومن أصدق، أيها الناس، من الله قيلًا؛ أي: لا أحد أصدق منه قيلًا»(٢).

وقال تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ﴾ [الروم: ٦].

قال الطبري: «أي: هذا الذي أخبرناك به ـ يا محمد ـ من أنا سننصر الروم على فارس، وعد من الله حق، وخبر صدق لا يخلف، ولا بد من كونه ووقوعه؛ لأن الله قد جرت سنته أن ينصر أقرب الطائفتين المقتتلتين إلى الحق، ويجعل لها العاقبة» ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ أي: بحكم الله في كونه وأفعاله المحكمة الجارية على وفق العدل»(٣).

وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾﴾ [طه: ٥٢].

وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ﴾ [الحشر: ٢٢].

وفي السنة أحاديث كثيرة تدل على ما دلت عليه تلك الآيات.

مسألة: حكم القول بالبداءة على الله.

يطلق البداء في اللغة على معنيين:

المعنى الأول: (الظهور بعد الخفاء).

يقال: بدا الشيء بُدوًّا وبداءً؛ أي: ظهر ظهورًا بينًا(٤).

ومنه قوله تعالى: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [الزمر: ٤٧]؛ «أي ظهر لهم من الله من العذاب ما لم يكن في حسابهم»(٥).

---

(١) تفسير الطبري: تفسير سورة النساء (ص٩٢).

(٢) تفسير الطبري: تفسير سورة النساء (ص٩٨).

(٣) تفسير الطبري: سورة الروم الآية: ٦، (ص٤٠٥).

(٤) مفردات القرآن للراغب الأصفهاني (ص١١٣)، القاموس المحيط للفيروزآبادي (٤/ ٣٠٢).

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٥٧).

المعنى الثاني: (تغير الرأي عما كان عليه).

قال ابن فارس: «تقول بَدَا لي في هذا الأمر بَدَاءٌ؛ أي: تغير رأيي عما كان عليه»[(١)].

وقال الجوهري: «بدا له في الأمر بَدَاءٌ؛ أي: نشأ له فيه رأي»[(٢)].

والبداء بمعنييه المتقدمين غير جائز على الله تعالى؛ لأنه يستلزم الجهل بالعواقب، وحدوث العلم. والله تعالى منزه عن ذلك.

قال ابن الأثير: «والبداء استصواب شيء عُلِمَ بعد أن لم يُعلم، وذلك على الله غير جائز»[(٣)].

ويفرق أهل السنة بين النسخ والبداءة الذي يقول بها الرافضة. فالنسخ يقع في الأحكام ولا يقع في الأخبار كما سبق بيان ذلك.

وفي هذا يقول الإمام ابن حزم ـ رحمه الله تعالى ـ: «فإن قال قائل: ما الفرق بين البَداء والنَّسخ؟

قيل له ـ وبالله تعالى التوفيق ـ: الفرق بينهما لائح، وهو أن البَداء أن يأمر بالأمر، والآمِر لا يدري ما يؤول إليه الحال، والنَّسخ: هو أن يأمر بالأمر والآمِر يدري أنه سيحيله في وقت كذا، ولا بد قد سبق ذلك في علمه وحتمه من قضائه، فلما كان هذان الوجهان معنيينِ متغايرين مختلفين، وجب ضرورة أن يعلق على كل واحد منها اسمٌ يعبَّر به عنه غيرُ اسم الآخر؛ ليقع التفاهم ويلوح الحق؛ فالبَداء ليس من صفات الباري تعالى، ولسنا نعني الباء والدال والألف، وإنما نعني المعنى الذي ذكرنا من أن يأمر بالأمر لا يدري ما عاقبته، فهذا مبعد من الله ﷻ، وسواء سموه نسخًا أو بَداءً أو ما أحبوا، وأما النَّسخ فمن صفات الله تعالى من جهة أفعاله كلها، وهو القضاء بالأمر قد علم أنه سيحيله بعد مدة معلومة عنده ﷻ، كما سبق في علمه تعالى»[(٤)].

وبالتالي من قال بالبداءة على الله ﷻ فذاك قد خالف السنة وخالف الحق، وهذا قول الروافض الذين يدَّعون أن الله ﷻ يبتدئ له القول، وأنه يغير ما يقول ﷻ، فقوله الحق ﷻ.

وأول من ادعى البداء على الله تعالى هم اليهود، قالوا: إن الله تعالى خلق

---

(١) معجم مقاييس اللغة (١/ ٢١٢).
(٢) الصحاح (١/ ٧٧).
(٣) النهاية (١/ ١٠٩).
(٤) الإحكام في أصول الأحكام (٤/ ٤٧١).

الخلق، ولم يكن يعلم هل يكون فيهم خير أو شر، وهل تكون أفعالهم حسنة أم قبيحة، فقد جاء في سفر التكوين في الإصحاح السادس من التوراة ما نصُّه: (ورأى الرب أن شر الإنسان قد كثر في الأرض، وأن كل تصور أفكار قلبه إنما هو شرير كل يوم، فحزن الرب أنه عمل الإنسان في الأرض وتأسف في قلبه جدًّا فقال الرب أمحو عن وجه الأرض الإنسان الذي خلقته لأني حزنت أني عملتهم)[١].

وعقيدة البداء هي محل إجماع الرافضة، كما نقل إجماعهم عليها إمامهم المفيد[٢] وصرح بمخالفة الرافضة فيها لسائر الفرق الإسلامية.

وقال: «واتفقوا (أي: الإمامية) على إطلاق لفظ البداء في وصف الله تعالى، وإن كان ذلك من جهة السمع دون القياس... وأجمعت المعتزلة، والخوارج، والزيدية، والمرجئة، وأصحاب الحديث، على خلاف الإمامية في جميع ما عددناه»[٣].

وعقيدة البداء عند الرافضة، من أعظم ما شنع به الناس عليهم، ولذا حاول بعضهم التخلص من هذه الفضيحة بتأول معنى البداء على الله بأنه لا يستلزم الجهل، وأنه نسخ في التكوين كالنسخ في التشريع[٤].

لكن أنى لهم ذلك، وقد جاء في كتبهم، وعلى ألسنة علمائهم نسبة الجهل وحدوث العلم صراحة لله، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.

جاء في تفسير العياشي[٥] من أشهر كتب التفسير عندهم ـ عن أبي جعفر أنه قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [البقرة: ٥١].

قال: «كان في العلم والتقدير ثلاثين ليلة، ثم بدا لله فزاد عشرًا، فتم ميقات ربه

---

(١) الكتاب المقدس، الإصحاح السادس، سفر التكوين.

(٢) هو: محمد بن محمد بن النعمان المشهور بالمفيد المتوفى عام ٤١٣هـ. قال عنه الطوسي: «انتهت إليه رياسة الإمامية في وقته» الفهرست للطوسي (ص١٩٠). وقال عنه يوسف البحراني: «من أجلِّ مشايخ الشيعة ورئيسهم وأستاذهم». لؤلؤة البحرين (ص٣٥٨).

(٣) أوائل المقالات (ص٤٨، ٤٩).

(٤) انظر: حق اليقين في مفرق أصول الدين لعبد الله شبّر (١/ ٧٨).

(٥) العياشي: هو محمد بن مسعود بن عياش. وصفه الطوسي بقوله: «كان أكثر أهل المشرق علمًا وفضلًا وأدبًا وفهمًا ونبلًا في زمانه». رجال الطوسي (ص٤٩٧).
وقال عنه المجلسي: «من عيون هذه الطائفة ورئيسها وكبيرها». مقدمة بحار الأنوار (ص١٣٠).
وقال الطباطبائي في تفسيره: «إن من أحسن ما ورثناه من ذلك (أي: علم التفسير) كتاب التفسير المنسوب إلى شيخنا العياشي». مقدمة تفسير العياشي (١/ ٤).

الأول والآخر أربعين ليلة»[١].

فتأمل قولهم: «كان في العلم والتقدير»، لتعلم نسبتهم حدوث العلم صراحة لله تعالى.

ومن الروايات الصريحة أيضًا في ذلك ما رواه إمامهم الملقب بالصدوق[٢] ونسبه إلى جعفر الصادق ـ وهو من ذلك بريء ـ، أنه قال: «ما بدا لله في شيء كما بدا له في إسماعيل ابني»[٣].

قال الصدوق في تفسيره: «يقول: ما ظهر لله أمر كما ظهر له في إسماعيل ابني، إذ اخترمه في حياتي»[٤].

وكما دلت هذه الروايات في كتبهم على نسبة الجهل لله تعالى، فقد دلت على ذلك أقوال علمائهم المتقدمين والمعاصرين.

يقول الطوسي[٥] الملقب عندهم (شيخ الطائفة) معللًا ما جاء في كتبهم من الروايات التي وقتت خروج المهدي عندهم، ثم افتضاح كذبهم بعدم خروجه في الزمن الذي حددوه: «فالوجه في هذه الأخبار أن تقول إن صحت: أنه لا يمتنع أن يكون الله تعالى قد وقّت هذا الأمر في الأوقات التي ذكرت، فلما تجدد ما تجدد، تغيرت المصلحة واقتضت تأخيره إلى وقت آخر، وكذلك فيما بعد»[٦].

(١) تفسير العياشي (١/ ٤٤).

(٢) هو: محمد بن علي بن الحسين بن موسى الملقب بالصدوق، المتوفى: ٣٨١هـ. قال عنه المجلسي: «أمره في العلم والفهم، والثقافة، والفقاهة، والجلالة، والوثاقة، وكثرة التصنيف، وجودة التأليف، فوق أن تحيطه الأقلام». مقدمة بحار الأنوار (ص٦).

(٣) كمال الدين وتمام النعمة (٦٩).

(٤) كمال الدين وتمام النعمة (٦٩).

(٥) هو: محمد بن الحسن الطوسي، المتوفى ٤٦٠هـ. قال عنه الحلي: «شيخ الإمامية ـ قدس الله روحه ـ رئيس الطائفة جليل القدر، عظيم المنزلة، ثقة عين صدوق، عارف بالأخبار والرجال والفقه». رجال الحلي (ص١٤٨).

(٦) الغيبة (ص٢٦٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٨٦﴾ «والإيمان بالشرائع كلها».

الشرح

قول المصنف يحتمل ثلاثة احتمالات:

الاحتمال الأول: أن يراد بالشرائع شرائع الأنبياء عمومًا كما قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

وقال الحافظ ابن حجر: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾: سَبِيلًا وَسُنَّةً... قوله: «وقال ابن عباس»، وصل هذا التعليق عبد الرزاق في تفسيره بسند صحيح. والمنهاج: السبيل، أي: الطريق الواضح. والشرعة والشريعة بمعنى، وقد شرع؛ أي سن، فعلى هذا فيه لف ونشر غير مرتب»[1].

الاحتمال الثاني: أن يراد بها شرائع الدين الذي بعث به النبي ﷺ.

الاحتمال الثالث: أن يراد بالعبارة الأمرين جميعًا.

والمسلم مأمور بأن يؤمن بالرسل جميعًا وبكل ما جاؤوا به على وجه العموم، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ومأمور بأن يؤمن بما جاء به نبينا محمد ﷺ على وجه التحديد، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

ويمكن تقسيم الشرائع ثلاثة أنواع:

النوع الأول: شريعة منزَّلة: وهي ما جاءت به الرسل من الكتاب والحكمة، وهي السنة.

النوع الثاني: شريعة مؤوَّلة: وهي الاجتهاد المشروع على وَفْق النصوص

(١) فتح الباري (١/ ٩٤ ـ ٩٩، طيبة).

والأصول التي جاءت بها الرسالات، وهذه الأصول هي في شريعتنا أصول الفقه المستفادَة من تصرفات الشارع في أحكامه، وتصرفات العرب في كلامها.

النوع الثالث: شريعة مبدَّلة: وهي الشرائع المكافِحة لما جاءت به الرسالة؛ كشرائع ملزِمة وقانون عام مبدَّل وُضع للناس بديلًا ملزِمًا عما أنزل الله»[(١)].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فدين الأنبياء واحد؛ وهو دين الإسلام، كلُّهم مسلمون مؤمنون، كما قد بيَّن الله في غير موضع من القرآن، لكن بعض الشرائع تتنوَّع؛ فقد يُشرِّع في وقتٍ أمرًا لحكمة، ثم يشرع في وقت آخر أمرًا آخر لحكمة؛ كما شرع في أول الإسلام الصلاة إلى بيت المقدس، ثم نسخ ذلك وأمر بالصلاة إلى الكعبة؛ فتنوعت الشريعة والدين واحدٌ، وكان استقبال الشام ذلك الوقت من دين الإسلام، وكذلك السبت لموسى من دين الإسلام، ثم لما نسخ صار دينُ الإسلام هو الناسخَ، وهو الصلاة إلى الكعبة، فمن تمسَّك بالمنسوخ دون الناسخ، فليس هو على دين الإسلام، ولا هو متبع لأحد من الأنبياء»[(٢)].

يقول شيخ الإسلام: «ومَن بدَّل شرع الأنبياء وابتدع شرعًا، فشرعُه باطل لا يجوز اتِّباعه، كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، ولهذا كفر اليهود والنصارى؛ لأنهم تمسكوا بشرع مبدَّل منسوخ»[(٣)].

وقال أيضًا: «ومعلوم أن من أسقط الأمرَ والنهي الذي بعث الله به رسلَه، فهو كافر باتِّفاق المسلمين واليهود والنصارى»[(٤)].

وأما المسلم، فهو يصدق بما أنزل الله من خبر، ويقبل ما أنزل من تكليفٍ ويلتزمه دون ما سواه، واثقًا مُطمئِنًّا لحكم ربه وشريعته، وعلمه تعالى وحِكمته، وعدله ورحمته.

وأهل السنة يؤمنون بالشرائع كلها، بفرضها ونفلها، وهذه الشرائع بحمد الله تعالى عُلمت وضُبطت أحكامها وبينت كما هو معلوم في كتب الفقه، فهي واضحة جلية بحمد الله تعالى.

ويتفرع عن هذه المسألة هل شرع من قبلنا شرع لنا؟

قال محمد الأمين بن المختار الشنقيطي: «شرع من قبلنا إذا لم يصرح شرعنا

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٢٦٨) و(٣٥/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦).
(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥).
(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٦٥).
(٤) مجموع الفتاوى (٨/ ١٠٦).

بنسخه هل هو شرع لنا؟ وهل كان النبي ﷺ متعبدًا قبل البعثة باتباع شريعة من قبله؟ فيه روايتان:

إحداهما: أنه شرع لنا، اختارها التميمي، وهو قول الحنفية.

الثانية: ليس شرعًا لنا، وعن الشافعي كالمذهبين.

اعلم أولًا كونه متعبدًا بعد البعثة بشرع من قبلنا أو غير متعبَّد به متفرع على الاختلاف في شرع من قبلنا، فعلى أنه شرع لنا بعد وروده في شرعنا فهو مُتَعَبَّدٌ به وعلى العكس فلا.

وحاصل ما ذكره المؤلف في هذا الأصل أن فيه قولين، ورجح أنه شرع لنا إن ثبت بشرعنا أنه كان شرعًا لمن قبلنا ولم ينسخ في شرعنا، وهو مشهور مذهب مالك وأبي حنيفة.

ومشهور مذهب الشافعي: أنه ليس شرعًا لنا.

وحاصل تحرير هذه المسألة أن لها واسطة وطرفين:

طرف يكون فيه شرعًا إجماعًا.

وطرف يكون فيه غير شرع لنا إجماعًا.

وواسطة هي محل الخلاف المذكور.

ـ أما الطرف الذي يكون فيه شرعًا لنا إجماعًا فهو ما ثبت بشرعنا أنه كان شرعًا لمن قبلنا ثم ثبت بشرعنا أنه شرع لنا، كالقصاص، فإنه ثبت بشرعنا أنه كان شرعًا لمن قبلنا في قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، ثم صرح لنا في شرعنا بأنه شرع لنا في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾ [البقرة: ١٧٨].

أما الطرف الثاني الذي يكون فيه غير شرع لنا إجماعًا فهو أمران:

أحدهما: ما لم يثبت بشرعنا أصلًا، كالمأخوذ من الإسرائيليات.

الثاني: ما ثبت بشرعنا أنه كان شرعًا لهم وصرح في شرعنا بنسخه كالإصر والأغلال التي كانت عليهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقد ثبت في صحيح مسلم أنه ﷺ لما قرأ: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾، «**قال: قال الله: ـ قد فعلت**».

الواسطة: هي ما ثبت بشرعنا أنه شرع لمن قبلنا ولم يصرح بنسخه في شرعنا.

وحجة الجمهور أنه ما ذكر لنا في شرعنا إلا لنعمل به، سواء علينا أكان شرعًا لمن قبلنا أم لا.

وقد دلت على ذلك آيات كثيرة: كتوبيخه تعالى لمن لم يعقل وقائع الأمم الماضية كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [الصافات: ١٣٧، ١٣٨].

وقد صرَّح تعالى بأن الحكمة في قص أخبارهم إنما هي الاعتبار بأحوالهم في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]، وقال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].

وحجة الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] وحمل رَحِمَهُ اللَّهُ الهدى في قوله تعالى: ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾، والدين في قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ﴾ الآية، على خصوص التوحيد دون فروعه العملية، وقال: إن الخطاب الخاص به ﷺ في نحو قوله: ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾، لا يشمل حكمه الأمة إلا بدليل منفصل؛ لأنه لا يشملها في الوضع اللغوي، فإدخالها فيه صرف للفظ اللغوي عن ظاهره فيحتاج إلى دليله.

وأجيب عن استدلال الشافعي بأن النصوص دالة على شمول الهدى والدين في الآيتين للأمور العملية»[1].

(١) مذكرة في أصول الفقه على روضة الناظر (ص١٦١ ـ ١٦٢).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٨٧ «واعلم أن الشراء والبيع ما بيع في أسواق المسلمين حلال ما بيع على حكم الكتاب والإسلام والسنة، من غير أن يدخله تغيير أو ظلم أو جور أو خلاف للقرآن أو خلاف للعلم».

الشرح

قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

ومن ضمن ذلك ما يكون من الشراء والبيع، فهذا الشراء وهذا البيع هو بضوابطه الشرعية، فمتى كان بضوابطه الشرعية من غير أن يدخله نوع تغيير أو ظلم أو جور أو خلاف ما جاءت به النصوص فهو أمر حلال.

أما إذا دخله أمرٌ من الأمور؛ من غشٍّ أو من سوء معاملة ونحو ذلك، فعند ذلك ينتقل من الحِل إلى الحرمة.

وقد قرر أهل السنة في عقائدهم إباحة المكاسب والطيبات خلافًا لليهود ومن سلك مسلكهم من الرافضة، والمعتزلة، والمتصوفة، وطائفة من مصنفي الفقهاء كما سيأتي.

قال ابن بطة: «ولا تحرم شيئًا مما أحله الله، فإن فاعل ذلك مفتر على الله، راد لقوله، معتد ظالم، . . . ثم إن الروافض تشبهت باليهود في تحريم ما أحل الله. . . وحرَّموا الجري[١] ولحم الجزور»[٢].

وقال أبو عمرو الداني: «وأكل الحلال فريضة، لقوله ـ تعالى ـ: ﴿كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وتجنب الشبهات واتقاؤها من كمال الورع، وفي ذلك السلامة من الحرام لقوله ﷺ: «**من اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام**»[٣]، والحلال موجود وغير معدوم، قال الله ـ تعالى ـ:

---

(١) قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ١٥٣): «الجريُ ضرب من السمك لا يأكله اليهود».
(٢) الإبانة الصغرى (ص٢٩٢).
(٣) أخرجه البخاري (٥٢)، وأخرجه مسلم (١٥٩٩).

﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقال: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]، والتجارة رزق من رزق الله، وحلال من حلال الله تعالى، ولو كان الحلال معدومًا على ما يزعمه بعض المعتزلة لصار الحرام مباحًا للضرورة»[(١)].

وقال قوام السنة الأصفهاني: «والشراء والبيع حلال إلى يوم القيامة على حكم الكتاب والسنة»[(٢)].

وهذا كذلك فيه ردٌّ على زعم بعض المتصوفة بوجوب ترك التجارة والمكاسب والزهد في الدنيا والانقطاع عنها، ومعلوم أن هناك فارق بين قول أهل السنة في الزهد وبين قول هؤلاء المتصوفة الذين انحرفوا في هذا الباب؛ إذ زعموا أن الزهد في الدنيا هو الانقطاع عنها، وزعموا كذلك أن الاشتغال بالتكسُّب والتجارة كله حرام، وزعموا أن هذه الأموال أموالٌ محرمة.

قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

قال عمرُ بن الخطاب ﷺ: «كسبٌ فيه بعضُ الدنيِّة خيرٌ من الحاجةِ بين الناس»[(٣)].

وبَيَّنَ ابنُ خفيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ معتقد أهل السنة في ذلك، فقال: «ومما نعتقده أن الله أباح المكاسب والتجارات والصناعات، وإنما حرم الله الغش والظلم، وأن من قال بتحريم تلك المكاسب فهو ضالٌّ مضلٌّ مبتدع»، وهذا الأمر يوجد في أفهام الصوفية، ويروِّجون له؛ بزعم أن الاشتغال بالتكسب وبالتجارة مما حرمه الله.

وقال ابن خفيف: «إذ ليس الفساد والظلم والغش من التجارات والصناعات بشيء، وإنما حرم الله ورسوله الفساد لا الكسب والتجارات، فإنها على أصل الكتاب والسنة جائزة إلى يوم القيامة، وإن مما نعتقد أن الله لا يأمر بأكل الحلال ثم يعدمهم الوصول إليه من جميع الجهات»[(٤)]، يعني: يجعل الخلقَ ممنوعين من الوصول إلى ذلك.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رجل نقل عن بعض السلف من الفقهاء أنه قال: أكل الحلال متعذر لا يمكن وجوده في هذا الزمان.

فكان من جوابه: «هذا القائل الذي قال: أكل الحلال متعذر، لا يمكن وجوده

---

(١) الرسالة الوافية (ص١٤٥ ـ ١٤٦).
(٢) الحجة (٢/ ٣٦٦).
(٣) انظر: كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية (٣/ ٢٧٧).
(٤) الفتوى الحموية الكبرى (ص٤٥٨).

في هذا الزمان غالط مخطئ في قوله باتفاق أئمة الإسلام، فإن مثل هذه المقالة كان يقولها بعض أهل البدع، وبعض أهل الفقه الفاسد، وبعض أهل النسك الفاسد، فأنكر الأئمة ذلك، حتى الإمام أحمد في ورعه المشهور كان ينكر مثل هذه المقالة»[(١)].

إلى أن قال: «ومثل هذا كان يقوله بعض المنتسبين إلى العلم من أهل العصر، وبناء على هذه الشبهة الفاسدة، وهو أن الحرام قد غلب على الأموال لكثرة الغصوب والعقود الفاسدة ولم يتميز الحلال من الحرام.

ووقعت مثل هذه الشبهة عند طائفة من مصنفي الفقهاء، فأفتوا بأن الإنسان لا يتناول إلا مقدار الضرورة، وطائفة لما رأت مثل هذا الحرج سدت باب الورع...»[(٢)].

ويقول شارح «العقيدة الطحاوية»: «قد ظَنَّ بعضُ الناس أن التوكل ينافي الاكتساب وتعاطي الأسباب، وأن الأمور إذا كانت مُقَدَّرة فلا حاجة إلى الأسباب! وهذا فاسد؛ فإن الاكتساب: منه فرض، ومنه مُستحب، ومنه مباح، ومنه مكروه، ومنه حرام، كما قد عُرف في موضعه. وقد كان النبي ﷺ ـ أفضل المتوكلين ـ يَلبس لَأْمَةَ الحرب، ويمشي في الأسواق للاكتساب، حتى قال الكافرون: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧]. ولهذا تجد كثيرًا ممن يرى الاكتساب ينافي التوكل يُرزقون على يد مَن يُعطيهم؛ إمَّا صدقة، وإمَّا هدية...»[(٣)].

وقال ابنُ القيم: «وفي الأحاديث الصَّحيحة الأمر بالتَّداوي، وأنَّه لا يُنافي التوكل، كما لا يُنافيه دفع داء الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها؛ بل لا تتمُّ حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نَصَبَها الله مقتضيات لمسبباتها قَدَرًا وشرعًا، وأن تعطيلها يَقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة ويُضعفه من حيث يظنُّ مُعطلها أنَّ تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزًا ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يَضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلَّا كان معطلًا للحكمة

---

(١) انظر تفصيل ذلك في: كتاب الحث على التجارة للخلال.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٩/ ٣١١، ٣١٢)؛ باختصار، وانظر (٢٩/ ٥٩٣).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص٢٧٠)، دار السلام، الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

والشرع؛ فلا يجعل العبد عجزه توكلًا ولا توكله عجزًا»[١].

وقال ابنُ حَجَر: «المراد بالتوكل: اعتقاد ما دَلَّت عليه هذه الآية: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، وليس المراد به: ترك التسبب والاعتماد على ما يأتي من المخلوقين؛ لأنَّ ذلك قد يَجُرُّ إلى ضِد ما يَرَاه من التوكل.

وقد سئل أحمد عن رجل جلس في بيته أو في المسجد، وقال: لا أعمل شيئًا حتى يَأتيني رزقي! فقال: هذا رجل جَهِل العلمَ؛ فقد قال النبي ﷺ: «**إنَّ الله جعل رزقي تحت ظلِّ رُمحي**»[٢]، وقال: «**لو تَوكلتم على الله حقَّ تَوكله لرزقكم كما يَرزق الطير تَغدو خماصًا، وتَروح بِطانًا**»[٣]، فذكر أنَّها تَغدو وتروح في طلب الرزق، قال: وكان الصحابة يَتَّجِرون ويَعملون في نَخيلهم، والقدوةُ بهم»[٤].

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ١٥)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

(٢) جزء من حديث؛ أورده البخاري تعليقًا في باب (مَا قِيل فِي الرِّمَاحِ) (٤/ ٤٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٩٤٠١)، وأحمد في «المسند» (٥١١٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٢٦٩). ولابن رجب الحنبلي رسالة ماتعة في شرح هذا الحديث، بعنوان: «الحِكَم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ: «**بُعِثتُ بالسَّيف بين يدي السَّاعة**»».

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٠٥)، والترمذي (٢٣٤٤) من حديث عمر، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣١٠).

(٤) فتح الباري (١١/ ٣٠٥، ٣٠٦)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٨٨ «واعلم ـ رحمك الله ـ أنه ينبغي للعبد أن تصحبه الشفقة أبدًا ما صحب الدنيا؛ لأنه لا يدري على ما يموت، وبما يختم له، وعلى ما يلقى الله، وإن عمل كل عمل من الخير، وينبغي للرجل المسرف على نفسه أن لا يقطع رجاءه من الله تعالى عند الموت، ويحسن ظنه بالله تبارك وتعالى ويخاف ذنوبه، فإن رحمه الله فبفضل، وإن عذبه فبذنب».

الشرح

فمعلوم أن العبد المؤمن يعيش بين مقام الرجاء ومقام الخوف، فإن كان على خير فيجب أن يكون في حال شفقة ووجل؛ لأنه أولًا لا يدري: هل هذا العمل مقبول أو مردود؟ وهل جاء على وجهه أو لم يأت على وجهه؟ ومع ذلك، كما قال الله تعالى عن أهل الإيمان: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء: ٧٥].

فهو يرجو رحمة الله ﷻ، وفي ذات الوقت مشفق، فالإنسان على هذا الحال إلى أن تأتيه غرغرة الموت، فعندما ينقطع العمل وهو مقبل إلى الله ﷻ، عند ذلك يحسن الظن ويعظم جانب الرجاء، وإن كان العبد على تقصير كما قال، وينبغي للرجل المسرف على نفسه أن لا يقطع رجاءه من الله، فإذا كان على حال ذنب وعلى حال معصية، عليه أن يرجو الله ومغفرة الله، فلا ييأس من رَوح الله، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [يوسف: ٨٧].

فلا ييأس المؤمن من رَوح الله ﷻ، ومن رحمة الله ﷻ، ولا يقنط من رحمة الله تعالى، ففي مقام الذنب على الإنسان أن يرجو عفو الله تعالى لكن ليس الأمر بالعكس كما يفعله بعض الناس، فإذا جاء فعل المعصية قال: إن الله غفور رحيم، فيجب أن يعلم أنه شديد العقاب، لكن عليه أن يراجع نفسه.

فعليه أن يستغفر وأن يتوب وأن يعلق رجاءه بالله ﷻ أن يغفر له هذا الذنب، فبعض الناس يأتيه الشيطان فيصيبه بحالة قنوط وحال يأس فيقول: إن الله لا يغفر لك، إن ذنبك عظيم، إنك فعلت كذا وكذا، وقمت بكذا وكذا حتى يسد عليه باب

الرجاء، فالله ﷻ فتح لك باب التوبة، ووعد بمغفرة الذنب، فلماذا لا تتوب وترجع إلى الله ﷻ.

فعلى الإنسان كما قال: وينبغي للرجل المسرف على نفسه أن لا يقطع رجاءه بالله تعالى عند الموت، ويحسن ظنه بالله تبارك وتعالى ويخاف ذنوبه، فإن رحمه الله فبفضلٍ وإن عذبه فبذنبه، لا شك أن ما دون الشرك تحت المشيئة فإن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له.

ولا شك أن المؤمن يَعيش بين الخوف والرجاء، كما قال تعالى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء: ٥٧]، فإن الإنسان يعيش بين المقامين إلا في حالة واحدة عند انقطاع العمل والإقبال على الله ﷻ؛ فيُغَلِّب في هذا الحال جانب الرجاء على جانب الخوف؛ لأن العمل قد انتهى.

فلا بد أن تكون العبودية مبنية على الحب والخوف والرجاء، ومتى اختلَّ ركن من هذه الأركان اختلت العبودية، ويبعث على تحقيق العبودية أمران اثنان: مشاهدة منة الله تعالى ونعمه، ومطالعة عيوب النفس والعمل.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال شيخ الإسلام: العارفُ يَسير إلى الله بين مشاهدة المِنَّة ومطالعة عيب النَّفس والعمل، وهذا معنى قوله ﷺ في الحديث الصَّحيح من حديث شَدَّاد بن أوس رضي الله تعالى عنه: «**سَيِّدُ الاستغفار أن يَقول العبدُ: اللّهم أنتَ ربِّي لا إله الا أنت، خَلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك مِن شَرِّ ما صنعتُ، أبوءُ لَكَ بنعمتك عليَّ، وأبوء بذنبي، فاغفر لي؛ إنَّه لا يَغفر الذنوب إلا أنت**»[1]، فجمع في قوله ﷺ: «**أَبُوءُ لَكَ بنعمتك عليَّ وأَبُوء بذنبي**» مشاهدةَ المِنَّة ومطالعةَ عيب النفس والعمل.

فمشاهدة المنة توجب له المحبة والحمد والشكر لوليِّ النِّعم والإحسان، ومطالعة عيب النفس والعمل تُوجب له الذل والانكسار والافتقار والتوبة في كل وقت، وأن لا يرى نفسه إلا مفلسًا، وأقرب باب دخل منه العبد على الله تعالى هو الإفلاس؛ فلا يرى لنفسه حالًا ولا مقامًا ولا سببًا يتعلق به ولا وسيلة منه يَمُنُّ بها؛ بل يدخل على الله تعالى من باب الافتقار الصِّرف والإفلاس المحض، دخول مَن كسر الفقر والمسكنة قلبه حتى وصلت تلك الكسرة إلى سويدائه؛ فانصدع وشملته الكسرة من كل جهاته، وشهد ضرورته إلى ربِّه ﷻ، وكمال فاقته وفقره إليه، وأنَّ في كل ذَرَّة

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٦) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

مِن ذراته الظاهرة والباطنة فاقة تامة وضرورة كاملة إلى ربه تبارك وتعالى، وأنه إن تخلى عنه طَرفة عين هلك وخسر خسارة لا تُجبر، إلا أن يَعود الله تعالى عليه ويَتداركه برحمته. ولا طريق إلى الله أقرب من العبودية، ولا حِجاب أغلظ من الدَّعوى»[(١)].

ولما كان رسولنا ﷺ أحسن افتقارًا إلى الله كان أتم الخلق عبودية له ﷻ.

وهذا حال الأئمة والصالحين، وقد قال ابن القيم عن افتقار شيخه ابن تيمية لربِّه: «ولقد شاهدتُ من شيخ الإسلام ابن تيمية قَدَّس الله روحه من ذلك أمرًا لم أشاهده من غيره، وكان يقول كثيرًا: ما لي شيء، ولا مني شيء، ولا فيَّ شيء»[(٢)].

(١) الوابل الصيب (ص٧، ٨).

(٢) انظر: مدارج السالكين (١/ ٥٢٠، ٥٢١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٨٩ : «والإيمان بأن الله تبارك وتعالى أطلع نبيه على ما يكون في أمته إلى يوم القيامة».

الشرح

الغيب نوعان:

النوع الأول: غيب مطلق، كمعرفة موعد الساعة، ونزول الغيث، ونحو ذلك؛ وهذا النوع لا يعلمه إلا الله.

قال الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾﴾ [لقمان: ٣٤].

وقال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٩﴾﴾ [الأحقاف: ٩]، إلى غير هذا من الآيات التي تدل على أن الله سبحانه استأثر بهذا النوع من علم الغيب.

وروى البخاري في صحيحه[1] من طريق عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**مفاتح الغيب خمس لا يعلمهن إلا الله**: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ

(١) صحيح البخاري (٤٦٢٧).

تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾﴾، وذكر مسلم حديث عمر بن الخطاب الذي فيه: أن جبريل سأل رسول الله ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، ثم سأله عن الساعة، فقال ﷺ: «**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولكن سأحدثك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة ربتها فذاك من أشراطها، وإذا كان الحفاة العراة رؤوس الناس فذاك من أشراطها في خمس لا يعلمهن إلا الله**: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾﴾»[(١)].

النوع الثاني: غيب نسبي، وهو ما غاب عن بعض الخلق عِلْمُه، وبلغ بعضَهم، فهذا إنما يسمى غيبًا بالنسبة للجاهل به الذي لا يعلمه، وليس بغيب للذي يعلمه.

وهذا الغيب النسبي يمكن للإنسان أن يعرفه إما بطريق الوحي، أو بالتجربة، أو بالعلم الحديث، أو غير ذلك مما يمكن به الاستعلام عما يخفى على كثير من الناس بالطرق الممكنة، كمعرفة ما في قعر البحار، وأغوار الأرض، وأجواء السماء.

قال ابن تيمية: «وأما ما يعلمه بعض المخلوقين: فهو غيب عمن لم يعلمه، وهو شهادة لمن علمه»[(٢)].

أما قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧].

فقد **قال ابن كثير**: «وقوله: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾، هذه كقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وهكذا قال هاهنا: إنه يعلم الغيب والشهادة، وإنه لا يطّلع أحدٌ من خلقه على شيء من علمه، إلا مما أطلعه تعالى عليه؛ ولهذا قال: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾، وهذا يعم الرسول الملكي والبشري»[(٣)].

قال ابن عاشور: «يطلع الله بعض رسله لأجل ما أراده الله من الرسالة إلى الناس.

فيعلم من هذا الإيمان: أن الغيب الذي يطلع الله عليه الرسل هو من نوع ما له تعلق بالرسالة، وهو غيب ما أراد الله إبلاغه إلى الخلق أن يعتقدوه، أو أن يفعلوه، وما له تعلق بذلك من الوعد والوعيد من أمور الآخرة، أو أمور الدنيا، وما يؤيد به

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) النبوات (٢/ ١٠٢٢).

(٣) تفسير ابن كثير (٨/ ٢٤٧).

الرسل عن الإخبار بأمور مغيَّبة، كقوله تعالى: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ﴾ [الروم: ٢ ـ ٤].

والمراد بهذا: الاطلاع المحقق، المفيد علمًا، كعلم المشاهدة»[(١)].

وقد خصَّص القاضي عياض لهذا الأمر فصلًا، ثم قال: «والأحاديث في هذا الباب بحر لا يدرك قعره ولا ينزف غمره، وهذه المعجزة من جملة معجزاته المعلومة على القطع الواصل إلينا خبرها على التواتر...»[(٢)].

والجمهور على أن هذا الإخبار بالمغيبات يعد من جملة معجزات النبي ﷺ، ووجهًا من وجوه إعجاز الكتاب الذي جاء به.

قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧].

وهذا الغيب المستثنى هو بعض، لا كله، قال أبو السعود: «...أي فلا يطلع على غيبه اطلاعًا كاملًا ينكشف به جليه الحال انكشافًا تامًا موجبًا لعين اليقين أحدًا من خلقه، ﴿إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾، أي إلا رسولًا ارتضاه لإظهاره على بعض غيوبه المتعلقة برسالته»[(٣)].

وكذلك قال القاضي ابن عطية: ﴿إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾ معناه فإنه يظهره على من شاء مما هو قليل من كثير»[(٤)].

وهو هذا الغيب الذي اطلع عليه الرسول الكريم، هو الذي له تعلق بالرسالة ليبين للناس دينهم، وليكون له ذلك أيضًا معجزة.

والنبي الكريم ينفي عن نفسه علم جميع الغيب، وكذلك علّمه الله أن يقول: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ۝١٨٨﴾ [الأعراف: ١٨٨].

قال ابن كثير في تفسيره: «أمره الله تعالى أن يفوض الأمور إليه، وأن يخبر عن نفسه أنه لا يعلم الغيب المستقبل، ولا اطلاع له على شيء من ذلك إلا بما أطلعه الله عليه»[(٥)].

وقد أخذ النبي ﷺ بهذا الأدب، فقال حين اختصم إليه رجلان: «**إنما أنا بشر**

---

(١) التحرير والتنوير (٢٩/٢٤٨).
(٢) الشفا (١/٣٣٥).
(٣) إرشاد العقل السليم (٥/٢٠٢).
(٤) في: «المحرر الوجيز».
(٥) تفسير ابن كثير (٣/١٨٨).

وإنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذ، فإنما أقطع له قطعة من النار»[(١)].

وعلق الحافظ ابن عبد البر على هذا قائلًا: «في هذا الحديث من الفقه أن البشر لا يعلمون ما غُيِّب عنهم وسُتِر من الضمائر وغيرها؛ لأنه قال ﷺ في هذا الحديث: «**إنما أنا بشر**»؛ أي: إني من البشر، ولا أدري باطن ما تتحاكمون فيه عندي وتختصمون إليّ، وإنما أقضي بينكم على ظاهر ما تقولون وتدلون به من الحِجَاج وإنما يعلم الأنبياء من الغيب ما أُعلِموا به بوجه من وجوه الوحي»[(٢)].

ولذلك حين سمع النبي ﷺ جواري يضربن بالدف، في يوم عرس، وقالت إحداهن فينا نبي يعلم ما في غد. قال لها: «**دعي هذه، وقولي بالذي كنت تقولين**»[(٣)].

قال ابن حجر: «إنما أنكر عليها ما ذكر من الإطراء حين أطلق علم الغيب له، وهو صفة تختص بالله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]»[(٤)].

وقد أخبر النبي ﷺ بأمور كثيرة من أمور الغيب كأشراط الساعة، والفتن التي ستقع بعده، ووصف الجنة والنار، ومن ذلك ما سيقع من اختلاف أمته وافتراقها كما سيأتي في كلام المصنف، وكل هذا من الغيب الذي أطلعه الله عليه.

(١) صحيح البخاري (٧١٦٩).
(٢) التمهيد (٢٢/ ٢١٦).
(٣) صحيح البخاري (٥١٤٧).
(٤) فتح الباري (١٠/ ١٧٤).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٩٠ «واعلم أن رسول الله ﷺ قال: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة، قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي»»[(١)].

وهكذا كان الدين إلى خلافة عمر، وهكذا كان في زمن عثمان رضي الله عنه، فلما قُتل عثمان جاء الاختلاف والبدع، وصار الناس أحزابًا وصاروا فِرقًا، فمن الناس من ثبت على الحق عند أول التغيير، وقال به ودعا الناس إليه.

فكان الأمر مستقيمًا حتى كانت الطبقة الرابعة في خلافة بني فلان انقلب الزمان وتغير الناس جدًّا، وفشت البدع، وكثرت الدعاة إلى غير سبيل الحق والجماعة، ووقعت المحن في شيء لم يتكلم به رسول الله ﷺ، ولا أصحابه، ودعوا إلى الفرقة، ونهى رسول الله عن الفرقة، وكفَّر بعضهم بعضًا، وكل داع إلى رأيه، وإلى تكفير من خالفه، فضلَّ الجهال والرعاع ومن لا علم له، وأطمعوا الناس في شيء من أمر الدنيا وخوفوهم عقاب الدنيا، فاتبعهم الخلق على خوف في دنياهم ورغبة في دنياهم، فصارت السنة وأهلها مكتومين.

وظهرت البدعة وفشت، وكفروا من حيث لا يعلمون من وجوه شتى، ووضعوا القياس، وحملوا قدرة الرب في آياته وأحكامه وأمره ونهيه على عقولهم وآرائهم، فما وافق عقولهم قبلوه وما لم يوافق عقولهم ردوه، فصار الإسلام غريبًا، والسنة غريبة، وأهل السنة غرباء في جوف ديارهم».

---

(١) انظر: سنن أبي داود برقم (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠) وقال عقبه: حديث أبي هريرة حديثٌ حسن صحيح، وابن ماجه (٣٩٩١) والإمام أحمد في المسند مُسْنَدُ المكثرين من الصحابة (٨٣٩٦)، وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة الجزء الأول (ص٤٠٢). وصححه الحاكم (١/ ١٢٨) بل قال: إنه حديث كبير في الأصول، وحسنه ابن حجر في «تخريج الكشاف» (٦٣)، وصححه ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٥)، والشاطبي في «الاعتصام» (١/ ٤٣٠)، والعراقي في «تخريج الإحياء» (٣/ ١٩٩) وتوارد على ذكره والاستشهاد به أهل العلم في كتب السنة، وقد ورد عن جماعة من الصحابة بطرق كثيرة، أكثرها وأصحها على تحديد عدد الفرق بثلاث وسبعين فرقة.

الشرح

أطلع الله ﷻ نبيه ﷺ على أمورٍ من حال هذه الأمة، ومن ذلك أن الله تعالى زوى له الأرض، وأطلعه ﷺ على ما يبلغه مُلك هذه الأمة من هذه الأرض، فعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ اللهَ زَوى لي الأرضَ. أو قالَ: إن ربِّي زوى لي الأرضَ، فرأيْتُ مشارقَها ومغاربَها، وإن مُلكَ أمتي سيبلغُ ما زُوِيَ لي منها، وأُعطيْتُ الكنزينِ الأحمرَ والأبيضَ**»(١).

وكذلك، مما أطلع الله ﷻ نبيه ما يكون من حال الافتراق، فقال النبي ﷺ: «**ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة، قيل يا رسول الله، من هم؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي**»(٢)، أو من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي.

التفرق والاختلاف في هذه الأمة واقع لا محالة، يشهد له التاريخ، وتشهد له نصوصٌ من سنة نبينا محمد ﷺ.

فقد قال ﷺ: «**إِنَّهُ مَن يَعِشْ مِنكُم بَعدِي فَسَيَرَى اختِلَافًا كَثِيرًا**»(٣).

فهذا الافتراق أخبر النبي ﷺ أنه سيقع في الأمة، والعلماء تكلموا في هذا الحديث من جهة معناه، فقيل هنا: هل هذا الافتراق للأمة هي أمة الإجابة أو أمة الدعوة؟

والمقصود بأمة الدعوة: هم كل من كان مبعوثًا إليهم نبي أو رسول آمنوا به أم لم يؤمنوا. فيدخل في (الأمة) ـ على هذا الإطلاق ـ: المؤمن والكافر، المستجيب المهتدي والمكذب الضال المعاند.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النحل: ٣٦].

فأطلق لفظ الأمة على الفريقين.

والمقصود بأمة الإجابة: وهم الذين آمنوا بالرسول وصدَّقوه وأذعنوا له واتبعوا النور الذي أنزله الله معه. فلفظ الأمة على هذا الإطلاق، يدخل فيه جميع

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٤٢٥٢)، وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود: صحيح.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) رواه أبو داود (٤٠٦٧)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

المؤمنين والمسلمين، وهو خاص بهم، فيخرج جميع من لم يؤمن بالرسول.

قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾﴾ [الأعراف: ١٨١].

وهذا الإطلاق أخص من سابقه ـ كما هو ظاهر. وهذان هما المعنيان الاصطلاحيان للفظ (الأمة) على سبيل العموم.

أما إذا أضيف إلى نبينا محمد، أو أريد به ذلك، فله ثلاثة معانٍ؛ أحدها، أخص من الآخر، وهي:

الأول: أمة الاتباع: وهم أهل العمل الصالح الذين ساروا على هديه وسنته، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «...إذا قيل: ... أمة محمد لم يكن فيهم ـ من هذه الجهة ـ لا اتحاد ولا رفض ولا تكذيب بالقدر ولا غير ذلك من البدع، وإن كان بعض الداخلين في الأمة قد ابتدع هذه البدع»[(١)]. ومن أمثلته: قوله: «**لا يزال في أمتي أمة قائمة بأمر الله...**» الحديث.

الثاني: أمة الإجابة: وهم مطلق المسلمين. قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

الثالث: أمة الدعوة: وهم الإنس كافة والجن قاطبة منذ بعثة محمد ﷺ حتى قيام الساعة. قال: «**والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به؛ إلا كان من أصحاب النار**»[(٢)]. فيندرج تحت مسمى (الأمة) بهذا الإطلاق جميع أرباب الملل والنحل الذين ليسوا على قبلتنا.

وبناء على ما سبق؛ فالمعنى الأول أخص من الثاني، والثاني أخص من الثالث[(٣)].

والصواب أن المقصود بها أمة الإجابة، فسيقع الافتراق في أمة الإجابة؛ وعلى هذا، فالمراد بالأمة: المسلمون الذين آمنوا بمحمد ﷺ، وتكون الفرق الثلاث والسبعون منحصرة في أهل القبلة، وإن كانت بدعة بعضها بدعة مكفرة ومخرجة من الإسلام، أو كان منهم من هو منافق في الباطن، وتكون الفرقة الناجية هي المتمسكة بالإسلام المحض الخالص الذي كان عليه النبي ﷺ.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وكذلك سائر الثنتين وسبعين فرقة: مَن كان

---

(١) مجموع الفتاوى (١٤/ ٩٢) و(٣٢/ ١٧٩).

(٢) أخرجه مسلم (١/ ١٣٤) رقم (١٥٣).

(٣) انظر: فتح الباري (١١/ ٤١١).

منهم منافقًا، فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقًا؛ بل كان مؤمنًا بالله ورسوله في الباطن، لم يكن كافرًا في الباطن؛ وإن أخطأ في التأويل كائنًا ما كان خطؤه، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق، ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار.

ومن قال: إن الثنتين وسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرًا ينقل عن الملة، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين؛ بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم من كفَّر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضًا ببعض المقالات»[(١)].

فمعلومٌ أن النبي ﷺ جاهد في سبيل إعلاء كلمة الله ﷻ حتى وصل الأمر في ذروته عند فتح مكة، ثم بعد ذلك انتشر أمر الإسلام واجتمع للنبي ﷺ في حجة الوداع ما اجتمع من أمة الإسلام، وظهرت في هذا الوقت بوادر المتنبئين، مثل مسيلمة ومثل الأسود العنسي هؤلاء ظهروا بالتنبؤ وقضي عليهم، حتى إن الأسود العنسي قتل في عهد النبي ﷺ ومسيلمة قُتل بعد ذلك فهذه بدايات الفتن.

ولقد كان المسلمون في خلافة أبي بكر وعمر وصدرًا من خلافة عثمان متفقين لا تنازع بينهم، وكانوا على ما بعث الله به رسوله من الهدى ودين الحق الموافق لصحيح المنقول وصريح المعقول[(٢)]. إلى أن حدث في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه أمور أوجبت نوعًا من التفرق، وقام قوم من أهل الفتنة فقتلوا عثمان رضي الله عنه سنة (٣٥هـ)، فتفرق المسلمون بعد مقتل عثمان، ووقعت الفتنة، وأدى ذلك إلى اقتتالهم بصفِّين سنة (٣٧هـ)، واتفقوا على تحكيم حكمين، فخرجت الخوارج من ذلك الحين على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وفارقوا جماعة المسلمين إلى مكان يقال له: «حروراء» فكف عنهم إلى أن استحلوا دماء المسلمين وأموالهم، فعلم علي رضي الله عنه أنهم الطائفة التي ذكرها رسول الله ﷺ، فقاتلهم فهم الفرقة المارقة التي قال فيها النبي ﷺ: «**تمرق مارقة عند فُرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق**»[(٣)].

لكن بدايات الفتن الحقيقية كانت في زمن عثمان، لما قتل عثمان رضي الله عنه جاء الاختلاف والبدع، ظهر الخوارج، وظهر التشيع، وتلاه بعد ذلك ظهور القدرية

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/٢١٨).
(٢) منهاج السنة (١/٣٠٦).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٣/١١٣) ط١، دار المعرفة

وظهور الإرجاء، ثم تلاه ظهور الجهمية، هذه أكبر المقالات، الخوارج والتشيع متزامنين ثم كذلك الإرجاء والقدر متزامنين ثم الجهمية فهذه بدايات ظهور البدع.

لكن بقيت هذه البدع محصورة في أُناس، أو في طوائف، والملك والسيادة وولاية الأمر للمسلمين كانت لدى أهل السنة والغلبة لعلماء السنة.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «مضى الرعيل الأول [من الصحابة] في ضوء ذلك النور لم تطفئه عواصف الأهواء، ولم تلتبس به ظلم الآراء وأوصوا من بعدهم أن لا يفارقوا النور الذي اقتبسوه منهم، وأن لا يخرجوا عن طريقهم، فلما كان في أواخر عصرهم حدثت الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة، فبعدوا عن النور الذي كان عليه أوائل الأئمة، ومع هذا لم يفارقوه بالكلية، بل كانوا للنصوص معظمين، وبها مستدلين، ولها على العقول والآراء مقدمين، ولم يدع أحد منهم أن عنده عقليات تعارض النصوص، وإنما أتوا من سوء الفهم فيها، والاستبداد بما ظهر لهم منها دون من قبلهم، ورأوا أنهم إن اقتفوا أثرهم كانوا مقلدين لهم، فصاح بهم من أدركهم من الصحابة وكبار التابعين من كل قطر، ورموهم بالعظائم، وتبرؤوا منهم، وحذروا من سبيلهم أشد التحذير، وكانوا لا يرون السلام عليهم ولا مجالستهم، وكلامهم فيهم معروف في كتب السنة، وهو أكثر من أن يذكر هاهنا.

فلما كثرت الجهمية في أواخر عصر التابعين كانوا هم أول من عارض الوحي بالرأي، ومع هذا كانوا قليلين أولًا مقموعين مذمومين عند الأئمة، وأولهم شيخهم الجعد بن درهم، وإنما نفق عند الناس بعض الشيء لأنه كان معلِّم مروان بن محمد وشيخه، ولهذا كان يسمَّى مروان الجعدي، وعلى رأسه سلب الله بني أمية المُلك والخلافة وشتتهم في البلاد ومزقهم كل ممزق ببركة شيخ المعطلة النفاة»[1].

قال المصنِّف: «فكان الأمر مستقيمًا حتى كانت الطبقة الرابعة في خلافة بني فلان»، يقصد في خلافة بني العباس وفي عهد المأمون تحديدًا، فلما تولى المأمون هو الذي أظهر الجهمية والمعتزلة، وأعطاهم السيادة في القضاء وفي ولاية أمور المسلمين العلمية، وبالتالي كان حربًا على علماء السنة، فامتحن الإمام أحمد، وقتل من قُتل من علماء المسلمين.

قال ابن تيمية: «الجهمية لم يكونوا ظاهرين إلا بالمشرق، لكن قويَ أمرهم لما مات الرشيد وتولى ابنه الملقب بالمأمون بالمشرق وتلقى عن هؤلاء ما تلقاه. ثم لما

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٦٩، ١٠٧١).

تولى الخلافة اجتمع بكثير من هؤلاء، ودعا إلى قولهم في آخر عمره، وكتب وهو بالثغر بطرسوس إلى نائبه ببغداد إسحاق بن إبراهيم بن مصعب كتابًا يدعو الناس فيه إلى أن يقولوا: القرآن مخلوق، فلم يجبه أحد؛ ثم كتب كتابًا ثانيًا يأمر فيه بتقييد من لم يجبه وإرساله إليه، فأجاب أكثرهم، ثم قيدوا سبعة لم يجيبوا، فأجاب منهم خمسة بعد القيد، وبقي اثنان لم يجيبا: الإمام أحمد بن حنبل، ومحمد بن نوح، فأرسلوهما إليه فمات قبل أن يصلا إليه؛ وكان هذا سنة ثماني عشر ومائتين»[1].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض حديثه عن تلك الحقبة الزمنية وما قبلها وما بعدها: «وتجد الإسلام والإيمان كلما ظهر وقوى كانت السنة وأهلها أظهر وأقوى، وإن ظهر شيء من الكفر والنفاق ظهرت البدع بحسب ذلك، مثل دولة المهدي (١٥٨ ـ ١٦٩هـ)، والرشيد (١٧٠ ـ ١٩٤هـ)، ونحوهما ممن كان يعظم الإسلام والإيمان ويغزو أعداءه من الكفار والمنافقين. كان أهل السنة في تلك الأيام أقوى وأكثر، وأهل البدع أذل وأقل. فإن المهدي قتل من المنافقين الزنادقة من لا يحصي عدده إلا الله، والرشيد كان كثير الغزو والحج.

وذلك أنه لما انتشرت الدولة العباسية وكان في أنصارها من أهل المشرق والأعاجم طوائف من الذين نعتهم النبي ﷺ حيث قال: «**الفتنة هاهنا**»؛ ظهر حينئذ كثير من البدع، وعرِّبت أيضًا إذ ذاك طائفة من كتب الأعاجم من المجوس الفرس، والصابئين الروم، والمشركين الهنود، وكان المهدي من خيار خلفاء بني العباس، وأحسنهم إيمانًا وعدلًا وجودًا، فصار يتتبع المنافقين الزنادقة كذلك.

وفي دولة «أبي العباس المأمون» ظهر «الخُرَّمية» ونحوهم من المنافقين، وعرِّب من كتب الأوائل المجلوبة من بلاد الروم ما انتشر بسببه مقالات الصابئين، وراسل ملوك المشركين من الهند ونحوهم حتى صار بينه وبينهم مودة.

فلما ظهر ما ظهر من الكفر والنفاق في المسلمين، وقوي ما قوي من حال المشركين وأهل الكتاب، كان من أثر ذلك ما ظهر من استيلاء الجهمية والرافضة وغيرهم من أهل الضلال وتقريب الصابئة ونحوهم من المتفلسفة. وذلك بنوع رأي يحسبه صاحبه عقلًا وعدلًا، وإنما هو جهل وظلم، إذ التسوية بين المؤمن والمنافق، والمسلم والكافر أعظم الظلم، وطلب الهدى عند أهل الضلال أعظم الجهل، فتولد من ذلك محنة الجهمية، حتى امتحنت الأمة بنفي الصفات والتكذيب بكلام الله

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ١٨٣).

ورؤيته، وجرى من محنة الإمام أحمد وغيره ما جرى، مما يطول وصفه»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ثم بعد انقراض أكابر التابعين ظهرت الجهمية ثم لما عرِّبت كتب الفرس والروم ظهر التشبه بفارس والروم وكُتب الهند انتقلت بتوسط الفرس إلى المسلمين وكتب اليونان انتقلت بتوسط الروم إلى المسلمين فظهرت الملاحدة الباطنية الذين ركبوا مذهبهم من قول المجوس واليونان مع ما أظهروه من التشيع، وكانت قرامطة البحرين أعظم تعطيلًا وكفرًا، كفرهم من جنس كفر فرعون بل شر منه»[٢].

وقال ابن تيمية: «وأنه بعد ذلك أواخر المائة الثانية وقبلها وبعدها اجتُلبت كتب اليونان وغيرهم من الروم من بلاد النصارى وعرِّبت وانتشر مذهب مبدلة الصابئة مثل أرسطو وذويه، ظهر في ذلك الزمان الخرمية، وهم أول القرامطة الباطنية الذين كانوا في الباطن يأخذون بعض دين الصابئين المبدلين، وبعض دين المجوس، كما أخذوا عن هؤلاء كلامهم في العقل والنفس، وأخذوا عن هؤلاء كلامهم في النور والظلمة، وكسوا ذلك عبارات وتصرفوا فيه وأخرجوه إلى المسلمين، وكان من القرامطة الباطنية في الإسلام ما كان، وهم كانوا يميلون كثيرًا إلى طريقة الصابئة المبدلين، وفي زمنهم صنفت رسائل إخوان الصفا، وذكر ابن سينا أن أباه كان من أهل دعوتهم من أهل دعوة المصريين منهم، وكانوا إذ ذاك قد ملكوا مصر وغلبوا عليها، قال ابن سينا وبسبب ذلك اشتغلت في الفلسفة لكونهم كانوا يرونها، وظهر في غير هؤلاء من التجهم ما ظهر، وظهر بذلك تصديق ما أخبر به النبي ﷺ كما ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**» قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «**فمن**»[٣].

وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي مأخذ القرون شبرًا بشبر وذراعًا بذراع**»، فقيل: يا رسول الله كفارس والروم؟ قال: «**فمن الناس إلا أولئك؟**»[٤]. ومعلوم أن أهل الكتاب أقرب إلى المسلمين من المجوس والصابئين والمشركين، فكان أول ما ظهر من البدع فيه شبه من اليهود والنصارى.

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٠، ٢١).
(٢) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٤٧٨).
(٣) أخرجه البخاري، رقم (٧٣٢٠)، وأخرجه مسلم (٨/ ٥٧).
(٤) صحيح البخاري (٧٣١٩).

والنبوة كل ما ظهر نورها انطفت البدع، وهي في أول الأمر كانت أعظم ظهورًا، فكان إنما يظهر من البدع ما كان أخف من غيره، كما ظهر في أواخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والتشيع، ثم في أواخر عصر الصحابة ظهرت القدرية والمرجئة، ثم بعد انقراض أكابر التابعين ظهرت الجهمية، ثم لما عرِّبت كتب الفرس والروم ظهر التشبه بفارس والروم. وكتب الهند انتقلت بتوسط الفرس إلى المسلمين، وكتب اليونان انتقلت بتوسط الروم إلى المسلمين، فظهرت الملاحدة الباطنية الذين ركَّبوا مذهبهم من قول المجوس واليونان، مع ما أظهروه من التشيع، وكانت قرامطة البحرين أعظم تعطيلًا وكفرًا، كفرهم من جنس كفر فرعون بل شر منه»[(١)].

قال الذهبي: «لما تولى المأمون الخلافة على رأس المائتين، نجم التشيع وأبدى صفحته. (وكان المأمون شيعيًا)»[(٢)].

فالمأمون أول من أعلن بدعة القول بخلق القرآن من السلاطين ودعا إليها بقوة السلطان، «وكان كلامه في القرآن سنة اثنتي عشرة ومائتين فأنكر الناس ذلك واضطربوا ولم ينل مقصوده ففتر إلى وقت»[(٣)]. «ولكنه لم يرجع عن قوله وصمم على امتحان العلماء في سنة ثمان عشرة وشدد عليهم فأخذه الله»[(٤)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ما أظن أن الله يغفل عن المأمون، ولا بد أن يقابله على ما اعتمده مع هذه الأمة من إدخال هذه العلوم الفلسفية بين أهلها»[(٥)].

قال السيوطي: «أول من أدخل المنطق والفلسفة وسائر علوم اليونان في ملة الإسلام وأحضرها من جزيرة قبرص المأمون»[(٦)].

قال ابن تيمية: «فلما ابتدعت الجهمية هذه المقالات في أثناء المائة الثَّانية أنكر ذلك سلف الأمة وأئمتها، ثم استفحل أمرهم في أوائل المائة الثالثة بسبب ما أدخلوه في شركهم وفريتهم من ولاة الأمور، وجرت المحنة المشهورة»[(٧)].

وفي هذه المرحلة، قويت شوكت التعطيل واتسعت دائرته ونشط دعاته وكثرت

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٤٧٨).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٨١).
(٣) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٨١).
(٤) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٨٣)، فوات الوفيات (٢/ ٢٣٨).
(٥) لوامع الأنوار البهية (١/ ٩).
(٦) الوسائل إلى مسامرة الأوائل (ص١١٨).
(٧) التسعينية (١/ ٢٩٥).

طوائفه. فبعد أن كان خصوم أهل السنة هم الجهمية فقط، ظهر المعتزلة الذين حملوا راية التعطيل ووجهوا دفته، ودخلوا فيه بقوة هيأها لهم المأمون ومن بعده المعتصم ثم الواثق. وشايعهم على ذلك العديد من الفرق الضالة، فجمعت المعتزلة من ذلك الوقت بين بليَّتين: «بلية نفي الصفات»، و«بلية نفي القدر». وفي هذه المرحلة ظهر القرامطة، وبدؤوا يظهرون قولهم.

فكان قاضي القضاة في عهد المأمون، وفي عهد المعتصم والواثق أحمد بن أبي دؤاد، هذا كان كما يسمَّى اليوم منصب وزير العدل؛ أي: قاضي القضاة، وبالتالي كان له منصب عالٍ عند بني العباس، وعند المأمون، وعند الواثق، وعند المعتصم، عند هؤلاء الثلاثة، إلى أن جاء المتوكل فأبعده عن هذا المنصب وأعاد الحق إلى أهل السنة، وبعد ذلك ظهر قول أهل السنة ولكن بعد امتحان عصيب في هذه المسألة.

وانفسح المجال لأهل السنة أن يرفعوا صوتهم عاليًا بمعتقدهم، وتثبيت أركانه، وتشييد بنيانه، ومواجهة أهل البدع وأقوالهم بالنقض والرد، وكشف عوارهم، وبيان زيفهم. فألفوا المصنفات الكثيرة الحاوية للسنن والآثار، ونشطوا في ذلك نشاطًا ملحوظًا في تدوين السنة النبوية بجميع فروعها، ولا سيما في باب العقيدة

إذًا هؤلاء المبتدعة في تلك الفترة أجبروا الناس وخوفوهم بشأن الدنيا، وبالتالي اتبعهم الناس على خوفٍ في دنياهم ورغبة في هذه الدنيا فصارت السنة وأهلها مكتومين وظهرت البدع وفشت وكفروا من حيث لا يعلمون من وجوهٍ شتى، وذلك من محاسن دولة بني أمية وهذه دائمًا تغبط لبني أمية أنه ما كان في عهد بني أمية بدعة تظهر، ما كان يُنقم إلا اثنين من بني أمية مروان الحمار الذي هو آخر خلفاء بني أمية؛ لأنه كان يسمى مروان الجعدي وكان على عقيدة الجعد، ومروان الحمار الذي هو آخر خلفاء بني أمية الذي من شؤمه أن سقطت على يديه دولة بني أمية، ويزيد الناقص كان قدريًّا هؤلاء الاثنين فقط كانوا على البدعة.

لكن دولة بني أمية لذلك أهل التاريخ قد يغبطون دولة بني أمية لأن من محاسنها أن السنة فيها قائمة، وكذلك دولة بني العباس إلى خلافة هارون الرشيد كانت السنة قائمة، وكانوا حربًا على الزنادقة وحربًا على المبتدعة إلى أن جاء المأمون، فالمأمون والمعتصم والواثق هؤلاء الثلاثة كانوا على نصرة للمعتزلة، ولذلك كانوا حربًا على علماء أهل السنة.

وبالتالي من هنا يعلم الإنسان أنه بظهور دولة تنصر السنة فهذا فيه إعلاء لكلمة الله ﷻ وبغياب دولة تقيم السنة، أو أن الدولة إذا كانت ضد أهل السنة، فعند ذلك هذا يكون حربًا على كلام الله وكلام رسوله ﷺ، فأي دولة تنصر السنة فهذه دولة يجب أن يُعلى من شأنها وأن يُرفع من أمرها لأن في نصرتها نصرة للحق، والحق بحاجة إلى قوة تحميه، والتاريخ يشهد.

فلما تكون هناك دولة تحترم السنة وعلماء السنة تظهر السنة، ولما تكون الدولة دولة بدعة تغيب السنة، فهذا الذي كان في ذلك العصر فصارت السنة وأهلها مكتومين وظهرت البدع وفشت وكفروا من حيث لا يعلمون من وجوهٍ شتى ووضعوا القياس وحملوا قدرة الرب وآياته وأحكامه وأمره ونهيه على عقولهم وآرائهم فما وافق عقولهم قبلوه، وما لم يوافق عقولهم ردوه فصار الإسلام غريبًا، والسنة غريبة وأهل السنة غرباء في جوف ديارهم.

فهم في ديارهم غرباء، فبالتالي إذا كانت الدولة دولة سنة فهذه نصرة للسنة، ولعلماء السنة، ونصرة لكلام الله وكلام رسوله، وإذا غابت دولة السنة ظهرت البدع وبالتالي أصبحت السنة وأهلها غرباء حتى ولو كانوا في جوف ديارهم، والتاريخ عبرة.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٩١﴾ «واعلم أن المتعة ـ متعة النساء ـ والاستحلال حرام إلى يوم القيامة.

الشرح

ذكر المصنف نوعين من الأنكحة المحرمة، وهي:

أولًا: المتعة «المتعة ـ متعة النساء ـ».

ثانيًا: «والاستحلال».

* أولًا: المتعة:

وبيَّن أن المتعة المقصود بها هنا هي متعة النساء؛ لأن لفظ المتعة يطلق كذلك على متعة الحج باعتبار أن الحج له ثلاث صيغ: إما الإفراد، وإما القِران، وإما التمتع.

والأصل في الزواج الاستمرار والدوام، وقد جعل الله تعالى الزواج من آياته التي تدعو إلى التفكر والتأمل، وجعل تعالى بين الزوجين المودة والرحمة، وجعل الزوجة سكنًا للزوج، ورغَّب في إنجاب الذرية، وجعل للمرأة عدة وميراثًا، وكل ذلك منتفٍ في هذا النكاح المحرَّم.

والزواج المؤقت ـ وهو زواج المتعة ـ كان مباحًا في أول الإسلام ثم نُسخت الإباحة، وصار محرَّمًا إلى يوم الدين.

فعن علي رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر». وفي رواية: «نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية[1]».

وعن الربيع بن سبرة الجهني أن أباه حدثه أنه كان مع رسول الله ﷺ فقال: **«يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرَّم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليُخلِ سبيله ولا تأخذوا مما**

(١) رواه البخاري (٣٩٧٩)، ومسلم (١٤٠٧).

آتيتموهن شيئًا[١]».

والمرأة المتمتَّع بها عند الرافضة ـ الشيعة، وهم الذين يقولون بجوازه ـ ليست زوجة ولا أمَة، وقد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۝٧﴾ [المؤمنون: ٥ ـ ٧].

وقد استدل الرافضة لإباحة المتعة بما لا يصلح دليلًا ومنه:

أ ـ قول الله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤].

فقالوا: إن في الآية دليلًا على إباحة المتعة، وقد جعلوا قوله تعالى: ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ قرينة على أن المراد بقوله: ﴿ٱسْتَمْتَعْتُم﴾ هو المتعة.

والرد على هذا: أن الله تعالى ذكر قبلها ما يحرم على الرجل نكاحه من النساء، ثم ذكر ما يحل له في هذه الآية، وأمر بإعطاء المرأة المزوَّجة مهرها.

وقد عبَّر عن لذة الزواج هنا بالاستمتاع، ومثله ما جاء في السنَّة من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**المرأة كالضِّلَع إن أقمتَها كسرتَها، وإن استمتعتَ بها استمتعتَ بها وفيها عوج**»[٢].

وقد عبَّر عن المهر هنا بالأجر، وليس المراد به المال الذي يُدفع للمتمتَّع بها في عقد المتعة، وقد جاء في كتاب الله تعالى تسمية المهر أجرًا في موضع آخر وهو قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، فتبيَّن أنه ليس في الآية دليل ولا قرينة على إباحة المتعة.

ولو قلنا تنزلًا بدلالة الآية على إباحة المتعة، فإننا نقول إنها منسوخة بما ثبت في السنة الصحيحة من تحريم المتعة إلى يوم القيامة.

ب ـ ما روي عن بعض الصحابة من تجويزها وخاصة ابن عباس.

والرد: هذا من اتباع الرافضة لأهوائهم فإنهم يكفرون أصحاب النبي ﷺ ثم تراهم يستدلون بفعلهم هنا، وفي غيره من المواضع.

فأما من ثبت عنه القول بالجواز فهم ممن لم يبلغهم نص التحريم، وقد رد الصحابة ﷺ (ومنهم علي بن أبي طالب وعبد الله بن الزبير) على ابن عباس في قوله بإباحة المتعة.

فعن علي أنه سمع ابن عباس يليِّن في متعة النساء فقال: «مهلًا يا ابن عباس فإن

---

(١) رواه مسلم (١٤٠٦).

(٢) رواه البخاري (٤٨٨٩) ومسلم (١٤٦٨).

رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية»[١].

فالمتعة حرام، بحيث إن الإنسان يستحل المرأة في مدة محدودة معلومة، من يوم أو يومين أو شهر أو شهرين يحدد بداية ونهاية لهذا الأمر.

قال ابن بطة: «ومن السنة أن يعلم أن المتعة حرام إلى يوم القيامة»[٢].

وقال قوام السنة الأصفهاني: «ومتعة النساء حرام إلى يوم القيامة»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالروايات المستفيضة المتواترة متواطئة على أنه حرم المتعة بعد إحلالها»[٤].

وجاء تقرير حرمة نكاح المتعة خلافًا للروافض الذين يزعمون أن متعة النساء خير العبادات وأفضل القربات، ويوردون في فضائلها أخبارًا كثيرة موضوعة ومفتراة[٥].

وقد حكي الإجماع على تحريم نكاح المتعة غير واحد من الأئمة، كما بينه الحافظ ابن حجر بقوله: «قال ابن المنذر: لا أعلم اليوم أحدًا يجيزها إلا بعض الروافض، ولا معتمد لقول يخالف كتاب الله وسنة رسوله.

وقال عياض: ثم وقع الإجماع من جميع العلماء على تحريمها إلا الروافض.

وقال الخطابي: تحريم المتعة كالإجماع إلا عن بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في المختلفات إلى علي وآل بيته؛ فقد صح عن علي أنها نسخت، ونقل البيهقي عن جعفر بن محمد أنه سئل عن المتعة، فقال: هي الزنا بعينه.

وقال القرطبي: الروايات كلها متفقة على أن زمن إباحة المتعة لم يطل وأنه حرِّم، ثم أجمع السلف والخلف على تحريمها إلا من لا يلتفت إليه من الروافض»[٦].

ولا تتوقف مخازي الرافضة عند حَدٍّ، فهُم يحلُّون ما حرَّم الله ويحرِّمون ما أحلَّ الله ومن بعض صور حالهم:

قال ابن تيمية عن أولئك الروافض: «وهؤلاء يحرِّمون نكاح نسائهم ـ أي نساء أهل الكتاب ـ وأكل ذبائحهم، وهذا ليس من أقوال أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالفتيا، ولا من أقوال أتباعهم، وهو خطأ مخالف للكتاب والسنة

---

(١) رواه مسلم (١٤٠٧).
(٢) الإبانة الصغرى (ص٢٩٠).
(٣) الحجة (٢/ ٣٨) = باختصار، وانظر: (٢/ ٢٩٩).
(٤) منهاج السنة النبوية (٤/ ١٩٠).
(٥) مختصر التحفة الاثنى عشرية (ص٢٢٧).
(٦) فتح الباري (٩/ ١٧٣).

والإجماع القديم»[١].

وأباح جمهور السلف الصالح نكاح المحصنات من أهل الكتاب، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وحرم الرافضة ما أحل الله فمنعوا نكاح الكتابيات.

ومع أن الرافضة حرموا نكاح الكتابيات، إلا أنهم غلب عليهم الإباحية والفجور، فقارنوا عارية الفرج والزنا باسم المتعة، وأباحوا وطء الناس النساء في أدبارهن كما هو مقرر في كتبهم[٢].

وعندهم ما يسمَّى كذلك نكاح الاستبضاع: وهي أن يأذن الرجل لزوجه أن تُمكِّن من نفسها رجلًا معينًا، ويسمى كذلك إعارة الفرج: وهو مزيج من أنكحة الجاهلية وأنكحة مجوسية وبوذية، وهو نكاح ابتدعه الشيعة بغرض عفة المرأة في حال سفر زوجها، وهو أن الرجل إذا أراد السفر أودع زوجته عند أحد أقاربه أو أصدقائه تقيم معه يستمتع بها، ويحدد له الزوج حدود الاستمتاع، إما استمتاع كامل ومعاشرة كمعاشرة الأزواج، وإما استمتاع دون الفرج، ولا يحل له تعدي الحدود التي حددها الزوج، وإذا ما تعدى الصديق أو القريب تلك الحدود يكون خائنًا للأمانة ويدخل في دائرة الحرام، حيث المبرر لهذا النكاح أنه حصن للزوجة وضمان للرجل أن زوجته لم تخنه!!

وهذا الحرام بعينه والعياذ بالله، فأهل السنة ـ بحمد الله تعالى ـ منَّ الله ﷻ عليهم بحفظ أعراضهم وبحفظ أنسابهم وهذا كله حرام.

وهذا أحد الأنكحة التي كانت موجودة قبل الإسلام، وجاء الإسلام فحرَّمها.

وقد ذكرت السيدة عائشة أمُّ المؤمنين رضي الله عنها أربعةً منها، فعن عروة بن الزبير أن عائشة زوجَ النبي ﷺ أخبرته «أَنَّ النِّكَاحَ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ:

فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ اليَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا.

وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢١٣)، وانظر: (٣٢/ ١٨١).
(٢) انظر: أصول الشيعة للقفاري (٣/ ١٢٣).

الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ.

وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ العَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ.

وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهُنَّ البَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ القَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالْتَاطَ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنَهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ. فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ اليَوْمَ»[1].

❁ ثانيًا: «والاستحلال»:

نكاح التحليل «وهو عقد له صور متعددة، منها:

١ ـ أن يقوم الزوج المطلِّق أو الزوجة أو وليها باستئجار «تيس» من البشر، فيشترط عليه أن يتزوج مطلَّقته، ويدخل بها، ثم يطلقها، مع إعطائه مبلغًا من المال.

٢ ـ أن يتزوج رجل تلك المطلقة بدون اتفاق منه مع أحد، وقصده: أن يحلها للأول، ثم يطلقها.

ونكاح «التحليل» عقد محرَّم فاسد، ويستحق فاعله اللعن.

فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ»[2].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولعنه ﷺ لهما: إما خَبَر عن الله تعالى بوقوع لعنته عليهما، أو دُعاء عليهما باللعنة، وهذا يدلُّ على تحريمه، وأنه من الكبائر»[3].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح من «صحيحه» حديث رقم (٥١٢٧).

(٢) رواه الترمذي (١١٢٠) وصححه، والنسائي (٣٤١٦)، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وصححه ابن القطان، وابن دقيق العيد على شرط البخاري». انتهى من «التلخيص الحبير» (٣/ ٣٧٢).

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/ ٦٧٢).

وعن عُقْبَة بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ؟**»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**هُوَ الْمُحَلِّلُ، لَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ**»[(١)].

فهذه الأحاديث تدل على تحريم نكاح التحليل، وأنه من كبائر الذنوب، وتدل أيضًا على عدم صحته.

«وقد صرح الجمهور ـ المالكية والشافعية والحنابلة وأبو يوسف من الحنفية ـ بفساد هذا النكاح؛ للحديثين السابقين، ولأن النكاح بشرط الإحلال في معنى النكاح المؤقت، وشرط التأقيت في النكاح يفسده، وما دام النكاح فاسدًا: فلا يقع به التحليل، ويؤيد هذا قول عمر رضي الله عنه: «والله لا أوتى بمحلل ومحلل له إلا رجمتهما»[(٢)].

وتحدث شيخ الإسلام عن شناعة نكاح التحليل، فكان مما قاله: «يوجد في نكاح التحليل من الفساد أعظم ما يوجد في نكاح المتعة[(٣)]؛ إذ المتمتع قاصد للنكاح إلى وقت، والمحلل لا غرض له في ذلك؛ فكل فساد نهي عنه المتمتع فهو في التحليل وزيادة؛ ولهذا، تنكر قلوب الناس التحليل أعظم مما تنكر المتعة، والمتعة أبيحت أول الإسلام، وتنازع السلف في بقاء الحل، ونكاح التحليل لم يبح قط، ولا تنازع السلف في تحريمه.

ومن شنع على الشيعة بإباحة المتعة مع إباحته للتحليل فقد سلطهم على القدح في السنة، كما تسلطت النصارى على القدح في الإسلام بمثل إباحة التحليل، حتى قالوا: إن هؤلاء قال لهم نبيهم: إذا طلق أحدكم امرأته لم تحل له حتى تزني؛ وذلك أن نكاح التحليل سفاح كما سماه الصحابة بذلك»[(٤)].

وبسط ابن القيم الحديث عن قبائح التحليل ومفاسده، فكان مما قاله: «وأما في هذه الأزمان التي قد شكت الفروج فيها إلى ربها مفسدة التحليل، وقبح ما يرتكبه المحللون مما هو رمد بل عمل في عين الدين، وشجن في حلوق المؤمنين، من قبائح تشمت أعداء الدين به، وتمنع كثيرًا من يريد الدخول فيه بسببه، بحيث لا يحيط

---

(١) رواه ابن ماجه (١٩٣٦)، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٢) الموسوعة الفقهية (١٠/٢٥٦، ٢٥٧).

(٣) ذكر شيخ الإسلام أن نكاح التحليل أعظم فسادًا من نكاح المتعة من عشرة أوجه. انظر: إغاثة اللهفان (١/٤١٧ ـ ٤٢١).

(٤) مجموع الفتاوى (٣٠/٢٢٣، ٢٢٤)، وانظر: (٣٢/١٥٦، ٣٣/٣٩).

بتفاصيلها خطاب، ولا يحصرها كتاب، يراها المؤمنون كلهم من أقبح القبائح، ويعدونها من أفضح الفضائح، وقد قلبت من الدين رسمه، وغيرت منه اسمه، وضمخ التيس المستعار فيها المطلقة بنجاسة التحليل.

إلى أن قال: ثم سل من له أدنى اطلاع على أحوال الناس: كم من حرة مصونة أنشب فيها المحلل مخالب إرادته فصارت له بعد الطلاق من الأخدان، وكان بعلها منفردًا بوطئها، فإذا هو والمحلل فيها ببركة التحليل شريكان، فلعمر الله كم أخرج التحليل مخدرة من سترها إلى البغاء، وألقاها بين براثن العشراء، ولولا التحليل لكان منال الثريا دون منالها»[1].

(١) إعلام الموقعين (٣/ ٤١، ٤٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٩٢ «واعرف لبني هاشم فضلهم؛ لقرابتهم من رسول الله ﷺ، وتعرف فضل قريش والعرب وجميع الأفخاذ، فاعرف قدرهم وحقوقهم في الإسلام، ومولى القوم منهم، وتعرف لسائر الناس حقهم في الإسلام و[تعرف فضل] الأنصار، ووصية رسول الله ﷺ فيهم، وآل الرسول فلا تنساهم، تعرف فضلهم، وجيرانه من أهل المدينة، فاعرف فضلهم».

الشرح

قول المصنف: «واعرف لبني هاشم فضلهم؛ لقرابتهم من رسول الله ﷺ».

قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ: «واختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال:

* القول الأول: هم الذين حرمت عليهم الصدقة. وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم، وبنو المطلب، وهذا مذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه.

والثاني: أنهم بنو هاشم خاصة، وهذا مذهب أبي حنيفة، والرواية عن أحمد، واختيار ابن القاسم صاحب مالك.

والثالث: أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى بني غالب، ويدخل فيهم بنو المطلب، وبنو أمية، وبنو نوفل ومن فوقهم إلى بني غالب، وهذا اختيار أشهب من أصحاب مالك حكاه صاحب «الجواهر» عنه، وحكاه اللخمي في «التبصرة» عن أصبغ، ولم يحكه عن أشهب.

وهذا القول في الآل أعني ـ أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة هو منصوص الشافعي وأحمد والأكثرين، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي.

* القول الثاني: إن آل النبي ﷺ هم ذريته وأزواجه خاصة، حكاه ابن عبد البر في التمهيد.

* القول الثالث: إن آله ﷺ أتباعه إلى يوم القيامة حكاه ابن عبد البر عن بعض

أهل العلم، وأقدم من رُوي عنه هذا القول جابر بن عبد الله، ذكره البيهقي عنه، ورواه عن سفيان الثوري وغيره، واختاره بعض أصحاب الشافعي. حكاه عنه أبو الطيب الطبري في تعليقه، ورجحه الشيخ محيي الدين النووي في شرح مسلم واختاره الأزهري.

* **القول الرابع**: إن آله ﷺ هم الأتقياء من أمته، حكاه حسين والراغب وجماعة.

ثم ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ حجج هذه الأقوال وبيَّن ما فيها من الصحيح والضعيف إلى أن قال: «والصحيح هو القول الأول، ويليه القول الثاني. أما القول الثالث والرابع فضعيفان»[(١)].

وإن من علامات محبته ﷺ والتي يجب على المؤمن الأخذ بها، محبته لمن أحب النبي ﷺ، ومن هو بسببه من آل بيته وصحابته من المهاجرين والأنصار رضوان الله عليهم أجمعين فمن أحب شيئًا أحب من يحبه[(٢)].

فإن من محبة الله وطاعته: محبة رسوله وطاعته.

ومن محبة رسوله وطاعته: محبة من حب الرسول، وطاعة من أمر الرسول بطاعته[(٣)]

أ ـ قال البيهقي: «ودخل في جملة محبته ﷺ حب آله»[(٤)].

«وإن من أصول أهل السنة والجماعة أنهم يحبون أهل بيت رسول الله ﷺ ويتولونهم ويحفظون فيهم وصية رسول الله ﷺ»[(٥)].

فعن زيد بن أرقم[(٦)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قام رسول الله ﷺ يومًا فينا خطيبًا بماء يدعى «خُمًّا» بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «**أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين: أوليهما: كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به**» فحث على كتاب الله ورغب فيه. ثم قال: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**». فقيل لزيد: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس

---

(١) جلاء الأفهام (ص١٦٤ ـ ١٧٧).
(٢) الشفا (٢/ ٥٧٣).
(٣) حقوق آل البيت (ص١٩).
(٤) شعب الإيمان للبيهقي (١/ ٢٨٢).
(٥) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٠٧).
(٦) زيد بن أرقم بن زيد، صحابي جليل، لم يشهد بدرًا ولا أحدًا لصغر سنه، وأول مشاهده الخندق وقيل: المريسيع، مات بالكوفة سنة ست وستين، وقيل ثمان وستين. الإصابة (١/ ٥٤٢).

نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده. قيل: ومن هم؟ قال: آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس. قيل: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم»[١].

وقد ثبت عن النبي ﷺ أن الله لما أنزل عليه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾[٢] [الأحزاب: ٥٦]، سأل الصحابة النبي ﷺ كيف يصلون عليه فقال: «**قولوا: اللّهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صلَّيت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللّهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد**»[٣]. فالصلاة على النبي ﷺ حق له ولآله دون سائر الأمة[٤].

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: «أرقبوا[٥] محمدًا ﷺ في أهل بيته»[٦].

وعنه أيضًا أنه قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: «والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي»[٧].

«فآل بيت رسول الله ﷺ لهم من الحقوق ما يجب رعايتها، فإن الله جعل لهم حقًّا في الخُمس والفيء وأمر بالصلاة عليهم مع الصلاة على رسول الله ﷺ»[٨].

«فالصلاة على آله هي من تمام الصلاة عليه وتوابعها؛ لأن ذلك مما تقر به عينه، ويزيده الله به شرفًا وعلوًّا، صلَّى عليه وعلى آله وسلَّم تسليمًا»[٩].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (/ ١٢٢، ١٢٣).

(٢) الآية (٦) من سورة الأحزاب.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الصلاة على النبي ﷺ. فتح الباري (١/ ١٥٢) ح٦٣٥٧. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٢/ ١٦).

(٤) جلاء الأفهام (ص١٧٤).

(٥) أرقبوا: المراقبة للشيء المحافظة عليه، يقول: احفظوه فيهم فلا تسيئوا إليهم. فتح الباري (٧/ ٧٩).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصحابة، باب مناقب قرابة الرسول كله ﷺ. فتح الباري (٧/ ٧٨) ح٣٧١٣.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب قرابة الرسول ﷺ. فتح الباري (٧/ ٧٧، ٧٨) ح٣٧١٢، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: «**لا نورث وما تركناه صدقة**» (٥/ ١٥٥، ١٥٦).

(٨) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٠٧). (٩) جلاء الأفهام (ص١٧٥).

«وكذلك علينا احترامهم وإكرامهم والإحسان إليهم فإنهم من ذرية طاهرة من أشرف بيت وجد على وجه الأرض فخرًا وحسبًا ونسبًا.

ولا سيما إذا كانوا متبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة الجلية كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه، وعليّ وأهل بيته وذريته رضي الله عنهم أجمعين»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢]: «وآل محمد ﷺ هم الذين حرمت عليهم الصدقة، هكذا قال الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما من العلماء».

والأحاديث في فضائلهم ومناقبهم كثيرة جدًّا، وهي مبسوطة في الصحيحين والمسند والسنن وغيرها من كتب الحديث.

وقول المصنف: «وتعرف فضل قريش والعرب وجميع الأفخاذ، فاعرف قدرهم وحقوقهم في الإسلام، ومولى القوم منهم وتعرف لسائر الناس حقهم في الإسلام».

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا ريب أن لآل محمد ﷺ حقًّا على الأمة لا يشركهم فيه غيرهم، ويستحقون من زيادة المحبة والموالاة ما لا يستحقه سائر بطون قريش، كما أن قريشًا يستحقون من المحبة والموالاة ما لا يستحقه غير قريش من القبائل، كما أن جنس العرب يستحق من المحبة والموالاة ما لا يستحقه سائر أجناس بني آدم، وهذا على مذهب الجمهور الذين يرون فضل العرب على غيرهم، وفضل قريش على سائر العرب، وفضل بني هاشم على سائر قريش، وهذا هو المنصوص عن الأئمة كأحمد وغيره.

والنصوص دلت على هذا القول، كقوله ﷺ: «**إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريش من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم**»[٣].

وكقوله في الحديث الصحيح: «**الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا**»[٤]، وأمثال ذلك»[٥].

---

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ١١٣).
(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٠٧).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي ﷺ (٧/ ٥٨).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾ فتح الباري (٦/ ٣٨٧) ح٣٣٥٣. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب باب الأرواح جنود مجندة (٨/ ٤١، ٤٢) واللفظ له.
(٥) منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٩٩).

هذا من تفضيل الجملة على الجملة وهو لا يقتضي تفضيل كل فرد على كل فرد فالعرب في الأجناس، وقريش فيها ثم هاشم في قريش، مظنة أن يكون فيهم من الخير أعظم مما يوجد في غيرهم، ولهذا كان في بني هاشم النبي صلَّى عليه وسلم الذي لا يماثله أحد في قريش فضلًا عن وجوده في سائر العرب وغير العرب، وكان في قريش الخلفاء الراشدون وسائر العشرة وغيرهم ممن لا يوجد له نظير في العرب وغير العرب، وكان في العرب من السابقين الأولين من لا يوجد له نظير في سائر الأجناس. فلا بد أن يوجد في الصنف الأفضل ما لا يوجد مثله في المفضول. وقد يوجد في المفضول ما يكون أفضل من كثير مما يوجد في الفاضل كما أن الأنبياء الذين ليسوا من العرب أفضل من العرب الذين ليسوا بأنبياء، والمؤمنون المتقون من غير قريش أفضل من القرشيين الذين ليسوا مثلهم في الإيمان والتقوى، وكذلك المؤمنون المتقون من قريش وغيرهم أفضل ممن ليس مثلهم في الإيمان والتقوى من بني هاشم. فهذا هو الأصل المعتبر في هذا الباب دون من ألغى فضيلة الأنساب مطلقًا، ودون من ظن أن الله تعالى يفضل الإنسان بنسبه على من هو مثله في الإيمان والتقوى، فضلًا عمن هو أعظم إيمانًا وتقوى، فكلا القولين خطأ وهما متقابلان، بل الفضيلة بالنسب فضيلة جملة وفضيلة لأجل المظنة والسبب.

والفضيلة بالإيمان والتقوى فضيلة تعيين وتحقيق وغاية.

فالأول: يفضل به لأنه سبب وعلامة، ولأن الجملة أفضل من جملة تساويها في العدد.

والثاني: يفضل به لأنه الحقيقة والغاية، ولأن كل من كان أتقى لله كان أكرم عند الله، والثواب من الله يقع على هذا، لأن الحقيقة قد وجدت، فلم يعلق الحكم بالمظنة، ولأن الله تعالى يعلم الأشياء على ما هي عليه، فلا يستدل بالأسباب والعلامات

فالاعتبار العام هو التقوى كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. فكل من كان أتقى كان أفضل مطلقًا، وإذا تساوى اثنان في التقوى استويا في الفضل سواء كانا أو أحدهما عربيين أو أعجميين، أو قرشيين أو هاشميين أو كان أحدهما من صنف والآخر من صنف، وإن قُدِّر أن أحدهما له من سبب الفضيلة ومظنتها ما ليس للآخر، فإذا كان ذلك قد أتى بحقيقة الفضيلة كان أفضل ممن لم يأت بحقيقتها، وإن كان أقدر على الإتيان بها، فالعالم خير من الجاهل،

وإن كان الجاهل أقدر على تحصيل العلم[١].

وقول المصنف: «و[تعرف فضل] الأنصار».

مما ورد في فضائل الأنصار ما يأتي:

عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول ﷺ: «**آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بُغضهم**»[٢].

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أو قال أبو القاسم ﷺ: «**لو أن الأنصار سلكوا واديًا أو شِعبًا لسلكت في وادي الأنصار، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار**»[٣].

وعن البراء ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ أو قال: قال النبي ﷺ: «**الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله**»[٤].

وقول المصنف: «ووصية رسول الله ﷺ فيهم».

فمما ورد في وصية رسول الله ﷺ فيهم ما ورد عن أنس ﷺ قال: مرّ أبو بكر والعباس ﷺ بمجلس من مجالس الأنصار وهم يبكون، فقال: ما يبكيكم؟ قالوا: ذكرنا مجلس النبي ﷺ منا، فدخل على النبي ﷺ فأخبره بذلك، قال فخرج النبي ﷺ وقد عصب على رأسه حاشية بُرد، قال: فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «**أوصيكم بالأنصار فإنهم كَرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من مُحسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم**»[٥].

وعن ابن عباس ﷺ قال: خرج رسول الله ﷺ وعليه ملحفة متعطفًا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «**أما بعد أيها الناس فإن الناس يكثرون وتقل الأنصار حتى يكونوا كالملح في الطعام، فمن ولي منكم أمرًا يضر فيه أحدًا أو ينفعه فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم**»[٦].

---

(١) انظر: منهاج السنة (٤/ ٦٠٢ ـ ٦٠٣ ـ ٦٠٤ ـ ٦٠٨) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب حب الأنصار من الإيمان. انظر: فتح الباري (٧/ ١١٣) ح٣٧٨٤ واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي ﷺ من الإيمان وعلاماته... (١/ ٦٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٧٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٨٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٩٩) ومسلم (٢٥١٠).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨٠٠).

وعن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللّهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار**»(١).

فمن توقيره وبرّه ﷺ توقير أصحابه ومنهم الأنصار، وبرهم ومعرفة حقهم والاقتداء بهم، وحسن الثناء عليهم، والاستغفار لهم، والإمساك عما شجر بينهم، ومعاداة من عاداهم، والإضراب عن أخبار المؤرخين، وجهلة الرواة، وضلال الشيعة والمبتدعين، القادحة في أحد منهم، وأن نلتمس لهم فيما نقل عنهم من مثل ذلك فيما كان دينهم من الفتن أحسن التأويلات ويخرج لهم أصوب الخارج، إذ هم أهل لذلك، ولا يذكر أحد منهم بسوء ولا يغمص(٢) عليه أمر، بل تذكر حسناتهم وفضائلهم، وحميد سيرتهم، ويسكت عما وراء ذلك(٣).

فهم أناس قد اختارهم الله وشرفهم بصحبة نبيه ﷺ وخصّهم في الحياة الدنيا بالنظر إلى النبي ﷺ وسماع حديثه من فمه الشريف وتلقي الشريعة وأمور الدين عنه وتبليغ ما بعث الله به رسوله من النور والهدى على أكمل الوجوه وأتمها. فكان لهم الأجر العظيم لصحبتهم رسول الله ﷺ والجهاد معه في سبيل الله وأعمالهم الجليلة في نشر الإسلام والدعوة إليه، ولهم من الأجر مثل أجور من بعدهم لأنهم الواسطة بينهم وبين رسول الله ﷺ، «**ومن دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا**».

ولقد أوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد والنصرة وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأولاد والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم وأنهم أفضل من جميع المُعَدَّلين والمُزَكين الذين يجيئون بعدهم أبد الآبدين.

ولقد أثنى ربهم عليهم أحسن الثناء ورفع ذكرهم في التوراة والإنجيل والقرآن ووعدهم المغفرة والأجر العظيم، فقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً

(١) رواه مسلم (٢٥٠٦).
(٢) لا يغمص: لا يعاب ولا ينقص في أمر من أموره. النهاية (٣/ ٣٨٦).
(٣) الشفا (٢/ ٦١١، ٦١٢).

وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩]، وأخبر في آية أخرى برضاه عنهم، ورضاهم عنه فقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، ثم بشرهم بما أعدَّ لهم فقال: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وأمر النبي ﷺ بالعفو عنهم والاستغفار لهم فقال: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وأمره بمشاورتهم تطييبًا لقلوبهم، وتنبيهًا لمن بعدهم من الحكام على المشاورة في الأحكام فقال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وندب من جاء بعدهم إلى الاستغفار لهم، وأن لا يجعلوا في قلوبهم غلًّا للذين آمنوا فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠].

وأثنى رسول الله ﷺ عليهم ونهى عن النيل منهم فقد قال ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحُدٍ ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**»[(١)]، كما شهد بكونهم خير أمته التي هي خير الأمم فقال ﷺ: «**خير الناس قرني**»[(٢)].

وقال ﷺ: «**خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم**»[(٣)]، فهذه بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على فضل أولئك الأخيار الذين اختارهم الله لصحبة نبيه وشرفهم بحمل رسالته من بعده والدعوة إلى سبيله ونصرة دينه. فالصحابة كلهم عدول بتعديل الله لهم وثنائه عليهم وثناء رسوله ﷺ، قال النووي: «الصحابة كلهم عدول مَن لابَسَ الفتن وغيرهم بإجماع من يعتد به»[(٤)].

وقال ابن حجر: «اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول ولم يخالف في ذلك إلا

---

(١) تقدم تخريجه (ص٣٢١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد. انظر: فتح الباري (٥/ ٢٥٩) ح٢٦٥٢. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم. انظر: (٧/ ١٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ. انظر: فتح الباري (٧/ ٣) ح٣٦٥٠، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (٧/ ١٨٥).

(٤) تدريب الراوي (٢/ ٢١٤).

شذوذ من المبتدعة»[١].

وعن أبي زرعة قال: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن رسول الله ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى وهم زنادقة»[٢].

ومذهب أهل السنة والجماعة في الصحابة وسط بين الإفراط والتفريط فليسوا من المفرطين الغالين الذين يرفعون من يعظمون منهم إلى ما لا يليق إلا بالله أو برسله. وليسوا من المفرطين الجافين الذين ينتقصونهم ويسبونهم فهم وسط بين الغلاة والجفاة.

ويحبونهم جميعًا وينزلونهم منازلهم التي يستحقونها بالعدل والإنصاف فلا يرفعونهم إلى ما لا يستحقون، ولا يقصرون بهم عما يليق بهم، فألسنتهم رطبة بذكرهم بالجميل اللائق بهم، وقلوبهم عامرة بحبهم، وما صح فيما جرى بينهم من خلاف فهم فيه مجتهدون إما مصيبون ولهم أجر الاجتهاد وأجر الإصابة، وإما مخطئون ولهم أجر الاجتهاد وخطؤهم مغفور، وليسوا معصومين، بل هم بشر يصيبون ويخطون، ولكن ما أكثر صوابهم بالنسبة لصواب غيرهم، وما أقل خطأهم إذا نسب إلى خطأ غيرهم ولهم من الله المغفرة والرضوان. وكُتب أهل السنة مليئة ببيان هذه العقيدة الصافية النقية في حق هؤلاء الصفوة المختارة من البشر لصحبة خير البشر ﷺ ورضي الله عنهم أجمعين[٣].

وقول المصنف: «وآل الرسول فلا تنساهم، تعرف فضلهم».

تقدم الحديث عن آل الرسول ﷺ في بداية هذه الفقرة.

وقول المصنف: «وجيرانه من أهل المدينة، فاعرف فضلهم».

إن من تعظيم النبي ﷺ تعظيم المدينة النبوية[٤] التي هي دار المصطفى ومُهاجَره، فقد اختارها الله لنبيه ﷺ قرارًا، وجعل أهلها شيعة له وأنصارًا. وهي

---

(١) الإصابة (١/ ١٧).
(٢) كتاب الكفاية (ص٩٧) للخطيب البغدادي.
(٣) عقيدة أهل السنة والأثر في الصحابة الكرام ﷺ وأرضاهم (ص٢٤ ـ ٢٥) تأليف الشيخ عبد المحسن العباد، مقالة طبعت في مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الثاني، السنة الرابعة.
(٤) ذكر ذلك: البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢/ ١٣٠)، والقاضي عياض في الشفا (٢/ ٦١٩).

التي انتشر منها دين الله وسنة رسوله ﷺ حتى وصل مشارق الأرض ومغاربها.

وهي التي ورد في فضلها وتعظيم شأنها وتحريمها وفضل بعض البقاع فيها الكثير من الأحاديث الثابتة الصحيحة والتي أورد بعضًا منها ههنا على سبيل المثال لا الحصر.

فعن سفيان بن أبي زهير[١] رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون[٢] فيتحمَّلون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح الشام، فيأتي قوم يبسون فيتحمَّلون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. وتفتح العراق، فيأتي قوم يبسون، فيتحمَّلون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون**»[٣].

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم[٤] أن رسول الله ﷺ قال: «**إن إبراهيم حرَّمَ مكة ودعا لأهلها وإني حرمت المدينة كما حرَّم إبراهيم مكة، وإني دعوت في صاعها ومُدِّها بمثلَي ما دعا به إبراهيم لأهل مكة**»[٥].

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني أحرِّم ما بين لابتَي المدينة أن يُقطع عضاها أو يُقتل صيدها**»، وقال: «**المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كانت له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة**»[٦].

---

(١) سفيان بن أبي زهير الأزدي، من أزد شنوءة (بفتح المعجمة وبضم النون وبعد الواو همزة) من أصحاب النبي ﷺ. يعد في أهل المدينة. الإصابة (٢/ ٥٢).

(٢) يقال: بسست الناقة وأبسستها إذا سقتها وزجرتها، وقلت لها: بس بس بكسر الباء وفتحها. النهاية (١/ ١٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب من رغب عن المدينة «واللفظ له». انظر: فتح الباري (٤/ ٩٠) ح١٨٧٥، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار (٤/ ١٢٢).

(٤) عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني، صحابي شهير اختلف في شهوده بدرًا، وشهد أحدًا وغيرها، وشارك مع وحشي في قتل مسيلمة، يقال: قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين. الإصابة (٢/ ٣٠٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب بركة صاع النبي ﷺ ومده. فتح الباري (٤/ ٣٤٦) ح٢١٢٩، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل المدينة «واللفظ له» (٤/ ١١٢).

(٦) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل المدينة (٤/ ١١٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى النبي ﷺ فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: «**اللّهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مُدِّنا. اللّهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك وإني عبدك ونبيك وإنه دعاك لمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه**»، قال: ثم يدعو أصغر وليد له فيعطه ذلك الثمر(١). وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا عن النبي ﷺ قال: «**المدينة حَرَمٌ فمن أحدث فيها حدثًا أو آوى مُحدِثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف**»(٢).

وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الإيمان ليأرِز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جُحرها**»(٣).

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء**»(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام**»(٥). وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي**»(٦).

والأحاديث في فضل المدينة كثيرة ومتنوعة، ولقد أفرد البخاري في صحيحه كتابًا لفضائل المدينة، وكذا مسلم في صحيحه قد أورد في آخر كتاب الحج العديد من

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ، مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل المدينة (٤/ ١١٦، ١١٧).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل المدينة (٤/ ١١٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب الإيمان يأرز إلى المدينة. انظر: فتح الباري (٤/ ٩٣) ح١٨٧٦، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا (١/ ٩٠ ـ ٩١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب إثم مَن كادَ أهل المدينة، انظر: فتح الباري (٤/ ٩٤) ح١٨٧٧، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله (٤/ ١٢٢).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة. انظر: فتح الباري (٣/ ٦٣) ح١١٩٠، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (٤/ ١٢٤).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب (١٢). انظر: فتح الباري (٤/ ٩٩) ح١٨٨٨، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (٤/ ١٢٣).

الأحاديث الواردة في شأن المدينة، وكذا الحال عند أصحاب السنن والمسانيد.

والمقصود من تعظيم المدينة هو تعظيم حرمها وهذا أمر واجب في حق من سكن بها أو دخل فيها، مع ما يجب على ساكنيها من مراعاة حق المجاورة وحسن التأدب فيها وذلك لما لها من المنزلة والمكانة عند الله وعند رسوله ﷺ. فإنها من المواطن التي عمرت بالوحي والتنزيل، واشتملت تربتها على جسد سيد البشر وانتشر عنها من دين الله وسنن رسول الله ﷺ ما انتشر، فهي مشاهد الفضائل والخيرات ومعاهد البراهين والمعجزات.

فحري بمن أكرمه الله بالإقامة فيها أن يتزود فيها من الأعمال الصالحة التي تنفعه بعد الموت، وأن يحذر من الوقوع فيها بما يسخط الله ﷻ. وفيما سبق ذكره من الأحاديث خير شاهد على فضل سكناها والترغيب في الإكثار من العمل الصالح فيها، والتحذير من الإساءة والمعصية والإفساد فيها.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٩٣ «واعلم ـ رحمك الله ـ أن أهل العلم لم يزالوا يردُّون قول الجهمية حتى كان في خلافة بني فلان تكلم الرويبضة في أمر العامة، وطعنوا على آثار رسول الله ﷺ، وأخذوا بالقياس والرأي، وكفَّروا من خالفهم، فدخل في قولهم الجاهل والمغفل والذي لا علم له، حتى كفروا من حيث لا يعلمون، فهلكت الأمة من وجوه، وكفرت من وجوه، وتزندقت من وجوه، وضلَّت من وجوه، [وتفرَّقت] وابتدعت من وجوه، إلا من ثبت على قول رسول الله ﷺ وأمره وأمر أصحابه، ولم يخطئ أحدًا منهم، ولم [يجاوز] أمرهم، ووسعه ما وسعهم، ولم يرغب عن طريقتهم ومذهبهم، وعلم أنهم كانوا على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح، فقلدهم دينه [واستراح]، وعلم أن الدين إنما هو بالتقليد، والتقليد لأصحاب محمد ﷺ».

الشرح

قول المصنف: «واعلم أن أهل العلم لم يزالوا يردُّون قول الجهمية»، يشير بذلك إلى منهج وأصل وغاية من غايات الدين، عمل به السلف حتى صار من سماتهم ومن أصولهم ومناهجهم الكبرى، وهو الرد على المخالف، ونظرًا لأن أشد المخالفين وأكثرهم فتنة وأعمَّهم بلوى هم الجهمية فذكرهم هنا بالاسم، ولأن السلف اجتمعت قواهم واحتشدت على الجهمية.

وكثير من السلف قد لا يكون له كثير كلام في الأهواء والبدع والفرق، وكثير من السلف لم يتعرض للرد على فرق الضلال لكنهم فيما يتعلق بالجهمية أسهموا في ذلك، حتى من لم يعرف عنه الاهتمام بهذه المواقف، لأن أصول الجهمية أصول لعامة أهل الأهواء الذين جاءوا بعدهم، والعجيب أن جميع الفرق التي فارقت أهل السنة والجماعة أخذت بأصل أو أكثر من أصول الجهمية، مما يدل على عموم البلوى بالجهمية، وأن السلف حينما احتشدت جهودهم ضد هذه الفرقة فذلك لأنهم عرفوا أصولها الفاسدة وتمويهاتها، وعرفوا أيضًا مخاطر أصول الجهمية على الأمة، فالجهمية هم أشد الفرق على الأمة وأكثرها تمويهًا وتلبيسًا على الناس.

ثم قال المصنِّف: «**حتى كان في خلافة بني فلان**» فهذا لم يحدث إلا في عهد بني العباس وليس في أوله، إنما في القرن الثالث في عهد المأمون وما بعده، أما قبل ذلك فرغم ما حصل من ظهور أوائل الفرق الكلامية إلا أنه لم يحدث أن تكلم الرويبضة ـ وهو الإنسان التافه الحقير ـ باسم الدين وباسم الأمة؛ أي: رغم وجود الفرق في عهد بني أمية وأول دولة بني العباس إلا أن السلطة كانت قوية حازمة ضد الأهواء، وكانت أيدي السلاطين بأيدي العلماء ضد جميع الفرق، فلما كان في عهد المأمون توجه المأمون لتأثره بالجهمية والمعتزلة إلى الميل لتلك الفرق الضالة، وإتاحة الفرصة لها لتُخرِج أعناقها وترفع رايتها، بل إنه أيَّدها وعمل أعمالًا هي من سبيل الافتراق، فأذن بسبِّ بعض الصحابة كـ معاوية ﷺ علنًا؛ بل أمر به، وأمر بإحداث بعض البدع في المساجد كبدعة الذكر الجماعي، ونصر الجهمية في القول بخلق القرآن، وأرغم الأمة عليها، ومن هنا تكلمت الرويبضة، وهو الرجل التافه الحقير، والذي يتمثل بكثير ممن انطووا تحت لواء الجهمية والمعتزلة من طلاب الشهرة وأهل الأهواء.

قال ابن تيمية: «فما إن جاء أول المائة الثالثة، وولي على الناس عبد الله المأمون (١٩٨ ـ ٢١٨هـ)، وكان يحب أنواع العلوم، وكان مجلسه عامرًا بأنواع المتكلمين في العلوم، فغلب عليه حب المعقولات فأمر بتعريب كتب اليونان، وأقدم لها المترجمين من البلاد فعرِّبت له، واشتغل بها الناس، والملك سوق ما سوق فيه جُلِب إليه، فغلب على مجلسه جماعة من الجهمية ممن كان أبوه الرشيد قد أقصاهم وتتبعهم بالحبس والقتل. فحشوا بدعة التجهم في أذنه وقلبه، فقبلها، واستحسنها، ودعا الناس إليها، وعاقبهم عليها»[1].

وقال ابن تيمية: «الجهمية لم يكونوا ظاهرين إلا بالمشرق، لكن قوي أمرهم لما مات الرشيد وتولى ابنه الملقب بالمأمون بالمشرق وتلقى عن هؤلاء ما تلقاه. ثم لما تولى الخلافة اجتمع بكثير من هؤلاء، ودعا إلى قولهم في آخر عمره، وكتب وهو بالثغر بطرسوس إلى نائبه ببغداد إسحاق بن إبراهيم بن مصعب كتابًا يدعو الناس فيه إلى أن يقولوا: القرآن مخلوق، فلم يجبه أحد؛ ثم كتب كتابًا ثانيًا يأمر فيه بتقييد من لم يجبه وإرساله إليه. فأجاب أكثرهم، ثم قيدوا سبعة لم يجيبوا فأجاب منهم خمسة بعد القيد، وبقي اثنان لم يجيبا: الإمام أحمد بن حنبل، ومحمد بن نوح،

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٧٢).

فأرسلوهما إليه فمات قبل أن يصلا إليه؛ وكان هذا سنة ثماني عشر ومائتين»[١].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض حديثه عن تلك الحقبة الزمنية وما قبلها وما بعدها: «وتجد الإسلام والإيمان كلما ظهر وقوي كانت السنة وأهلها أظهر وأقوى، وإن ظهر شيء من الكفر والنفاق ظهرت البدع بحسب ذلك، مثل دولة المهدي (١٥٨ ـ ١٦٩هـ)، والرشيد (١٧٠ ـ ١٩٤هـ) ونحوهما ممن كان يعظم الإسلام والإيمان ويغزو أعداءه من الكفار والمنافقين. كان أهل السنة في تلك الأيام أقوى وأكثر، وأهل البدع أذل وأقل. فإن المهدي قتل من المنافقين الزنادقة من لا يحصي عدده إلا الله، والرشيد كان كثير الغزو والحج.

وذلك أنه لما انتشرت الدولة العباسية وكان في أنصارها من أهل المشرق والأعاجم طوائف من الذين نعتهم النبي ﷺ حيث قال: «**الفتنة هاهنا**»؛ ظهر حينئذ كثير من البدع، وعُرِّبت أيضًا إذ ذاك طائفة من كتب الأعاجم من المجوس الفرس، والصابئين الروم، والمشركين الهنود، وكان المهدي من خيار خلفاء بني العباس، وأحسنهم إيمانًا وعدلًا وجودًا، فصار يتتبع المنافقين الزنادقة كذلك.

وفي دولة «أبي العباس المأمون» ظهر «الخُرَّمية» ونحوهم من المنافقين، وعُرِّب من كتب الأوائل المجلوبة من بلاد الروم ما انتشر بسببه مقالات الصابئين، وراسل ملوك المشركين من الهند ونحوهم حتى صار بينه وبينهم مودة.

فلما ظهر ما ظهر من الكفر والنفاق في المسلمين، وقوي ما قوي من حال المشركين وأهل الكتاب، كان من أثر ذلك ما ظهر من استيلاء الجهمية والرافضة وغيرهم من أهل الضلال وتقريب الصابئة ونحوهم من المتفلسفة. وذلك بنوع رأي يحسبه صاحبه عقلًا وعدلًا، وإنما هو جهل وظلم، إذ التسوية بين المؤمن والمنافق، والمسلم والكافر أعظم الظلم، وطلب الهدى عند أهل الضلال أعظم الجهل، فتولد من ذلك محنة الجهمية، حتى امتحنت الأمة بنفي الصفات والتكذيب بكلام الله ورؤيته، وجرى من محنة الإمام أحمد وغيره ما جرى، مما يطول وصفه»[٢].

وذلك لكفرهم وضلالهم، والجهمية هم الذين أنكروا أسماء الله وصفاته، وقالوا: إن الله ليس له سمع ولا بصر ولا علم ولا قدرة، فهم ينفون جميع الصفات والأسماء، وهم بهذا يصفون العدم، فالشيء الذي ليس له اسم ولا صفة يكون عدمًا، ولهذا كفَّر العلماء الجهمية وأخرجوهم من الاثنتين والسبعين الفرقة وقالوا:

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ١٨٣).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٠، ٢١).

هم كفار؛ لأنهم ما أثبتوا وجودًا لله، ونفوا الأسماء والصفات فأنكروا بقولهم وجود الله.

فلما كانت خلافة المأمون تُرجمت كتب اليونان والرومان، ودخل على المسلمين شر كثير، واعتنق المأمون مذهب المعتزلة وأثروا عليه، وقرَّب المعتزلة فصاروا أقرباءه، حتى صار رئيس القضاة في زمن المأمون أحمد بن أبي دؤاد وهو من المعتزلة، وهو الذي امتحن الإمام أحمد إمام أهل السنة، وأراده على القول بخلق القرآن فامتنع، فضُرب الإمام أحمد وسُجن وسُحِب حتى أغمي عليه، ورفض رفضًا قاطعًا أن يقول: إن القرآن مخلوق، مع أنه مجبر ومكره له عذر.

وبعض العلماء ترخَّص تحت وطأة الإكراه والإلزام والجبر، فهو معذور، والله تعالى عذر المكره إذا تكلم بكلمة الكفر إذا كان قلبه مطمئنًا بالإيمان، قال الله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ [النحل: ١٠٦]، فتأول بعض العلماء فسلموا من العذاب، حتى قال بعضهم للإمام أحمد: لك رخصة يا إمام! لو تأولت، فامتنع الإمام وثبت، وصبر على الأذى والسجن والضرب والسحب والإيذاء، وخشي أن يتأول فيضل الناس بسببه، وقد قال له أحدهم: لو تأولت يا إمام! فقال: انظر إلى هؤلاء الكُتَّاب، وكان هناك مساحة كبيرة من دار الخليفة كلها مملوءة من الكتاب، وكل واحد معه قلم يريد أن يكتب مقالة الإمام أحمد؛ أي: أنه ينتظر كلمة يتكلم بها فيكتبها، فقال: أتريد أن أضل هؤلاء؟ كلا، بل أموت ولا أضلهم.

فثبت رضي الله عنه وأرضاه في المحنة، حتى قيل: إن الخليفة الراشد أبا بكر ثبت يوم الردة، حتى أن عمر ﷺ، وهو من هو أشكل عليه وقال: يا خليفة رسول الله! كيف تقاتلهم وقد صلوا، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، ما استمسك السيف بيدي، والله لو لعبت الكلاب بخلاخل أمهات المؤمنين لقاتلتهم حتى يؤدوا إلي ما أدوه إلى رسول الله ﷺ، والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، فشرح الله صدر عمر لرأي أبي بكر، وثبت ثبوت الجبال الراسيات رضي الله عنه وأرضاه، فأجمع الصحابة على قوله وأخذوا برأيه وأنه على الحق، فشُرِحت صدورهم لذلك، حتى قال بعض المسلمين: لولا أن الله ثبت أبا بكر لما عُبِد الله في الأرض، ولأطبقت العرب على الردة إلا من ثبته الله.

فثبت الله الجزيرة بـ أبي بكر ﷺ يوم الردة، والإمام أحمد يوم المحنة، وقد

اختبر المأمون ـ بناء على رأي المعتزلة الذين أثروا عليه ـ الإمام أحمد، وألزموا أهل السنة أن يقولوا: إن القرآن مخلوق، وأمر الخليفة بأن يؤتى بالعلماء من أنحاء الخلافة مقيَّدين بالسلاسل، فمن لم يقل بأن القرآن مخلوق أوذي وسُحِب وضُرب وأُلقي في السجون، فمنهم من تأول، ومنهم من مات في السجن، ومنهم من مات في الطريق، ومنهم الإمام أحمد الذي رفض وامتنع على الرغم من شدة ما لقي من العذاب.

وقول المصنف: «تكلم الرويبضة في أمر العامة» والرويبضة: الجاهل الذي ليس عنده علم فيتكلم في أمر العامة بسبب فساد أمر الناس، وإلا فإن الرويبضة لا يتكلم في وقت قوة الإسلام وظهوره.

وجاءت النصوص تحذر من ترؤُّس هؤلاء الجهلة، وتصدُّرهم لقيادة الأمة، إذ بذلك تجتلب المحن والفتن على المسلمين، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ قال: «**سيأتي على الناس سنوات خَدَّاعات يُصدَّق فيها الكاذب ويُكذَّب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن ويُخوَّن فيها الأمين، وينطق الرويبضة**»، قيل: وما الرويبضة؟ قال: «**الرجل التافه في أمر العامة**»[(١)].

فترؤس هؤلاء الأصاغر إضاعة للأمانة ومؤذن بقرب قيام الساعة، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ حينما سأله أعرابي: متى الساعة؟ قال عليه الصلاة والسلام: «**فإذا ضيِّعت الأمانة فانتظر الساعة**» قال: وكيف إضاعتها؟ قال: «**إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة**»[(٢)].

يقول ابن حجر: «إن إسناد الأمر إلى غير أهله إنما يكون عند غلبة الجهل ورفع العلم، وذلك من جملة الأشراط، ومقتضاه أن العلم ما دام قائمًا ففي الأمر فُسحة، وكأن المصنف أشار إلى أن العلم إنما يؤخذ عن الأكابر»[(٣)].

وقول المصنف: «وطعنوا على آثار رسول الله ﷺ»؛ أي: طعنوا في الحديث الوارد عن النبي ﷺ، وهذا مما يدل على أن قصد الجهمية والمعتزلة هو الطعن في

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٣٦)، وأحمد (٢/ ٢٩١) (٧٨٩٩)، والحاكم (٤/ ٥١٢). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وقال ابن كثير في «نهاية البداية والنهاية» (١/ ٢١٤): إسناده جيد. وقال أحمد شاكر في «المسند» (١٦/ ١٩٤): إسناده صحيح. وقال الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: صحيح.

(٢) رواه البخاري (٥٩). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) فتح الباري (١/ ١٤٣).

سنة الرسول ﷺ، فإن الفِرَق التي سبقت كان لها منهج منحرف وضال في نظرتها لآثار رسول الله ﷺ، لكنها لم تجرؤ على الطعن في النصوص، ولم يجرؤ على رد الأحاديث إلا المعتزلة والجهمية.

وفي هذه المرحلة قويت شوكة التعطيل واتسعت دائرته ونشط دعاته وكثرت طوائفه. فبعد أن كان خصوم أهل السنة هم الجهمية فقط، ظهر المعتزلة الذين حملوا راية التعطيل ووجَّهوا دفته، ودخلوا فيه بقوة هيَّأها لهم المأمون ومن بعده المعتصم ثم الواثق. وشايعهم على ذلك العديد من الفرق الضالة، فجمعت المعتزلة من ذلك الوقت بين بليَّتين: «بلية نفي الصفات»، و«بلية نفي القدر». وفي هذه المرحلة ظهر القرامطة، وبدؤوا يظهرون قولهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكانت «محنة الإمام أحمد» سنة عشرين ومائتين، وفيها شرعت القرامطة الباطنية يظهرون قولهم، فإن كتب الفلاسفة قد عُرِّبت وعرف الناس أقوالهم، فلما رأت الفلاسفة أن القول المنسوب إلى الرسول ﷺ وأهل بيته هو هذا القول الذي يقوله المتكلمون الجهمية ومن اتبعهم، ورأوا أن هذا القول الذي يقولونه فاسد من جهة العقل؛ طمعوا في تغيير الملة. فمنهم من أظهر إنكار الصانع، وأظهر الكفر الصريح، وقاتلوا المسلمين، وأخذوا الحجر الأسود، كما فعلته قرامطة البحرين»[1].

وفي هذه المرحلة أيضًا ظهرت «الصفاتية» وهم وإن كانوا من أقرب المتكلمين إلى السنة إلا أنهم خالفوا قول أهل السنة بنفيهم للصفات الاختيارية، وعلى رأس أولئك عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب (ت: ٢٣٤هـ)، والحارث بن أسد المحاسبي (ت: ٢٣٤هـ) وأبو العباس القلانسي وغيرهم، ومنذ ذلك الحين اتسعت دائرة التعطيل وعظم خطره وكثر خصوم السنة.

وهكذا الشأن إذا مكن لأهل البدع وكان لهم الدولة والسلطة، فإذا مُكِّن لهم بدولة وسلطة رأيت العجب العجاب. وهكذا الرافضة لم يكن لهم دولة حتى كان لهم من الجانب الإسماعيلي، دولة الفاطميين فبدأت لهم دولة، ومن الجانب الاثني عشري الجعفري الإمامي فعندما ظهرت الدولة البويهية كان لها دور، ثم الدور الأظهر للدولة الصفوية، وكذلك حتى الأشاعرة أصبح لهم دولة لما قام ابن تومرت وأسَّس دولة الموحدين، فبدأ يُنْشَأُ لهم دولة، على يد المهدي بن تومرت (٥٢٤هـ) صاحب

(١) مجموع الفتاوى (٥/٥٥٨).

دولة الموحدين واسمه أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت، الذي تلقب بالمهدي، وكان قد ظهر في المغرب في أوائل المائة الخامسة، وكان قد دخل إلى بلاد العراق، وتعلم طرفًا من العلم، وكان فيه طرف من الزهد والعبادة، ولما رجع إلى المغرب صعد إلى جبال المغرب ونشر دعوته بين أناس من البربر وغيرهم من الجهال الذي لا يعرفون من دين الإسلام إلا ما شاء الله فعلمهم بعض شرائع الإسلام واستجاز أن يُظهر لهم أنواعًا من المخاريق ليدعوهم بها إلى الدين، وادعى أنه المهدي الذي بشر به رسول الله ﷺ. وعظم اعتقاد أتباعه فيه، واستحلوا بسبب ما علَّمهم من المعتقد الأشعري والفلسفي دماء ألوف مؤلفة من أهل المغرب المالكية الذين كانوا على معتقد أهل السنة واتهموهم زورًا وبهتانًا أنهم مشبهة مجسمة ولم يكونوا من أهل هذه المقالة.

فهكذا الفكر إذا وجد له دولة أصبح له شرٌّ وخطر عظيم، إذا كان فكرًا منحرفًا عن الحق، فلما ظهر لهم دولة أصبحت لهم شوكة، وأصبحوا بعد ذلك يُكرِهون الناس كَرْهًا على أقوالهم ومقالاتهم.

وقول المصنف: «وأخذوا بالقياس والرأي» وهو يقصد المعتزلة ومن وافقهم من طوائف أهل الكلام الذين يأخذون بآرائهم وأهوائهم وشهواتهم ويتركون النصوص، وتزعَّموا هذا المنهج مع من وافقهم على هذا الرأي، والمقصود هو استعمال الرأي في أمور العقيدة وأصول الدين؛ لأنه من المعروف أن القياس والرأي إذا كان في الاجتهاديات فهو جائز بالضوابط الشرعية، بل الأصل في العالم والمجتهد أنه يقيس مسألة على مسألة ترجع إلى دليل، وكذلك يبدي رأيه في الاستدلال والترجيح، فهذا ليس هو المقصود هنا، إنما المقصود بالقياس والرأي المذموم ما كان في أصول الدين والعقيدة، لأنها توقيفية غيبية لا يعلمها إلا الله ﷻ.

قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ: الرَّأْيُ الْمَحْمُودُ وَهُوَ أَنْوَاعٌ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: رَأْيُ أَفْقَهِ الْأُمَّةِ، وَأَبَرِّ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعْمَقِهِمْ عِلْمًا، وَأَقَلِّهِمْ تَكَلُّفًا، وَأَصَحِّهِمْ قُصُودًا، وَأَكْمَلِهِمْ فِطْرَةً، وَأَتَمِّهِمْ إدْرَاكًا، وَأَصْفَاهُمْ أَذْهَانًا، الَّذِين شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ، وَعَرَفُوا التَّأْوِيلَ، وَفَهِمُوا مَقَاصِدَ الرَّسُولِ؛ فَنِسْبَةُ آرَائِهِمْ وَعُلُومِهِمْ وَقُصُودُهُمْ إلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ كَنِسْبَتِهِمْ إلَى صُحْبَتِهِ؛ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ بَعْدَهُمْ فِي ذَلِكَ كَالْفَرْقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ فِي الْفَضْلِ؛ فَنِسْبَةُ رَأْيِ مَنْ بَعْدَهُمْ إلَى رَأْيِهِمْ كَنِسْبَةِ قَدْرِهِمْ إلَى قَدْرِهِمْ.

النَّوْعُ الثَّانِي مِنْ الرَّأْيِ الْمَحْمُودِ: الرَّأْيُ الَّذِي يُفَسِّرُ النُّصُوصَ، وَيُبَيِّنُ وَجْهَ الدَّلَالَةِ مِنْهَا، وَيُقَرِّرُهَا وَيُوَضِّحُ مَحَاسِنَهَا، وَيُسَهِّلُ طَرِيقَ الِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا، كَمَا قَالَ عَبْدَانُ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: لِيَكُنِ الَّذِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْأَثَرُ، وَخُذْ مِنْ الرَّأْيِ مَا يُفَسِّرُ لَك الْحَدِيثَ، وَهَذَا هُوَ الْفَهْمُ الَّذِي يَخْتَصُّ اللهُ سُبْحَانَهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ.

وَمِثَالُ هَذَا رَأْيُ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي الْعَوْلِ فِي الْفَرَائِضِ عِنْدَ تَزَاحُمِ الْفُرُوضِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ الْكَلَالَةِ، فَقَالَ: إنِّي سَأَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ يَكُنْ صَوَابًا فَمِنَ اللهِ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، أَرَاهُ مَا خَلَا الْوَالِدِ وَالْوَلَدَ.

«فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَجْتَمِعُ هَذَا مَعَ مَا صَحَّ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي؟ وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إنْ قُلْت فِي كِتَابِ اللهِ بِرَأْيِي»، وَكَيْفَ يُجَامِعُ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي تَقَدَّمَ «**مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ**»؟

فَالْجَوَابُ أَنَّ الرَّأْيَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: رَأْيٌ مُجَرَّدٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، بَلْ هُوَ خَرْصٌ وَتَخْمِينٌ، فَهَذَا الَّذِي أَعَاذَ اللهُ الصِّدِّيقَ وَالصَّحَابَةَ مِنْهُ.

وَالثَّانِي: رَأْيٌ مُسْتَنِدٌ إلَى اسْتِدْلَالٍ وَاسْتِنْبَاطٍ مِنْ النَّصِّ وَحْدَهُ أَوْ مِنْ نَصٍّ آخَرَ مَعَهُ، فَهَذَا مِنْ أَلْطَفِ فَهْمِ النُّصُوصِ وَأَدَقِّهِ.

النَّوْعُ الثَّالِثُ مِنْ الرَّأْيِ الْمَحْمُودِ: الَّذِي تَوَاطَأَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، وَتَلَقَّاهُ خَلَفُهُمْ عَنْ سَلَفِهِمْ؛ فَإِنَّ مَا تَوَاطَؤُوا عَلَيْهِ مِنْ الرَّأْيِ لَا يَكُونُ إلَّا صَوَابًا، كَمَا تَوَاطَؤُوا عَلَيْهِ مِنْ الرِّوَايَةِ وَالرُّؤْيَا، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ وَقَدْ تَعَدَّدَتْ مِنْهُمْ رُؤْيَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ: «**أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ**» فَاعْتَبَرَ ﷺ تَوَاطُؤَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ، فَالْأُمَّةُ مَعْصُومَةٌ فِيمَا تَوَاطَأَتْ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَتِهَا وَرُؤْيَاهَا، وَلِهَذَا كَانَ مِنْ سَدَادِ الرَّأْيِ وَإِصَابَتِهِ أَنْ يَكُونَ شُورَى بَيْنَ أَهْلِهِ، وَلَا يَنْفَرِدَ بِهِ وَاحِدٌ، وَقَدْ مَدَحَ اللهُ سُبْحَانَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِكَوْنِ أَمْرِهِمْ شُورَى بَيْنَهُمْ، وَكَانَتْ النَّازِلَةُ إذَا نَزَلَتْ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ لَيْسَ عِنْدَهُ فِيهَا نَصٌّ عَنِ اللهِ وَلَا عَنْ رَسُولِهِ جَمَعَ لَهَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ جَعَلَهَا شُورَى بَيْنَهُمْ.

النَّوْعُ الرَّابِعُ مِنْ الرَّأْيِ الْمَحْمُودِ: أَنْ يَكُونَ بَعْدَ طَلَبِ عِلْمِ الْوَاقِعَةِ مِنْ الْقُرْآنِ، فَإِنْ

لَمْ يَجِدْهَا فِي الْقُرْآنِ فَفِي السُّنَّةِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهَا فِي السُّنَّةِ فَبِمَا قَضَى بِهِ الْخُلَفَاء الرَّاشِدُونَ أَوِ اثْنَانِ مِنْهُمْ أَوْ وَاحِدٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فَبِمَا قَالَهُ وَاحِدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ اجْتَهَدَ رَأْيَهُ وَنَظَرَ إِلَى أَقْرَبِ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَأَقْضِيَةِ أَصْحَابِهِ؛ فَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ الَّذِي سَوَّغَهُ الصَّحَابَةُ وَاسْتَعْمَلُوهُ، وَأَقَرَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَيْهِ[١].

وقوله: «وكفَّروا من خالفهم» فكل من لم يقل بقولهم كفَّروه، ومن ذلك قولهم: إن القرآن مخلوق فهو كافر عند المعتزلة ومن وافقهم.

قال ابن تيمية: «وَأَيْضًا فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي الْإِسْلَامِ مَقَالَةٌ يُكَفِّرُ قَائِلُهَا عُمُومَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى أَصْحَابَهُ، وَفِي التَّعْمِيمِ مَا يُغْنِي عَنْ التَّعْيِينِ، فَأَيُّ فَرِيقٍ أَحَقُّ بِالْحَشْوِ وَالضَّلَالِ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ وَذَلِكَ يَقْتَضِي وُجُودَ الرِّدَّةِ فِيهِمْ كَمَا يُوجَدُ النِّفَاقُ فِيهِمْ كَثِيرًا. وَهَذَا إِذَا كَانَ فِي الْمَقَالَاتِ الْخَفِيَّةِ فَقَدْ يُقَالُ: إِنَّهُ فِيهَا مُخْطِئٌ ضَالٌّ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا؛ لَكِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَوَائِفَ مِنْهُمْ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلَمُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ»[٢].

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ومن سلك طريق الاعتدال عظَّم من يستحق التعظيم وأحبَّه ووالاه وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم، ويثاب ويعاقب، ويحب من وجه ويبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافًا للخوارج والمعتزلة ومَن وافقهم»[٣].

وأمرُ إنزال الأحكام على الأنام مِن أخطر ما يكون؛ إذ هما حق لله ولرسوله ﷺ، يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإنَّ الإيجاب والتحريم والثواب والعقاب والتكفير والتفسيق هو إلى الله ورسوله؛ ليس لأحد في هذا حكم، وإنما على الناس إيجاب ما أوجبه اللهُ ورسولُه؛ وتحريم ما حَرَّمه الله ورسوله، وتصديق ما أخبر الله به ورسوله»[٤].

وقوله: «فدخل في قولهم الجاهل والمغفل والذي لا علم له» فالجاهل لجهله تبع

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٦٣ ـ ٦٨).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٥٣).
(٣) منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٤٣).
(٤) مجموع الفتاوى (٥/ ٥٥٤، ٥٥٥).

المعتزلة، والمغفل كذلك، وكذلك من لا علم له، أما صاحب البصيرة والفطنة فلا يقبل قولهم.

إذًا، دخل في قولهم ثلاثة أصناف من الناس:

الصنف الأول: الجاهل.

والثاني: المغفل.

والثالث: الذي لا علم له.

قال ابن رجب الحنبلي: «وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم. فمنهم من يظن في شخص أنه أعلم من كل من تقدم من الصحابة ومن بعدهم لكثرة بيانه ومقاله. ومنهم من يقول هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين.

وهذا يلزم منه ما قبله لأن هؤلاء الفقهاء المشهورين المتبوعين أكثر قولًا ممن كان قبلهم، فإذا كان من بعدهم أعلم منهم لاتساع قوله كان أعلم ممن كان أقل منهم قولًا بطريق الأولى، كالثوري والأوزاعي والليث وابن المبارك وطبقتهم. وممن قبلهم من التابعين والصحابة أيضًا.

فإن هؤلاء كلهم أقل كلامًا ممن جاء بعدهم وهذا تنقُّص عظيم بالسلف الصالح وإساءة ظن بهم ونسبته لهم إلى الجهل وقصور العلم ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولقد صدق ابن مسعود في قوله في الصحابة أنهم أبر الأمة قلوبًا، وأعمقها علومًا، وأقلها تكلفًا. وروي نحوه عن ابن عمر أيضًا، وفي هذا إشارة إلى أن من بعدهم أقل علومًا وأكثر تكلفًا.

وقال ابن مسعودًا أيضًا: «إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطباؤه وسيأتي بعدكم زمان قليل علماؤه كثير خطباؤه فمن كثر علمه، وقلَّ قوله فهو الممدوح، ومن كان بالعكس فهو مذموم»[1].

وقوله: «**حتى كفروا من حيث لا يعلمون**» أي: بهذه المقالة.

وقوله: «**فهلكت الأمة من وجوه**» أي: هلكت الأمة من هذا الوجه حيث إنهم صدَّقوهم وأخذوا بقولهم واتبعوهم.

وقوله: «**وكفرت من وجوه**» يعني: من تبعهم في القول بخلق القرآن.

---

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف (ص٤).

وقوله: «وتزندقت من وجوه»: الزندقة هي النفاق؛ أي: أن من الناس من كفر، ومن الناس من تزندق وصار منافقًا، ومن الناس من ضل وصار مبتدعًا، والنتيجة أن هلكت الأمة من هذه الوجوه.

فقد ظهر في ذلك الزمان الخُرَّمية، وهم أول القرامطة الباطنية الذين كانوا في الباطن يأخذون بعض دين الصابئين المبدلين، وبعض دين المجوس، كما أخذوا عن هؤلاء كلامهم في العقل والنفس، وأخذوا عن هؤلاء كلامهم في النور والظلمة، وكسوا ذلك عبارات وتصرفوا فيه وأخرجوه إلى المسلمين، وكان من القرامطة الباطنية في الإسلام ما كان، وهم كانوا يميلون كثيرًا إلى طريقة الصابئة المبدلين، وفي زمنهم صنفت رسائل إخوان الصفا، وذكر ابن سينا أن أباه كان من أهل دعوتهم من أهل دعوة المصريين منهم، وكانوا إذ ذاك قد ملكوا مصر وغلبوا عليها، قال ابن سينا وبسبب ذلك اشتغلت في الفلسفة لكونهم كانوا يرونها، وظهر في غير هؤلاء من التجهم ما ظهر[(١)].

وقوله: «وضلت من وجوه [وتفرقت] وابتدعت من وجوه».

وظهر بذلك تصديق ما أخبر به النبي ﷺ كما ثبت في الصَّحيحين عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لتتبعنَّ سَنَن من كان قبلكم حَذْوَ القَذَّة بالقذة حتى لو دخلوا جُحر ضبٍّ لدخلتموه**»، قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «**فمن؟**»[(٢)]، وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي مأخذ القرون شبرًا بشبر وذراعًا بذراع**»، فقيل: يا رسول الله كفارس والروم؟ قال: «**فمن الناس إلا أولئك؟**»[(٣)]، ومعلوم أن أهل الكتاب أقرب إلى المسلمين من المجوس والصابئين والمشركين فكان أول ما ظهر من البدع فيه شبه من اليهود والنصارى.

والنبوة كل ما ظهر نورها انطفت البدع، وهي في أول الأمر كانت أعظم ظهورًا فكان إنما يظهر من البدع ما كان أخف من غيره، كما ظهر في أواخر عصر الخلفاء

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٤٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب قول النبي ﷺ: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم**». انظر: فتح الباري (١٣/ ٣٠٥) (٧٣٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٨/ ٥٧).

(٣) صحيح البخاري (٧٣١٩).

الراشدين بدعة الخوارج والتشيع، ثم في أواخر عصر الصحابة ظهرت القدرية والمرجئة، ثم بعد انقراض أكابر التابعين ظهرت الجهمية، ثم لما عُرِّبت كتب الفرس والروم ظهر التشبه بفارس والروم»[(١)].

وقوله: «إلا من ثبت على قول رسول الله ﷺ وأمرِه وأمرِ أصحابه، ولم يخطِّئ أحدًا منهم، ووسعه ما وسعهم، ولم يرغب عن طريقتهم ومذهبهم» أي: لم يرغب عنها بل رغب فيها.

فإقامة دين الله وتحقيقه يكون عن طريق ما شرع في هذا الدين، لا عن طريق البدع وما تهواه النفوس، فالبدع قد حذَّرنا نبينا ﷺ منها بقوله: «**إياكم ومحدثات الأمور**»، وهذا الحديث يعني في هذا المقام أن ليس لأحد الحق في التعبير عن ذلك إلا بما جاء به النبي ﷺ، فعلى المسلم أن يدرك هذا الأمر وليحذر من سبل أهل الضلال والانحراف.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

ولقد حكم الله ﷻ بالضلال على هذا الصنف، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

فالمتبعون لأهوائهم المحكِّمون لها، لا بد وأن يكونوا نابذين لهدى الله المتمثل في الكتاب والسنة، واللذين يشتملان على قواعد هذا الدين وأصوله والتي من ضمنها تحريم الابتداع في الدين والإحداث فيه، وتحريم الغلو بشتى مظاهره وأشكاله، وتحريم الشرك بمختلف صوره وألوانه.

ولذلك حكم الله بضلالهم وغوايتهم وبُعدهم عن الصراط المستقيم. فحريٌّ بأمثال هؤلاء أن يقلعوا عن غيهم، وأن يتحكموا في عواطفهم كتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ.

وإن الناظر في أحوال أولئك المفتونين بالبدع تحت دعوى الدين يجد أنهم قد رغبوا في تلك الأمور المبتدعة لأنها أمور لا مشقة فيها على النفس فجعلوها بدلًا مما يجب عليهم من الأعمال والطاعات التي تشق على نفوسهم الضعيفة المريضة.

ويحق للمرء أن يتساءل أي حق يجيز لهؤلاء أن يبتدعوا في دين الله بزيادة أو نقص أو تغيير أو تبديل؟ لا شك أن فعل هذه الأمور يناقض الدين ويضاده جملة

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٤٧٨).

وتفصيلًا، ولا عذر لفاعله فيما أقدم عليه، وإن كان فعل ذلك بحسن نية، فحسن النية لا يبيح الابتداع في الدين، فلقد كان جل ما أحدث أهل الملل قبلنا من التغيير في دينهم عن حسن نية، فما زالوا على حالهم تلك حتى صارت أديانهم على غير ما جاءت به رسلهم.

ومما يؤسف له أن كثيرًا من الناس يتمسك بتلك البدع تقليدًا لمشايخه أو عشيرته أو أهل بلده. إلى غير ذلك من العصبيات الجاهلية التي ما أنزل الله بها من سلطان والتي أعمت بصائر الكثير منهم وأضلتهم عن سبيل الله.

ولقد كان من الحري بهؤلاء أن يقتدوا بصحابة رسول الله ﷺ، الذين كانوا أشد الأمة محبة للنبي ﷺ، وأشدهم تعظيمًا له وكانوا أحرص الناس على الخير ممن جاء بعدهم، والذين بذلوا أنفسهم وأموالهم في هذا السبيل. فلقد كان من سنن الصحابة رضوان الله عليهم حرصهم على اتباع النبي ﷺ لأنهم يؤمنون بأن منشأ محبته وثبات قوتها إنما يكون بمتابعته ﷺ في أقواله وأفعاله وسلوكه وتصرفاته.

كما أنهم يؤمنون بأن الابتداع في الدين يضاد الدين وينافيه، ولذلك لم يعهد عنهم أنهم ابتدعوا أشياء من عند أنفسهم كما ابتدع المتأخرون ما ابتدعوه من البدع.

وقوله: «وعلم أنهم كانوا على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح».

أي: تيقن أن الصحابة كانوا على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح. فإذا كان هذا هو شأن الصحابة فيما أثر عنهم من الآثار وهم المشهود لهم بأنهم أشد الأمة تمسكًا وحرصًا على الدين، أفلا يسع من جاء بعدهم ما وسعهم، فيتركوا تلك الأمور المبتدعة التي أُحدِثت من بعدهم، والتي لم يأذن بها الله ولم تكن من هدي رسول الله ﷺ، ولا من عمل أصحابه رضي الله عنهم وأرضاهم؟ ومن لم يتسع له ما اتسع للصحابة رضي الله عنهم، فلا وسَّع الله عليه في الدنيا ولا في الآخرة.

فعن قتادة قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه: «من كان منكم متأسيًا فليتأسَّ بأصحاب محمد ﷺ، فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا وأقومها هديًا وأحسنها حالًا، قوم اختارهم الله لصُحبة نبيه ﷺ، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»[1].

وقوله: «فقلدهم دينه [واستراح]»؛ يعني: اتبعهم، وليس معناه التقليد بغير بصيرة.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩).

وقوله: «وعلم أن الدين إنما هو بالتقليد، والتقليد دين أصحاب محمد ﷺ» والمراد بالتقليد الاتباع، وإلا فالتقليد مذموم إذا كان بغير بصيرة.

فنؤمنُ بأن أصحابَ النبي ﷺ كما وصفهم ابن مسعود حينما قال: «من كانَ مُسْتَنًّا، فَلْيَسْتَنَّ بمن قد ماتَ، فإنَّ الحيَّ لا تُؤمَنُ عليه الفِتْنَةُ، أولئك أصحابُ محمدٍ أبرُّ هذه الأمةِ قلوبًا وأعمقها علمًا، وأقلها تكلُّفًا، قومٌ اختارهم الله لصحبةِ نبيه وإقامةِ دينه فاعرفوا لهم حقهم فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»، وكما أُثِر عنه رضي الله عنه حيث قال: «إنا نقتدي ولا نبتدئ، ونتبعُ ولا نبتدع»[1].

فأصحابُ النبي ﷺ خيرُ هذه الأمة، والله تعالى قد زكَّاهم في كتابه وأمرَ بلزوم سبيلهم حيث قال ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فرضيَ الله عن السابقين من المهاجرين والأنصار رضاءً مطلقًا بدونِ قيد، ورضيَ عنهم بعدهم رضاءً مقيَّدًا.. مقيَّدًا بأي أمر؟ باتباعهم بإحسان: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾.

ونهى الله ﷻ عن الافتراقِ عنهم: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥].

نهى عن الافتراقِ عن هذا الطريقِ وهذا السبيل، والمعالم بحمد لله تعالى واضحة، مرجعيةٌ استقامَ عليها الأوائل وحفظوها لنا بأسانيدها الصحيحةِ الثابتة ونقلوها لنا، وأصبحت ـ بحمد الله تعالى ـ ميراثًا سليمًا من كل بدعةٍ ومن كل شائبة يتوارثه أهل السنَّةِ جيلًا بعدَ جيل، وينقله الخيارُ من هذه الأمة، ينقله ورثةُ الأنبياء لكلِّ جيلٍ من هذه الأجيال.

فلذلك، لا عجبَ أن يتسمَ هذا المنهج بثباته وعدمِ اضطرابه، ولا عجبَ أن يتسمَ هذا المنهج بلزوم كلام الله وبلزومِ كلام رسوله ﷺ، ولا عجبَ أن يستمرَّ هذا الإسناد محفوظًا جيلًا بعدَ جيل.

فهذه هي مرجعيةُ أهل السنَّة التي بحمد الله تعالى نُقلِت لنا في كتبِ الاعتقاد، ولزِمَها أهلُ السنَّةِ على مدى هذه الأزمانِ وعلى هذه الأعصار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والواجب على كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له،

---

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٩٤٧)، رقم (١٨١٠)، وفي إسناده ضعف، إلا أنه أثر مشهور متداول في مصنفات أهل السنة، ومعناه صحيح مستقر عندهم.

وطاعة رسوله، يدور على ذلك، ويتبعه أين وجده، ويعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا ينتصر لشخصٍ انتصارًا مطلقًا عامًّا، إلا لرسول الله ﷺ، ولا لطائفة انتصارًا مطلقًا عامًّا، إلا للصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا؛ فإذا أجمعوا لم يجمعوا على خطأ قط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء فإنهم قد يجمعون على خطأ، بل كل قولٍ قالوه ولم يقله غيرهم من الأمة لا يكون إلا خطأً؛ فإن الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مُسَلَّمًا إلى عالِمٍ واحدٍ وأصحابه، ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيرًا لرسول الله ﷺ وهو شبيه بقول الرافضة في الإمام المعصوم.

ولا بد أن يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث الله به الرسول، قبل وجود المتبوعين الذين تُنسب إليهم المذاهب في الأصول والفروع، ويمتنع أن يكون هؤلاء جاءوا بحق يخالف ما جاء به الرسول، فإن كل ما خالف الرسول فهو باطل، ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول ما يخالف الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن أولئك لم يجتمعوا على ضلالة، فلا بد أن يكون قوله إن كان حقًّا مأخوذًا عمَّا جاء به الرسول، موجودًا فيمن قبله، وكل قول قِيلَ في دين الإسلام، مخالف لما مضى عليه الصحابة والتابعون، لم يقله أحد منهم بل قالوا خلافه، فإنه قول باطل»[1].

(١) منهاج السنة (٥/ ٢٦١ ـ ٢٦٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٩٤ «واعلم أن من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو مبتدع، ومن سكت فلم يقل: مخلوق ولا غير مخلوق، فهو جهمي، هكذا قال أحمد بن حنبل. وقال رسول الله ﷺ: «من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فإياكم ومحدثات الأمور، فإنها ضلالة، وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ»[1]».

الشرح

قول المصنف: «واعلم أن من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو مبتدع، ومن سكت فلم يقل: مخلوق ولا غير مخلوق، فهو جهمي، هكذا قال أحمد بن حنبل».

صفة الكلام تأتي ـ من حيث الأهمية ـ بعد صفة العُلو لله ﷻ؛ لذلك اهتم بها أئمة السلف، وأكدوا على ثُبوتها لله تعالى حقيقة، وأوردوا في ذلك أدلة كثيرة، ودفعوا شبهات المعطلة من الجهمية والمعتزلة ومَن دَار في فَلَكهم القائلين بأنَّ الله خلق القرآن في غيره، وردوا كذلك على الكُلَّابية الذين قالوا: القرآن حكاية عن كلام الله، وردوا ـ أيضًا ـ على الأشاعرة الذين قالوا: القرآن عبارة عن كلام الله.

فالمعطلة أرادوا بقولهم هذا: إسقاط قيمة الوحي؛ ليصبح لدى الناس خلل في اتباع الوحي، فأهل السنة يؤمنون بأن أول مصدر للتشريع هو وحي الله تعالى إلى رسوله ﷺ؛ أي: كلامه بحروفه ومعانيه، وأن الله تعالى قاله بحرف وصوت.

ومن أركان الإيمان السِّتة: الإيمانُ بالكُتُب التي أنزلها اللهُ، كما دلَّ على ذلك قولُه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ

(١) انظر: سنن أبي داود برقم (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦) وقال عقبه: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٤٢)، والإمام أحمد في المسند مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ (١٧١٤٢)، والدارمي (٩٦)، وقال الشيخ الالباني في صحيح الجامع الصغير (٢/ ٨٠٥): صحيح.

ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦]، وكذلك جاء في حديث جبريل عليه السلام، وفيه: **«الإيمان، قال: أن تُؤمن باللهِ، ومَلائكتِه، وكُتُبِه، ورُسُلِه، واليومِ الآخِرِ، وتُؤمن بالقَدَرِ؛ خَيْرِه وشَرِّه»**[(١)].

ومن الإيمانِ بالكتب: الإيمانُ بِأَنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ.

والقرآنُ في الأصل: مصدر قرأ قراءة وقرآنًا؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾ [القيامة: ١٧، ١٨]؛ أي: قراءته، فهو مَصدر على وزن فُعلان ـ بالضم ـ كالغُفران والشُّكران[(٢)].

وفي الاصطلاح هو: «كلام الله المُنَزَّل على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد ﷺ، المُعجز بلفظه ومعناه، المكتوب في المصاحف، المَنقول إلينا بالتواتر، المُتعبد بتلاوته، المَبدوء بسورة الفاتحة، المُختتم بسورة الناس»[(٣)].

والقرآنُ كلامُ الله، وهو صِفَةٌ مِن صِفَاتِهِ عز وجل؛ قال تَعَالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦]، وروي عن جَابِر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قَالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ نَفسَهُ فِي المَوْسِمِ؛ فَيَقُولُ: **«أَلَا رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؛ لِأُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»**[(٤)].

وَالذِي عَلَيهِ إجماعُ السّلفِ الصَّالحِ مِنَ الصَّحابةِ رضي الله عنهم وَالتَّابعِينَ لَهم بِإحسَانٍ: أَنَّ القرانَ كلامُ اللهِ غَيرُ مَخلوقٍ؛ حُرُوفه وَمَعَانِيه، مُنَزَّلٌ مِن عِندِ اللهِ؛ نَزَلَ بِهِ جِبريلُ عليه السلام إِلَى نَبِيِّنَا ﷺ.

وقالَ شيخُ الإسلامِ ابن تيمية رحمه الله: «وَمَذْهَبُ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا وَخَلَفِهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ القُرْآنَ مِنْ جِبْرِيلَ، وَجِبْرِيلُ سَمِعَهُ مِن اللهِ عز وجل»[(٥)].

ثم قال: «الآثار مُتواترة عنهم ـ أي: عن الصحابة والتابعين ـ بأنهم كانوا يقولون: القرآن كلام الله، ولمَّا ظهر مَن قال: إنه مخلوق، قالوا ردًّا لكلامه: إنه غير

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومسلم (٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «لسان العرب» (١/ ١٢٩)، و«مناهل العرفان» للزرقاني (١/ ٧).

(٣) انظر: «مناهل العرفان» (١/ ١٠ ـ ١٣)، و«مباحث في علوم القرآن» لمناع القطان (ص٢٠ ـ ٢١)، ط٥، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، وابن ماجه (٢٠١)، والحاكم (٢/ ٦٦٩) وصححه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال في «المجمع» (٦/ ٣٥): «رجاله ثقات».

(٥) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٣٣).

مخلوق، ولم يريدوا بذلك أنه مُفترى، كما ظنه بعض الناس؛ فإن أحدًا من المسلمين لم يَقل: إنه مفترى؛ بل هذا كفر ظاهر يَعلمه كل مسلم، وإنَّما قالوا: إنه مخلوق خلقه الله في غيره، فرَدَّ السلف هذا القول، كما تواترت الآثار عنهم بذلك، وصنفوا في ذلك مصنفات متعددة، وقالوا: «منه بدأ وإليه يعود».

وأوَّل مَن عُرف أنه قال: مخلوق، الجعد بن درهم وصاحبه الجهم بن صفوان.

وأول مَن عُرف أنه قال: هو قديم، عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب، ثم افترق الذين شاركوه في هذا القول؛ فمنهم مَن قال: الكلام معنى واحد قائم بذات الرَّبِّ، ومعنى القرآن كله والتوراة والإنجيل وسائر كتب الله وكلامه هو ذلك المعنى الواحد الذي لا يَتعدد ولا يتبعض، والقرآن العربي لم يتكلم الله به؛ بل هو مخلوق خلقه في غيره.

وقال جمهور العقلاء: هذا القول معلوم الفساد بالاضطرار؛ فإنَّه مِن المعلوم بصريح العقل أن معنى (آية الكرسي) ليس معنى (آية الدَّيْن)، ولا معنى ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ معنى ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾؛ فكيف بمعاني كلام الله كله في الكتب المنزلة وخطابه لملائكته وحسابه لعباده يوم القيامة وغير ذلك من كلامه؟!

ومنهم مَن قال: هو حروف، أو حروف وأصوات قديمة أزلية لازمة لذاته لم يَزل ولا يزال موصوفًا بها.

وكلا الحزبين يقول: إن الله تعالى لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وإنه لم يزل ولا يزال يقول: يا نوح، يا إبراهيم، يا أيها المزمل، يا أيها المدثر، ولم يقل أحد من السلف بواحد من القولين، ولم يقل أحدٌ من السلف: إنَّ هذا القرآن عبارة عن كلام الله، ولا حكاية له، ولا قال أحد منهم: إن لفظي بالقرآن قديم أو غير مخلوق، فضلًا عن أن يقول: إن صوتي به قديم أو غير مخلوق؛ بل كانوا يقولون بما دلَّ عليه الكتاب والسنة من أن هذا القرآن كلام الله، والناس يَقرؤونه بأصواتهم، ويكتبونه بمدادهم، وما بين اللوحين كلام الله، وكلام الله غير مَخلوق»[1].

وأما المعتزلة والجهمية فقالوا: القرآن كلام الله مخلوق؛ فهم أضافوا الكلام إلى الله من باب إضافة الوصف على حد قولهم: ﴿نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾.

ومن المتفلسفة مَن يزعم أن المعاني والحروف تأليفه؛ لكنها فاضت عليه كما يفيض العلم على غيره من العلماء.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٠١، ٣٠٢).

وقال شيخُ الإسلام: «وَالَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالأَئِمَّةُ: أَنَّ القُرْآنَ كَلَامُ اللهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَإِنَّمَا قَالَ السَّلَفُ: «مِنْهُ بَدَأَ» لِأَنَّ الجَهْمِيَّة ـ مِن المُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ ـ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّهُ خَلَقَ الكَلَامَ فِي المَحَلِّ. فَقَالَ السَّلَفُ: «مِنْهُ بَدَأَ». أَيْ: هُوَ المُتَكَلِّمُ بِهِ؛ فَمِنْهُ بَدَأَ، لَا مِنْ بَعْضِ المَخْلُوقَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ۝١﴾ [الزمر: ١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى﴾ [السجدة: ١٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ﴾ [سبأ: ٦]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ [النحل: ١٠٢].

وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: «إِلَيْهِ يَعُودُ»: أَنَّهُ يُرْفَعُ مِن الصُّدُورِ وَالمَصَاحِفِ؛ فَلَا يَبْقَى فِي الصُّدُورِ مِنْهُ آيَةٌ وَلَا مِنْهُ حَرْفٌ، كَمَا جَاءَ فِي عِدَّةِ آثَارٍ»[1].

وأمَّا قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَنَّ هَذَا القُرْآنَ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ هُوَ كَلَامُ اللهِ حَقِيقَةً، لَا كَلَام غَيْرِهِ» فيريدُ به شيخُ الإسلامِ: أنَّ اللهَ تكلَّمَ بالقرآنِ حقيقةً، وَأَنَّهُ لَيسَ بِكَلَامِ جبريل، وَلَا كلام نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

وفي قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ القَوْلِ بِأَنَّهُ حِكَايَةٌ عَنْ كَلَامِ اللهِ أَوْ عِبَارَةٌ» يُشير به إِلَى الكُلَّابيَّة الذينَ قالوا: إِنَّهُ حكايةٌ، وَإِلَى الأشاعرةِ الذينَ قالوا: إِنَّهُ عبارةٌ، فالكُلَّابيّة والأشاعرةُ متفقونَ عَلَى أنَّ هَذَا القرآنَ الذي بَينَ أيدينَا ليسَ كلامَ الله؛، بَل هُوَ إِمَّا حِكَاية أَو عبارَة؛ فَالأشاعرةُ يقولونَ: إِنَّ اللهَ عَبَّرَ عن كلامِهِ النفسِيِّ بحروفٍ وَأصواتٍ مخلوقةٍ.

والكُلَّابيّة يقولونَ: إِنَّ القرآنَ معنى قائم بذاتِ اللهِ، وأنَّهُ لا يُسْمَعُ عَلَى الحقيقةِ، والحروفُ والأصواتُ حكايةٌ لَهُ ودالَّةٌ عَلَيهِ، كَمَا يَحْكِي الصَّدَى كلامَ المتكلِّم.

وقوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَل إِذَا قَرَأَهُ النَّاسُ أَوْ كَتَبُوهُ فِي المَصَاحِفِ لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ كَلَامَ اللهِ حَقِيقَةً؛ فَإِنَّ الكَلَامَ إِنَّمَا يُضَافُ حَقِيقَةً إِلَى مَنْ قَالَهُ مُبْتَدِئًا، لَا إِلَى مَنْ قَالَهُ مُبَلِّغًا مُؤَدِّيًا» ـ يريدُ به شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ القرآنَ ـ وإن حُفِظَ في الصُّدورِ، أو تُلِي بالألسنِ، أو كُتِبَ في المَصاحفِ، أو سُمِعَ بالآذانِ ـ فإنَّ ذلكَ لا يُخرجُهُ عن كونِهِ كلام اللهِ وإن بلغهُ الرسولُ المَلَكِي جبريلُ للرَّسولِ البشريِّ محمَّدٍ ﷺ، وبلغَهُ

(١) مجموع الفتاوى (٦/٥٢٨، ٥٢٩).

نبينا محمَّد ﷺ لأُمَّتِهِ، فإنَّ الكلامَ إنَّما يُضَافُ حقيقةً إلى مَن قالَهُ مُبتدئًا، لا إلَى مَن قالَهُ مُبَلِّغًا مُؤَدِّيًا.

قال العلَّامةُ ابنُ عُثَيمين رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «هو كلامُ الله؛ حُرُوفه ومَعانيه» ـ هذا مذهبُ أهلِ السُّنَّة والجَمَاعَة. قالوا: إنَّ اللهَ ـ تَعَالَى ـ تَكَلَّمَ بالقرآنِ بِحُرُوفِهِ وَمَعانِيهِ.

وقوله: «ليس كلامُ الله الحُرُوفُ دون المعاني». وهذا مذهبُ المعتزلَةِ وَالجهميَّةِ؛ لِأَنَّهُم يقولونَ: إنَّ الكلامَ ليسَ معنًى يقومُ بذاتِ اللهِ؛ بل هُوَ شيءٌ مِن مَخلوقَاتِهِ؛ كَالسماءِ والأرضِ والناقةِ والبيتِ، وما أشبهَ ذلكَ؛ فليسَ معنًى قائمًا فِي نفسِهِ، فكلامُ اللهِ حروفٌ خَلَقَهَا اللهُ عَزَّوَجَلَّ، وَسَمَّاها كلامًا، كَمَا خَلَقَ الناقةَ، وسمَّاهَا ناقة اللهِ، وَكَمَا خَلَق البيتَ، وَسَمَّاه بَيت اللهِ.

وَلِهَذَا كانَ الكلامُ عندَ الجهميَّةِ والمعتزِلَةِ هُوَ الحروفُ؛ لِأَنَّ كلامَ اللهِ عندَهُم عبارةٌ عَن حروفٍ وأصواتٍ خَلَقَهَا اللهُ عَزَّوَجَلَّ، وَنَسَبَهَا إِلَيهِ تَشريفًا وَتَعظِيمًا.

قوله: «ولا المَعاني دون الحُرُوف»:

وَهَذَا مَذهَبُ الكُلَّابيَّةِ وَالأشعَرِيَّةِ؛ فَكَلامُ اللهِ عِندَهُم مَعنًى فِي نَفسِهِ، ثُمَّ خَلَقَ أَصوَاتًا وَحُرُوفًا تَدُلُّ عَلَى هَذَا المَعنَى؛ إِمَّا عِبَارة أَو حِكَايَة.

وأما مسألة: هل اللفظ بالقرآن مخلوق أو لا؟ هل يجوز أن يقول القائل: لفظي بالقرآن مخلوق؟

فاللفظ يأتي بمعنى: التلفظ، ويأتي بمعنى الملفوظ؛ هل هو الملفوظ الخارج، أو حركة اللسان التلفظ؟

فمعلوم أنه إن أريد الأول وهو التلفظ: فالتلفظ من أفعال العبد، وأفعال العباد مخلوقة.

وإن عُني باللفظ الملفوظ فالملفوظ هو القرآن.

لهذا صارت الكلمة محتملة، واستعمال المحتملات في العقيدة بدعة؛ فإنه لا يجوز أن تستعمل مثل هذه العبارة التي قد تحتمل شيئًا آخر؛ فيفهم الناس منها فهمًا غير سليم.

ولهذا كان الإمام أحمد يقول: «مَن قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع، ومن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع أيضًا»؛ لأنها تحتمل هذه وهذه، وقد سكت السلف عن الإطلاق؛ لأنَّ الألفاظ المحتملة فيما يتصل بذات الله ﷻ أو

صفاته أو أفعاله أو أمور العقيدة والغيبيات لا يجوز استعمالها، وينهى عنها.

ولهذا قال ابن القيم رحمه الله:

وَعَلَيْكَ بِالتَّفْصِيلِ وَالتَّبْيِينِ فَالْ ... إِطْلَاقُ وَالإِجْمَالُ دُونَ بَيَانِ

قَدْ أَفْسَدَا هَذَا الوُجُودَ وَخَبَّطَا الـ ... أَذْهَانَ وَالآرَاءَ كُلَّ زَمَانِ[1]

ومعلوم أنه ثَمَّ فرق ما بين التلاوة وبين المتلو، وما بين الدراسة والمدروس، وما بين القراءة والمقروء، فكما قال أئمة السلف: الصوت صوت القاري والكلام كلام الباري ﷻ، فالجهة منفكة لا تلازم بين التلاوة والمتلو؛ لأن التلاوة فِعل العبد والمتلو كلام الله ﷻ، ولهذا بدَّع السلف من قال: لفظي بالقرآن مخلوق؛ لأن كلمة (لفظي) تحتمل أن يكون المراد التلفظ الذي هو عمل العبد؛ فتكون الكلمة صحيحة، وأما الملفوظ فهو كلام الحق ﷻ فليس بمخلوق.

لذا استعمل هذه اللفظة بعض أهل البدع والاعتزال والجهمية ليستروا قولهم بخلق القرآن؛ فاستعملوا قولًا محتملًا حتى لا يقعوا في المساءلة والعقاب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «هذه المسألة نشأ النزاع فيها لما ظهرت محنة الجهمية في القرآن هل هو مخلوق أم غير مخلوق؟ وهي محنة الإمام أحمد وغيره من علماء المسلمين، وقد جرت بها أمور يطول وصفها هنا، لكن لما ظهر القول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأطفأ الله نار الجهمية المعطلة، صارت طائفة يقولون إن كلام الله الذي أنزله مخلوق، ويعبرون عن ذلك باللفظ، فصاروا يقولون ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، أو تلاوتنا أو قراءتنا مخلوقة، وليس مقصودهم مجرد كلامهم وحركاتهم بل يدخلون فيه نفس كلام الله الذي نقرؤه بأصواتنا وحركاتنا، وعارضهم طائفة أخرى فقالوا: ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة. فرد الإمام أحمد على الطائفتين وقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع»[2].

وقول المصنف: «وقال رسول الله ﷺ: «من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فإياكم ومحدثات الأمور، فإنها ضلالة، وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ».

تقدم شرح المسائل المتعلقة بهذا الحديث في أكثر من موضع من هذا الشرح.

---

(١) انظر: الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية لابن القيم.

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٥٥).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٩٥﴾ «واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهمية أنهم [فكَّروا] في الرَّب، فأدخلوا لم وكيف، وتركوا الأثر، ووضعوا القياس، وقاسوا الدين على رأيهم فجاءوا بالكفر عيانًا لا يخفى أنه كفر، وأكفروا الخلق واضطرهم الأمر حتى قالوا بالتعطيل».

وقال بعض العلماء ـ منهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه ـ: الجهمي كافر، ليس من أهل القبلة، حلال الدم، لا يرث ولا يورث؛ لأنه قال: لا جمعة ولا جماعة، [ولا عيدين] ولا صدقة[1]، وقالوا: إن من لم يقل: القرآن مخلوق فهو كافر، واستحلوا السيف على أمة محمد ﷺ، وخالفوا من كان قبلهم، وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله ﷺ، ولا أحد من أصحابه، وأرادوا تعطيل المساجد والجوامع، وأوهنوا الإسلام، وعطلوا الجهاد، وعملوا في الفرقة، وخالفوا الآثار، وتكلموا بالمنسوخ، واحتجوا بالمتشابه، فشككوا الناس في آرائهم وأديانهم، واختصموا في ربهم، وقالوا: ليس عذاب قبر، ولا حوض ولا شفاعة، والجنة والنار لم يُخلقا، وأنكروا كثيرًا مما قال رسول الله ﷺ، فاستحل من استحل تكفيرهم ودماءهم من هذا الوجه؛ لأن من رد آية من كتاب الله فقد رد الكتاب كله، ومن رد أثرًا عن رسول الله ﷺ فقد رد الأثر كله، وهو كافر بالله العظيم، فدامت لهم المدة، ووجدوا من السلطان معونة على ذلك، ووضعوا السيف والسوط دون ذلك، فدرس علم السنة والجماعة [وأوهنوهما] وصارتا مكتومين؛ لإظهار البدع والكلام فيها ولكثرتهم، واتخذوا المجالس، وأظهروا رأيهم، ووضعوا فيها الكتب، وأطمعوا الناس، وطلبوا لهم الرياسة، فكانت فتنة عظيمة لم ينج منها إلا من عصم الله، فأدنى ما كان يصيب الرجل من مجالستهم أن يشك في دينه، أو يتابعهم أو يزعم أنهم على الحق، ولا يدري أنه على الحق أو على الباطل، فصار شاكًّا، فهلك الخلق، حتى كان أيام جعفر ـ الذي يقال له المتوكل ـ فأطفأ الله به البدع، وأظهر به الحق، وأظهر به أهل السنة، وطالت ألسنتهم، مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا [هذا] والرسم وأعلام

(١) انظر: كتاب طبقات الحنابلة (٢/ ٣٠).

الضلالة قد بقي قوم يعملون بها، ويدعون إليها، لا مانع يمنعهم، ولا أحد يحجزهم عما يقولون ويعملون».

الشرح

شرع المصنف هنا في ذكر جملة من مقالات الجهمية ومنها:

قول المصنف: «واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهمية أنهم [فكروا] في الرب، فأدخلوا لم وكيف».

وفي الحديث: «**تَفَكَّرُوا فِي خَلْقِ اللهِ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللهِ**»(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ، بعد أن أورد هذا الأثر: «... لأن التفكير والتقدير يكون في الأمثال المضروبة، والمقاييس، وذلك يكون في الأمور المتشابهة، وهي المخلوقات.

وأما الخالق ﷻ فليس له شبيه ولا نظير، فالتفكر الذي مبناه على القياس ممتنع في حقه، وإنما هو معلوم بالفطرة، فيذكره العبد. وبالذكر، وبما أخبر به عن نفسه، يحصل للعبد من العلم به أمور عظيمة؛ لا تنال بمجرد التفكير والتقدير؛ أعني من العلم به نفسه؛ فإنه الذي لا تفكير فيه.

فأما العلم بمعاني ما أخبر به ونحو ذلك، فيدخل فيها التفكير والتقدير، كما جاء به الكتاب والسنة»(٢).

فبيَّن رَحِمَهُ اللَّهُ، أن الله ﷻ ـ والمراد ذاته وصفاته ـ لا يدخل تحت مجال التفكير الإنساني، والعقل البشري القاصر؛ لأن مبنى التفكير على قياس الغائب على الشاهد، وإيجاد العلاقة بين النظير ونظيره، والله ﷻ ليس له ندٌّ ولا مثيلٌ ولا مُسامٍ ولا نظيرٌ حتى يقاس عليه، أو توجد بينه وبينه علاقة، تؤدي إلى إدراك كنهه وحقيقته.

وفي حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِي ﷺ نَهَى عَنِ الأُغْلُوطَاتِ»(٣).

---

(١) كشف الخفاء للعجلوني الجزء أو الصفحة: (١/ ٣٧١)، وقال: أسانيده ضعيفة لكن اجتماعها يكسبه قوة ومعناه صحيح، وقال الألباني في صحيح الجامع (٢٩٧٦): حسن.

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٩ ـ ٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٤٤)، كتاب العلم، باب التوقي في الفتيا برقم (٣٦٥٦). والإمام أحمد في المسند (٥/ ٤٣٥)، وقال محقق المسند حمزة أحمد الزين: «إسناده حسن» (١٧/ ٧٨) برقم (٢٣٥٧٧ ـ ٢٣٥٧٨) ط/دار الحديث؛ وضعف إسناده =

قال عيسى بن يونس[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو أحد رواة الحديث: «والأغلوطات ما لا يحتاج إليه من كيف وكيف»[٢].

وقال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ في معالم السنن: «وفيه كراهية التعمق والتكلف فيما لا حاجة للإنسان إليه من المسائل، ووجوب التوقف عما لا علم للمسؤول به»[٣].

ولا شك أن معرفة حقيقة كنه الله عَزَّوَجَلَّ، وكيفية ذاته وصفاته، مما لا يحتاج إليه أحد، ولا يتوقف الإيمان به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على معرفة كيفية ذاته وصفاته، فالبحث في ذلك من التعمق والتكلف فيما لا حاجة للإنسان إليه، فوجب التوقف عما لا علم للإنسان به، ولا يمكنه أن يحيط به بحال من الأحوال.

وقول المصنف: «وتركوا الأثر، ووضعوا القياس، وقاسوا الدين على رأيهم فجاءوا بالكفر عيانًا لا يخفى أنه كفر، وأكفروا الخلق واضطرهم الأمر حتى قالوا بالتعطيل».

فمن مقالات الجهمية أنهم اعتمدوا العقل علمًا وأصلًا، وبعد ذلك بعقولهم الفاسدة أخذوا يطعنون في الشرع، ويتركون نصوص الكتاب والسنة، ويتركون ما كان عليه الصحابة والتابعون وتابعو التابعين ومن جاء بعدهم في هذا الباب، واعتمدوا على ظلمات مركبة من المنطق والفلسفة، وعقدوا عليها أمورًا في هذا الباب أوجبت عند هؤلاء رد كثير من نصوص القرآن والسنة، ومن يقرأ في كتب القوم، يجد أن هذه الكتب اعتمدت على مقدمات منطقية فلسفية أخذوها من فلاسفة اليونان وفلاسفة الهند وغيرهم، وبنوا عليها معتقدهم في هذا الباب، وبالتالي فإن الصراع قائم بين نصوص الكتاب والسنة وبين فلسفة اليونان وفلسفة الهند وغيرها من الفلسفات التي تأثر بها هؤلاء وأدخلوها على المسلمين على صورة مضيئة توهم أن هذا هو الحق.

قال ابن تيمية: «ومن علم أن المتكلمين من المتفلسفة وغيرهم في الغالب يعلم الذكي منهم والعاقل: أنه ليس هو فيما يقوله على بصيرة، وأن حجته ليست ببينة، وإنما هي كما قيل فيها: ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ۝٨ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ۝٩﴾ [الذاريات: ٨، ٩].

حجج تهافت كالزجاج تخالها حقًّا وكل كاسر مكسور

= الألباني كما في تخريج أحاديث مشكاة المصابيح (١/ ٨١).

(١) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني، أبو عمرو السبيعي، الكوفي الإمام القدوة، الحافظ الحجة، أخو الحافظ إسرائيل بن يونس، أخرج له أصحاب الكتب الستة، توفي سنة ١٨٧هـ. انظر ترجمته في: السير (٨/ ٤٨٩)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٧١).

(٢) أورده ابن بطة في الإبانة (١/ ٤٠١).

(٣) معالم السنن (٥/ ٢٥٠).

ويعلم العليم البصير أنهم من وجه مستحقون ما قاله الشافعي رضي الله عنه حيث قال: «حُكمي في أهل الكلام أن يُضرَبوا بالجريد والنعال، ويطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال: هذا جزاء من أعرض عن الكتاب والسنة وأقبل على الكلام»[(١)].

ومن وجه آخر إذا نظرت إليهم بعين القدر ـ والحيرة مستولية عليهم، والشيطان مستحوذ عليهم ـ رحمتهم وترفقت بهم؛ أوتوا ذكاء وما أوتوا زكاء، وأُعطوا فهومًا وما أُعطوا علومًا، وأُعطوا سمعًا وأبصارًا وأفئدة ﴿فَمَآ أَغۡنَىٰ عَنۡهُمۡ سَمۡعُهُمۡ وَلَآ أَبۡصَٰرُهُمۡ وَلَآ أَفۡـِٔدَتُهُم مِّن شَيۡءٍ إِذۡ كَانُواْ يَجۡحَدُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ ٢٦﴾ [الأحقاف: ٢٦]. ومن كان عليمًا بهذه الأمور: تبين له بذلك حذق السلف وعلمهم وخبرتهم حيث حذَّروا عن الكلام ونهوا عنه، وذموا أهله وعابوهم، وعلم أن من ابتغى الهدى في غير الكتاب والسنة لم يزدد من الله إلا بعدًا»[(٢)].

وقول المصنف: «وقال بعض العلماء ـ منهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه ـ: الجهمي كافر، ليس من أهل القبلة، حلال الدم، لا يرث ولا يورث؛ لأنه قال: لا جمعة ولا جماعة، [ولا عيدين] ولا صدقة».

لفظ الجهمية تارة يراد به:

معنًى عامٌّ يشمل كل من قال بنفي الصفات، فيدخل في ذلك أتباع الجهم، والمعتزلة، والكُلَّابية، والأشاعرة، والماتريدية.

وقد شارك المعتزلة في نفي الصفات الروافض اليوم الإمامية الاثنا عشرية، والزيدية فهم في مسائل الأسماء والصفات يحملون فكر الاعتزال، فلو جئت إلى الزيدية، ولو جئت إلى الروافض تناقشهم في مسائل الصفات تجد أن ما عندهم هو ما عند المعتزلة.

وكذلك من الخوارج الإباضية اليوم فهم في مسائل الصفات وفي بعض المسائل على عقيدة الاعتزال، يدعون إليها بنفس الكلام الذي يقوله المعتزلة.

وتارة يراد به معنى خاصًّا وهم الجهمية المحضة أتباع الجهم بن صفوان.

ولقد استفاض عن الأئمة تكفير الجهمية بالعموم، قال ابن القيم: نُقل تكفير الجهمية عن خمسمائة من العلماء، ونظم هذا في الكافية الشافية فقال:

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/١٩٣).
(٢) مجموع الفتاوى (٥/١١٩).

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان
واللالكائي الإمام حكاه عن هم بل حكاه قبله الطبراني

كما استفاض عن الإمام أحمد، وغيره قولهم: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، وهذا قول الجهمية، والمعتزلة. ولا ريب أن من أقيمت عليه الحجة، وبيِّن له بطلان بدعته، وظهر عناده؛ فإنه كافر؛ فيكفر بعينه، هذا وقد نقل الخلال[١]، والخطيب البغدادي[٢] عن أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ تكفير ابن أبي دؤاد.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد نقل عن الإمام أحمد أنه كفَّر قومًا معينين» [من الجهمية][٣].

وقول المصنف: «واستحلوا السيف على أمة محمد ﷺ، وخالفوا من كان قبلهم».

ومن مقولات الجهمية وعلى رأسهم المعتزلة أنهم يرون الخروج على الأئمة بالسيف فهم يَرَوْن وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون ضوابط شرعية، مما أدى إلى لازم ذلك من الخروج على جماعة المسلمين بالسيف والقتال.

ولا شَكَّ أنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة من فرائض الإسلام، وشريعة من شرائعه، لكن لا بد أن تؤدى بالوسائل الشرعية، فيجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر، لكن لا يخرج على جماعة المسلمين بحجة أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؛ لأنه إذا خرج عليهم بالسلاح كان إفساده أكثر من إصلاحه؛ ويترتب على خروجه من المنكر أعظم مما هو موجود وقائم.

وهناك شواهد عبر التاريخ مما صنع الخوارج والمعتزلة الذين خرجوا بالقوة على جماعة المسلمين بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فأفسدوا أكثر مما أصلحوا، فالمعتزلة يرون أنه إذا عصى ولي الأمر وفعل الكبيرة خرج من الإمامة فلا يطيعونه؛ بل إن من أصول الدين عندهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضمَّنوه الخروج على ولاة الأمور إذا جاروا وظلموا، والروافض كذلك يرون أنه ليس هناك طاعة إلا للإمام المعصوم، وأما ولاة الأمور الموجودون في كل وقت فهم كفرة فسقة يجب قتلهم وخلعهم وإزالتهم من الإمامة، ولا طاعة إلا للإمام المعصوم، وهم الأئمة الاثنا عشر الذي نص عليهم بزعمهم.

ويستثنى من طوائف المتكلمين الأشعرية فإنهم لا يرون الخروج على الأئمة

---

(١) السنة (٥/ ١١٧).
(٢) تاريخ بغداد (٤/ ١٥٣).
(٣) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٨٩).

بالسيف موافقة لأهل الحديث كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية[١].

قول المصنف: «وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله ﷺ، ولا أحد من أصحابه».

سيأتي الحديث عن مسألة امتحان الناس على وجه التفصيل في الفقرة: (١٤٢).

وقول المصنف: «وأرادوا تعطيل المساجد والجوامع، وأوهنوا الإسلام، وعطلوا الجهاد».

فجهم وأتباعه يقولون: إن الإيمان عندهم مجرد التصديق، فمن صدق بقلبه فهو عندهم مؤمن كامل الإيمان وإن تكلم بالكفر، وسب الله ورسوله ﷺ وسخر بالدين، وأحل المحرَّمات، وفعل غير ذلك من الأمور التي هي كفر بواح.

فالجهمية مرجئة[٢]، وهم أشد فرق الإرجاء؛ لأنهم قالوا يكفي في الإيمان المعرفة فقط.

ففرعون عندهم مؤمن وإبليس عندهم مؤمن.

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ٥٥).

(٢) المرجئة على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الذين قالوا: «الإيمان تصديق القلب وقول اللسان»، وهؤلاء يسمَّون مرجئة الفقهاء. وهم علماؤهم وأئمتهم وأحسنهم قولًا.

وقد استقر إرجاء الفقهاء على ثلاثة أسس هي:

١ ـ زعمهم أن العمل لا يدخل في مسمى الإيمان وأن الإيمان هو التصديق.

٢ ـ زعمهم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

٣ ـ زعمهم أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان.

القسم الثاني: الذين قالوا: «هو تصديق القلب فقط وإن لم يتكلم به».

وهذا قول الجهمية، وهو الذي نصره الأشعري وأكثر أصحابه. فالجهم كان يقول إن الإيمان مجرد تصديق القلب وإن لم يتكلم به. وهذا القول لا يعرف عن أحد من علماء الأمة وأئمتها، بل أحمد ووكيع وغيرهما كفَّروا من قال بهذا القول. ولكن هذا هو الذي نصره الأشعري وأكثر أصحابه؟! ولكن قالوا مع ذلك إن كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره واستدللنا على تكفير الشارع له على خلو قلبه من المعرفة.

القسم الثالث: الذين يقولون: «الإيمان هو القول فقط».

فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان، لكن إن كان مقرًّا بقلبه كان من أهل الجنة، وإن كان مكذبًا بقلبه كان منافقًا مؤمنًا من أهل النار، وهذا قول الكرامية.

وهو آخر ما أُحدث من الأقوال في الإيمان، وبعض الناس يحكى عنهم أن من تكلم به بلسانه دون قلبه فهو من أهل الجنة، وهو غلط عليهم، بل يقولون إنه مؤمن كامل الإيمان، وإنه من أهل النار.

ولم يكفر فرعون عندهم بعدم الإيمان وإنما بمخالفة الأمر، وإبليس لم يكفر بعدم الإيمان؛ بل بمخالفة الأمر، وهكذا، وهذا القول مشهور عنهم في أنه يثبت الإيمان بالمعرفة.

والتصديق عندهم يتساوى فيه العباد، ولا يقبل الزيادة والنقصان، فهو إما أن يعدم وإما أن يوجد، ولا يقبل التبعض، فإذا ذهب بعضه ذهب كله، ولا يتفاضل الناس فيه، فإيمان الملائكة والأنبياء والصدِّيقين وإيمان فساق الأمة وأهل الخنا والفجور سواء[١].

وفي هذا القول استهانة بالأعمال وإخراجها عن مسمى الإيمان، التي من أعظمها الفرائض وأعظم الفرائض هي الصلاة، وكذلك من أعظم الأعمال الجهاد الذي هو من أفضل القربات، ومن أعظم الطاعات، بل هو أفضل ما تقرب به المتقربون وتنافس فيه المتنافسون بعد الفرائض.

وقول المصنف: «وعملوا في الفرقة».

تعد مقالة التعطيل من أكثر المقالات خطورة نظرًا لأبعادها الخطيرة التي تشكلها على الإسلام وأهله:

فالبعد الأول: الذي يدلل على خطورة هذه المقالة كونها تمس أعظم جوانب هذا الدين وأكبر مسائله ألا وهو الإيمان بالله ﷻ الذي هو أول أركان الإيمان وأعظم مبانيه.

فأصحاب هذه المقالة الأوائل سعوا في صد الناس عن هذا الدين من طريق الوقوف على بابه الذي يدخل منه، ذلك لأن من عرف الله عرف ما سواه، ومن جهل ربه فهو لما سواه أجهل. فأرادوا بتعطيلهم لأسماء الله وصفاته قطع الطريق من أوله.

فبدعة هؤلاء كانت في أعظم مسائل الإيمان ألا وهي الإيمان بالله وبأسمائه وصفاته، بل أعظم مسائل الدين وهذا ما لم يسبقهم إليه أحد من أهل المقالات إلا القدرية، فقد روى عبد الله ابن الإمام أحمد بسنده عن أبي المعتمر سليمان بن طرخان التيمي[٢]، قال: «ليس قوم أشد نقضًا للإسلام من الجهمية والقدرية، وأما الجهمية فقد بارزوا الله تعالى؛ وأما القدرية فقد قالوا في الله ﷻ»[٣].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٥٨٢).

(٢) شيخ الاسلام أبو المعتمر سليمان بن طرخان القيسي البصري مولاهم، لم يكن تيميًّا بل نزل فيهم، ثقة عابد، مات سنة ١٤٣هـ. التقريب (١/ ٣٢٦).

(٣) السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد (١/ ١٠٤، ١٠٥) رقم (٨).

ودخل رأس من رؤوس الزنادقة يقال له «شمعلة» على المهدي فقال: دلني على أصحابك. فقال: أصحابي أكثر من ذلك. فقال: دلني عليهم. فقال: صنفان ممن ينتحل القبلة: الجهمية والقدرية، الجهمي إذا غلا قال ليس ثَمَّ شيء وأشار إلى السماء. والقدري إذا غلا قال: هما اثنان، خالق خير وخالق شر، فضرب عنقه وصلبه[١].

وقال عبد الله بن المبارك: «ليس تعبد الجهمية شيئًا»[٢]، وقد مضى عصر الصحابة[٣]، وعقيدة الإيمان بأسماء الله وصفاته محفوظة مصونة. إلى أن ابتدع الجعد مقالته في أواخر عصر التابعين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن أول من حُفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام؛ أعني: أن الله ليس على العرش حقيقة، وأن معنى (استوى): استولى، ونحو ذلك، هو الجعد بن درهم»[٤].

وأما البعد الثاني: في خطورة هذه المقالة فهو كونها أول مقالة تعارض الوحي بالعقل، فلم تكن المقالات السابقة لهذه المقالة تطعن في الدين من هذا الجانب، فالخوارج والشيعة والقدرية والمرجئة عند ظهورهم لم يَدَّعِ أحد منهم أن عنده عقليات تعارض النصوص، وإنما أُتوا من سوء الفهم للنصوص والاستبداد بما ظهر لهم منها دون من قبلهم، فكانوا ينتحلون النصوص ويستدلون بها على قولهم، ولا يدَّعون أنهم عندهم عقليات تعارض النصوص، فأصحاب مقالة التعطيل هم الذين فتحوا هذا الباب العظيم من أبواب الشر إذ طعنوا في نصوص الوحي وقدموا شبههم العقلية عليها[٥].

وأما البعد الثالث لهذه المقالة: فهو ما أفرزته هذه المقالة من الفرق والآراء المنحرفة، فقد تولد عن هذه المقالة أنماط مختلفة وطروحات غريبة عن جوهر الإسلام وصفائه.

وضربت هذه المقالة أطنابها في الفكر الإسلامي، ولا يتصور مدى الضرر الذي ألحقته بحياة المسلمين وعقيدتهم.

---

(١) كتاب خلق أفعال العباد (ص١١)، توضيح المقاصد وتصحيح القواعد (١/ ٤٨).
(٢) السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد (١/ ١٠٩) رقم (١٧).
(٣) كان آخر الصحابة موتًا الطفيل عامر بن واثلة الليثي ﷺ، وصحح الذهبي أنه مات سنة عشر ومائة. انظر: تدريب الراوي (٢/ ٢٢٨، ٢٢٩).
(٤) الفتوى الحموية (ص٤٧).
(٥) انظر: درء تعارض العقل والنقل (٥/ ٢٤٤).

فالتيار الفلسفي والكلامي بتفرعاته ومدارسه وطوائفه إنما هو نتاج هذه المقالة الخبيثة التي تولى كبر إظهارها شيخ المعطلة النفاة الجعد بن درهم، وتبعه في ذلك تلميذه الجهم بن صفوان ثم توالت طوائف الباطل تذكي نار هذه المقالة وتنفث من خلالها سمومها إلى أن وصلت إلى ما وصلت إليه».

قال المصنِّف: «وخالفوا الآثار، وتكلموا بالمنسوخ، واحتجوا بالمتشابه، فشككوا الناس في آرائهم وأديانهم، واختصموا في ربهم».

تنوع طعن المخالفين لأهل السنة في رد النصوص الواردة في القرآن والسنة، فمن الطعن في نصوص القرآن من حيث دلالتها والقول بأنها ظنية الدلالة، والطعن في نصوص السنة من حيث كونها أخبار آحاد، وتلون البعض منهم من حيث قَبول النصوص في بعض أبواب الدين وعدم قَبولها في البعض، مع أن القائل لها واحد وهو رسول الله ﷺ.

من المعلوم أن النبي ﷺ في هذه المسائل لم يتكلم بخلاف الحق ولم يرد خلاف الحق كما يزعم هؤلاء، فكلهم شكَّكوا في هذه الأمور، فإذا كل من ظن أن غير الرسول ﷺ أعلم بهذا منه أو أكمل بيانًا منه، أو أحرص على هدي الخلق منه، فهو من الملحدين لا من المؤمنين، فينبغي التنبه لهذه الحقيقة، والصحابة والتابعون لهم بإحسان ومن سلك سبيل السلف هم في هذا الباب على الاستقامة.

فكلّ فريقٍ من أهل الباطل أصّل لنفسه أصلَ دينٍ صنعه؛ إمّا برأيه وقياسه الذي يُسمّيه عقليّات؛ وإمّا بذوقه وهواه الذي يُسمّيه ذوقيّات؛ وإمّا بما يتأوّله من القرآن، ويُحرّف فيه الكلم عن مواضعه، ويقول إنّه إنّما يتّبع القرآن كالخوارج؛ وإمّا بما يدّعيه في الحديث والسنّة ويكون كذبًا وضعيفًا كما يدّعيه الروافض؛ من النصّ والآيات. وكثيرٌ ممّن يكون قد وضع دينه برأيه أو ذوقه يحتجّ من القرآن بما يتأوّله على غير تأويله، ويجعل ذلك حجّة لا عمدة، وعمدته في الباطن على رأيه، كالجهميّة والمعتزلة في الصفات والأفعال، بخلاف مسائل الوعد والوعيد؛ فإنّهم قد يقصدون متابعة النصّ»[1].

ومن سمات مناهج أهل الباطل أن عامتهم لا يعرفون ما جاء في الكتاب والسنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهؤلاء قد لا يعرفون ما جاء به الرسول: إما عجزًا وإما تفريطًا، فإنه يحتاج إلى مقدمتين:

(١) النبوات لابن تيمية (١/ ٤٢٢).

أن الرسول قال كذا، وأنه أراد به كذا.

أما المقدمة الأولى: فعامتهم لا يرتابون في أنه جاء بالقرآن وإن كان من غلاة أهل البدع مَن يرتاب في بعضه لكن الأحاديث عامة أهل البدع جهال بها، وهم يظنون أن هذه رواها آحاد يجوِّزون عليهم الكذب والخطأ، ولا يعرفون من كثرة طرقها وصفات رجالها، والأسباب الموجبة للتصديق بها ما يعلمه أهل العلم بالحديث؛ فإن هؤلاء يقطعون قطعًا يقينًا بعامة المتون الصحيحة التي في الصحيحين كما قد بسطناه في غير هذا الموضع.

وأما المقدمة الثانية: فإنهم لا يعرفون معاني القرآن والحديث، ومنهم من يقول: الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين بمراد المتكلم، وقد بسطنا الكلام على فساد ذلك في غير هذا الموضع»[(١)].

وقال ابن تيمية: «وإذا كانت الطائفة عن الله وعن رسوله أبعد، كانت عنهما أنأى، حتى تجد في أئمة علماء هؤلاء من لا يميز بين القرآن وغيره، بل ربما ذكرت عنده آية فقال: لا نسلّم صحة الحديث. وربما قال لقوله ﷺ: كذا. وتكون آية من كتاب الله. وقد بلغنا من ذلك عجائب، وما لم يبلغنا أكثر»[(٢)].

وقال ابن تيمية: «وجماع الأمر أن الأدلة نوعان: شرعية، وعقلية.

فالمدَّعون لمعرفة الإلهيات بعقولهم، من المنتسبين إلى الحكمة والكلام والعقليات، يقول من يخالف نصوص الأنبياء منهم: إن الأنبياء لم يعرفوا الحق الذي عرفناه، أو يقولون: عرفوه ولم يبينوه للخلق كما بيناه؛ بل تكلموا بما يخالفه من غير بيان منهم.

والمدَّعون للسنة والشريعة واتباع السلف من الجهال بمعاني نصوص الأنبياء يقولون: إن الأنبياء ـ والسلف الذين اتبعوا الأنبياء ـ لم يعرفوا معنى هذه النصوص التي قالوها والتي بلَّغوها عن الله، أو إن الأنبياء عرفوا معانيها ولم يبينوا مرادهم للناس، فهؤلاء الطوائف قد يقولون: نحن عرفنا الحق بعقولنا، ثم اجتهدنا في حمل كلام الأنبياء على ما يوافق مدلول العقل، وفائدة إنزال هذه المتشابهات المشكلات اجتهاد الناس في أن يعرفوا الحق بعقولهم، ثم يجتهدوا في تأويل كلام الأنبياء الذي

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٢٩) و(١٦/ ٤٣٣)، ودرء تعارض العقل والنقل (١/ ٧) و(٣/ ٧٧)، والصواعق المرسلة (٢/ ٤٥٦)، و(٦٣٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٩٦).

لم يبينوا به مرادهم، أو أنا عرفنا الحق بعقولنا، وهذه النصوص لم تعرف الأنبياء معناها، كما لم يعرفوا وقت الساعة، ولكن أمرنا بتلاوتها من غير تدبر لها ولا فهم لمعانيها.

أو يقولون: بل هذه الأمور لا تُعرف بعقل ولا نقل؛ بل نحن منهيون عن معرفة العقليات، وعن فهم السمعيات، وإن الأنبياء وأتباعهم لا يعرفون العقليات، ولا يفهمون السمعيات»[(١)].

قال المصنِّف: «وقالوا: ليس عذاب قبر، ولا حوض ولا شفاعة، والجنة والنار لم يُخلقا، وأنكروا كثيرا مما قال رسول الله ﷺ».

سبق الحديث عن هذه المسائل وشرحها فيما تقدم من مسائل في هذا الكتاب بما يغني عن إعادة شرحها فليرجع إليها.

قال المصنِّف: «فاستحل من استحل تكفيرهم ودماءهم من هذا الوجه؛ لأن من رد آية من كتاب الله فقد رد الكتاب كله، ومن رد أثرًا عن رسول الله ﷺ فقد رد الأثر كله، وهو كافر بالله العظيم».

تقدم قريبًا ذكر ما يتعلق بتكفير الجهمية بسبب ما قالوه، يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنَّ الإيجاب والتحريم والثواب والعقاب والتكفير والتفسيق هو إلى الله ورسوله؛ ليس لأحد في هذا حكم، وإنما على الناس إيجاب ما أوجبه اللهُ ورسولُه؛ وتحريم ما حَرَّمه الله ورسوله، وتصديق ما أخبر الله به ورسوله»[(٢)].

ومن نماذج تكفير الأئمة للجهمية بسبب أقوالهم ما رواه أبو مطيع قال: سألت أبا حنيفة عمن يقول: لا أعرف رَبِّي في السماء أم في الأرض؟ قال: قد كفر؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥]، وعرشه فوق سبع سماوات، قال: فإنه يقول: ﴿عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾، ولكن لا يدري؛ العرش في الأرض أو في السماء! قال: إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر»[(٣)].

قال المصنِّف: «فدامت لهم المدة، ووجدوا من السلطان معونة على ذلك، ووضعوا السيف والسوط دون ذلك، فدرس علم السنة والجماعة [وأوهنوهما] وصارتا مكتومين؛ لإظهار البدع والكلام فيها ولكثرتهم، واتخذوا المجالس، وأظهروا رأيهم، ووضعوا فيها

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (١/ ١٨ ـ ١٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٥/ ٥٥٤، ٥٥٥).

(٣) الفقه الأكبر، رواية أبي مطيع البلخي (ص٤٠، ٤٤، ٤٩ ـ ٥٠).

الكتب، وأطمعوا الناس، وطلبوا لهم الرياسة، فكانت فتنة عظيمة لم ينج منها إلا من عصم الله، فأدنى ما كان يصيب الرجل من مجالستهم أن يشك في دينه، أو يتابعهم أو يزعم أنهم على الحق، ولا يدري أنه على الحق أو على الباطل، فصار شاكًّا، فهلك الخلق» .

المصنِّفُ هنا يُتمُّ ما قد ذكره من قبل من شأنِ ما كان في عصر المأمون؛ الخليفةُ العباسي الذي أدنى الجهمية من المعتزلة وغيرهم، وجعلَ لهم السيادةَ والرئاسة، وبالتالي امتحنَ الناس وبالذات في مسألةِ القولِ بخلق القرآن.

وذكَرَ ما كان من حالِ الناسِ في ذلك الوقت من أن سوقَ البدعة قد ظهرت، وظهرَ الزنادقة الباطنية والفلاسفة وعلَت رايتهم، وكان ذلك على حسابِ السنَّةِ وعلمائها، وكان ما كان من امتحانِ علماء السنَّة وعلى رأسهم الإمامُ أحمد بما يسمى بفتنةِ القولِ بخلقِ القرآن. فهذا كل ما ذكره هنا، وهو استعراضُ المِحالِ في حالِ ذلك الزمان من ظهور البدع واندراس السنَّة وإخفاءِ معالمها على يدِ (المأمون) ومن بعده (المعتصم) ومن بعده (الواثق)، إلى أن جاءَ (المتوكِّل).

قال المصنِّف: «حتى كان أيام جعفر ـ الذي يقال له المتوكل ـ فأطفأ الله به البدع، وأظهر به الحق، وأظهر به أهل السنة، وطالت ألسنتهم، مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا [هذا]، والرسم وأعلام الضلالة قد بقي قوم يعملون بها، ويدعون إليها، لا مانع يمنعهم، ولا أحد يحجزهم عما يقولون ويعملون» .

ذكرَ المصنِّف هنا أنه لما جاءَ المتوكل أعادَ الأمر لأهل السنَّة وأحيا السنَّة وسعى في إظهارها مع أنه لم تزل هناك بقايا من أقوال المبتدِعة؛ لأنهم بعد أن كان لهم سلطانٌ وشوكة سعوا في نشرِ بدعهم.

ففي سنة ٢٣٤هـ أشخص المتوكِّل الفقهاء والمحدِّثين، وأمرهم أن يجلسوا للنّاس وأن يحدِّثوا بالأحاديث فيها الردّ على المعتزلة والجهميّة، وأن يحدِّثوا في الرّؤية، فجلس عثمان بن أبي شيبة في مدينة المنصور، ووضع له منبر واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفًا من الناس، وجلس أبو بكر بن أبي شيبة في مسجد الرصافة واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفًا»[1].

والتّاريخ يعرب عن شدّة تفاقم أمر المعتزلة سنة بعد سنة وانجذاب المتوكِّل إلى أهل الحديث، وتخطئة عمل أبيه الواثق، حيث إنّ أباه قتل بسيفه أحمد بن نصر

(١) مناقب الإمام أحمد (ص٣٧٥ ـ ٣٨٥).

لأجل قوله بعدم خلق القرآن وصلبه، وكانت جثّته باقية على الصّليب إلى عام ٢٣٧هـ، ولكنّ المتوكّل أمر بإنزال جثّته وهو نوع تخطئة لعمل أبيه أوّلًا، وإمضاء لمنهج أهل الحديث ثانيًا.

يقول الطبري: «وقد كان المتوكّل لمّا أفضت إليه الخلافة، نهى عن الجدال في القرآن وغيره، ونفذت كتبه بذلك إلى الآفاق، وهمّ بإنزال أحمد بن نصر عن خشبته، فاجتمع الغوغاء والرّعاع إلى موضع تلك الخشبة وكثروا وتكلّموا، فبلغ ذلك المتوكّل، فوجّه إليهم نصر بن اللّيث، فأخذ منهم نحوًا من عشرين رجلًا فضربهم وحبسهم، وترك إنزال جثّة أحمد بن نصر من خشبته لما بلغه من تكثير العامّة في أمره، وبقي الّذين أُخِذوا بسببه في الحبس حينًا... فلمّا دفع بدنه إلى أوليائه في الوقت الّذي ذكرت، حمله ابن أخيه موسى إلى (بغداد) وغسل ودفن وضمّ رأسه إلى بدنه»[١].

ومع ذلك، لم يكتف في قطع جذور المعتزلة عن بلاطه، وصار بصدد الانتقام من آل ابن أبي دؤاد.

يقول الطبري: «وفي سنة ٢٣٧، غضب المتوكّل على ابن أبي دؤاد وأمر بالتّوكيل على ضياع أحمد بن أبي دؤاد لخمس بقين من صفر، وحبس يوم السبت لثلاث خلون من شهر ربيع الأوّل ابنه أبا الوليد محمّد بن أحمد بن أبي دؤاد في ديوان الخراج، وحبس إخوته عند عبيد الله بن السريّ خليفة صاحب الشرطة»[٢].

«والظّاهر من الخطيب في تاريخه أنّ عزل محمّد بن أحمد كان يوم الأربعاء بعشر بقين من صفر سنة ٢٤٠ وصُودرت أمواله، ومات أبو الوليد محمّد بن أحمد ببغداد في ذي القعدة سنة ٢٤٠ ومات أبوه أحمد بعده بعشرين يومًا»[٣].

ثمّ إنّ إبعاد المعتزلة عن الساحة وأفسح للناس إظهار حقدهم وإبداء كامل غيظهم في مناسبات شتّى.

منها ما عرفت عند إنزال جثّة أحمد بن نصر، ومنها ما فعلوه في تشييع جنازة أحمد بن حنبل، فقد شيّعه جماعة كثيرة قال ابن الجوزي، عن بعض الشهود: أنّه مكث طول الأسبوع رجاء أن يصل إلى القبر فلم يتمكّن إلّا بشقّ النّفس لكثرة ازدحام

(١) تاريخ الطبري: ج٧، حوادث سنة ٢٣٧ (ص٣٦٨ ـ ٣٦٩).
(٢) تاريخ الطبري: ج٧، حوادث سنة ٢٣٧ (ص٣٦٧ ـ ٣٦٨).
(٣) تاريخ بغداد: ج١ (ص٢٩٨)، ولاحظ الكامل لابن الأثير ج٥، حوادث سنة ٢٤٠ (ص٢٩٤).

النّاس عليه»[١].

وأخذ الشعراء يهجون المعتزلة. يقول شاعرهم:

أفلت سعود نجومك ابن دؤاد ... وبدتْ نحوسك في جميع إيادِ
فرحت بمصرعك البريّة كلّها ... من كان منها موقنًا بمعادِ
كم من كريمة معشر أرملتَها ... ومحدِّث أوثقتَ بالأقيادِ
كم مجلس لله قد عطّلتَه ... كي لا يحدّث فيه بالإسناد
كم من مساجد قد منعتَ قضاتها ... من أن يعدّل شاهد برشاد
كم من مصابيح لها أطفأتها ... كيما تزلّ عن الطّريق الهادي[٢]

وأخذ أهل الحديث يجلسون في المساجد ويروون الأحاديث ضدّ الاعتزال ويكفّرون المعتزلة. سأل أحدهم أحمد بن حنبل عمّن يقول: إنّ القرآن مخلوق، فقال: كافر. قال: فابن دؤاد؟ قال: كافر بالله العظيم[٣].

وأرادَ المصنِّف أن يبيِّنه في هذا الأمر، وفي هذه الأمور دروسٌ وعبر كما ذكرنا سابقًا من أنه إذا كانت الولاية لأمراء يعظِّمون السنَّة فذاك من فضلِ الله ﷻ على الأمة.

فإذا رأيت وليًّا للأمر يعظِّم السنَّة وعلماء السنَّة، فاعلم أن هذا فيه الخير للأمة، وأن غياب ذلك الولي للأمر فيهِ غيابٌ للسنَّة وضياعٌ للسنَّة وذلك بإخفاءِ معالمها، لأنه إذا جاءَ ولي الأمر يعظِّم البدعة، فإنه سيُظهر راية البدعة، فيكون ذلك على حساب السنَّة.

(١) مناقب الامام أحمد (ص٤١٨).
(٢) تاريخ بغداد: ج٤ (ص١٥٥).
(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٢٨٥).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٩٦ «واعلم أنه لم تجئ بدعة قط إلا من الهَمَج الرعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح، فمن كان هكذا فلا دين له، قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَا ٱخْتَلَفُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾، وقال: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾، وقال: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾، وهم علماء السوء، أصحاب الطمع والبدع».

الشرح

قول المصنف: «واعلم أنه لم تجئ بدعة قط إلا من الهمج الرعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح، فمن كان هكذا فلا دين له».

كما قال علي بن أبي طالب ﷺ: «الناسُ ثلاثة: عالمٌ رباني، ومتعلمٌ على سبيلِ نجاة، وهمجٌ رُعاع أتباعُ كل ناعق، لم يستضيئوا بنورِ العلم ولم يلجؤوا إلى ركنٍ وثيق»[(١)].

فالهمجُ الرعاع هم الذين يسعون لهذه البدع ويسارعون إليها، قال أبو الوفاء ابن عقيل: «لما صعبت التكاليف على الجُهَّال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاعٍ وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم؛ إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم. قال: وهم كفار عندي بهذه الأوضاع؛ مثل: تعظيم القبور...»[(٢)].

ويعتبر ظهور الجهل وانتشاره من علامات قرب وقوع الساعة، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ قال: «**إن بين يدي الساعة لأيامًا ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج، والهرج: القتل**»[(٣)].

وقال ﷺ: «**إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل، ويشرب الخمر**

(١) انظر: كتاب تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي (ص٤٣٢).
(٢) انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي (ص٣٥٤).
(٣) رواه البخاري (٧٠٦٣)، ومسلم (٢٦٧٢).

ويظهر الزنا»[١].

الجهل خطر عظيم يقود الناس إلى البدعة والإحداث في الدين والسير على غير هدى، وخير مثال على ذلك ما ورد عن الصحابة في بيان خطورة الجهل على أصحابه، ونضرب لذلك بمثالين:

المثال الأول: ما حدث وعبد الله بن مسعود حاضر، وذلك أن أناسًا من أهل الكوفة خرجوا إلى الجبَّانة يتعبدون واتخذوا مسجدًا وبنوا بنيانًا، فأتاهم عبد الله بن مسعود فقالوا: مرحبًا بك يا أبا عبد الرحمٰن، لقد سرَّنا أن تزورنا، قال: ما أتيتكم زائرًا ولست بالذي أترك حتى يهدم مسجد الجبان، إنكم لأهدى من أصحاب رسول الله ﷺ؟! أرأيتم لو أن الناس صنعوا كما صنعتم، من كان يجاهد العدو ومن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ومن كان يقيم الحدود، ارجعوا فتعلموا ممن هو أعلم منكم وعلموا من أنتم أعلم منهم، قال: واسترجع، فما برح حتى قلع أبنيتهم وردَّهم»[٢].

فانظر كيف عزا ابن مسعود رضي الله عنه ما فعلوه إلى الجهل إذ أمرهم بالتعلم، فقال: ارجعوا فتعلموا ممن هو أعلم منكم.

المثال الثاني: ما قاله ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وأن أشد ما يفرِّق الأمة ويوقع بينها الاختلاف هو الجهل بدينها، فقد خلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذات يوم فجعل يحدث نفسه كيف تختلف هذه الأمة ودينها واحد؟ فأرسل إلى ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: كيف تختلف هذه ونبيها واحد وقبلتها واحدة ـ زاد سعيد: وكتابها واحد ـ قال: فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين! إنما أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيما أُنزِل، وأنه سيكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن ولا يدرون فيما نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا، قال: فزجره عمر وانتهره عليّ فانصرف ابن عباس، ونظر عمر فيما قال فعرفه فأرسل إليه، وقال: أعد عليّ ما قلته، فأعاد عليه، فعرف عمر قوله وأعجبه.

وما قاله ابن عباس رضي الله عنهما هو الحق، فإنه إذا عرف الرجل فيما نزلت الآية أو السورة عرف مخرجها وتأويلها وما قصد بها فلم يتعد ذلك فيها، وإذا جهل فيما أنزلت احتمل النظر فيها أو جهل فذهب كل إنسان مذهبًا لا يذهب إليه الآخر،

---

(١) رواه البخاري (٨٠)، ومسلم (٢٦٧١). (٢) شرح السنة للبغوي (١٠/ ٥٤).

وليس عندهم من الرسوخ في العلم ما يهديهم إلى الصواب أو يقف بهم دون اقتحام حِمَى المشكلات، فلم يكن بد من الأخذ ببادئ الرأي أو التأويل بالترخص الذي لا يغني من الحق شيئًا، إذ لا دليل عليه من الشريعة فضلوا وأضلوا»[١].

لذلك، كان على المجتهد المتصدر للتعليم والفتيا العلم بعلوم الشريعة المتضمن العلم

يقول الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «على أن ليس لأحد أبدًا أن يقول في شيء حل ولا حرُم إلا من جهة العلم، وجهة العلم الخبر في الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس...»[٢].

فالواجب على العالمين أن لا يقولوا إلا من حيث علموا... وقد تكلم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساك أولى به وأقرب من السلامة له إن شاء الله[٣].

وقول المصنف: «قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾، **وقال:** ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾، **وقال:** ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾، **وهم علماء السوء، أصحاب الطمع والبدع».**

وهكذا شأن علماءُ السوء وأهلُ الطمع والبدع فهم الذين يسعون لانتشار البدعة، ولذلك يقول عبد الله بن المبارك:

(وهل أفسدَ الدينَ إلا الملوك وأحبارُ سوءٍ ورهبانُها)[٤].

فالفسادُ للدين يأتي من جهة العبَّادِ وعلماءِ السوء، فالعبَّاد وعلماء السوء يكونون سببًا في هدم هذا الدين. ولذلك، قد جاءَ في الأثر: «اتقوا فتنةَ العالم الفاجر والعابد الجاهلَ، فإنَّ فتنتهما فتنةٌ لكل مفتون»[٥].

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال محمد بن الفضل: ذهاب الإسلام على يدي أربعة أصناف من الناس: صنف لا يعملون بما يعلمون، وصنف يعملون بما لا يعلمون، وصنف لا يعملون ولا يعلمون، وصنف يمنعون الناس من التعلم.

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (٤٥٣).
(٢) الرسالة للشافعي (٣٩).
(٣) الرسالة للشافعي (٤١).
(٤) انظر: كتاب إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٢/٨).
(٥) انظر: كتاب شرح السنة للبغوي (١/٣١٨).

قلت ـ أي: ابن القيم ـ:

الصنف الأول: من له علم بلا عمل؛ فهو أضر شيء على العامة؛ فإنه حجة لهم في كل نقيصة ومبخسة.

الصنف الثاني: العابد الجاهل؛ فإن الناس يحسنون الظن به لعبادته وصلاحه فيقتدون به على جهله.

وهذان الصنفان هما اللذان ذكرهما بعض السلف في قوله: «حذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون»؛ فإن الناس إنما يقتدون بعلمائهم وعبَّادهم، فإذا كان العلماء فَجَرة والعبَّاد جَهَلة عمَّت المصيبة بهما وعظمت الفتنة على الخاصة والعامة.

والصنف الثالث: الذين لا علم لهم ولا عمل؛ وإنما هم كالأنعام السائمة.

والصنف الرابع: نواب إبليس في الأرض؛ وهم الذين يثبطون الناس عن طلب العلم والتفقه في الدين؛ فهؤلاء أضر عليهم من شياطين الجن؛ فإنهم يحولون بين القلوب وبين هدى الله وطريقه»[(١)].

قال الشعبي: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «يفسد الزمان ثلاثة: أئمة مضلُّون، وجدال منافق بالقرآن ـ والقرآن حق ـ، وزلة عالم»[(٢)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «ويل للأتباع من عثرات العالم». قيل: وكيف ذاك يا أبا العباس؟ قال: «يقول العالم من قبل رأيه، ثم يسمع الحديث عن النبي ﷺ فيدع ما كان عليه»، وفي لفظ: «فيلقى من هو أعلم برسول الله ﷺ منه فيخبره فيرجع ويقضي الأتباع بما حكم»[(٣)].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لا يقلدن أحدكم دينه رجلًا إن آمن آمن، وإن كفر كفر، فإنه لا أسوة في الشر»[(٤)].

قال ابن القيم: «والفرق بين تجريد متابعة المعصوم ﷺ وإهدار أقوال العلماء وإلغائها: أن تجريد المتابعة أن لا تُقدِم على ما جاء به قول أحد ولا رأيه كائنًا من كان؛ بل تنظر في صحة الحديث أولًا. فإذا صح لك نظرت في معناه ثانيًا، فإذا تبين لك لم تعدل عنه ولو خالفك من بين المشرق والمغرب، ومعاذ الله أن تتفق الأمة على مخالفة ما جاء به نبيها بل لا بد أن يكون في الأمة من قال به، ولو لم تعلمه

---

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ٤٩٠).
(٢) إعلام الموقعين (٢/ ١٩٣).
(٣) إعلام الموقعين (١/ ١٢٥).
(٤) إعلام الموقعين (٢/ ١٩٥).

فلا تجعل جهلك بالقائل به حجة على الله ورسوله؛ بل اذهب إلى النص ولا تضعف واعلم أنه قد قال به قائل قطعًا، ولكن لم يصل إليك. هذا مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم واعتقاد حرمتهم وأمانتهم واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه فهم دائرون بين الأجر والأجرين والمغفرة، ولكن لا يوجب هذا إهدار النصوص وتقديم قول الواحد منهم عليها بشبهة أنه أعلم بها منك، فإن كان كذلك، فمن ذهب إلى النص أعلم به منك أيضًا، فهلا وافقته إن كنت صادقًا؟

فمن عرض أقوال العلماء على النصوص ووزنها، وخالف منها ما خالف النص، لم يهدر أقوالهم ولم يهضم جانبهم؛ بل اقتدى بهم، فإنهم كلهم أمروا بذلك، فمتبعهم حقًّا من امتثل ما أوصوا به لا من خالفهم، فخلافهم في القول الذي جاء النص بخلافه أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا بها ودعوا إليها من تقديم النص على أقوالهم.

ومن هنا يتبين الفرق بين تقليد العالم في كل ما قال وبين الاستعانة بفهمه والاستضاءة بنور علمه.

فالأول يأخذ قوله من غير نظر فيه ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة بل يجعل ذلك كالحبل الذي يلقيه في عنقه يقلد به، ولذلك سمي تقليدًا.

بخلاف من استعان بفهمه واستضاء بنور علمه في الوصول إلى سنة الرسول صلوات الله وسلامه عليه، فإنه يجعلهم بمنزلة الدليل إلى الدليل الأول، فإذا وصل استغنى بدلالته على الاستدلال بغيره، فمن استدل بالنجم على القبلة، فإنه إذا شاهدها لم يبق لاستدلاله بالنجم معنى.

قال الشافعي: «أجمع الناس على أن من استبانت له سنة الرسول ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد»[1].

(١) الروح لابن القيم (٢/٧٦٨، ٧٦٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

٩٧: «واعلم أنه لا يزال الناس في عصابة من أهل الحق والسنة، يهديهم الله ويهدي بهم غيرهم، ويحيي بهم السنن، فهم الذين وصفهم الله مع قلَّتهم عند الاختلاف، وقال: ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۖ﴾ فاستثناهم، فقال: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ بِإِذۡنِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٢١٣﴾.

وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تزالُ عصابةٌ من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم مَن خذلهم حتى يأتي أمرُ الله وهم ظاهرون»(١).

وقال رسول الله ﷺ: «لا [تزال عصابة] من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله»».

الشرح

من رحمةِ الله ﷻ بالأمة أنه مع ظهور البدع لا تزالُ طائفة على الحق لا يضرهم مَن خذلهم حتى يأتي أمرُ الله وهم ظاهرون، فهذا الحق ـ بحمد لله تعالى ـ في كل زمانٍ وفي كل مكان له رجال يدعون إليه ويعملون به ويعلِّمونه للناس، وأمرُ هؤلاءِ واضح بيِّن، وهو تمسكهم بما كان عليه أصحابُ النبي ﷺ.

فمن حِفْظِ هذا الدين إبقاء طائفة في كل زمان من الأزمنة تنصر هذا الدين وتحفظه وتبلغه.

وللحديث عن أمر الطائفة المنصورة يمكن ترتيب ذلك في المسائل الآتية:

❐ المسألة الأولى: الأحاديث الواردة في الطائفة المنصورة.

وهذا الحديث من الأحاديث المستفيضة المشهورة؛ بل يمكن أن يكون متواترًا، فقد رواه ما يقرب من عشرين صحابيًّا رضي الله عنهم.

---

(١) سنن ابن ماجه برقم (٧)، والإمام أحمد في المسند مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ (٨٢٧٤)، قال الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (١/ ٧٩): صحيح.

والمتأمل في هذه الأحاديث يجد أنها تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أحاديث مطلقة لم تحدد بلدًا بعينه.

القسم الثاني: بعضها حدد هذه الطائفة ببيت المقدس، وبعضها بالشام.

أما القسم الأول: فهناك أحاديث مطلقة لم تحدد بلدًا بعينه. فقد ورد في شأنها عدة أحاديث صحيحة عن النبي ﷺ، منها:

- حديث الْمُغِيرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ**»(١).
- حديث ثوبان رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ**»(٢).
- حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**»(٣).
- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»(٤).
- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة**»(٥).
- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يَزَالُ لِهَذَا الْأَمْرِ - أَوْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ - عِصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ، وَلَا يَضُرُّهُمْ خِلَافُ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ**»(٦).
- حديث عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَنْزِلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَام**»(٧).

القسم الثاني: بعضها حدد هذه الطائفة ببيت المقدس، وبعضها بالشام.

ومن تلك الأحاديث:

- حديث معاوية رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ**

---

(١) البخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١).
(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٠).
(٣) أخرجه مسلم (١٩٢٢).
(٤) أخرجه مسلم (١٩٢٣).
(٥) صحيح الجامع (٧٢٨٧).
(٦) أخرجه الإمام أحمد (٨٢٧٤).
(٧) أخرجه أبو داود (٢٤٨٤)، والإمام أحمد (١٩٨٥١).

بِأَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».
قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ.(١).

• حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَزَالُ عِصابَةٌ مِن أُمَّتي يُقاتِلونَ علَى أبوابِ دِمَشْقَ وما حَوْلَهُ، وعلَى أبوابِ بيتِ المَقْدِسِ وما حَوْلَهُ، لَا يَضُرُّهُم خِذْلانُ مَن خذلهم، ظَاهِرين علَى الحَقِّ إلى أنْ تَقُومَ السَّاعَةُ»(٢).

• حديث أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»(٣).

• حديث مُرَّة بن كعب البهزي رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لَا تَزَالُ طائِفةٌ مِن أُمَّتي عَلَى الحَقِّ ظاهِرين على مَن نَاوَأَهُمْ، وَهُمْ كالإِنَاءِ بينَ الأَكَلَةِ حتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللهِ وهُمْ كَذَلِكَ». قلنا: يا رسول الله، وأين هم؟ قال: «بأَكْنَافِ بيتِ المَقْدِسِ»(٤).

❐ المسألة الثانية: الجمع بين روايات الحديث.

ولا خلاف بينها بإذن الله، حيث يمكن توجيه تحديد الطائفة بالشام وبيت المقدس على ما يكون قبل قيام الساعة، حيث تدل النصوص الكثيرة على أن معظم الأحاديث المتعلقة بالمهدي وعيسى ونحوهما من أحداث الساعة إنما تكون بالشام، فيكون قوله: «**ببيت المقدس**». أي حال إتيان الأمر.

قال الحافظ ابن حجر فيما نقله عن الطبري: «المراد بالذين يكونون ببيت المقدس

---

(١) البخاري (٣٦٤١) ومسلم (١٠٣٧).
(٢) أخرجه أبو يعلى (٦٤١٧)، والطبراني في الأوسط (٤٧)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٨٤).
(٣) مسند الإمام أحمد (٢٢٣٢٠) وجادة؛ قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: «وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ: حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنِ السَّيْبَانِيِّ - وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيِّ»، وفي إسناده عمرو بن عبد الله السيباني الحضرمي، لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وللحديث شاهد من حديث مُرَّة بن كعب البهزي رضي الله عنه».
(٤) أخرجه الطبراني (٢٠/ ٣١٧) (٧٥٤).

الذين يحصرهم الدجال إذا خرج، فينزل عيسى إليهم فيقتل الدجال، ويظهر الدين في زمن عيسى، ثم بعد موت عيسى تهب الريح المذكورة، فهذا هو المعتمد في الجمع، والعلم عند الله تعالى . . .»[١].

وأما الأحاديث التي دلت على وجود الطائفة المنصورة ولم يرد فيها التحديد فتحمل على إطلاقها، والله أعلم، ويؤخذ منها وجود هذه الطائفة ولا يلزم أن تكون محددة بمكان.

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ ناقلًا قول النووي في المسألة: «ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد وأن يكونوا في بعض منه دون بعض، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولًا فأولًا، إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد فإذا انقرضوا جاء أمر الله»[٢].

❐ المسألة الثالثة: الأقوال في تفسير الطائفة المنصورة.

تعددت الأقوال في تفسير من هم أهل الطائفة المنصورة:

القول الأول: أنهم أصحاب الحديث.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال محمد بن إسماعيل البخاري: قال علي بن المديني: «هم أصحاب الحديث»[٣].

وأما الإمام أحمد، فيقول: «إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث، فلا أدري من هم»[٤].

وقال ابن تيمية: «بل هم الوسط في فرق الأمة، كما أن الأمة هي الوسط في الأمم، فهم وسط في باب صفات الله ﷻ بين أهل التعطيل الجهمية وأهل التمثيل المشبهة، وهم وسط في باب أفعال الله بين الجبرية والقدرية وغيرهم، وفي باب وعيد الله بين المرجئة والوعيدية من القدرية وغيرهم، وفي باب أسماء الإيمان والدين بين الحرورية والمعتزلة وبين المرجئة والجهمية، وفي باب أصحاب رسول الله ﷺ بين الرافضة والخوارج»[٥].

---

(١) انظر: فتح الباري (١٣/ ٢٩٤).
(٢) فتح الباري (١٣/ ٢٩٥).
(٣) سنن الترمذي: (٦/ ٤٣٢) برقم (٢١٩٢).
(٤) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٣).
(٥) ينظر: شرح العقيدة الواسطية (ص١٢٤).

وذكر كثير من العلماء أن المقصود بالطائفة المنصورة هم: (أهل الحديث).

وقال القاضي عياض موضحًا مراد الإمام أحمد: «إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث»[١].

ويتضح من قول القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ أنه أراد أن يزيل الإشكال الحاصل في تخصيص أهل الحديث دون غيرهم.

القول الثاني: أنهم أهل العلم.

فالإمام البخاري سمَّاها بأهل العلم، ومستنده بذلك قول معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ واللهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**».

قال الكرماني (رَحِمَهُ اللَّهُ) في شرحه لصحيح البخاري: «فإن قلت: ليس في الباب ما يدل على أنهم أهل العلم على ما ترجم عليه، قلت: نعم فيه، إذ من جملة الاستقامة أن يكون فيهم الفقيه والمتفقه، ولا بد منه لترتبط الأخبار المذكورة بعضها بالبعض»[٢].

وقد علق على ذلك ابن حجر في فتح الباري بقوله: «وزعم بعض الشرّاح أنه استفاد ذلك من حديث معاوية، لأن فيه: «**مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**»، وهو غاية البعد»[٣].

القول الثالث: أنهم المجتهدون.

وإلى هذا ذهب السيوطي: إلى أنهم المجتهدون، فلا يخلو الزمان من مجتهد حتى تأتي أشراط الساعة الكبرى[٤].

وعلَّق السدي على كلام السيوطي بقوله: «كأن السيوطي ـ رحمه الله تعالى ـ قصد بذلك التنبيه على صحة دعواه، فإنه رَحِمَهُ اللَّهُ كان يدعي الاجتهاد المطلق، وأهل عصره أنكروا، لكن كثيرًا ممن جاء بعده سَلَّمَ له بذلك»[٥].

---

(١) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٣٥٠).
(٢) صحيح البخاري بشرح الكرماني (٢٥/ ٥٨).
(٣) انظر: فتح الباري (١٧/ ١٢٤).
(٤) انظر: الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (٢/ ٧٨٠).
(٥) ينظر: شرح سنن ابن ماجه للسندي: (١/ ٧)، المقدمة.

القول الرابع: أن هذه الطائفة مفرَّقة بين أنواع المؤمنين.

قال النووي: «ويحتمل أن هذه الطائفة مفرَّقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدِّثون، ومنهم زهَّاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض . . .»[(١)].

❐ المسألة الرابعة: الصفات الواردة لهذه الطائفة المنصورة.

الحديث فيه بشارة لهذه الأمة المحمدية ببقاء واستمرار وجود طائفة من هذه الأمة على الحق إلى أن يأتي أمر الله، لا يضرهم خلاف المخالف، ولا خذلان الخاذل.

ومن الألفاظ الواردة في روايات الحديث:

❋ أولًا: لفظ (طائفة)، (عصابة)، (جماعة):

قال السندي: (الطائفة: الجماعة من الناس، والتنكير للتقليل، أو التعظيم لِعظم قدرهم ووفور فضلهم، ويحتمل التكثير أيضًا، فإنهم وإن قلوا فهم الكثيرون، فإن الواحد لا يساويه الألف؛ بل هم الناس كلهم)[(٢)].

وهذه الجماعة أو الطائفة تجتمع وتأتلف على منهج واحد، وهذا الذي يفهم من لفظ (عصابة) كما في رواية جابر بن سمرة، وهو التعصب لمنهج واحد وهو الحق.

وهذا المعنى الدقيق في قوله ﷺ: «**عِصَابَة**» يؤكده قوله ﷺ بعده: «**عَلَى الْحَقِّ**»، أو: «**عَلَى أَمْرِ اللهِ**».

يعني اجتماعهم على منهج الإسلام الوسطي المعتدل الخالي من التشدد والغلو والتنطع، والذي يجمع ولا يفرق ويوحد ولا يمزق، ويصدق على ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وبهذا، يخرج من مراد الآية طائفة الخوارج الذين أوغلوا في قتل المسلمين وتكفيرهم واستحلوا دماءهم وأموالهم وأعراضهم وذراريهم، فهم بذلك مبتدعون خرجوا على الدين، وعلى خيار المسلمين.

---

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (١٣/ ٦٧).

(٢) انظر: شرح سنن ابن ماجه للسندي: (١/ ٧)، المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله ﷺ برقم (٦).

❊ ثانيًا: (على الحق):

أما نوع الحق الذي تتمسَّك به هذه الجماعة، أو الطائفة، هو دين الإسلام بكل جزئياته وتفاصيله من أصول وفروع.

قال السندي: «أي بأمره، أي شريعته ودينه وترويج سنة نبيِّه، أو بالجهاد مع الكفار»[(١)].

فرواية أبي هريرة، ومعاوية رضي الله عنهما بلفظ: «**عَلَى أَمْرِ اللهِ**»[(٢)]، إذ فسرت الحق بـ: (أمر الله)، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [التوبة: ٤٨]، وأمر الله: أمر الدين من الحلال والحرام وبعثة النبي ﷺ.

ورواية أحمد من طريق أبي هريرة رضي الله عنه: «**عَلَى هَذَا الأَمْرِ**»[(٣)]، وطريق معاوية رضي الله عنه: «**وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الأُمَّةُ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**»[(٤)] قولًا واحدًا، وهو ذاته بقاء أمرهم مستقيمًا، والمستقيم طريق الحق الذي ليس فيه زيغ ولا ضلال، كما عليه في سورة الفاتحة: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]؛ أي: الذين أنعمت عليهم من النبيِّين والصدِّيقين والشهداء والصالحين، وهذه لا تكون إلَّا في الأُمَّة القائمة على أمر الله عز وجل، وهذا الحق لا يمكن تجزئته تبعًا لتنوع ما يقوم به أفراد هذه الأمة من أمر هذا الدين في كل من فَقِه اختصاصه وعمل به في مصالح الأمة.

❊ ثالثًا: التأكيد على ظهورهم وغلبتهم لأعدائهم واستمرارهم:

وهذا ما أكدته الروايات السابق ذكرها ومما ورد فيها:

«**ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ**».

---

(١) شرح سنن ابن ماجه (١/ ٧) المقدمة، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٣١٣) في كتاب العلم: باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، برقم (٧١)، سنن ابن ماجه (١/ ٢٨) المقدمة: باب اتباع النبي ﷺ برقم (٧).

(٣) مسند أحمد (٢/ ٣٢١)، في مسند أبي هريرة من باقي مسند الشاميين برقم (٨٠٧٥).

(٤) صحيح البخاري (١٧/ ١٢٣) في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة**» برقم (٧٣١٢).

«يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

«عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

«لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

«لَا يَضُرُّهُم خِذْلانُ مَن خذلهم، ظَاهِرِين علَى الحَقِّ إلى أنْ تَقُومَ السَّاعَةُ».

«ظَاهِرِينَ لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ».

«ظاهِرِين على مَن نَاوَأَهُمْ».

فهذه الروايات جميعًا تؤكد على الاستمرار بقهرهم العدو، وذلك في كل صولة وجولة، سواء أكان ذلك معنويًّا أم ماديًّا، حتى وإن أصاب هذه الفئة ضررٌ ولأواءٌ. أي أن جهادهم في قهر الأعداء مستمر وبشتى أنواعه، ولا يفهم بأن القهر يجب أن يكون بالقوة العسكرية فحسب، إنما يتعدد ليشمل كل شيء، فالوسائل متعددة ومتنوعة، وهذا هو الحاصل اليوم بحمد الله وتوفيقه، فالأعداء في كيد مستمر لهذه الأمة بسبب خوفهم المستمر من عودتها.

وهذا من منَّة الله سبحانه على عباده أن يحفظ لهم دينهم بتثبيت طائفة من المسلمين على دينه، ومنحها القوة الإيمانية، مما يجعلهم على الدوام ينافحون ويدفعون عن بيضة الإسلام مهما اشتدت الخطوب والمآسي.

وتؤكد كذلك على عدم التأثر بخلاف المخالفين، ولا بإرجاف المرجفين: فماهيتها: أنها لا تتأثر بخلاف المخالفين.

وتؤكد على إن الخير سيستمر في هذه الأمة، وأنها لا تخلو من قائم لله بالحجة، ومِن ناصِر للحق، مستمسك به، حتى تقوم الساعة، وأن هذه الطائفة المنصورة باقية حتى يأتي أمر الله، وإن أصابها من لأواء وأذى، يؤكد هذا ما رواه أبو مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلاثِ خِلالٍ: أَلَّا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهلَكُوا جَمِيعًا، وَأَلَّا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَلَّا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلالَةٍ**»[1].

وتؤكد على ثباتهم على ذلك حتى تنتهي آجالهم، أو يأتيهم أمر الله ﷻ:

يعني ثباتهم على الحق في مواجهة المحن والفتن والشدائد مهما كان نوعها وشكلها، فلا يؤثر في نفوسهم ما يفعله الكفار والمنافقون والمرجفون والمخذِّلون،

(١) سنن أبي داود: (٢/ ٥٠٠) برقم (٤٢٥٣).

ولا يضرهم خلاف من خالفهم، فهم ثابتون راسخون كرسوخ الجبال الراسيات، ولا يخافون في الله ﷻ لومة لائم، لا يخافون إلَّا الله، بل يزيدهم بالله يقينًا وإصرارًا على المواجهة مهما كلف ذلك، فهم في فداء دائم لا ينقطع ولا يفتر، ويبقى حالهم كذلك حتى تنتهي آجالهم، أو يأتي أمر الله، وأمر الله: ريح طيبة لينة، كريح المسك تقبض أرواح المؤمنين، كما في رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ**»، فقال عبد الله: أَجَلْ، ثُمَّ يَبعَثُ اللهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ، مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ الإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»[١].

قال الإمام النووي: «أنهم لا يزالون على الحق حتى تقبضهم هذه الريح اللينة قُرب يوم القيامة وعند تظاهر أشراطها، فأطلق في هذا الحديث بقاءهم إلى قيام الساعة على أشراطها ودنوها المتناهي في القرب، والله أعلم»[٢]»[٣].

(١) صحيح مسلم: (٧/ ٧٦)، كتاب الإمارة: باب قوله ﷺ: «**لا تزال طائفة..**» برقم (١٩٢٤).
(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (١/ ٤٠٩).
(٣) المصدر: بحث الطائفة المنصورة وصفاتها على موقع الألوكة، بتصرف.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٩٨﴾ «واعلم ـ رحمك الله ـ أن العلم ليس بكثرة الرواية [والكَتْب]، إنما العالم من اتبع العلم والسنن، وإن كان قليل العلم [والكتب]، ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة، وإن كان كثير العلم [والكتب]».

الشرح

فمن منهجِ أهل السنَّة أن الإيمان قولٌ وعمل، فلا بد أن يكونَ هذا الإنسان قد حقق كلا الأمرين حتى يكون من أهل الإيمان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الفرقُ بَيْنَ الْمِنْهَاجِ النَّبَوِيِّ الْإِيمَانِيِّ الْعِلْمِيِّ الصلاحي وَالْمِنْهَاجِ الصَّابِئِ الْفَلْسَفِيِّ وَمَا تَشَعَّبَ عَنْهُ مِنْ الْمِنْهَاجِ الْكَلَامِيِّ وَالْعِبَادِيِّ الْمُخَالِفِ لِسَبِيلِ الْأَنْبِيَاءِ وَسُنَّتِهِمْ. وَذَلِكَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دَعَوُا النَّاسَ إلَى عِبَادَةِ اللهِ أَوَّلًا بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعِبَادَتُهُ مُتَضَمِّنَةٌ لِمَعْرِفَتِهِ وَذِكْرِهِ. فَأَصْلُ عِلْمِهِمْ وَعَمَلِهِمْ: هُوَ الْعِلْمُ بِاَللهِ وَالْعَمَلُ للهِ»[1].

فمعلومٌ أن الناسَ على ثلاثةِ أصناف:

١ ـ قومٌ اعتنوا بالعلم دونَ العمل وإن كان علمهم لم ينبنِ على الكتابِ والسنَّة:

وهؤلاءِ هم أهلُ الكلام، أي بنوا علمهم على الرأيِ والقياس وعلى الفلسفة وخلا علمهم من العمل، لا يوجد عندهم منهج عمل.

٢ ـ وقومٌ اعتنوا بالعمل دون العلم: وهم المتصوفة وأشباههم، فهؤلاءِ عملٌ بلا علم.

٣ ـ أما أهلُ السنَّة فهم اعتنوا بالعلم والعمل معًا.

فأولئك وقعوا في مفسدتين:

- المتكلم لم يبنِ علمه على الكتابِ والسنَّة ثم إنه تركَ العمل.

(١) مجموع الفتاوى (٢/١٦).

• والمتصوِّف لم يبنِ عمله على الكتابِ والسنَّة ثم إنه تركَ العلم فبالتالي ضلوا وأضلوا.

• أما أهل السنَّة، فإن منهجهم يقومُ على العلم والعمل معًا، وهذا العلمُ والعمل مبنيٌّ على كتابِ الله ﷻ وسنَّةِ نبيه ﷺ وعلى ما كان عليه السلفُ الصالح.

قال ابن تيمية: «وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَة: كَانُوا يَقُولُونَ مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا فَفِيهِ شَبَهٌ مِنْ الْيَهُودِ، وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عُبَّادِنَا فَفِيهِ شَبَهٌ مِنْ النَّصَارَى. وَكَانَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ السَّلَفِ يَقُولُ: «احْذَرُوا فِتْنَةَ الْعَالِمِ الْفَاجِرِ وَالْعَابِدِ الْجَاهِلِ، فَإِنَّ فِتْنَتَهُمَا فِتْنَةٌ لِكُلِّ مَفْتُونٍ». فَمَنْ عَرَفَ الْحَقَّ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ أَشْبَهَ الْيَهُودَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة: ٤٤].

وَمَنْ عَبَدَ اللهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ بَلْ بِالْغُلُوِّ وَالشِّرْكِ أَشْبَهَ النَّصَارَى الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧]، فَالْأَوَّلُ مِنْ الْغَاوِينَ وَالثَّانِي مِنْ الضَّالِّينَ»[1].

(١) مجموع الفتاوى ١/ ١٩٦ ـ ١٩٧.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿٩٩﴾ «واعلم ـ رحمك الله ـ أن من قال في دين الله برأيه وقياسه وتأويله من غير حجة من السنة والجماعة فقد قال على الله ما لا يعلم، ومن قال على الله ما لا يعلم، فهو من المتكلفين، والحق ما جاء من عند الله، والسنة سنة رسول الله ﷺ، والجماعة ما اجتمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ في خلافة أبي بكر وعمر [وعثمان] ومن اقتصر على سنة رسول الله ﷺ، وما كان عليه [أصحابه و] الجماعة فلج على أهل البدع كلها، واستراح بدنه وسلم له دينه إن شاء الله؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «ستفترق أمتي»(١)، وبيَّن لنا رسول الله ﷺ الناجي منها فقال: «ما كنت أنا عليه اليوم وأصحابي»(٢).

فهذا هو الشفاء والبيان والأمر الواضح والمنار المستنير.

وقال رسول الله ﷺ: «إياكم والتعمُّق، وإياكم والتنطع، وعليكم بدينكم العتيق»(٣).

---

(١) سنن أبي داود برقم (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وقال عقبه: حديث أبي هريرة حديثٌ حسن صحيح، وابن ماجه (٣٩٩١)، والإمام أحمد في المسند، مُسْنَدُ المكثرين من الصحابة (٨٣٩٦)، وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٤٠٢).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٦٦)، رقم (١٤٢ ـ ١٤٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١/ ٨٧)، رقم (١٠٨)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (ص٢٩، ٣٠)، وعبد الرزاق في «جامع معمر» الملحق بالمصنف (١١/ ٢٥٢)، رقم (٢٠٤٦٥) ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٧٠)، رقم (٨٨٤٥)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (ص٢٧١، ٢٧٢)، رقم (٤٨٧) من حديث أبي قلابة قال: قال عبد الله بن مسعود «تعلَّموا العلم قبل أن يُقبض، وقبضه أن يذهب أهله، ألا وإياكم والتنطع والتعمق والبدع وعليكم بالعتيق». وهو أثر صحيح. كذا أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن» (ص٢٧٢)، رقم (٣٨٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٣/ ٥٢) و(٤٣/ ٣١٥) من طريق عائذ الله أبي إدريس الخولاني عن عبد الله بن مسعود.

الشرح

قول المصنف: «واعلم ـ رحمك الله ـ أن من قال في دين الله برأيه وقياسه وتأويله من غير حجة من السنة والجماعة فقد قال على الله ما لا يعلم، ومن قال على الله ما لا يعلم، فهو من المتكلفين».

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]؛ فغاية الضلال أن يكون الإنسان متبعًا لهواه، فهذا الاتباع للهوى سيضله وسيبعده عن طريق الهدى؛ قال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾ [النجم: ٢٣]؛ فالظن هنا إشارة إلى القياس الفاسد، ﴿وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾: إشارة إلى اتباع الهوى؛ فالعبد أمامه عدوان: ظن وقياس فاسد، وهوى متبع، فإذا سَلَّمه الله من هذين، وجعل قياسه مبنيًّا على كلام الله وكلام رسوله ﷺ ـ فقد نجا، وإذا كان هواه وأمره تابعًا لأوامر الله ﷻ فقد نجا.

أما إذا ترك شرع الله ﷻ. ثم سار وَفْق هوى نفسه؛ فليعلم أنه على مهلكة، وكذلك إذا كان على غير علم بكلام الله وكلام رسوله ﷺ؛ فسيستبدل هذا بظنٍّ فاسد، وإذا لم يكن على معرفة بالحق سيستبدل الحق بالباطل.

فحذرنا الله من هذه الحال؛ فلا يُظن أن هذا فقط حكاية وخبر عن الأوائل، وإنما هي أسباب الهلاك في كل زمان.

قال ابن القيم: «فَسَادُ الدِّينِ إِمَّا أَنْ يَقَعَ:

بِالِاعْتِقَادِ الْبَاطِلِ وَالتَّكَلُّمِ بِهِ وَهُوَ الْخَوْضُ.

أَوْ يَقَعُ فِي الْعَمَلِ بِخِلَافِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ وَهُوَ الِاسْتِمْتَاعُ بِالْخَلَاقِ.

فَالْأَوَّلُ: الْبِدَعُ.

وَالثَّانِي: اتِّبَاعُ الْهَوَى»[1].

فلا نجاة إلا باتباع الهدى؛ فمن لم يكن متبعًا للهدى علمًا وعملًا؛ فإنه يكون مائلًا إلى طريق الباطل، وأهل الباطل من أوصافهم: اتباع الظن وهوى الأنفس.

فالقياس الفاسد هو أصل الضلال، فأصل ضلال مَن ضَلَّ إنما هو بقياسه الفاسد؛ فإبليس أَوَّلُ مَن ضَلَّ، وكان ضلاله من جهة قياسه الفاسد؛ إذ ظنَّ نفسَه خيرًا من آدم عليه السلام؛ لأنه خُلِق من نار، وآدم خُلق من طين؛ فظنَّ أنَّ النار أفضل من الطين،

(١) إعلام الموقعين (١/ ٥٩ ـ ٦٠).

ولذلك، أبى الاستجابة لأمر الله بالسجود لآدم، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٢٩﴾ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الحجر: ٢٩، ٣٠]؛ فعندما قاس مثل هذا القياس الفاسد ضَلَّ عن اتِّباع أمر الله ﷻ؛ فكان هذا هو أصلُ الضلال.

وإذا تتبعنا أهلَ الباطل ـ قديمًا وحديثًا ـ وجدنا أنَّ أصلَ ضلالهم هو بتقديمهم للقياس الفاسد على النصوص الشرعية المنزلة.

والقياس منه ما يكون صحيحًا، وهو أحد الأدلة المعتبرة في الاستدلال عند أهل العلم، ومن القياس كذلك ما يكون فاسدًا، وهو أصلٌ من أصول الضلال؛ فيَضل الإنسان من جهة قياسه، فمثلًا هنا أهل التصوف ظَنُّوا أنَّ وَجْدَهم وذَوْقَهم يُوازي ما يجده أهل الإيمان مِن ذَوْقٍ، (وهو ذوق وحلاوة الإيمان)؛ فظنوا أنهم إذا وصلوا إلى أي حلاوة بطريق آخر؛ فإن هذا يُغنيهم عن حلاوة الإيمان الحقِّ؛ فكان في هذا ضلالهم.

وكذلك اتِّبَاعُ الهوى وتقديمُه على اتِّبَاع أَمر الله ـ أصلٌ من أصول الضَّلال، وهذا حاصلٌ عند سائر أهل الضلال، ولذلك حَذَّر الله ﷻ في كثير من آيات القرآن من اتباع الهوى، وذم الذين اتَّبعوا أهواءهم؛ فبالتالي ضلوا وأضلوا؛ لأنَّهم سلكوا طريق الهوى؛ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [القصص: ٥٠]، وقوله ﷻ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الجاثية: ٢٣].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله لا ينزع العلم بعد إذ أعطاكموه انتزاعًا، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يستفتون فيُفتون برأيهم فيَضِلُّون ويُضِلُّون**»[(١)]، والمقصود به هو الرأي الباطل الذي ليس من الدين؛ لأن الرأي ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ رأي باطل بلا ريب.

٢ ـ رأي صحيح.

٣ ـ رأي هو موضع الاشتباه.

والأقسام الثلاثة قد أشار إليها السلف، فاستعملوا الرأي الصحيح وعملوا به وأفتوا به، وسوَّغوا القول به.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام: باب ما يذكر من ذم الرأي. فتح الباري (١٣/ ٢٨٢) ح٧٣٠٧.

وذموا الباطل ومنعوا من العمل والفتيا والقضاء به وأطلقوا ألسنتهم بذمه وذم أهله.

والقسم الثالث: سوغوا العمل والفتيا والقضاء به عند الاضطرار إليه حيث لا يوجد منه بد، ولم يلزموا أحدًا العمل به، ولم يحرموا مخالفته ولا جعلوا مخالفته مخالفًا للدين، بل غايته أنهم خُيِّروا بين قَبوله وردِّه، فهو بمنزلة ما أبيح للمضطر من الطعام والشراب الذي يحرم عند عدم الضرورة إليه[١].

والحديث ههنا يتناول الرأي الباطل فقط، وهو على أنواع:

النوع الأول: الرأي المخالف للنص، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام فساده وبطلانه، ولا تحل الفتيا به ولا القضاء، وإن وقع فيه من وقع بنوع تأويل وتقليد.

النوع الثاني: هو الكلام في الدين بالخرص والظن، مع التفريط والتقصير في معرفة النصوص وفهمها واستنباط الأحكام منها، فإن من جهلها وقاس برأيه فيما سئل عنه بغير علم؛ بل لمجرد قدر جامع بين الشيئين ألحق أحدهما بالآخر أو لمجرد قدر فارق يراه بينهما يفرق بينهما في الحكم، من غير نظر إلى النصوص والآثار، فقد وقع في الرأي المذموم الباطل.

النوع الثالث: الرأي المتضمن تعطيل أسماء الرب وصفاته وأفعاله بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع والضلال من الجهمية والمعتزلة والقدرية[٢] ومن ضاهاهم، حيث استعمل أهله قياساتهم الفاسدة وآراءهم الباطلة وشبههم الداحضة في رد النصوص الصحيحة الصريحة، فردوا لأجلها ألفاظ النصوص التي وجدوا السبيل إلى تكذيب رواتها وتخطئتهم، ومعاني النصوص التي لم يجدوا إلى رد ألفاظها سبيلًا، فقابلوا النوع الأول بالتكذيب، والنوع الثاني بالتحريف والتأويل، فأنكروا لذلك رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، وأنكروا كلامه وتكليمه لعباده، وأنكروا مباينته للعالم، واستواءه على عرشه وعلوه على المخلوقات، وعموم قدرته على كل شيء؛ بل أخرجوا أفعال عباده من الملائكة والأنبياء والجن والإنس عن تعلق قدرته ومشيئته وتكوينه لها، ونفوا لأجلها حقائق ما أخبر به عن نفسه وأخبر به رسوله من صفات كماله ونعوت جلاله، وحرَّفوا لأجلها النصوص عن مواضعها وأخرجوها عن معانيها وحقائقها بالرأي المجرد الذي حقيقته أنه زبالة الأذهان

---

(١) إعلام الموقعين (١/ ٦٧). وقد تناول ابن القيم في هذا الكتاب القول بالتفصيل عن أنواع الرأي، فمن أراد التوسع والاستفادة فليرجع إليه.

(٢) سموا بذلك لقولهم في القدر، وهم يزعمون أن العبد هو الذي يخلق فعله استقلالًا، فأثبتوا خالقًا مع الله. الملل والنحل (١/ ٥٤)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٢٥٦).

ونُخالة الأفكار، وعفارة[١] الآراء ووساوس الصدور، فملؤوا به الأوراق سوادًا والقلوب شكوكًا، والعالم فسادًا.

وكل من له مُسكة من عقل يعلم أن فساد العالم وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحكم هذان الأصلان الفاسدان في قلب إلا استحكم هلاكه، وفي أمة إلا فسد أمرها أتم فساد، فلا إلٰه إلا الله كم نُفي بهذه الآراء من حق، وأثبت بها من باطل، وأميت بها من هدى وأحيي بها من ضلالة؟ وكم هُدِم بها من معقل للإيمان، وعُمِر بها من دين الشيطان؟ وأكثر أصحاب الجحيم هم أهل هذه الآراء الذين لا سمع لهم ولا عقل بل هم شر من الحُمُر، وهم الذين يقولون يوم القيامة: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾ [الملك: ١٠].

النوع الرابع: الرأي الذي أحدثت به البدع، وغيرت به السنن وعم به البلاء، وتولى عليه الصغير وهرم فيه الكبير.

فهذه الأنواع الأربعة من الرأي الذي اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمه لإخراجه من الدين[٢].

ومما ورد عن السلف في ذم الرأي الذي من هذا القبيل ما يلي:

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: «أي أرض تُقِلُّني وأي سماء تُظِلُّني إن قلت في آية من كتاب الله برأيي، أو بما لا أعلم؟»[٣].

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «اتقوا الرأي في دينكم»[٤].

وروي عنه كذلك قوله: «أصحاب الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها وتفلتت منهم أن يعوها، واستحيوا حين سُئلوا أن يقولوا: لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم، فإياكم وإياهم»[٥].

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه»[٦].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إنما هو كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، فمن قال بعد

---

(١) العفارة: الخبث والشيطنة. النهاية (٣/ ٢٦٢).

(٢) إعلام الموقعين (١/ ٦٧ ـ ٦٩).

(٣) المصدر السابق (١/ ٥٤).

(٤) إعلام الموقعين (١/ ٥٥).

(٥) المصدر السابق (١/ ٥٥).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب كيف المسح (١/ ١١٤، ١١٥) ح١٦٢، وأورده ابن القيم في إعلام الموقعين (١/ ٥٨).

ذلك برأيه، فلا أدري أفي حسناته يجد ذلك أم في سيئاته؟»[١].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قال: «لا يأتي عليكم عام إلا هو شر من الذي قبله، أما إني لا أقول: أمير خيرٍ من أمير، ولا عام أخصب من عام، ولكن فقهاؤكم يذهبون ثم لا تجدون منهم خلفًا، ويجيء قوم يقيسون الأمور برأيهم»[٢].

ومما ورد كذلك من الآثار عن التابعين ما يلي:

قول الشعبي: «ما جاءكم به هؤلاء من أصحاب رسول الله ﷺ فخذوه، وما كان رأيهم فاطرحوه في الحش»[٣].

وعن ابن شهاب الزهري قال: «دعوا السنة تمضي، لا تعرضوا لها بالرأي»[٤].

وعن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى الناس: «أنه لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ»[٥].

فهذه الأقوال عن أولئك الأئمة من الصحابة والتابعين أجمعت على إخراج الرأي عن العلم وذمه والتحذير منه والنهي عن الفتيا به، فرضي الله عن أئمة الإسلام وجزاهم عن نصيحتهم خيرًا، ولقد سلك سبيلهم أهل العلم والدين من أتباعهم.

وقول المصنف: «والحق ما جاء من عند الله، والسنة سنة رسول الله ﷺ، والجماعة ما اجتمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ في خلافة أبي بكر وعمر [وعثمان]، ومن اقتصر على سنة رسول الله ﷺ وما كان عليه [أصحابه و] الجماعة فلج على أهل البدع كلها، واستراح بدنه وسلم له دينه إن شاء الله؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «ستفترق أمتي»[٦]، وبيَّن لنا رسول الله ﷺ الناجي منها فقال: «ما كنت أنا عليه اليوم وأصحابي»[٧].

فهذا هو الشفاء والبيان والأمر الواضح والمنار المستنير.

وقال رسول الله ﷺ: «إياكم والتعمق، وإياكم والتنطع، وعليكم بدينكم العتيق»».

---

(١) إعلام الموقعين (١/ ٥٨، ٥٩).

(٢) أخرجه الدارمي في السنن، المقدمة، باب تغير الزمان وما يحدث فيه (١/ ٦٥). وأورده ابن القيم في إعلام الموقعين (١/ ٥٧).

(٣) إعلام الموقعين (١/ ٧٣).

(٤) المصدر السابق (١/ ٧٤).

(٥) المصدر السابق (١/ ٧٤).

(٦) انظر: سنن أبي داود برقم (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وقال عقبه: حديث أبي هريرة حديثٌ حسن صحيح، وابن ماجه (٣٩٩١)، والإمام أحمد في المسند، مُسْنَدُ المكثرين من الصحابة (٨٣٩٦)، وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٤٠٢).

(٧) تقدم تخريجه (ص١٥).

فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: روي عنه أنه قال: «من أحدث رأيًا ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ لم يدر ما هو عليه إذا لقي الله عز وجل»[١].

وعنه رضي الله عنه قال: «عليك بتقوى الله والاستقامة واتبع ولا تبتدع»[٢].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: روي عنه رضي الله عنه أنه قال: «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم»[٣]، وعنه أنه قال: «إنا نقتدي ولا نبتدئ ونتبع ولا نبتدع ولن نضل ما تمسكنا بالأثر»[٤]. وعنه رضي الله عنه أنه قال: «الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة»[٥].

وعن سالم بن عبد الله[٦] أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنّكم إليها**». فقال بلال بن عبد الله[٧]: والله لنمنعهن. قال: فأقبل عليه عبد الله فسبَّه سبًّا سيئًا ما سمعته سبه مثله قط. وقال: أُخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول والله لنمنعهن..»[٨].

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: «يا معشر القراء استقيموا، فقد سبقتم سبقًا بعيدًا، فإن أخذتم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا»[٩].

قال ابن حجر: «فقوله: «يا معشر القراء»، المراد بهم العلماء بالقرآن والسنة

---

(١) أخرجه الدارمي في سننه، باب الفتيا وما فيه من الشدة (١/ ٥٧)، وأخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها، باب تغيير البدع (ص٣٨)، وأورده الشاطبي في الاعتصام (١/ ٨١).

(٢) أخرجه الدارمي في سننه، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع (١/ ٥٣).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، باب في كراهة أخذ الرأي (١/ ٦٩)، وأخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها، باب ما يكون من بدعة (ص١٠)، وأخرجه اللالكائي في السنة (١/ ٨٦) ح١٠٤، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٨١): رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه اللالكائي في السنة (١/ ٨٦) ح١٠٦.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ١٠٣)، وقال: على شرطهما، وأقره الذهبي، واللالكائي في السنة (١/ ٥٥) ح١٤، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص١١)، وابن عبد البر في جامعه (٢/ ٢٣٠). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٨٨): رجاله ثقات.

(٦) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أحد فقهاء المدينة السبعة ومن أفاضل التابعين، مات سنة ١٠٦هـ. تهذيب التهذيب (٣/ ٤٣٧، ٤٣٨).

(٧) بلال بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ذكره مسلم في الطبقة الأولى من المدنيين، وعدَّه يحيى القطان في فقهاء أهل المدينة. تهذيب التهذيب (١/ ٥٥٤). خبر.

(٨) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة: باب خروج النساء إلى المساجد (٢/ ٣٢).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء، انظر: فتح الباري (٣/ ٣٥٠).

العبَّاد. وقوله: «استقيموا»؛ أي: اسلكوا طريق الاستقامة، وهي كناية عن التمسك بأمر الله فعلًا وتركًا. وقوله: «سبقتم» بفتح أوله كما جزم به ابن التين، وحكى غيره ضمه، والأول المعتمد، والمراد أنه خاطب بذلك من أدرك أوائل الإسلام، فإذا تمسك بالكتاب والسنة سبق إلى كل خير؛ لأن من جاء بعده إن عمل بعمله لم يصل إلى ما وصل إليه من سبقه إلى الإسلام، وإلا فهو أبعد منه حسًّا وحكمًا. وقوله: «فإن أخذتم يمينًا وشمالًا»؛ أي: خالفتم الأمر المذكور.

وكلام حذيفة موافق لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]»[(١)].

ومن أقوال التابعين ومن بعدهم:

ما ورد عن عمر بن عبد العزيز[(٢)] ـ رحمه الله تعالى ـ: فمما نقل عنه أنه كتب عامل له يسأله عن الأهواء فكتب إليه: «أما بعد فإني أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع سنته وسنة رسوله ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون بعده مما جرت به سنته وكفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة فإنها لك بإذن الله عصمة...»[(٣)].

وروي عنه أنه قال: «سَنَّ رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سننًا، الأخذ بها تصديق بكتاب الله، واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله، من عمل بها فهو مهتد، ومن استنصر بها فهو منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى، وأصلاه جهنم وساءت مصيرًا»[(٤)].

وعن محمد بن مسلم الزهري[(٥)]:

روي عنه أنه قال: «كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يُقبض قبضًا سريعًا، فنعش العلم ثبات الدين والدنيا، وفي ذهاب العلم ذهاب

---

(١) فتح الباري (١٣/ ٢٥٧) باختصار يسير.

(٢) عمر بن عبد العزيز، الخليفة الأموي الصالح، عدَّه بعضهم خامس الخلفاء، ولي الخلافة عام ٩٩هـ، وتوفي عام ١٠١هـ، وله أخبار في العدل والزهد كثيرة. تذكرة الحفاظ (١/ ١١٨).

(٣) الشريعة للآجري (ص٤٨)، وكتاب البدع والنهي عنها لابن وضاح (ص٣٠)، وكتاب الاعتصام للشاطبي (١/ ٥٠)، وجامع بيان العلم وفضله (ص٢١).

(٤) الشريعة للآجري (ص٤٨)، وجامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٢)، والاعتصام للشاطبي (١/ ٨٧).

(٥) تابعي من أهل المدينة، أول من دوَّن الحديث، وهو من كبار الحفاظ الفقهاء، لقي بعض الصحابة، قال مالك: «بقي ابن شهاب وما له في الدنيا نظير»، توفي عام ١٢٤هـ. التذكرة (١٠٨)، والبداية (٩/ ٣٤٥).

ذلك كله»[١].

وعن مجاهد بن جبر[٢]: روي عنه أنه قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ الآية. قال الرد إلى الله: الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول: الرد إلى السنة»[٣].

وعن أبي العالية[٤]: روي عنه أنه قال: «تعلَّموا الإسلام، فإذا تعلَّمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الصراط يمينًا أو شمالًا، وعليكم بسنة نبيكم، وما كان عليه أصحابه»[٥].

وعن أيوب السختياني[٦]: روي عنه أنه قال: «إذا حُدث الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا وأنبئنا عن القرآن، فاعلم أنه ضال»[٧].

وعلى هذا مضى سلف الأمة جيلًا بعد جيل يتمسَّكون بالكتاب والسنة وفق فهم سلف الأمة.

«العلمُ ما كان فيه: «قال: حدَّثنا» وما سوى ذلك وسواسُ الشياطين»[٨]

فتلك الفلسفات وتلك الآراء الفاسدة هي في ذاتها وأصلها إنما جاءت من قومٍ لا يعرفونَ الله ﷻ ولا يؤمنون بالله ﷻ ولا بكتبه ولا برسله، وفاقدُ الشيء لا يعطيه.

فمَن أرادَ التمسُّك بالحق، فهذا الحق ـ بحمد الله تعالى ـ قائم باقٍ إلى يوم القيامة، ما على الإنسان إلا أن يتعلمه وأن يعملَ به، أما التنطُّع والبعد عن الحقِ فنتيجته الضلالُ والانحراف والعياذُ بالله.

---

(١) أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٤٥) باب اتباع السنة.

(٢) هو: مجاهد بن جبر المكي، تابعي إمام في التفسير، مات في السجود عام ١٠٤هـ، وقيل: ١٠٣هـ. التذكرة (٩٢)، والتهذيب (١٠/ ٤٢).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٨/ ٥٠٥).

(٤) أبو العالية رُفيع ـ بضم الراء مصغرًا ـ بن مهران الرياحي ـ مولى امرأة من بني رياح ـ، قال أبو بكر ابن أبي داود: «ليس أحد أعلم بالقرآن بعد الصحابة من أبي العالية»، توفي عام ١٣هـ. التذكرة (٦١)، والطبقات (٧/ ١١٢)، واللباب (٢/ ٤٦).

(٥) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص٣٢)، وأورده الشاطبي في الاعتصام (١/ ٨٥).

(٦) هو: أبو بكر أيوب بن أبي تميمة السختياني ـ بفتح السين ـ نسبة إلى عمل السختيان وبيعه ـ وهي الجلود الضأنية ـ، قال ابن سعد: «كان أيوب ثقة ثبتًا في الحديث جامعًا عدلًا ورعًا، كثير العلم حجة»، توفي سنة ١٣١هـ. انظر: الطبقات (٧/ ٢٤٦)، واللباب (٢/ ١٠٨).

(٧) أورده السيوطي في مفتاح الجنة (ص٣٥) وعزاه للبيهقي.

(٨) انظر: كتاب الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص٤١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١٠٠: «واعلم أن الدين العتيق ما كان من وفاة رسول الله ﷺ إلى قتل عثمان بن عفان وكان قتله أول الفُرقة، وأول الاختلاف، فتحاربت الأمة وتفرقت واتبعت الطمع والأهواء والميل إلى الدنيا، فليس لأحد رخصة في شيء أحدثه مما لم يكن عليه أصحاب محمد رسول الله ﷺ، أو يكون [رجل] يدعو إلى شيء أحدثه من قبله [أو من قبل رجل] من أهل البدع، فهو كمن أحدثه، فمن زعم ذلك أو قال به، فقد رد السنة وخالف [الحق و] الجماعة، وأباح البدع، وهو أضر على هذه الأمة من إبليس.

ومن عرف ما ترك أصحاب البدع من السنة، وما فارقوا فيه فتمسَّك به فهو صاحب سنة وصاحب جماعة، وحقيق أن يُتبع وأن يُعان، وأن يُحفظ، وهو ممن أوصى به رسول الله ﷺ».

الشرح

قول المصنف: «واعلم أن الدين العتيق ما كان من وفاة رسول الله ﷺ إلى قتل عثمان بن عفان، وكان قتله أول الفُرقة، وأول الاختلاف».

فالدينُ العتيق هو ما كانَ من وفاةِ النبي ﷺ إلى قتلِ عثمان، ففي تلك الفترة لم تظهر البدع، وإنما ظهرت البدع من حينِ مقتلِ عثمان، فظهر الخوارج وظهر التشيُّع، هذه أول ظهور البدع.

ولقد كان المسلمون في خلافة أبي بكر وعمر وصدرًا من خلافة عثمان متفقين لا تنازع بينهم، وكانوا على ما بعث الله به رسوله من الهدى ودين الحق الموافق لصحيح المنقول وصريح المعقول[1]، إلى أن حدث في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه أمور أوجبت نوعًا من التفرق، وقام قوم من أهل الفتنة فقتلوا عثمان رضي الله عنه سنة (٣٥هـ)، فتفرق المسلمون بعد مقتل عثمان، ووقعت الفتنة.

(١) منهاج السنة (١/ ٣٠٦).

فبدعة الخوارج وبدعة الشيعة حدثتا في ذلك الوقت لما وقعت الفتنة[١]، بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، فلما قتل ذو النورين بين ظهراني المسلمين في الشهر الحرام، وفي حرم الرسول ﷺ بأعين المسلمين، وانشقت العصا وتفرقت الجماعة، تشاءمت الأعين، وتخاذلت الأنفس، واختلفت الآراء، وتباعدت القلوب، وساءت الظنون، واستعلت الريب، واستقوت التهم، وجدت كل فتنة فرصتها، فلفظت غصتها، واشتغل الرعاع، وأسلم الشارك، وتزاحف أئمة الهدى رغبة في زهرة الدنيا، فأخذت الغواة أزمة الضلالة، فتهوست لها من قلوب أهل الغفلة[٢].

وقول المصنف: «فتحاربت الأمة وتفرقت واتبعت الطمع والأهواء والميل إلى الدنيا».

يشير المصنف إلى أن فتنة مقتل عثمان أدت إلى اقتتالهم بصفِّين سنة (٣٧هـ)، واتفقوا على تحكيم حكمين، فخرجت الخوارج من ذلك الحين على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وفارقوا جماعة المسلمين إلى مكان يقال له: «حروراء»، فكف عنهم إلى أن استحلوا دماء المسلمين وأموالهم، فعلم علي رضي الله عنه أنهم الطائفة التي ذكرها رسول الله ﷺ، فقاتلهم، فهم الفرقة المارقة التي قال فيها النبي ﷺ: «**تمرق مارقة عند فُرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق**»[٣].

وحدثت أيضًا في خلافة علي رضي الله عنه (٣٥ ـ ٤٠هـ) بدعة (التشيع)، لكن أصحابها كانوا مختفين بقولهم لا يظهرونه لعلي وشيعته؛ بل كانوا ثلاث طوائف:

* **الطائفة الأولى:**

«**الغلاة**» المدعين لإلهية علي، وهؤلاء لما ظهر عليهم أحرقهم بالنار، فإنه خرج ذات يوم فسجدوا له، فقال لهم: ما هذا؟ فقالوا: أنت هو. قال: من أنا؟ قالوا: أنت الله الذي لا إلٰه إلا هو. فقال: ويحكم هذا كفر فارجعوا عنه وإلا ضربت أعناقكم، فصنعوا به في اليوم الثاني والثالث كذلك، فأخرهم ثلاثة أيام ـ لأن المرتد يستتاب ثلاثة أيام ـ، فلما لم يرجعوا أمر بأخاديد من نار فخُدَّت عند باب كِندة، وقذفهم في تلك النار، وروي عنه أنه قال:

لما رأيت الأمر أمرًا منكرًا ... أججت ناري ودعوت قنبرًا

---

(١) منهاج السنة (١/ ٣٠٨).
(٢) ذم الكلام للهروي (ص٣٠٣).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٣/ ١١٣) ط١، دار المعرفة

* والطائفة الثانية:

«السابَّة» الذين يسبون أبا بكر وعمر، فإن عليًّا لما بلغه ذلك طلب ابن السوداء الذي بلغه ذلك عنه، وقيل: إنه أراد قتله فهرب منه إلى أرض قرقيسيا، أي ما تسمى اليوم (قرغيزيا).

* والطائفة الثالثة:

«المفضلة» الذين يفضلونه على أبي بكر وعمر، فأمر بجلدهم، فقد روي عنه أنه قال: «فلا أوتي بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا ضربته حد المفتري».

وقد تواتر عنه أنه كان يقول على منبر الكوفة: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر»، روي هذا عنه من أكثر من ثمانين وجهًا وأخرجه البخاري[١] وغيره.

قال الهروي: «وأما فتنة قصب السلف [أي: الرفض]، فإن الكوفة دارها التي حرفتها، ثم طار في الآفاق شررها، واستطار فيها ضررها، وإنما هاجتها أحلام فيها ضيق، وأشربتها قلوب فيها حمق، ولها عروق خفية، السلامة للقلوب في ترك إظهار بعضها، وأربابها أحمق خلق الله تعالى، عرضت تساوي بين علي بن أبي طالب وأبي بكر وعمر، ثم أخذت تفضله عليهما وتخاصمهما وتضلهما وتوليه حقهما، ثم جاءت تعدله بالمصطفى ﷺ وتشركه في وحي السماء، ثم خطأت جبريل عليه السلام في نزوله، فخلّت الأمة من النبوة، وأحوجتها إلى علي رضي الله عنه، ثم ادعت له الإلهية ثم ادعتها لولده.

قال الإمام المطلبي: «لو كانوا دوابًّا لكانوا حُمُرًا، ولو كانوا طيرًا لكانوا رخمًا»[٢].

فاستظهرت بهؤلاء الغالية أرباب القلوب المريضة، فتظاهرت على قصب السلف الذين هم الناقلون وفيهم قانون الدين والملة، فهؤلاء الذين قالوا في السلف الصالح بالقول السيئ أرادوا القدح في الناقل؛ لأن القدح في الناقل إبطال المنقول، فأرادوا إبطال الشرع الذي نقلوا، وإنما تعلقوا بعلي بن أبي طالب تسلحًا.

ولم تكابد الأمة من شؤم شيء ما كابدت من شؤم تلك الفتنة. لم يكد قلب مسلم يسلم من شرب منها إلا من رحم ربك فعصم»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب حدثنا الحميدي وعبد الله. (٥/ ٧).

(٢) منهاج السنة (١/ ٣٠٧، ٣٠٨)، مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣، ٣٤).

(٣) ذم الكلام للهروي (ص٣٠٤، ٣٠٥). (بتصرف).

فإذًا، ما كان في هذه الفترة من وفاةِ النبي ﷺ إلى مقتلِ عثمان كان الناسُ في سلامة من البدع، فهذا الذي كانَ عليه حال السنَّة، ثم لنعلم أنه عندما ظهرت تلك الفِرق ظهرت البدع، فيبقى أن قولَ الخوارج محدَث، وقولَ التشيُّع محدَث، وهكذا ما جاءَ بعدهم من قول القَدَرية والمرجئة.

فبحمدِ الله تعالى التاريخُ شاهد وهذه الأمور محفوظةٌ بأزمانها وأوقاتها، ويُقرُّ كل واحدٍ من أولئك المبتدِعة أن أصله هو من ذاك الزمن، ويُعلَم متى يكون الأمر سنَّة؛ إذا كان موافقًا لما كانَ عليه الناسُ في ذلك الوقتِ وفي تلك الفترة، ما عداه بدأ بعده ظهور البدع، فحريٌّ بالإنسانِ أن يتمسكَ وسيُعانُ ـ بإذن الله تعالى ـ على حفظ هذه السنَّة متى ما كان قد أخلص النية وعقدَ العزم وشمَّر عن ساعدِ الجِدِّ في مسألةِ حفظِ هذه السنَّة والقيامِ بها.

وقول المصنف: «فليس لأحد رخصة في شيء أحدثه مما لم يكن عليه أصحاب محمد رسول الله ﷺ، أو يكون [رجل] يدعو إلى شيء أحدثه من قبله [أو من قبل رجل] من أهل البدع، فهو كمن أحدثه، فمن زعم ذلك أو قال به، فقد رد السنة وخالف [الحق و] الجماعة، وأباح البدع، وهو أضر على هذه الأمة من إبليس».

جُمَّاع الدين أصلان: وهما:

الأول: ألا نعبد إلا الله، وهو معنى: (لا إله إلا الله).

والثاني: ولا نعبده إلا بما شرع؛ أي: بما أرسل به رسله، وهو معنى (محمد رسول الله)، وأن نبتعد عن جميع البدع؛ كما قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

وبهذا يتم الدين، وإذا لزم الإنسان هذين الأصلين فقد جمع الله له السعادة كلها، وتحققت له العبودية التي مَن لزمها فاز في الدارين.

وقد بيَّن لنا رسولنا ﷺ ما نَعبد الله به، ونهانا عن محدثات الأمور، وأخبر أنها ضلالة، وكما أننا مأمورون ألا نخاف إلا الله، ولا نتوكل إلا على الله، ولا نرغب إلا إلى الله، ولا نستعين إلا بالله، وألا تكون عبادتنا إلا لله، فكذلك نحن مأمورون أن نتبع الرسول ﷺ ونُطيعه، ونتأسى به؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

فالبدع ليست مما دعا إليه الرسول ولا يُحبها الله، فإن الرسول ﷺ دعا إلى كلِّ ما يحبه الله، فأمر بكلِّ مَعروف ونهى عن كل منكر(١).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣٦٠).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**هلك المتنطِّعون**» قالها ثلاثا[١].

قال النووي: «أي المتعمِّقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم»[٢]، فالنبي ﷺ أخبر بهلاك كل من بالغ في التعمق في أمور الشرع وغلا فيها وتكلف في أمور لم ترد عن الشارع الكريم ولم تكن من مقصوده.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم: باب هلك المتنطعون (٨/ ٥٩).
(٢) شرح النووي لمسلم (١٦/ ٢٢٠).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٠١﴾ «واعلموا ـ رحمكم الله ـ أن أصول البدع أربعة أبواب، انشعب من هذه الأربعة اثنان [وسبعون] هوًى، ثم يصير كل واحد من البدع [يتشعب] حتى تصير كلها [إلى] ألفين وثمان مائة [مقالة]، وكلها ضلالة، وكلها في النار إلا واحدة، وهو من آمن بما في هذا الكتاب، واعتقده من غير ريبة في قلبه، ولا شكوك، فهو صاحب سنة، وهو الناجي إن شاء الله».

الشرح

قول المصنف: «واعلموا ـ رحمكم الله ـ أن أصول البدع أربعة أبواب، انشعب من هذه الأربعة اثنان [وسبعون] هوًى».

لعل قول المصنف هنا مستفاد من كلام بعض الأئمة كما سيأتي، وإلا فمعلوم أن النصوص الواردة في ذكر الافتراق والبدع لم تحدد أسماء تلك الفرق بأعيانها وإنما جاءت النصوص بذكر عدد تلك الفرق دون تخصيص، ولعل بعض أهل العلم اجتهد في تتبع تلك الفرق من حيث أصولها، ومن ذلك ما ذكر من أن أصولُ البدعِ أنها أربع.

فقد روى الآجري بسنده عن يوسف بن أسباط، يقول: «أصول البدع أربع: الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، ثم تتشعب كل فرقة ثماني عشرة طائفة، فتلك اثنتان وسبعون فرقة، والثالثة والسبعون الجماعة التي قال النبي ﷺ: «إنها الناجية»[1].

وفي السنة لابن أبي عاصم، قال أبو بكر بن أبي عاصم: سمعت المسيب بن واضح سنة تسع وعشرين ومائتين يقول: أتيت يوسف بن أسباط، فقلت: يا أبا محمد، إنك بقية من مضى من العلماء، وأنت حجة على من لقيت، وأنت إمام سنة، ولم آتك أسمع منك الأحاديث، ولكن أتيتك أسألك عن تفسيرها، وقد جاء هذا

(١) الشريعة للآجري (٣٠٣ ـ ٣٠٤).

الحديث: «**إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، فما هذه الفرق حتى نجتنبهم؟ فقال: أصلها أربعة: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج؛ فثمانية عشر منها في الشيعة**»[(١)].

وروى ابن بطة بسنده في الإبانة الكبرى، قال: قال حفص بن حميد، قلت لعبد الله بن المبارك: على كم افترقت هذه الأمة؟ فقال: الأصل أربع فرق: هم الشيعة، والحرورية، والقدرية، والمرجئة، فافترقت الشيعة على ثنتين وعشرين فرقة، وافترقت الحرورية على إحدى وعشرين فرقة، وافترقت القدرية على ست عشرة فرقة، وافترقت المرجئة على ثلاث عشرة فرقة؛ قال: قلت: يا عبد الرحمٰن، لم أسمعك تذكر الجهمية؟)، قال: إنما سألتني عن فرق المسلمين»[(٢)].

قال أبو حاتم: «وأخبرت عن بعض أهل العلم أول ما افترق من هذه الأمة الزنادقة والقدرية والمرجئة والرافضة والحرورية، فهذا جماع الفرق وأصولها، ثم تشعبت كل فرقة من هذه الفرق على فرق وكان جماعها الأصل واختلفوا في الفروع، فكفَّر بعضهم بعضًا وجهَّل بعضهم بعضًا»[(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قالا يوسف بن أسباط وعبد الله بن المبارك وهما إمامان جليلان من أجلاء أئمة المسلمين، قالا: «أصول البدع أربعة: الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، فقيل لابن المبارك: والجهمية؟ فأجاب بأن أولئك ليسوا من أمة محمد، وكان يقول: إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية؛ وهذا الذي قاله اتبعه عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم»[(٤)].

وقول المصنف: «ثم يصير كل واحد من البدع [يتشعب] حتى تصير كلها [إلى] ألفين وثمان مائة [مقالة]، وكلها ضلالة، وكلها في النار إلا واحدة، وهو من آمن بما في هذا الكتاب، واعتقده من غير ريبة في قلبه، ولا شكوك، فهو صاحب سنة، وهو الناجي إن شاء الله».

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٩٥٣) (٢/ ٤٦٣). ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى ح٢٥٥ (ص٢٣١) من طريق ابن أبي عاصم، وروى نحوه عن ابن المبارك ح٢٥٧ (ص٢٣٤).

(٢) الإبانة الكبرى لابن بطة: الكتاب الأول: الإيمان (١/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠) رقم (٢٧٨) ط: دار الراية.

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطة: الكتاب الأول: الإيمان (١/ ٣٨٠) ط: دار الراية.

(٤) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٩).

ثم تشعبت تلك الأصول:

فمقالة الخوارج، ويتشعب منها ما تشعب من فرق.

ومقالة التشيُّع، ويتشعب منها ما تشعب من فرق.

ومقالة القَدَر، ويتشعب منها ما تشعب من فرق.

ومقالة الإرجاء كذلك.

فهذه أصولُ البدع يعدُّونها، ولا يُدخِلون التجهم؛ لأن التجهم يعدُّونه أنه من خارجِ الملة.

ثم معلومٌ أن كل واحدٍ من هذه تفرَّع عنها عددٌ من البدع والمقالات التي يصعب حصرها وعدها، ولذلك، هذا مصداقُ قول الله ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]، فأمرُ البدعِ دائمًا في اختلاف، ودائمًا في فُرقة، ودائمًا في نزاع، حتى أن أولئك يكفِّر بعضهم بعضًا، ويلعن بعضهم بعضًا.

قال ابن تيمية: «وَهَذَا لِأَنَّ الْأَصْلَ الَّذِي اشْتَرَكُوا فِيهِ أَصْلٌ فَاسِدٌ مَبْنِيٌّ عَلَى جَهْلٍ وَظُلْمٍ، وَهُمْ مُشْتَرِكُونَ فِي ظُلْمِ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ، فَصَارُوا بِمَنْزِلَةِ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ الْمُشْتَرِكِينَ فِي ظُلْمِ النَّاسِ. وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْمُسْلِمَ الْعَالِمَ الْعَادِلَ أَعْدَلُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

وَالْخَوَارِجُ تُكَفِّرُ أَهْلَ الْجَمَاعَةِ، وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ يُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ الرَّافِضَةِ، وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْ فَسَّقَ. وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ يَبْتَدِعُونَ رَأْيًا، وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهِ»[1].

وهناك أقوال أخرى في عَدِّ أصول البدع:

فمنهم من عدَّها خمسة أصول.

ومنهم من عدَّها ستة أصول.

ومنهم من عدَّها سبعة أصول.

ومنهم من عدَّها ثمانية أصول.

ومنهم من عدَّها تسعة أصول.

---

(١) منهاج السنة النبوية (٥/ ١٥٧).

ومنهم من عدها عشرة أصول[١].

وتفصيل ذلك:

أولًا: من أرجعها إلى أربعة أصول:

١ ـ محمد بن علي بن النعمان الكوفي (معاصر لأبي حنيفة)[٢]:

١ ـ القدرية.
٢ ـ الخوارج.
٣ ـ العامة[٣].
٤ ـ الشيعة[٤].

٢ ـ الحسن بن موسى النوبختي (القرن الثالث الهجري)[٥]:

١ ـ الشيعة.
٢ ـ المعتزلة.
٣ ـ المرجئة[٦].
٤ ـ الخوارج[٧].

ثانيًا: من أرجعها إلى خمسة أصول:

١ ـ عبد الله بن المبارك المروزي (ت: ١٨١هـ):

١ ـ الشيعة: ٢٢ فرقة.
٢ ـ الحرورية: ٢١ فرقة.
٣ ـ القدرية: ١٦ فرقة.
٤ ـ المرجئة: ١٣ فرقة[٨].
٥ ـ أهل السنة.

فالمجموع: ٧٣ فرقة.

---

(١) انظر: كتاب المسائل العقدية المتعلقة بحديث افتراق الأمم للباحث أحمد سردار.

(٢) محمد بن علي بن النعمان البجلي الكوفي، أبو جعفر، الإمامي الرافضي المتكلِّم، والملقَّب بـ شيطان الطاق ـ نسبة إلى سوقٍ في طاق المحامل بالكوفة ـ، وتُنسب إليه فرقة الشيطانية ـ أو النعمانية ـ من الرافضة الإمامية، وله كتب مصنَّفة، منها: كتاب «الإمامة» و«الرد على المعتزلة»، من أقواله: أن الله يعلم الأشياء إذا قدّرها وأرادها لا قبل ذلك، وأن الله نورٌ على صورة إنسان ربّاني وليس بجسم. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٣٧، ٤٣)، الفرق بين الفرق (ص٥٣)، الملل والنحل (ص١٨٦)، الفهرست (ص٢٥٠)، السير (١٠/ ٥٥٣ ـ ٥٥٤)، لسان الميزان (٦/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩) ت (٧٨٧٢).

(٣) الرافضة يطلقون لقب «العامة» على أهل السنة. راجع (ص٦٩١ ـ ٦٩٢).

(٤) الملل والنحل (١/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦).

(٥) الحسن بن موسى النوبختي، أبو محمد، الشيعي المتفلسف، من متكلِّمي الإمامية، وله تصانيف كثيرة جدًّا، منها: «الإمامة» و«التوحيد» و«حدوث العالم» و«الآراء والديانات». السير (١٥/ ٣٢٧)، لسان الميزان (٢/ ٤٧٧ ـ ٤٧٨) ت: (٢٦١٩).

(٦) تقدّم (ص٦٩١) أن النوبختي رمى أهل السنة بأنهم مرجئة.

(٧) فرق الشيعة (ص٢٨).
(٨) الإبانة الكبرى (١/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠).

٢ ـ يوسف بن أسباط الشيباني (ت: ١٩٥هـ):

١ ـ القدرية: ١٨ فرقة. ٢ ـ المرجئة: ١٨ فرقة.

٣ ـ الشيعة: ١٨ فرقة. ٤ ـ الخوارج: ١٨فرقة[١].

٥ ـ أهل السنة.

فالمجموع: ٧٣ فرقة.

٣ ـ الحسن بن علي البربهاري (ت: ٣٢٩هـ):

١ ـ القدرية. ٢ ـ المرجئة.

٣ ـ الشيعة. ٤ ـ الخوارج[٢].

٥ ـ أهل السنة.

٤ ـ عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري (ت: ٣٨٧هـ):

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فاعلم ـ رحمك الله ـ أن لهذه الفرق والمذاهب كلها أصولًا أربعة...، فأما الأربعة الأصول التي بها يُعرفون، وإليها يرجعون فهو ما حدثنا...»[٣]، فروى قول يوسف بن أسباط وعبد الله بن المبارك، فالأصول عنده:

١ ـ الشيعة. ٢ ـ الخوارج.

٣ ـ القدرية. ٤ ـ المرجئة.

٥ ـ أهل السنة.

٥ ـ جماعة من العلماء:

ذكر شيخ الإسلام أن طائفة من السلف والعلماء من أصحاب أحمد وغيره وافقوا ابن المبارك ويوسف بن أسباط على عدد الأصول التي ذكراها[٤].

كما نسب ذلك الطرطوشي إلى العلماء فقال: «اعلم أن علماءنا قالوا: أصول البدع أربعة...: الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة»[٥].

---

(١) المصدر السابق (١/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨).

(٢) شرح السنة (ص١٠٥) فقرة (١٠٩) (١٢٨ ـ ١٢٩) فقرة (١٥٦).

(٣) الإبانة الكبرى (١/ ٣٧٦).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥٠ ـ ٣٥١) (١٢/ ٤٨٦) (١٣/ ١٤٣) (١٧/ ٤٤٧)، شرح العقيدة الأصفهانية (١٨٤)، النبوات (١٤٢ ـ ١٤٣)، الصفدية (٢/ ٢٤٠).

(٥) الحوادث والبدع (ص٣٣).

٦ ـ القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني (ت:٤١٥هـ):

١ ـ المعتزلة. ٢ ـ الخوارج.

٣ ـ المرجئة. ٤ ـ الشيعة.

٥ ـ النوابت[١][٢].

٧ ـ علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت:٤٥٦هـ):

١ ـ المعتزلة. ٢ ـ المرجئة.

٣ ـ الشيعة. ٤ ـ الخوارج.

٥ ـ أهل السنة[٣].

٨ ـ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ):

ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ:

١ ـ الجهمية. ٢ ـ القدرية.

٣ ـ الخوارج. ٤ ـ الرافضة.

ثم قال: «وهؤلاء الفرق الأربع هم رؤوس البدعة»[٤].

ثالثًا: من أرجعها إلى ستة أصول:

١ ـ طائفة من العلماء:

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن أصول الفرق عند طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم:

١ ـ الروافض. ٢ ـ الخوارج.

٣ ـ القدرية. ٤ ـ المرجئة.

٥ ـ الجهمية[٥].

ويُضاف: أهل السنة.

---

(١) لقب «النوابت» تطلقه المعتزلة على أهل السنة والجماعة.

(٢) فضل الاعتزال (ص١٦٤).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢/ ٢٦٥).

(٤) فتح الباري (١٣/ ٣٤٤).

(٥) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥١). قال: «فعلى قول هؤلاء يكون كل طائفة من المبتدعة الخمسة اثنا [كذا] عشر فرقة» أقول: حسبما ذكره رَحِمَهُ اللَّهُ يكون المجموع هو (٦٠) لا (٧٢)، فالله أعلم.

رابعًا: من أرجعها إلى سبعة أصول:

١ ـ عبد الرحمٰن بن علي بن الجوزي (ت:٥٩٧هـ):

١ ـ الحرورية. ٢ ـ القدرية.

٣ ـ الجهمية. ٤ ـ المرجئة.

٥ ـ الرافضة. ٦ ـ الجبرية[١].

٧ ـ أهل السنة والجماعة.

٢ ـ علي بن محمد الجرجاني[٢] (ت:٨١٩هـ).

٣ ـ زين الدين بن إبراهيم بن محمد ـ الشهير بابن نجيم[٣] (ت:٩٧٠هـ).

٤ ـ محمد عبد الرؤوف المناوي[٤] (ت:١٠٣١هـ).

٥ ـ محمد بن علي بن محمد الحصكفي[٥] (ت:١٠٨٨هـ).

٦ ـ أيوب بن موسى الكفوي[٦] (ت:١٠٩٤هـ).

٧ ـ محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز ـ المعروف بابن عابدين[٧] ـ (ت:١٢٥٢هـ).

وهؤلاء كلهم اتفقوا على أن الأصول هي:

١ ـ الجبرية: ١٢ فرقة. ٢ ـ القدرية ١٢ فرقة.

٣ ـ الروافض: ١٢ فرقة. ٤ ـ الخوارج: ١٢ فرقة.

٥ ـ المعطلة: ١٢ فرقة. ٦ ـ المشبهة: ١٢ فرقة.

٧ ـ أهل السنة والجماعة.

فالمجموع: ٧٣ فرقة.

٨ ـ أحمد بن يحيى بن المرتضى[٨] (ت:٨٤٠هـ):

---

(١) تلبيس إبليس (ص١٩). (٢) التعريفات (ص٥٧).

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٧/ ٩٣).

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف (١/ ١٠٤).

(٥) الدر المختار شرح تنوير الأبصار (٥/ ٤٧٢).

(٦) الكليات (ص٢١٠).

(٧) رد المحتار على الدر المختار (٦/ ٦٩٨).

(٨) أحمد بن يحيى بن المرتضى الحسني، ولد في ذمار باليمن، عالم بالدين والأدب، من أئمة الزيدية باليمن، معتزلي المذهب، بويع بالإمامة سنة (٧٩٣هـ)، ثم حُبِس، ثم فَرَّ خِلسة =

ذكر أن الأمة سبع فرق، فذكر:

١ ـ المجبرة. ٢ ـ الرافضة.

٣ ـ الخوارج. ٤ ـ الحشوية[١].

٥ ـ المعتزلة[٢].

ولم أهتدِ إلى الباقيتين.

خامسًا: من أرجعها إلى ثمانية أصول:

١ ـ الملّا علي بن سلطان الهروي القاري (ت:١٠١٤هـ)[٣]:

١ ـ المعتزلة: ٢٠ فرقة. ٢ ـ الشيعة: ٢٢ فرقة.

٣ ـ الخوارج: ٢٠ فرقة. ٤ ـ المرجئة: ٥ فرق.

٥ ـ النجارية[٤]: ٣ فرق. ٦ ـ الجبرية: فرقة واحدة.

٧ ـ المشبهة: فرقة. ٨ ـ أهل السنة والجماعة[٥].

فالمجموع: ٧٣ فرقة.

٢ ـ محمد بن أحمد السفّاريني (ت:١١٨٨هـ):

١ ـ المعتزلة: ٢٢ فرقة. ٢ ـ الشيعة: ٢٢ فرقة.

٣ ـ الخوارج: ١٢ فرقة. ٤ ـ المرجئة: ٥ فرق.

٥ ـ النجارية: ٣ فرق. ٦ ـ الجبرية: فرقة واحدة.

٧ ـ المشبهة: ٣ فرق[٦].

فالمجموع (٦٨) فرقة، فإذا أضيف أهل السنة والجماعة صار المجموع (٦٩) فرقة!

= وعكف على التصنيف، من مصنّفاته: «البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار» و«الشافية شرح الكافية»، مات سنة (٨٤٠هـ). الأعلام (١/ ٢٦٩).

(١) المعتزلة تطلق لقب «الحشوية» على أهل السنة.

(٢) المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل ـ ضمن كتاب: فرق وطبقات المعتزلة ـ (ص١٢ ـ ١٧).

(٣) التقسيم الذي ذكره القاري تابَعَ فيه الإيجي في المواقف، والإيجي ممن عدّد الثنتين والسبعين فرقة، لكن لما اقتصر القاري على ذكر عدد فروع الأصول دون ذكر أسمائها.

(٤) هم أتباع الحسين بن محمد النجار، وقد وافقوا الأشاعرة في أصول، ووافقوا القدرية في أصول، وانفردوا بأصول لهم. انظر: الفرق بين الفرق ج: (١/ ١٩٥).

(٥) مرقاة المفاتيح (١/ ٢٤٨).

(٦) لوامع الأنوار البهية (١/ ٩٢).

سادسًا: من أرجعها إلى تسعة أصول:

١ ـ الروافض: ٢٠ فرقة. ٢ ـ الخوارج: ٢٠ فرقة.

٣ ـ القدرية: ٢٠ فرقة. ٤ ـ المرجئة: ٧ فرق.

٥ ـ النجارية: فرقة واحدة. ٦ ـ الضرارية[١]: فرقة واحدة

٧ ـ الجهمية: فرقة واحدة. ٨ ـ الكرامية: ٣ فرق[٢].

قلتُ: مجموع الفرق التي ذكرها (٧٣) فرقة، فأين الفِرقة الناجية؟!.

سابعًا: من أرجعها إلى عشرة أصول:

١ ـ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري الكوفي البغدادي ـ صاحب أبي حنيفة ـ (ت: ١٨٢هـ):

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «دعوا قول أصحاب الخصومات وأهل البدع في الأهواء من:

١ ـ المرجئة. ٢ ـ والرافضة.

٣ ـ والزيدية. ٤ ـ والمشبهة.

٥ ـ والشيعة. ٦ ـ والخوارج.

٧ ـ والقدرية. ٨ ـ والمعتزلة

٩ ـ والجهمية[٣].

٢ ـ محمد بن عبد الله بن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ):

١ ـ الروافض: ٢٠ فرقة. ٢ ـ الخوارج: ٢٠ فرقة.

٣ ـ القدرية المعتزلة: ٢٠ فرقة.

٤ ـ المرجئة: ٧ فرقة. ٥ ـ الضرارية: فرقة واحدة.

٦ ـ الجهمية: فرقة واحدة. ٧ ـ الكرامية: فرقة واحدة.

٨ ـ النجارية: فرقة واحدة. ٩ ـ جهمية مرجئة: فرقة واحدة[٤].

---

(١) أصحاب ضرار بن عمرو وحفص الفرد واتفقا في التعطيل، وعلى أنهما قالا الباري تعالى عالم قادر على معنى أنه ليس بجاهل ولا عاجز وأثبتا لله سبحانه ماهية لا يعلمها إلا هو. انظر: الملل والنحل ج: (١/ ٩٠).

(٢) ذكره المناوي في فيض القدير (٢/ ٢٠) دون أن يعزوه لقائل معيّن.

(٣) ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٦/ ٤٧٦).

(٤) عارضة الأحوذي (١٠/ ١٠٩).

١٠ ـ أهل السنة والجماعة.

فالمجموع: ٧٣ فرقة.

٣ ـ بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني (ت: ٨٥٥هـ):

١ ـ الخوارج: ١٥ فرقة. ٢ ـ الشيعة: ٣٣ فرقة.

٣ ـ المعتزلة: ٦ فرق. ٤ ـ المرجئة: ١٢ فرقة.

٥ ـ المشبهة: ٣ فرق. ٦ ـ الجهمية: فرقة واحدة.

٧ ـ الضرارية: فرقة واحدة. ٨ ـ الكُلَّابية: فرقة واحدة.

٩ ـ النجارية: فرقة واحدة. ١٠ ـ أهل السنة والجماعة[1][2].

قلت: المجموع (٧٤) فرقة!

(١) عمدة القاري (٢٤/ ١٩٥).

(٢) المصدر: المباحث العقدية في حديث افتراق الأمم (ص٧٢٦ ـ ٧٣٢).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٠٢﴾ «واعلم ـ رحمك الله ـ لو أن الناس وقفوا عند محدثات الأمور ولم يتجاوزوها بشيء [ولم] يولِّدوا كلامًا مما لم يجئ فيه أثر عن رسول الله ﷺ ولا عن أصحابه لم تكن بدعة».

الشرح

البُعد عن الكتاب والسُّنَّة لا شك أنه طريق هلاك، فأقوال السلف موجودة، وإن شئت ارجع إلى شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة للالكائي، وإن شئت ارجع إلى كتاب الشريعة للآجري، وإن شئت ارجع إلى كتاب السُّنَّة للإمام أحمد، والسُّنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد، وكتب السلف الحمد لله مطبوعة ومخدومة في هذا الزمان.

ولذلك، مَن كان على عقيدة أهل السُّنَّة عليه أن يعتني بجمع المأثور، وينظر في المأثور عن علماء السلف في صفات الله تعالى، وهو محفوظٌ وبأسانيده بفضل الله تعالى، فهو العلم كما قال الإمام الشافعي:

العلم ما كان فيه قال حدثنا وما سوى ذلك وسواس الشياطين

فينبغي لطالب العلم إذا أراد أن يكون على بصيرةٍ وعلى بينة، وأراد أن يؤصِّل لنفسه، فعليه أن يعتني بالمأثور، فما جعل الكثير من طلبة العلم في حيرةٍ واضطراب، وفي شكٍّ وارتياب، إلا أنهم لم يجعلوا لعلمهم الذي يعتنون بجمعه أصلًا وأساسًا يعتمدون عليه؛ بل غاية الكثير منهم إذا استحسن كلامًا من فلان، قال به وحمله في فكره وفي رأسه، ثم يأتي آخر بكلام يناقضه ويضادُّه فيحمله، فيكون في حيرةٍ واضطراب، وتستمر هذه الحيرة معه؛ لأنه لا يعلم مع مَن يعلم مع مَن يتلقى وممن يأخذ، فتجده اليوم على فكرٍ معين ثم غدًا على فكرٍ آخر، وكل هذا سببه السطحية التي هو عليها، وإذا أردت أن تؤسِّس علمًا واعتقادًا في نفسك فاجعله على هذه الثوابت.

فانظر إلى ما في كتاب الله تعالى واعرفه واحفظه، وانظر إلى ما في سنة المصطفى ﷺ واعرفها واحفظها، وانظر فيما هو من المأثور من كلام السلف

الصالح رضوان الله تعالى عليهم واعرفه واحفظه، ثم بعد ذلك، يكون قد وسعك ما وسعهم ولك في ذلك غنية، فهم أئمة وأعلام هدى، والعلم يؤخذ منهم وعنهم، وكما يقول بعض السلف: «من لم يسعه ما وسع الرسول ﷺ وما وسع الصحابة فلا وسَّع الله عليه»[١].

ولا شك أن كل واحدٍ يعرف لهؤلاء ما لهم من قدر، وما لهم من منزلة، فهؤلاء أصحاب محمدٍ ﷺ فهم خير هذه الأمة، قومٌ اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه.

لو أغلقَ الناس بابَ المحدثَات لانتهت البدع، لكنهم لما فتحوا على أنفسهم هذا الباب توالت البدع ولا تزال تتوالى.

وكما يقول شيخ الإسلام: «إذا كان الغلط في الأوائل شبرًا صار من بعده ذراعًا، ثم باعًا، ثم إلى ما شاء الله»[٢]، فالبعد عن الكتاب والسُّنَّة لا شك أنه طريق هلاك.

(١) انظر: كتاب سير أعلام النبلاء (١١/ ٣١٣).

(٢) انظر: كتاب بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية (ص٤٥١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٠٣﴾ «واعلم ـ رحمك الله ـ أنه ليس بين العبد وبين أن يكون مؤمنًا حتى يصير كافرًا إلا أن يجحد شيئًا مما أنزله الله تعالى، أو يزيد في كلام الله، أو ينقص، أو ينكر شيئًا مما قال الله، أو شيئًا مما تكلم به رسول الله ﷺ، فاتق الله ـ رحمك الله ـ وانظر لنفسك، وإياك والغلو في الدين، فإنه ليس من طريق الحق في شيء».

الشرح

يتحدث المصنف هنا عن الردة.

والردة في اللغة:

صرف الشيء بذاته، أو بحالة من أحواله، يقال: رددته فارتد، ويقال: ردَّه: أي صرفه. وردَّ الشيء عليه: لم يقبله منه.

والارتداد، والردة: الرجوع في الطريق الذي جاء منه، لكن الردة تخص بالكفر، والارتداد يستعمل فيه وفي غيره، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ [المائدة: ٢١]؛ أي: لا ترجعوا.

والردة اسم من الارتداد، وهو التحول والرجوع عن الشيء إلى غيره، ومنه: الرجوع عن الإسلام.

والمرتد؛ أي: الراجع، وهو الذي رجع عن دينه، وكفر بعد إسلامه[1].

الردة في الاصطلاح:

هي الكفر بعد الإسلام طوعًا؛ إما باعتقاد، أو بفعل، أو بقول، أو شك. و«هي قطع الإسلام بنية كفر، أو قول كفر، أو فعل مكفر؛ سواء قاله: استهزاء، أو عنادًا، أو اعتقادًا»[2].

---

(١) انظر معاجم اللغة: «لسان العرب» (٣/ ١٧٢)، و«المفردات في غريب القرآن» (ص١٩١)، و«النهاية في غريب الحديث» (٢/ ٢١٤).

(٢) انظر: «قليوبي وعميرة»، «كتاب الردة» (٤/ ١٧٤) وهو حاشيتا الشيخين قليوبي وعميرة على =

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقال النبي ﷺ: «**من بدل دينه فاقتلوه**»(١).

واتفق أهل السنة والجماعة بأن الردة لا تصح إلا من عاقل؛ فأما من لا عقل له؛ كالطفل، والمجنون، ومن زال عقله؛ بإغماء، أو نوم، أو مرض، أو شرب دواء يباح شربه؛ فلا تصح ردته، ولا حكم لكلامه بغير خلاف(٢).

الردَّة لها صور متعددة إذا وقعَ الإنسان المسلم في شيء منها فإنه يكون مرتدًّا، هذا إذا اجتمعت فيه شروط المرتد وانتفت موانعه؛ من تلك الصور:

أولًا: إنكاره لشيءٍ من أمورِ الدين، فمتى ما أنكرَ أو جحدَ شيئًا من أمورِ الدين؛ فمن جحدَ شيئًا مما أنزله الله ﷻ، أو أنكرَ آيةً واحدة أو كلمةً واحدة من كلامِ الله ﷻ، أو جحدَ سنَّةً من السنن.

ثانيًا: الاستهزاء بأمرٍ من أمورِ الدين، كما لو أن إنسانًا استهزأ بسنَّةٍ من السنن.

ثالثًا: أو زادَ في كلامِ الله أو نقصَ منه.

رابعًا: أو سب الله، أو سب الرسول ﷺ، أو سب الدين.

خامسًا: أو أهان الدين أو رمى بالمصحف أو ألقاه في القاذورات.

وغير ذلك من الصور.

فالردَّة قد تكون في اعتقاد وقد تكون في قول ينطقه الإنسان، أو قد تكون في فعل فيكونُ مرتدًّا.

فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا، أو يمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعَرَض من الدنيا**»(٣).

وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْعَبْد لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمةِ مَا يَتَبَيَّنُ فيهَا يَزِلُّ بهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بيْنَ المشْرِقِ والمغْرِبِ**»(٤).

يقول ابن حجر في شرح الحديث: «لا يلقي لها بالًا؛ أي: لا يتأمل بخاطره، ولا

= شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للنووي في فقه الشافعي.

(١) رواه البخاري (٣٠١٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) الإيمان حقيقته خوارمه نواقضه عند أهل السنة عبد الله بن عبد الحميد الأثري ـ (ص٢٣٣).

(٣) رواه مسلم (١١٨).

(٤) صحيح البخاري (٦٤٧٨).

يتفكر في عاقبتها، ولا يظنُّ أنَّها تؤثر شيئًا»[١].

وقال تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ [الأنفال: ٢٤].

والمعنى: أي: واعلَموا ـ أيُّها المؤمنونَ ـ أنَّ اللهَ تعالى يحجُزُ بين العَبدِ وقَلبِه إذا شاء، فلا يستطيعُ المَرءُ أن يُدرِكَ ويعِيَ به شيئًا مِن حقٍّ أو باطلٍ، إلَّا بإذنِ اللهِ تعالى، فقُلوبُكم بِيَدِ خالِقِكم سُبحانه، يُصَرِّفُها ويُقَلِّبُها كيف يشاءُ؛ يُصَرِّفُها مِن الهُدى إلى الضَّلالةِ، ومِن الضَّلالةِ إلى الهُدى، فإيَّاكم أن تردُّوا أمْرَ اللهِ حين يأتِيكم، أو تتثاقَلُوا وتتباطَؤُوا عن الاستجابةِ له، فلا تأمَنُوا حينَها أن يُحالَ بينَكم وبينَ قُلوبِكم، فلا تَقْدِروا على الاستجابةِ بعد ذلك إذا أردْتُموها[٢].

وعن أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه، قال: «كان رسولُ اللهِ ﷺ يُكثِرُ أن يقولَ: «**يا مقلِّبَ القُلوبِ! ثبِّتْ قَلبي علَى دينِك**»، فقلتُ: يا نبيَّ اللهِ! آمنَّا بك وبما جئتَ بِهِ، فهل تخافُ علَينا؟! قال: **نعَم؛ إنَّ القُلوبَ بين أُصبعَينِ من أصابعِ اللهِ، يقلِّبُها كيف يشاءُ**»[٣].

فعلى الإنسانِ أن يأخذَ بشرعِ الله ﷻ وأن يلزمه، لا يزيد عليه ولا ينقص منه.

قول المصنف: «فاتق الله ـ رحمك الله ـ وانظر لنفسك، وإياك والغلو في الدين، فإنه ليس من طريق الحق في شيء».

مما لا شك فيه أن الجهل من أخطر ما يكون على المسلم، لذا، فإن الشيطان إذا وجد في الإنسان جهلًا أوقعه في أحد أمرين خطيرين: إمَّا التساهل والانحلال، وإمَّا الغلو والتشدد.

أما المعنى اللغوي للغلو: فجاء في مقاييس اللغة: الغين ـ واللام ـ والحرف المعتل ـ أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر. يقال: غلا السعر يغلو غلاء، وذلك ارتفاعه. وغلا الرجل في الأمر غلوًّا، إذا جاوز حده. وغلا بسهمه غلوًّا، إذا رمى به سهمًا أقصى غايته. وتغالى النبت: ارتفع وطال. وتغالى لحم الدابة: إذا انحسر عنه وبره، وذلك لا يكون إلا عن قوة وسمن وعلو... إلخ[٤]. وفي التهذيب:

---

(١) فتح الباري (١١/ ٣١١).
(٢) تفسير ابن جرير (١١/ ١١٢ ـ ١١٣).
(٣) أخرجه الترمذي (٢١٤٠)، وابن ماجه (٣٨٣٤)، وأحمد (١٢١٠٧)، والبزار (٧٥٠٨). حسنه الترمذي، وقال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٣٤٣): صحيح غريب. وقال المناوي في «تخريج أحاديث المصابيح» (١/ ١١٢): رجاله رجال مسلم في الصحيح. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢١٤٠).
(٤) معجم مقاييس اللغة (٤/ ٣٨٧، ٣٨٨).

«. . .غلا السعر غلاء ممدود. وغلا في الدين يغلو غلوًّا: إذا جاوز الحد. . .»[١].

وفي اللسان: «. . .أصل الغلاء: الارتفاع ومجاوزة القدر في كل شيء. وغلا في الدين والأمر يغلو غلوًّا: جاوز حده.

وفي التنزيل: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الغلو: هو مجاوزة الحد، بأن يزاد في حمد الشيء أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك»[٣].

الغلو في الشرع: هو مجاوزة حدود ما شرع الله، سواء كان ذلك التجاوز في جانب الاعتقاد أو القول أو العمل.

وقد جاء ذكر لفظ الغلو في القرآن الكريم في موضعين، وكان الخطاب فيهما للنصارى باعتبارهم أكثر غلوًّا في الاعتقادات والأعمال من سائر الطوائف، وأما الموضعان:

فأحدهما: في قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾ [النساء: ١٧١].

والموضع الثاني: قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧].

قال ابن جرير الطبري:

«يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾: يا أهل الإنجيل من النصارى، ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، يقول: «لا تتجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه، ولا تقولوا في عيسى غير الحق، فإن قيلكم في عيسى: إنه ابن الله، قول منكم على الله غير الحق؛ لأن الله لم يتخذ ولدًا، فيكون عيسى أو غيره من خلقه ابنًا، ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.

وأصل الغلو في كل شيء: مجاوزة حده الذي حده، ويقال منه في الدين قد غلا

---

(١) تهذيب اللغة (٨/ ١٩٥، ١٩٢).

(٢) لسان العرب (١٥/ ١٣١، ١٣٢) ـ مادة (غلا).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (ص١٠٦).

فهو يغلو غلوًّا»[١].

والغلو كان أول خطوات الانحراف عن الدين القويم والوقوع في الشرك.

فقد روى الطبري بسنده عن عكرمة قال: «كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام»[٢].

فكان مبدأ الشرك في قوم نوح، وكان سببه غلوهم في الصالحين، فقد روى البخاري في كتاب التفسير من صحيحه باب قوله تعالى: ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٣] عن ابن عباس أنه قال: «أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابًا وسمُّوها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسّخ العلم عُبِدت»[٣].

فالغلو في الصالحين هو الطامة الكبرى والبلية العظمى التي جنحت بالبشرية عن جادة الحق والصواب إلى ظلمات الشرك والضلال باتخاذ أنداد لله من خلقه واعتقاد أنها تملك شيئًا من خصائص الإلهية.

قال ابن القيم: «ومن أسباب عبادة الأصنام الغلو في المخلوق وإعطائه فوق منزلته، حتى جعل فيه حظ من الإلهية، وشبهوه بالله سبحانه.

وهذا التشبيه الواقع في الأمم هو الذي أبطله الله سبحانه وبعث رسله وأنزل كتبه بإنكاره والرد على أهله»[٤].

ولهذا، نهى الشارع الحكيم عن الغلو بشتى صوره وأشكاله، وحذر منه، وذلك لما له من آثار سيئة على الدين، ولما فيه من منافاة لعقيدة التوحيد وهدم لأصلي الدين: التوحيد، والاتباع.

ولقد حذر النبي ﷺ أمته من الغلو في الدين، وأخبر أنه كان سببًا لهلاك من قبلنا من الأمم.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين**»[٥].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٣٤).
(٢) تفسير الطبري (٢٩/ ٩٩).
(٣) انظر: فتح الباري (٨/ ٦٦٧).
(٤) إغاثة اللهفان (٢/ ٢٢٦).
(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢١٥، ٣٤٧). والنسائي في السنن (٥/ ٢١٨) كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى. وابن ماجه في سننه، أبواب المناسك، باب قدر حصى الرمي (٢/ ١٨٣) ح٣٠٦٤.
=

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقوله: «**إياكم والغلو في الدين**» عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال»[١].

وسبب قول النبي ﷺ لهذه العبارة أن النبي ﷺ قال لابن عباس غداة العقبة وهو على ناقته: «**القط لي حصى**»، فلقطت له سبع حصيات مثل حصى الخذف، فجعل ينفضهن في كفه ويقول: «**أمثال هؤلاء فارموا**»، ثم قال: «**أيها الناس، إياكم والغلو في الدين...**» الحديث.

فسبب ورود الحديث ينبهنا إلى أمر هام جدًّا، وهو أن الغلو قد يبدأ بشيء صغير ثم تتسع دائرته فتهلك بذلك أمم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وسبب هذا اللفظ العام رمي الجمار وهو داخل فيه، فالغلو فيه: مثل رمي الحجارة ونحو ذلك، بناء على أنه بالغ في الحصى الصغار، ثم علل ذلك بأن ما أهلك كان قبلنا إلا الغلو في الدين كما تراه في النصارى»[٢].

ولو لم يرد في السنة إلا هذا الحديث لكفى به زاجرًا ورادعًا للأمة عن الوقوع في الغلو، كيف والسنة مليئة بالأحاديث التي تحذر من الغلو وتبين خطره وهلاكه.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**هلك المتنطعون**»: قالها ثلاثًا[٣].

قال النووي: «**هلك المتنطعون**»؛ أي المتعمِّقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم[٤].

وقال أيضًا: «المتنطعون: المتعمِّقون المشدِّدون في غير موضع التشديد»[٥]، فهذا الحديث موافق لما جاء في الحديث السابق من الإخبار بهلاك أصحاب الغلو. وهناك أحاديث كثيرة نهى فيها النبي ﷺ أصحابه رضوان الله عليهم عن الغلو في

= قال شيخ الإسلام ابن تيمية: رواه أحمد والنسائي وابن ماجه من حديث عوف بن أبي جميلة عن زيادة بن حصين عن أبي العالية عنه وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. اقتضاء الصراط المستقيم (ص١٠٦). وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٢٧٨) ح١٢٨٣، وقال في تخريج السنة لابن أبي عاصم (١/ ٤٦) إسناده صحيح. وقد صححه ابن خزيمة والحاكم (١/ ٤٦٦) والذهبي والنووي وابن تيمية.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص١٥٦). (٢) اقتضاء الصراط المستقيم (ص١٠٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون (٨/ ٥٨).

(٤) شرح النووي (١٦/ ٢٢٠).

(٥) رياض الصالحين باب الاقتصاد في الطاعة (ص٨٨).

جوانب معينة من الدين نذكر اثنين منها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبِروا كأنهم تقالُّوها. فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ وقد غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ قال أحدهم: أما أنا فأنا أصلي الليل أبدًا. وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا. فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله، إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني**»»[(١)].

فسمَّى النبي ﷺ الغلو في جانب العبادات والسنن التي سنها لهم رغبة عن الشرع الذي جاء به، وتبرأ ممن هذه حاله، حتى وإن كان الدافع لذلك التقرب إلى الله تعالى ذلك؛ لأن هذا الغلو فيه هدم للأصل الثاني من أصول هذا الدين ألا وهو الاتباع، فنحن مأمورون بالاقتداء به ﷺ والأخذ بسنته. والغلو في هذا الجانب مناقض تمامًا لهذا الأصل، ولذلك، فلا غرابة أن يتبرأ النبي ﷺ ممن غلا في جانب ما سنَّه وشرعه للأمة.

لأنه لو فتح هذا الباب وولجته الأمة لأصبحت عبادة الله مجالًا لأهواء الناس وعقولهم، وبذلك، يتلاشى دينها وتنطمس معالمه فتستحق بذلك غضب الله ومقته فتهلك كما هلكت الأمم السابقة.

وعن أنس رضي الله عنه، قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، فإذا حبل ممدود بين السَّاريتين، فقال: «**ما هذا الحبل؟**»، قالوا: هذا حبل زينب، فإذا فترت تعلَّقت به. فقال النبي ﷺ: «**حلُّوه ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليرقد**»[(٢)]، وعند مسلم: «حبل لزينب تصلي».

قال ابن حجر: «وفيه الحث على الاقتصاد في العبادة والنهي عن التعمق فيها...»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح: باب الترغيب في النكاح. انظر: فتح الباري (٩/ ١٠٤) ح٥٦٣ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح: باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه... انظر: (٤/ ١٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة. انظر: فتح الباري (٣٦١٣) ح١١٥٠. وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومراجع الصلاة، باب أمر من نعس في صلاته... (٢/ ١٨٩).

(٣) فتح الباري (٣/ ٣٧).

وهذا كثير في الناس اليوم، إمَّا أن تراه متساهلًا غير ملتزم بأمور الدين، فقد يكون مضيعًا لفرائض الإسلام، واقعًا في الشهوات المحرمة، مبتعدًا عن هدي الإسلام في هيئته ولباسه وكلامه وحياته كلها.

وإما أن تراه غاليًا متشددًا في الدين على جهل.

فيدخل الشيطان على الإنسان من هذا الباب، لما يَرى عنده من قلة علم، فيبدأ بعد ذلك يزين له الآراء والأحكام والأقوال المتشددة، حتى يوقعه في غلُوٍّ يُخرجه عن هذا الدين، والنبي ﷺ حَذَّرنا من الغلُوِّ في الدين؛ فقال: «**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ**»[1]، وقال هذا عند لقط الحصى من المزدلفة، فنهى عن الغلُوِّ في قدر الحصى، فما بالنا في سائر أمور الدين؟

وبَيَّن النبي ﷺ حال الخوارج، فقال: «**تُحَقِّرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ**»[2].

إذًا، هم أهل دين والتزام، حتى إن أحدهم من كثرة تعبُّده وصلاته وصيامه يفوق الصحابة في ذلك، ويحقرون صلاتهم إلى صلاتهم، ومع ذلك، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.

وفي كتاب «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» لابن القيم، بيان لمسالك ودروب الشيطان التي يَسلكها مع بني آدم، فيجدر الاطلاع عليه.

وينبغي على الإنسان أن يحذر هذه الأبواب، وأن يُغلقها جميعًا، ولا يظن أنها باب أو بابان أو ثلاثة؛ بل هي أبواب كثيرة، والنجاة من ذلك كله أن يعتصم الإنسان بالعلم الصحيح والعمل الصحيح؛ لأن الشهوات تأتي في ناحية الإرادة والعمل؛ والشبهات تأتي في ناحية التفكير والنظر، فإذا سلِم الإنسان في فكره ونظره لا يسلَم حتى يكون على علم، وإذا سلِم في إرادته لا يسلَم حتى يكون على عمل صحيح، فبالتالي، يغلق أبواب الشر كلها على الشيطان.

فإذا بنى الإنسان فكره ونظره على علم صحيح، مَيَّز فيه بين ما هو من دين الله تعالى وما ليس من دينه ﷻ. وهذا كله إنما يتأتى من العلم المبنيِّ على الكتاب

---

(١) «سنن ابن ماجه» برقم (٣٠٢٩)، والنسائي (٣٠٥٧)، وأحمد في «المسند» (ومِنْ مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ) (١٨٥١)، وقال الألباني في «التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان» (٦/ ٧٠): صحيح.

(٢) «صحيح البخاري»، برقم (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤).

والسنة، ولذلك، لا تَستغرب عندما يبوِّب البخاري بابًا بعنوان: «باب العلم قبل القول والعمل»؛ لأن العلم يَحرس الإنسان ويحميه وينجيه بإذن الله ﷻ من المهالك.

فالإنسان بحاجة إلى ما يُصحِّح به نظره وفكره، حتى تستقيم لديه الموازين؛ فيَعرف ما ينفعه وما يضره، وهذا إنما يتأتى بالعلم؛ لأن هذا العلم مِن أول ما يغرس في هذا الإنسان معرفة الله ﷻ، ولذلك، الجهل إنما يؤدي إلى الجهل بالله ﷻ، وتذكر قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩]، وتأمل قوله تعالى: ﴿فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾؛ بمعنى: أن يصل الإنسان إلى حالٍ لا يَعرف فيه ما يصلحه وينفعه.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٠٤﴾ «وجميع ما وصفت لك في هذا الكتاب، فهو عن الله، وعن رسول الله ﷺ، وعن أصحابه وعن التابعين، والقرن الثالث إلى القرن الرابع، فاتق الله يا عبد الله، وعليك بالتصديق والتسليم والتفويض [والرضى] لما في هذا الكتاب، ولا تكتم هذا الكتاب أحدًا من أهل القبلة، فعسى يرد الله به [حيرانًا] عن حيرته، أو صاحب بدعة من بدعته، أو ضالًّا عن ضلالته، فينجو به.

فاتق الله، وعليك بالأمر الأول العتيق، وهو ما وصفت لك في هذا الكتاب، فرحم الله عبدًا، ورحم والديه، قرأ هذا الكتاب، وبثه وعمل به ودعا إليه، واحتج به، فإنه دين الله ودين رسول الله ﷺ، فإنه من انتحل شيئًا خلاف ما في هذا الكتاب، فإنه ليس يدين لله بدين، وقد رده كله، كما لو أن عبدًا آمن بجميع ما قال الله تبارك وتعالى، إلا أنه شك في حرف، فقد رد جميع ما قال الله تعالى، وهو كافر، كما أن شهادة أن لا إله إلا الله لا تقبل من صاحبها إلا بصدق النية وخالص اليقين، كذلك، لا يقبل الله شيئًا من السنة في ترك بعض، ومن ترك من السنة شيئًا فقد ترك السنة كلها.

فعليك بالقَبول، ودع عنك المحك واللجاجة، فإنه ليس من دين الله في شيء، وزمانك خاصة زمان سوء، فاتق الله».

الشرح

المصنِّف كتبَ هذا الكتاب في زمانٍ تفشَّت فيه البدع وكثُر أهلها، حتى إنه ظهرت الزندقة وظهرت فرقُ الباطنية، وظهرَ الفلاسفة، وأصبحَ لكلِّ راية، فلا بد من نصحِ الناس وتعليمهم والقيام بما أوجبه الله ﷻ على العلماء في بيانِ أمر السنَّة حتى يتميز أهلُ الحق من غيرهم، وحتى يعرفَ الإنسان ما هو الحق وما هو خلاف الحق، فبالتالي، ألَّفَ هذه الرسالة وحث على لزومها، وحث على قراءتها حتى يكون في ذلك نشرٌ للسنَّة وإعلاءٌ لكلمتها.

وإن كان المصنف قد بالغ في وصف كتابه من جهة من رد شيئًا مما كُتِب فيه فقال: **«فإنه من انتحل شيئًا خلاف ما في هذا الكتاب، فإنه ليس يدين لله بدين، وقد رده كله»**.

فالعصمة هي لكتاب الله وحده، ولقول رسوله ﷺ، وكما قال الإمام مالك: «كلٌّ يؤخذ من قوله ويُرَدُّ عليه إلا صاحب هذا القبر»[(١)]، فإذًا، تبقى أقوال الرجال قابلة للحق وقابلة للخطأ.

وقال مالك: «لما حج المنصور دعاني فدخلتُ عليه، فحادثته، وسألني فأجبته. فقال: عزمت أن آمر بكتبك هذه ـ يعني: المُوطَّأ ـ فتنسخ نسخًا، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين بنسخة، وآمرهم أن يعملوا بما فيها، ويَدَعوا ما سوى ذلك من العلم المحدث، فإني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعلمهم.

قلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وعملوا به، ودانوا به، من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ، وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم. فقال: لعمري، لو طاوعتني لأمرت بذلك»[(٢)].

ومن القواعد التي تقرَّر في منهج أهل السنة والجماعة: أن الحق يُقبل من أيِّ كائن كان، فإن الإنسان إذا جاء بالحق فليس العبرة بأنه جاء من فلان، ولكن العبرة أن هذا هو الحق، وقد يكون الإنسان على عِلم وعلى هدى ولكنه قد يخرج عن الحق.

فإذًا، كما يقول العلماء في ذلك: الحق لا يقوم بالرجال، ولكن الرجال يقومون بالحق، فالحقُّ أحقُّ أن يُتَّبع، فكون الإنسان جاء بالحق وقال بالحق وحتى لو كان كافرًا أو فاجرًا فيبقى الحقُّ حقًّا، والباطل يبقى باطلًا حتى وإن جاء من عالم.

فإذًا، كما يقول شيخ الإسلام في تقرير هذه القاعدة: «الواجب على كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له، وطاعة رسوله، يدور على ذلك ويتبعه أين يجده، ويعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا ينتصر لشخص انتصارًا مطلقًا عامًّا إلا

---

(١) انظر: كتاب الرد على الأخنائي قاضي المالكية (ص١٩٧).

(٢) تذكره الحفاظ للإمام الذهبي (١/ ١٩٥)، الانتقاء لابن عبد البر (ص٤١).

لرسول الله، ولا لطائفة انتصارًا مطلقًا عامًّا إلا للصحابة رضي الله عنهم أجمعين. فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا، فإذا اجتمعوا لم يجتمعوا على خطأ قط بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجتمعون على خطأ بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأئمة لا يكون إلا خطأ، فإن الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مسلَّمًا إلى عالم واحد وأصحابه، ولو كان كذلك، لكان ذلك الشخص نظيرًا لرسول الله، وهو شبيه بقول الرافضة في الإمام المعصوم، ولا بد أن يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث الله به الرسول قبل وجود المتبوعين الذين تنسب إليهم المذاهب في الأصول والفروع، ويمتنع أن يكون هؤلاء جاؤوا بحق يخالف ما جاء به الرسول، فإن كل ما خالف الرسول فهو باطل، ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول ما يخالف الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن أولئك لم يجتمعوا على ضلالة. فلا بد أن يكون قوله إن كان حقًّا مأخوذًا عما جاء به الرسول موجودًا فيمن قبله.

وكل قول قيل في دين الإسلام مخالف لما مضى عليه الصحابة والتابعون لم يقله أحد منهم؛ بل قالوا خلافه، فإنه قول باطل»[1].

وقال ابن القيم: «والمصنفون في السنة جمعوا بين بيان فساد التقليد وبيان زلة العالم ليبينوا بذلك فساد التقليد، وأن العالم قد يزل ولا بد إذ ليس بمعصوم، فلا يجوز قبول كل ما يقوله وينزل قوله منزلة قول المعصوم، فهذا الذي ذمه كل عالم على وجه الأرض، وحرموه، وذموا أهله، وهو أصل بلاء المقلدين وفتنتهم، فإنهم يقلدون العالم فيما زل فيه وفيما لم يزل فيه، وليس لهم تمييز بين ذلك، فيأخذون الدين بالخطأ ولا بد، فيحلون ما حرم الله، ويحرمون ما أحل الله، ويشرعون ما لم يشرع، ولا بد لهم من ذلك، إذ كانت العصمة منتفية عمن قلدوه، فالخطأ واقع منه ولا بد»[2].

وقال ابن القيم: «والفرق بين تجريد متابعة المعصوم ﷺ وإهدار أقوال العلماء وإلغائها: أن تجريد المتابعة أن لا تقدم على ما جاء به قول أحد ولا رأيه كائنًا من كان؛ بل تنظر في صحة الحديث أولًا، فإذا صح لك نظرت في معناه ثانيًا، فإذا تبين لك لم تعدل عنه ولو خالفك من بين المشرق والمغرب، ومعاذ الله أن تتفق الأمة على مخالفة ما جاء به نبيها؛ بل لا بد أن يكون في الأمة من قال به ولو لم تعلمه،

---

(١) منهاج السنة النبوية (٣/ ١٠٣).
(٢) إعلام الموقعين (٢/ ١٩٢).

فلا تجعل جهلك بالقائل به حجة على الله ورسوله؛ بل اذهب إلى النص ولا تضعف، واعلم أنه قد قال به قائل قطعًا ولكن لم يصل إليك. هذا مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم واعتقاد حرمتهم وأمانتهم واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه، فهم دائرون بين الأجر والأجرين والمغفرة، ولكن، لا يوجب هذا إهدار النصوص وتقديم قول الواحد منهم عليها بشبهة أنه أعلم بها منك، فإن كان كذلك، فمن ذهب إلى النص أعلم به منك أيضًا، فهلا وافقته إن كنت صادقًا؟

فمن عرض أقوال العلماء على النصوص ووزنها، وخالف منها ما خالف النص، لم يهدر أقوالهم ولم يهضم جانبهم، بل اقتدى بهم، فإنهم كلهم أمروا بذلك، فمتبعهم حقًّا من امتثل ما أوصوا به لا من خالفهم، فخلافهم في القول الذي جاء النص بخلافه أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا بها ودعوا إليها من تقديم النص على أقوالهم.

ومن هنا يتبين الفرق بين تقليد العالم في كل ما قال، وبين الاستعانة بفهمه والاستضاءة بنور علمه.

فالأول يأخذ قوله من غير نظر فيه ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة؛ بل يجعل ذلك كالحبل الذي يلقيه في عنقه يقلد به، ولذلك، سمي تقليدًا، بخلاف من استعان بفهمه واستضاء بنور علمه في الوصول إلى سنة الرسول صلوات الله وسلامه عليه، فإنه يجعلهم بمنزلة الدليل إلى الدليل الأول، فإذا وصل استغنى بدلالته على الاستدلال بغيره، فمن استدل بالنجم على القبلة فإنه إذا شاهدها لم يبق لاستدلاله بالنجم معنى.

قال الشافعي: «أجمع الناس على أن من استبانت له سنة الرسول ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد»[1].

(١) الروح لابن القيم (٢/ ٧٦٨، ٧٦٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١٠٥ «وإذا وقعت الفتنة فالزم جوف بيتك، وفرَّ من جوار الفتنة، وإياك والعصبية، وكل ما كان من قتال بين المسلمين على الدنيا فهو فتنة، فاتق الله وحده لا شريك له، ولا تخرج فيها، ولا تقاتل فيها، ولا تهوى، ولا تشايع، ولا تمايل، ولا تحب شيئًا من أمورهم، فإنه يقال: من أحب فعال قوم ـ خيرًا كان أو شرًّا ـ كان كمن عمله. وفقنا الله وإياكم لمرضاته، وجنبنا وإياكم معصيته».

الشرح

الأصل في هذه المسألة ما ورد في السنة من النصوص التي تدل على ذلك، ومنها:

عن أبي إدريس الخولاني رضي الله عنه أنه سمع حذيفة يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله! إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد الخير شر؟ قال: «**نعم**». فقلت: فهل بعد هذا الشر من خير؟ قال: «**نعم وفيه دخَنٌ**»، قال قلت: وما دخَنُهُ؟ قال: «**قومٌ يستنُّونَ بغيرِ سُنتي ويَهْدونَ بغير هدْيِي تعرفُ منهُمْ وتُنكرُ**»، فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «**نعم، فتنةٌ عمياءُ، دُعاةٌ على أبوابِ جهنم، مَنْ أجابَهُمْ إليها قذفوهُ فيها**». فقلت: يا رسول الله! صِفْهُمْ لنا، قال: «**نعم، قوم من جَلدتِنا ويتكلمونَ بألسنتِنا**»، فقلت: يا رسول الله، وما تأمرني إن أدركت ذلك، قال: «**تلزَمُ جماعةَ المسلمين وإمامِهِمْ**»، قلت فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «**فاعتزلْ تلك الفرقَ كلَّها، ولوْ أنْ تعَضَّ على أصلِ الشجرةِ حتى يُدركَكَ الموتُ وأنتَ على ذلك**»[1].

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**ستكون فتنٌ القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من**

(١) رواه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧).

تشرَّف لها تستشرفه، ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به»[١]؛ أي: من وجد عاصمًا وموضعًا يلتجئ إليه ويعتزل فيه فليعتزل[٢].

وعن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن**»[٣].

وعن عديسة بنت إهبان بن صيفي الغفاري، قالت: «جاء علي بن أبي طالب إلى أبي فدعاه للخروج معه، فقال له أبي: إن خليلي وابن عمك عهد إلي إذا اختلف الناس أن أتخذ سيفًا من خشب، فقد اتخذته، فإن شئت خرجت به معك... قالت: فتركه»[٤].

وعن أبي موسى أن النبي ﷺ قال في الفتن: «**كسروا فيها سيوفكم وقطعوا أوتاركم واضربوا بسيوفكم الحجارة، فإن دخل على أحدكم فليكن كخير ابني آدم**»[٥].

قال الحافظ ابن حجر: «والمراد بالفتنة في هذا الباب: هو ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل»[٦].

فهذا حالُ أهل السنَّة في الفتن؛ كانوا أبعدُ الناس عنها، وهذا المذهب منسوب إلى الصحابة الذين اعتزلوا الفتنة التي وقعت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما. وهم: سعد بن أبي وقاص، وأسامة بن زيد، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة[٧]، وأبو بكرة رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

وهو: مذهب الحسن البصري[٨] والمشهور عن الإمام أحمد بن حنبل وعامة أهل الحديث.

---

(١) رواه البخاري (٧٠٨٢).

(٢) انظر: فتح الباري (١٣/ ٣٠) بتصرف يسير.

(٣) رواه البخاري (١٩).

(٤) رواه الترمذي (٢٢٠١)، وابن ماجه (٣٢١٤)، وأحمد (٦/ ٣٩٣) (٢٧٢٤٤). قال الترمذي: حسن غريب، وقال الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: حسن صحيح.

(٥) رواه أبو داود (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١)، وأحمد (٤/ ٤١٦) (١٩٧٤٥)، والحاكم (٤/ ٤٨٧). والحديث سكت عنه أبو داود، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه إسناده عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الصغرى» (٩٠٩) كما أشار إلى ذلك في المقدمة، وصححه ابن دقيق في «الاقتراح» (١٠١).

(٦) فتح الباري (١٣/ ٣١).

(٧) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٤/ ١٧١).

(٨) البداية والنهاية لابن كثير (٩/ ١٣٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «. . . ولهذا، كان مذهب أهل الحديث ترك الخروج بالقتال على الملوك البغاة والصبر على ظلمهم إلى أن يستريح بر، أو يستراح من فاجر»[(١)].

ولذلك، إذا رأى المسلم فتنةً من الفتن التي تقع لا يسارع فيها، وعليه أن يرجعَ أولَّ ما يرجع إلى أهل العلم فيسألهم عن تلكَ الأحوال وتلك الأمور؛ فكما قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: «العالِم يرى الفتنة وهي مقبلة، والناس لا يرونها إلا وهي مدبرة»[(٢)].

وهذا عروة بن الزبير من كبار التابعين وأئمتهم، ذُكر في ترجمته أنه رجل ـ كما قال أحمد بن عبد الله العجلي ـ صالح لم يدخل في شيء من الفتن[(٣)]، هذه منقبة ومزية.

وإن كان غالبُ الفتن إنما يقع لأمرٍ من أمورِ الدنيا؛ لمصلحةٍ من مصالحِ الدنيا، فيقع القتال بين الناس في طلبِ الرئاسة أو طلبِ حكم، أو تنافس على أمرٍ من أمورِ الدنيا ونحوها، فلا يكون الإنسان ممن تهزُّه أو تدعوه العصبية، أو يكون مسارعًا لأي فوضى أو أي فتنة.

فيجب على الإنسانِ إذا رأى الفتن أن يلزمَ قعرَ بيته، وأن يبتعد عنها، وأن يعتزلها.

وقيل ليزيد بن الشخِّير: «ما كان مطرف بن عبد الله يصنع إذا هاج الناس؟ إذا حصلت فتنة؟ قال: يلزم قعر بيته ولا يقرب لهم جمعة ولا جماعة حتى تنجلي»، وكان مطرف يقول: «لأنْ آخذ بالثقة في القعود أحبُّ إليّ من أن ألتمس فضل الجهاد بالتغرير»[(٤)].

فكذلك، حتى إذا صانكَ الله عَزَّوَجَلَّ من أن تكونَ يدك ممتدة بالفتنة أيضًا صُن لسانك، فأحيانًا، قد يزِلُّ الإنسان بلسانه ويقول مثلًا: ما نراه من فتنة في البلد الفلاني أو المكان الفلاني أحسن أنهم فعلوا كذا وهذا هو كذا وكذا؛ فأصبح مشايعًا لهؤلاء ولو بلسانه.

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٤٤).
(٢) منهاج السنة النبوية (٤/ ٤٠٩).
(٣) انظر: الثقات للعجلي (ص٣٣١)، والبداية والنهاية لابن كثير (٩/ ١٠١)، وسير أعلام النبلاء ط: الرسالة (٤/ ٤٣٦).
(٤) سير أعلام النبلاء (٥/ ١٠٧).

وعن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ لما سئل عما وقع بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فقال: «تلك دماء طهر الله منها أيدينا، فلنطهر ألسنتنا»[1].

فعليك إن منَّ الله عَزَّ وَجَلَّ عليك بأن يدكَ لم تشارك في هذه الفتنة، فكذلك، كُفَّ لسانك، فلا تُشايع ولا تُمايل، لا تَمِل لفئة دون فئة، فقد يكون الإنسان يُشايع بقوله ويشارك في هذا بقوله وإن كان الله عَزَّ وَجَلَّ قد عافاه من أن تمتدَّ إلى ذلك يده، وهو لا يدري ما عليه الحال عند هؤلاء، أو أين الحق وأين الباطل فيما هم عليه.

فلن تسلمَ من الإثم إذا كان هذا الفعل أمرًا محرمًا، فاحذر حتى المشايعة والميل حتى بعباراتِ اللسان، فالبعض لا يتورَّع من هذا القول، فبالتالي، يعدُّ مشاركًا في الإثم الذي وقعَ فيه أولئك، فإن كان أولئك وقعت أيديهم في تلك الفتن فأنت أصبحتَ واقعًا فيه بلسانك، لذلك، **قال المصنِّف: «من أحبَ فعالَ قومٍ خيرًا كان أو شرًّا كان كمن عمله»**.

فحالُ أهل السنَّة كما ذكر المصنف: «فالزم جوفَ بيتك وفرَّ من جوارِ الفتنة، وإياك والعصبية، وكل ما كانَ من قتالٍ بين المسلمين على الدنيا فهو فتنة، فاتقِ الله وحده لا شريك له، لا تخرج فيها ولا تقاتل فيها، ولا تهوى ولا تشايع ولا تمايل». هذه كلها معالم للسنَّة، فلماذا لا يلتزمها صاحب السنَّة في كل نواحيها؟ فهذا الذي كان عليه علماء السنَّة.

والحوادث والفتن تتجدد في كل زمانٍ وفي كل مكان، فاحذر المشايعة والميل حتى ولو بقلبك ولو بلسانك، ففتنةٌ عافاك الله منها فلا تدخل فيها، لا تسارع فيها حتى ولو بالكلام.

(١) انظر: التدوين في أخبار قزوين (٣/ ٣٣٥)، وبغية الطلب في تاريخ حلب (١/ ٣٠٦).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١٠٦ - «وأقل النظر في النجوم إلا ما تستعين به على مواقيت الصلاة، واله عما سوى ذلك، فإنه يدعو إلى الزندقة.

الشرح

خلق الله النجوم لثلاثة أمور:

الأولى: زينة للسماء.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ [الملك: ٥].

الثانية: رجومًا للشياطين.

قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك: ٥].

قال تعالى: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا ﴿٩﴾﴾ [الجن: ٩]، والرجم: الرمي.

الثالثة: علامات يهتدى بها.

قال تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾﴾ [النحل: ١٥].

وينقسم علم النجوم إلى قسمين:

ـ **الأول: علم التأثير**، وهو أن يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، فهذا محرَّم باطل لقول النبي ﷺ: «**من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر**»[(١)].

وقوله في حديث زيد بن خالد: «**من قال: مُطِرنا بنَوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب**»[(٢)]، ولقول النبي ﷺ في الشمس والقمر: «**إنهما آيتان من آيات الله،**

(١) رواه أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، إسناده صحيح، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٢) رواه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته»[(١)]، فالأحوال الفلكية لا علاقة بينها وبين الحوادث الأرضية.

قوله ﷺ: «**أربع من أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والنياحة، والاستسقاء بالنجوم**»[(٢)].

وهذا ينقسم إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن يعتقد أن هذه النجوم مؤثرة فاعلة، بمعنى أنها هي التي تخلق الحوادث والشرور، فهذا شرك أكبر؛ لأن من ادعى أن مع الله خالقًا، فهو مشرك شركًا أكبر، فهذا جعل المخلوق المسخَّر خالقًا مسخِّرًا.

النوع الثاني: أن يجعلها سببًا يدعي به علم الغيب، فيستدل بحركاتها وتنقلاتها وتغيراتها على أنه سيكون كذا وكذا؛ لأن النجم الفلاني صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاء؛ لأنه ولد في النجم الفلاني، وهذا حياته ستكون سعيدة؛ لأنه ولد في النجم الفلاني. فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلة لادعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفر مخرج عن الملة؛ لأن الله يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وهذا من أقوى أنواع الحصر؛ لأنه بالنفي والإثبات، فإذا ادعى أحد علم الغيب، فقد كذب القرآن.

النوع الثالث: أن يعتقدها سببًا لحدوث الخير والشر؛ أي: أنه إذا وقع شيء نسبه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئًا إلا بعد وقوعه، فهذا شرك أصغر.

- **الثاني: علم التسيير**، وهو ما يستدل به على الجهات والأوقات، فهذا جائز، وقد يكون واجبًا أحيانًا، كما قال الفقهاء: إذا دخل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن يتعلم علامات القبلة من النجوم والشمس والقمر، قال تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾﴾ [النحل: ١٥]، فلما ذكر الله العلامات الأرضية انتقل إلى العلامات السماوية، فقال تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾﴾ [النحل: ١٦]، فالاستدلال بهذه النجوم على الأحوال المناخية لا بأس به، مثل أن يقال: إذا طلع النجم الفلاني دخل وقت السيل ودخل وقت الربيع، وكذلك على الأماكن، كالقبلة، والشمال، والجنوب.

---

(١) رواه البخاري (١٠٦٠)، ومسلم (٩١٥)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب النياحة في الجاهلية (فتح الباري (١/ ١٥٦)) ورواه مسلم واللفظ له في الجنائز باب التشديد في النياحة ح/ ٩٣٤ (٢/ ٦٤٤).

وهذا ينقسم إلى نوعين:

النوع الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية، فهذا مطلوب، وإذا كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجبًا، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة، فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبلة، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبلة، فهذا فيه فائدة عظيمة.

النوع الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية، فهذا لا بأس به، وهو نوعان:

النوع الأول: أن يستدل بها على الجهات، كمعرفة أن القطب يقع شمالًا، والجدي وهو قريب منه يدور حوله شمالًا، وهكذا، فهذا جائز، قال تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾﴾ [النحل: ١٦].

النوع الثاني: أن يستدل بها على الفصول، وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر، فهذا كرهه بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشى إذا قيل: طلع النجم الفلاني، فهو وقت الشتاء أو الصيف، أن بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو البحر أو بالرياح.

فبين المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ القسم الذي يجوز تعلمه من علم النظر في النجوم؛ لا يتعلم الإنسان من علم النجوم إلا ما يحصل به معرفة مواقيت الصلاة، وكذلك، يدخل في ذلك مواقيت الزرع ونحو ذلك، فهذا القدر يُتعلَم ولا شيء فيه، لكن دعوى أن لهذه النجوم تأثير بمجريات الكون، وأن هذه الأبراج تعمل كذا وكذا، وإذا كان كذا صارَ كذا، فذاك كله من علمِ التنجيم وهو علمٌ باطل.

ثم حذر طالب العلم بأن لا ينظر في علومِ النجوم إلا بالقدرِ المعيَّن الذي هو أن تكون على ما تُهتدى به.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٠٧﴾ «وإياك والنظر في الكلام والجلوس إلى أصحاب الكلام، وعليك بالآثار، وأهل الآثار، وإياهم فاسأل، ومعهم فاجلس، ومنهم فاقتبس».

الشرح

تقدم الحديث عن علم الكلام وذمه في أكثر من موطن، ومن ذلك ما جاء الفقرة رقم (١٠) والفقرة رقم (٨٠) وغيرها من الفقرات فليرجع إليها.

وعلم المنطق والفلسفة قال عنه ابن تيمية: «فإني كنت دائمًا أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد»[١].

ولا شك أن طالب العلم عندما يكون على منهج النبوة، فإنه ليس بحاجة لتعلم تلك العلوم وجعلها أساسًا لصياغة علم العقيدة، ففرق بين المنهجين.

فكل بدعة تقوم في مقابلها تموت السنة، فهؤلاء لما أحيوا بدعة المنطق والفلسفة، كان مقابل هذا أن أماتوا علم مصطلح الحديث، وبالتالي لا تجد عند عامة هؤلاء علم أو معرفة بالصحيح من السقيم، لا عند أهل الفلسفة والكلام ولا عند أهل التصوف.

ولذلك، تجد أن كتب هؤلاء مملوءة بأحاديث موضوعة أحيانًا وأحاديث مكذوبة، والواحد منهم لا يدري ولا يفرق هل هذا ثبتت صحته أو لم تثبت صحته، بينما هو يجيد علم المنطق إجادة تامة، فهنا، نتذكر قول ابن عباس ﷺ إذ يقول: «مَا أَتَى عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيهِ بِدْعَةً، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَى الْبِدَعُ، وَتَمُوتَ السُّنَنُ»[٢].

ففي مقابل إحياء البدع تموت السنة، ولذلك، انظر لهؤلاء في علم العقيدة تجد أن أهل الفلسفة والكلام نبذوا كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ وكلام الصحابة

(١) الرد على المنطقيين (١/ ٢).
(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني برقم (١٠٦١٠).

والتابعين رضوان الله تعالى عليهم، واستجهلوا أعلام هذه الأمة وأفضل هذه الأمة علمًا وخيرًا واعتقادًا وسلوكًا أصحاب المصطفى ﷺ ومن جاء بعدهم من التابعين وتابعي التابعين الذين إذا قرأ الإنسان في سيرهم احتقر نفسه لما كانوا عليه من العلم والفضل، حتى أن أحدهم ليحفظ ألوف المسائل.

قال ابن رجب الحنبلي: «وأما ما أحدث بعد الصحابة من العلوم التي توسع فيها أهلها وسموها علومًا وظنوا أن من لم يكن عالمًا بها فهو جاهل أو ضال، فكلها بدعة، وهي من محدثات الأمور المنهي عنها. فمن ذلك، ما أحدثته المعتزلة من الكلام في القدر وضرب الأمثال لله»[١].

إلى أن قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وينقسم هؤلاء إلى قسمين:

أحدهما: من نفى كثيرًا مما ورد به الكتاب والسنة من ذلك لاستلزامه عنده للتشبيه بالمخلوقين، كقول المعتزلة: «لو رؤي لكان جسمًا؛ لأنه لا يرى إلا في جهة»، وقولهم: «لو كان له كلام يسمع لكان جسمًا»، ووافقهم من نفى الاستواء فنفوه لهذه الشبهة: وهذا طريق المعتزلة والجهمية، وقد اتفق السلف على تبديعهم وتضليلهم، وقد سلك سبيلهم في بعض الأمور كثير ممن انتسب إلى السنة والحديث من المتأخرين.

والثاني: من رام إثبات ذلك بأدلة العقول التي لم يرد بها الأثر ورد على أولئك مقالتهم كما هي طريقة مقاتل بن سليمان ومن تابعه كنوح بن أبي مريم وتابعهم طائفة من المحدثين قديمًا وحديثًا. وهو أيضًا مسلك الكرامية فمنهم من أثبت لإثبات هذه الصفات الجسم إما لفظًا وإما معنى. ومنهم من أثبت لله صفات لم يأت بها الكتاب والسنة كالحركة وغير ذلك مما هي عنده لازم الصفات الثابتة.

وقد أنكر السلف على مقاتل قوله في رده على جهم بأدلة العقل وبالغوا في الطعن عليه»[٢].

وكل هذا الاعتقاد الذي جاء به كل من الفلاسفة وأهل الكلام ومن سار على نهجهم حملهم على أن تنبذ النصوص عندهم، وشكَّكُوا وطعنوا في كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ، واستعاضوه واستبدلوا به بدلًا من هذا بقواعد المنطق والفلسفة، وركَّبوا التوحيد على هذا الأساس.

---

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف (ص٢).

(٢) بيان فضل علم السلف على علم الخلف (ص٣).

ومن عاد إلى كتبهم وقرأ سيجد علمًا لا أساس له من الكتاب والسنة ومركَّبٌ وفق قواعد المنهج الفلسفي.

فإذًا، لما أدخل هؤلاء الفلسفة والمنطق في هذا العلم وفي غيره، كان هذا على حساب الكتاب والسنة، وهكذا فعل المتصوفة لما أحدثوا ما أحدثوا من البدع، كان هذا على حساب اتباع السنة.

قال ابن رجب الحنبلي: «الصواب في ذلك ما تضمَّنه كلام السلف والأئمة مع اختصاره وإيجازه، فما سكت من سكت من كثرة الخصام والجدال من سلف الأمة جهلًا ولا عجزًا، ولكن سكتوا عن علم وخشية لله.

وما تكلم من تكلم وتوسع من توسع بعدهم لاختصاصه بعلم دونهم، ولكن حبًّا للكلام وقلة ورع، كما قال الحسن وسمع قومًا يتجادلون: «هؤلاء قوم ملوا العبادة وخف عليهم القول وقلَّ ورعهم فتكلموا»»[1].

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف (ص٤).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١٠٨ - «واعلم أنه ما عُبِد الله بمثل الخوف من الله، وطريق الخوف والحزن والشفقات والحياء من الله تبارك وتعالى».

الشرح

تقدم الكلام على هذه المسألة في الفقرة رقم (٨٨) فليرجع إليها.

والإنسان المؤمن دائمًا وَجِل وخائف، يخاف من معصيةِ الله ﷻ، يخاف من ذنبه، يخاف ألا تُقبل عبادته وطاعته، فدائمًا، المؤمن في هذه الدنيا في وَجَل وفي خوف.

فعلى المسلم أن يراقبَ الله ﷻ، عليه أن يستحي من الله ﷻ؛ لأنه إذا انعدمَ الحياء فهذا من انعدامِ الإيمان، وإذا رأيت الحياءَ في الرجل فاعلم أنه علامةُ إيمان، ولذلك، لما كان ذلكَ الرجل ينصح أخاه بالحياء نهاه النبي ﷺ وقال: «**الحياءُ من الإيمان**»[(١)].

فعلى الإنسانِ أن يُكثرَ من الشفقة والحياء والخوف من الله ﷻ؛ لأن هذه الأمور إذا خبت وضعفت في القلوب، فإن الإنسان يستمرئ الباطل ويجد الحلاوة في الباطل، ثم هذه إذا وُجدت في القلوب هي حواجز وموانع، وكلما هممت بمعصية خفت وخشيت من الله، استحيت من الله ﷻ، فإذا وُجدت هذه الأمور فهذه التي توقظ الإيمان في القلب، إذا خبت وانعدمت فهذا دليل أن الإيمان قد فُقد.

قال أبو سليمان الداراني ـ رحمه الله تعالى ـ: «أصل كل خير في الدنيا والآخرة: الخوف من الله ﷻ، وكل قلبٍ ليس فيه خوف الله فهو قلب خرب»[(٢)].

(١) صحيح البخاري، برقم (٢٣)، ومسلم، رقم (٣٦).

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (٤/٩٤).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٠٩﴾ «واحذر أن تجلس مع من يدعو إلى الشوق والمحبة، ومن يخلو مع النساء وطريق المذهب، فإن هؤلاء كلهم على ضلالة».

الشرح

يرشد لأنواع من الضلالات التي يقع بها الناس:

قول المصنف: «واحذر أن تجلس مع من يدعو إلى الشوق والمحبة».

معلوم أن صاحب الحق يعيش بين مقام الرجاء وبين مقام الخوف ويعبد الله ﷻ في بيوتِ الله ﷻ ويبتعد عن كلِّ بدعة، فمَن أرادَ العبادة فهذه بيوت الله ﷻ طاهرة مطهَّرة ـ بحمد الله تعالى ـ بريئة من كل باطل، أما اجتماعات وخلوات أولئك فكلها دعوة إلى المحبة وعشق النساء ونحو ذلك، فهذه كلماتهم وهذه عباراتهم يملؤون مجالسهم بها.

والمصنف هنا يتحدث عن المتصوِّفة، وما أحدثوه تحت مسمى الشوق والمحبة من أمور مبتدعة كان من أخطرها الاجتماعات التي أحدثوها وسموها زورًا وبهتانًا مجالس السماع والذكر، وجعلوا سماعهم مصحوبًا بالدفوف والطبول والأشعار الماجنة وغير ذلك، بزعم أنها تحرك أشواقهم وتحرك مشاعرهم وتلعبُ بمشاعرهم.

وعن تطور بدعة السماع هذه يحدثنا ابن القيم رحمه الله فيقول:

«**(المرحلة الأولى)**: فإنَّ أصل سماع القصائد كان تلحينًا بإنشاد قصائد مُرقِّقة للقلوب، تتضمن تحريكَ المحبة والشوق والخشية والحزن والأسف وغير ذلك، وكانوا يشترطون له المكان والإمكان والخلَّان، ويشترطون أن يكون المجتمعون لهذا السماع من أهل الطريق المريدين لوجه الله والدار الآخرة، وأن يكون الشعر المسموع خاليًا عما تَحظُر الشريعةُ سماعَه وتكرهه، وبعضهم كان يشترط أن يكون القوَّال منهم، وبعضهم يشترط كون الذي أنشأ القصيدة من أهل الطريق، إلى غير ذلك من الشروط والأوضاع التي احترزوا بها من مُفسِدات السماع.

ولكن، لما كان الأصل غيرَ مشروعٍ آل الأمرُ إلى ما آل إليه من الفساد الذي

لا يعلمه إلا الله؛ لأنَّه من عند غير الله، فليس عليه حارسٌ وحافظ من الله، بل هو بمدرجة كل سالكٍ في الباطل، وهو مجمَعُ المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وأكيلة السَّبُع وما ذُبح على النُّصُب.

(المرحلة الثانية): ثمّ إنهَّم أضافوا إلى هذا الصوت ما يُنفِّذه ويُوصِله إلى شَغَاف القلب، من الآلات التي أخفُّها التغبير، وهو ضربٌ بقضيب على جلد أو مخدَّةٍ على توقيع خاص، فعظُمَ إنكارُ الأئمة لذلك، كالشافعي وأحمد، فقال الشافعي: «هو من إحداث الزنادقة»، وقال أحمد: «بدعة».

(المرحلة الثالثة): ثمّ لم يقتصروا على هذه الحركة، فتعدَّوها إلى حركة الدُّفوف، وهي أقبح من حركة التغبير، وفيها ما فيها، وزيادة التشبه بالنساء، فإنَّ الدفّ في الأصل إنما هو للنساء عادة ورخصة، وقد لعن رسول الله ﷺ المتشبّهين من الرجال بالنساء[1].

(المرحلة الرابعة): ثمّ لم يقتصروا على هذه الحركة حتى تعدَّوها إلى حركات الأوتار والعِيْدان، التي هي في الأصل من إحداث الفلاسفة أعداء الرسل، ثمّ ضمُّوا إلى ذلك حركة الرقص، التي سببها استخفاف الشيطان لأحدهم، وركوبه على كتفه، ودقُّه برجليه في صدره، وكلما دقَّه برجليه ورقَص على صدره رقصَ هو كرقص الشيطان عليه، وقد شاهد ذلك بعض أهل البصائر عيانًا، ثمّ ضمُّوا إلى صوت الغناء صوتَ اليَراع والشبابة وغيرها.

فاقتضت هذه الهيئة الاجتماعية حركةً باطنة، فإنَّ استماعَ الأصوات المطربة يُثير حركةَ النفس بحسب تلك الأصوات، وللأصوات طبائع متنوعة بتنوع آثارها في النفس، وكذلك للكلام المسموع نظمه ونثره، فيجمعون بين الصوت المناسب والحرف المناسب، فيتولد من بينهما حركاتٌ نفسية تُثِير كامنَها وتُزعِج قاطنَها، وهذا أمر يشترك فيه بنو آدم من المؤمنين والكفار والأبرار والفجار، ويُثير من قلب كل أحدٍ ما فيه. ومعلوم أنَّ النفوس فيها الشهوات كامنة، ولكنها مقهورة مقيَّدةٌ لا بقيود الأوامر، فإذا صادفها السماع أحياها وأطلقها من قيودها، وافْتكَّها من أَسْرها، وأجلب عليها بكل مُعِين ومُمِدّ. وهذا أمر لا ينكره إلا أحد رجلين: إما غليظ كثيف الحجاب، وإما مكابر»[2].

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٨٨٥) عن ابن عباس.

(٢) الكلام على مسألة السماع (ص٢٠٧ ـ ٢١١).

قال ابن القيم: «الأعمال أربعة: فواحد منها مقبول، وثلاثة أرباعها مردودة، فالمقبول ما وافق الأمر وأريد به وجهُ الله، ولا يقبل الله عملًا سواه.

والمردود أن لا يكون خالصًا لله ولا موافقًا لأمره، أو ينتفي عنه أحدهما.

فالمقبول ما وُجِد فيه الأمران، والمردود ما انتفى عنه الأمران أو أحدهما، ولهذا، اشتدت وَصاة الشيوخ المستقيمين بهذا الأصل، وأخبروا أن من عدل عنه فهو مطرود، وعن طريق قصده مصدود.

قال ابن أبي الحواري: من عمل عملًا بلا اتباع سنة فباطل عمله»[(١)].

قال ابن القيم: «واعلم أنَّ بدعة السماع تتضمن **الغلوَّ في الدين واتباعَ الهوى والعَشْوَ عن ذكر الله**، فإنهم حسبوا أنَّ هذه البدعة دين وقُربةٌ تُقرِّبهم إلى الله، **وهذا من أقبح الغلو**، وهو يوجب الانحراف عن الصراط المستقيم، **واتباعُ الهوى** يوجب الضلالَ عن سبيل الله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾ [ص: ٢٦].

والعَشْو عن ذكر الله يوجب مقارنة الشيطان له. قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾﴾ [الزخرف: ٣٦]، وذكر الله هنا هو كتابه، ومن العشو عنه: التعوُّضُ عنه بسماع الشيطان المحدث.

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾﴾ [الجاثية: ١٨ ـ ١٩].

فالشريعة التي جعله ربه عليها تتضمن ما أمره به ورضيه له، وكل عمل وحب وذوق ووجد وحال لا تشهد له هذه الشريعة التي جعله عليها فباطل وضلال، وهو من أهواء الذين لا يعلمون، فليس لأحد أن يتبع ما يحبه فيأمر به ويتخذه دينًا، وينهى عما يُبغِضه ويذمّه إلا بهُدًى من الله، وهو شريعته التي جعل عليها رسوله، وأمره والمؤمنين باتباعها. ولهذا، كان السلف يسمون كل من خرج عن الشريعة في شيء من الدين من أهل الأهواء، ويجعلون أهل البدع هم أهل الأهواء، فيذمُّونهم بذلك ويحذّرون عنهم، ولو ظهر عنهم ما ظهر من العلم والعبادة والزهد والفقر والأحوال والخوارق»[(٢)].

---

(١) الكلام على مسألة السماع (ص١٥٨).

(٢) الكلام على مسألة السماع (١٦٢ ـ ١٦٣).

ويقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في وصف سماع المتصوفة: «فمضرة هذا السماع على النفوس أعظم من مضرَّة حُمَيّا الكُؤوس.

ولما كانت المفسدة فيه ظاهرة معلومة، أخرجه أهلُه في قالَبٍ يُلطِّف ما فيه من المنكر، فجمعوا عليه أخلاطًا من الناس، وقالوا: إنَّ هذا الاجتماع شبكةٌ نصطاد بها النفوسَ إلى التوبة، ونسوقُها بها إلى الله والدار الآخرة. ونعم، واللهِ، هو شبكة وأيُّ شبكة! يصطاد بها الشيطانُ النفوسَ المُبطِلة إلى ما هو أعظم من المعاصي الظاهرة، ويقودها بها إلى الغيّ والهوى، فلهذا نصَبه هؤلاء الفسَّاق من المخانيث والزُّناة وعُشّاق الصور، فجعلوه شبكة لهم لصيدِ الأَغْيَد والغَيْداء والغَزَالِ والغزالة، ووضعوه على ما يليق بمقاصدهم من الأوضاع، فشرطوا أن يكون المغنِّي أمردَ جميلًا، تدعو صورتُه وصوته وشكله ودَلُّه وحركاتُه إلى تعلق القلوب به وعشقه، فإن فاتَ فامرأةٌ كذلك. وإذا جمعَ السماعُ العاشقَ والمعشوقَ، وتقابلَا وتعانَقَا في الرقص:

فظُنَّ شرًّا ولا تسألْ عن الخبرِ

وإذا حضر المُردان الحِسان هذا السماعَ فهو عندهم الغاية، ولا سيما إذا ألبسوهم المُصبغاتِ، وزيَّنوهم كما تُزيَّن العرائسُ، وأخلَوا لهم طابق الرقص، ودار حولهم العشّاق والفسَّاق كالهالة حول القمر، وأداروا عليهم من الأعين النِّطاق. فللشيطان لا للهِ كم من زَعْقةٍ وصَرْخةٍ وزَفْرةٍ وأنَّةٍ وحَسْرة ووَجْدٍ وأسفٍ وحزنٍ، وكم من قلوبٍ تُشقَّق قبل الجيوب، وعبراتٍ تُسكَب في غير رضا علام الغيوب، فيا لها حضرةً ما أحبَّها إلى الشيطان! وما أبغضَها إلى الرحمٰن!

ويتزايد الأمر حتى يُغنُّوا بأشعارٍ طالما عُصِيَ الله بها في الأرض، من أشعار الفسّاق والفجّار، المتضمنة لتهييج النفوس على ما يُبغِضه الله ويَمقُت عليه، ومدْح ما حرَّمه ولعنَ فاعله، والابتهاجِ به، والافتخارِ بنيله، والتَّبجُّح بالوصول إليه. وربما تعدَّوا ذلك إلى الغناء بالأشعار الكفرية التي تُحادُّ ما أنزل الله، كأشعار أهل الإلحاد من الاتحادية والحلولية، والأشعار المتضمنة لكثير من ألفاظ القرآن»[1].

وفرق فيها بين السماع القرآني والسماع البِدعي والشيطاني.

أما سماع صاحب السنة فهو كتابُ الله عَزَّوَجَلَّ وفيه ـ بحمد الله تعالى ـ من ترقيقِ القلوب وفيه من الحق وفيه من البيان ما يجعل المؤمن لا يملُّ من سماعه فاحذر حال المتصوِّفة.

---

(١) الكلام على مسألة السماع (ص٢٠٧ ـ ٢١١).

قول المصنف: «**ومن يخلو مع النساء**» فبعض أهل التصوف قد استحلوا الخلوة مع النساء وعُرفَ عن بعض المتصوفة أنهم في اجتماعاتهم ومجالسهم وموائدهم يجتمع فيها النساء والولدان والمردان ونحو ذلك فيكون بابَ فتنة وبابَ شر.

والخلوة بالنساء الأجنبيات أمر منهي عنه لما يفضي إليه من الأمور المحرمة، ولذلك، نهى الله تعالى عن سلوك الطريق الموصل إلى هذا؛ ليقطع على الشيطان خطواته، فأمر بغضِّ البَصر والستر والعفاف؛ فقال: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣٠، ٣١]، ونهى عن الخضوع بالقول؛ فقال سبحانه: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾﴾ [الأحزاب: ٣٢]، وذلك كله لمنع وقوع فاحشة الزنا التي حرَّمها الله، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾.

وحذر النبي ﷺ من الخلوة والاختلاط بالنساء الأجنبيات، فقال ﷺ: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ**»[1]، وقال عليه الصلاة والسَّلام: «**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ**»[2]؛ كل هذا صيانة للعباد والبلاد عن مفاسد هذه الأمراض الخطيرة التي تَنتج عن العِشق والتَّعَلُّق بغير الله.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٦) ومسلم (١٣٤١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) أخرجه البخاري (٥٢٣٢) ومسلم (٢١٧٢) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١١٠﴾ «واعلم ـ رحمك الله ـ أن الله ـ تبارك وتعالى ـ دعا الخلق كلهم إلى عبادته، ومنَّ بعد ذلك على من شاء بالإسلام تفضلًا منه».

الشرح

بعثَ الله ﷻ رسوله للناسِ كافة: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٢٨﴾ [سبأ: ٢٨]، ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ولكن الله تعالى منَّ على مَن شاء بأن يدخلَ في دينِ الله ﷻ.

ومسألة الهُدَى والضَّلال هي قلْب أبواب القدَر ومسائله، فإنَّ أفضلَ ما يقدِّره الله للعبد هو الهُدَى؛ فهو مِن أعظمِ النِّعَم، وأعظمُ ما يبتَلِيه به ويقدِّره عليه هو الضَّلال، وقد اتَّفقَتْ رسُل الله جميعًا، وكذلك كُتُبه المنزلة، على أن الله يُضِلُّ مَن يشاء، ويهدي مَن يشاء، فالهدَى والإضلال بيده، لا بيدِ العبد، أمَّا طلَب الهداية والسعي إليها مِن طلَب العبدِ وكسبه.

لذلك، كان مِن الضروري ذكْر مَراتِب الهداية كما وردَتْ في القرآن الكريم، وتتلخَّص في أربع مَراتِب؛ هي:

١ ـ الهداية العامَّة.

٢ ـ هداية الدلالة والبيان، والإرشاد والتعليم.

٣ ـ هداية التوفيق والمعونة.

٤ ـ الهداية إلى الجَنَّة والنَّار يوم القيامة.

* المرتبة الأولى: الهداية العامَّة:

وهي هداية عامَّة لجميع الكائنات، فاللهُ قد هَدَى كلَّ نفس إلى ما يُصلِح شأنها ومعاشها، وفطَرَها على جلْب النافع، ودفْع الضارِّ عنها، وهذه أعمُّ مَراتِب الهداية.

والله ﷻ يقول: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ١ ٱلَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ٢ وَٱلَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ٣﴾ [الأعلى: ١ ـ ٣]، وفيها ذَكَرَ اللهُ أربعة أمور عامَّة، وهي: الخلْق، والتسوِيَة، والتقدير،

والهداية، وجعَلَ التسويَة مِن تَمام الخلْق، والهداية مِن تَمام التقدير، وبذلك تَكُون التسويَة والهداية كمالَيْن للخلق والتقدير؛ ﴿ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [السجدة: ٧].

وأمثلة هذا النوع من الهداية كثيرةٌ لا يُحصِيها إلا الله؛ مثل: هداية النحل إلى سلوك السُّبُل التي فيها مَراعِيها على تبايُنِها واختلافها، ثم عَوْدها إلى بيوتها مِن الشجر والجبال وما يَعْرِشُ بنو آدم؛ ﴿وَأَوۡحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحۡلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلۡجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعۡرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [النحل: ٦٨].

* المرتبة الثانية: هداية الدلالة والبيان والإرشاد:

وهذا النوع هو وظيفة الرسل والكتب المنزلة مِن السماء، وهو خاصٌّ بالمكلَّفين، وهذه الهداية هي التي أثبَتَها لرسوله ﷺ بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورى: ٥٢]، كما أنَّ هذا النوع مِن الهداية أخصُّ مِن التي قبْلَها، فهي مصدر التكليف ومَناطُه، وبها تقوم حُجَّة الله على عِباده؛ فإن الله تعالى لا يُدخِل أحدًا النار إلا بعد إرسال الرسل الذين يُبيِّنون للناس طريق الغيِّ مِن الرشاد: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء: ١٥]، ﴿أَوۡ تَقُولَ لَوۡ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِى لَكُنتُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [الزمر: ٥٧]، ﴿رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴿١٦٥﴾﴾ [النساء: ١٦٥]، يقول ابن كثير: (أي: إنه تعالى أنزَلَ كُتبَه، وأرسَلَ رسُلَه بالبشارة والنذارة، وبيَّن ما يحبُّه ويَرضاه ممَّا يكرهه ويأباه؛ لئلَّا يبقى لمُعتذِر عذر؛ ﴿وَلَوۡ أَنَّآ أَهۡلَكۡنَٰهُم بِعَذَابٖ مِّن قَبۡلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبۡلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخۡزَىٰ ﴿١٣٤﴾﴾ [طه: ١٣٤].

وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**...لا أحد أحب إليه العُذر مِن الله؛ مِن أجْل ذلك بعَثَ النبيِّين مُبشِّرين ومُنذِرين**».

والله تعالى لم يمنع أحدًا هذه الهداية، ولم يَحُلْ بين أحدٍ مِن خلْقه وبين هذه الهداية؛ بل خلَّى بينهم وبينها، ومَنَحَهم مِن الوَسائل والأدوات التي تُساعِدهم على تقبُّلها والاستِفادة بها؛ كالعقل والفطرة، وأقام لهم بذلك أسبابَ الهداية ظاهرةً وباطنةً، ومَن حَرَمَه مِن خلْقه بعضًا مِن هذه الأدوات والوسائل؛ كزوال العقل أو الصِّغَر أو المرض، فقد حطَّ عنه مِن التكاليف بحسب ما حرَمَه من ذلك؛ قال تعالى: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ﴾ [النور: ٦١]، وقال ﷺ: «**رُفِع القلمُ عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقِظ، وعن الصبيِّ حتى يَبلُغ، وعن المجنون حتى يفيق**»، كما اتَّفق رِجالُ الأصول على أنه: (إذا أخَذَ ما وهب انقَطَع ما وجب).

وهذه الهداية لا تستَلزِم حُصُول التوفيق، واتِّباع الحقِّ مِن العِباد؛ بدليل أنَّ بعض الناس آمَن بدعوة الرسُل، وبعضهم كفَر بها، ولكنَّها سببٌ في حصول الاهتِداء، والسبب هنا قد اكتَمَل بإرسال الرسُل، ووصول دعوة وبلاغ الرسل إلى أُمَمِهم، فلا نقص إذًا في السبب، إنما النقص يرجع إلى العبد الذي لم يَقبَل، ولم يَنتَفِع بما جاءَتْ به الرسل بسبب فساد الفطرة، وطغيان المادَّة؛ قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمْ صَٰعِقَةُ ٱلْعَذَابِ ٱلْهُونِ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٧﴾﴾ [فصلت: ١٧]، ﴿فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾؛ أي: بَيَّنَّا لهم ودعوناهم، فاستحبُّوا العَمَى على الهدى؛ أي: بصَّرناهم وبيَّنَّا ووضَّحنا لهم الحقَّ على لسان نبيِّهم صالح، فخالَفُوه، وكذَّبُوه، وعَقَروا ناقة الله تعالى، التي هي بُرهان على صدْق نبيِّهم، فعَدَمُ الاهتِدَاء واقِعٌ بسبب القُصُور الحادِث في المحلِّ القابِل للأثر وهو الإنسان، وليس في قُصُور السبب، فكانت النتيجة أنْ أضلَّهم اللهُ عقوبةً على ترْك الاهتِداء، وعدم الاستِجابة لما جاءَتْ به الرسل.

وهذا شأنُ الله في كلِّ نعمة أنعَمَ بها على عباده إذا كفروا؛ فإنه يَسْلبها منهم بعد أن كانَتْ حظًّا لهم: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾﴾ [الأنفال: ٥٣]، والقرآن الكريم قد قصَّ علينا ما كان مِن الأُمَم التي أَرسَل اللهُ إليها رسُلًا فلم تستَفِد بهَديهم؛ فقال يصِف حالهم في نار جهنم: ﴿...كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ ﴿٩﴾﴾ [الملك: ٨، ٩]، فالذي حدَث مِن الله هو الهداية، وكان مِن العبد التكذيب والضلال، رغم أنه كان في مَقدُوره أن يَتَّبع الرسول، ويُؤمِن بما جاء به، وليس ذلك شيئًا خارجًا عن قُدرته أو فوق طاقته، ففي مثل هذه الحالة، فإن الله يُخلِّي بين العبد ونفسِه، والنفس بطبعها أمَّارة بالسوء إلا ما رحمَ ربي، فإذا وُكِل الإنسان إلى نفسه قادَتْه إلى الهلاك، وهو بذلك يكُون قد قُطِع عنه تَوفِيقُه، ولم يُرِد اللهُ أن يُعِينَه على نفسه ليُقبِل العبدُ بقلبه إلى الله، وهو سبحانه إذا فعَل ذلك بأحدٍ مِن خلْقه فليس ظالمًا؛ لأنه لم يَسْلبه حقًّا له، ولم يمنعه مِن الدلالة أو البيان، وهذا في مَقدُور العبد فعْلُه، ولكنَّه حرَمَه التوفيق والسداد عدلًا منه في خلْقه.

❋ المرتبة الثالثة: هداية التوفيق والإلهام والمعونة:

وهذه المرتبة أَخَصُّ مِن التي قبْلها، فهي هداية خاصَّة تأتي بعد هداية البيان؛

تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، فلا تكون لملَكٍ مُقرَّب، ولا نبيٍّ مُرسَل، إنما هي خاصَّة بالله وحدَه، فلا يَقْدِر عليها إلا هو، ولا يُعطِيها إلا لِمَن حقَّق شروطها واستَوفَى أسبابها.

﴿...قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

وهذا النوع من الهداية هو الذي نَفَاه الله عن نبيِّه ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [القصص: ٥٦]، ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [النحل: ٣٧].

وهذا النوع من الهداية يستَلزِم أمرَيْن:

أحدهما: فعْل الربِّ تعالى، وهو الهدى بخلْق الداعية إلى الفعْل والمشيئة له.

الثاني: فعْل العبد، وهو الاهتِداء، وهو نتيجة للفعل الأول «الهدى»؛ قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٣]، ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴿١٧﴾﴾ [الكهف: ١٧]، ولا سبيل إلى وجود الأثر الذي هو الاهتِداء مِن العبد إلا بعد وُجود المؤثِّر الذي هو الهداية مِن الله، فإذا لم يحصُل فعْل الله لم يحصُل فعْل العبد، وهذا النَّوْعُ مِن الهداية لا يَقْدِر عليه أحدٌ إلا الله سبحانه، قال أهل الجنة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣].

كما أنَّ هذا النوع مِن الهداية هو الذي نَفَاه القرآنُ عن الظالمين والفاسقين والكاذبين والمسرف المرتاب، وكلُّ آية في القرآن وردَتْ في نفي الهُدَى فيجب حمْلُها على هذا النوع؛ لأن هذا فضْلُه يختصُّ به مَن يشاء مِن عباده، ولا حرج في ذلك.

المرتبة الرابعة: مرتبة الهداية إلى الجَنَّة والنار يوم القيامة:

وهذه المرتبة، وهي آخِر مَراتِب الهداية، وهي الهداية يوم القيامة إلى طريق الجَنَّة، وهو الصراط المُوصِل إليها، فمَن هُدِي في هذه الدار الدنيا إلى صراط الله المستقيم الذي أرسل به رسُله وأنزل به كُتبه، هُدِي يوم القيامة إلى الصراط المستقيم، المُوصِل إلى جَنَّته ودارِ ثوابه، وعلى قدْر ثُبوت قدَم العبد، وسَيْره على هذا الصراط الذي نصَبَه الله لعباده في هذه الدار الدنيا، يكُون ثُبوت قدَمه وسَيْره على الصراط المنصوب على متْن جهنم؛ قال تعالى: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣]، ﴿...وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٤﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿٥﴾ وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ﴿٦﴾﴾

[محمد: ٤ ـ ٦]، فهذه هداية بعد قتلهم؛ ﴿سَيَهْدِيهِمْ ۝٥﴾؛ أي: إلى الجَنَّة، وذلك يفسِّره قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْ ۖ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ۝٩﴾ [يونس: ٩]، ﴿وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ۝٥﴾؛ أي: أَمْرَهم وحالَهم ويَعصِمهم أيَّام حياتهم في الدنيا، ﴿وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ۝٦﴾؛ أي: عرَّفهم بها وهَداهم إليها.

أمَّا مَن يترك أسباب الهداية ويقول: لو شاء الله هدايتي لهداني، ولو شاء أن أقوم للصلاة لقمتُ. فهذا مناف للشرع والعقل، فلا بد للإنسان أن يقوم بأسباب العمل الصالح؛ لأن الله ﷻ قد ركَّب في الإنسان من المشيئة والإرادة ما هو تَبَع لمشيئته وإرادته ﷻ، لكن الإنسان يُختبر بهذه الأسباب، فلا يجوز له تعطيلها بأي حال من الأحوال.

وعلى العبد أن يأخذ بالأسباب الشرعية التي شرعها الله ﷻ؛ لكي ينال ما كتبه الله عليه في أمر القَدَر، وقد يناله وقد لا يناله، لكنه مُطالب بأن يأخذ بهذه الأسباب التي أرادها الله ﷻ.

فإنَّ مِن خَلْقِ الله تعالى أن ركَّب للأمور أسبابًا، ومِن خلق الله ﷻ أن جعل للعبد إرادة ومشيئة، وهذه الإرادة والمشيئة لا تخرج عن إرادته ومشيئته ﷻ، فعلى هذا أمر الله تعالى العباد واختبرهم وابتلاهم؛ فمنهم مَن أطاع ـ بمعنى: أنه أخذ بأسباب السعادة وقام بهذه الأسباب، وطلبها من الله تعالى؛ فأعانه عليها ـ ومنهم مَن حُرم مِن هذا.

والفضل مِن قبل ومن بَعد لله ﷻ الذي هيَّأ للعبد هذه الأسباب من جهة، والذي أعانه على هذه الأمور من جهة، فعلى العبد أن يُوازن بين هذا وهذا، فالله قد أمر العبد وخلق له إرادة، كما قال: ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝٣﴾ [الإنسان: ٣]؛ فهداه السبيل وركَّب فيه من أسباب الهداية ما ركَّب، وشاء أن يمتحنه؛ فإما أن يقوم بالطاعة أو يقوم بالمعصية، وكلا العبدين قد أوتي من القوة والصحة والأسباب ما يُعينه على فعل ما أراد، لكن هذا أعان على نفسه فاتَّبع أسباب الهداية فسار عليها، وذاك حَرَم نفسه فَوُكِل إليها، فالعبد بالتالي في حال جهاد مع نفسه، وفي حال مجاهدة مع قَدَر الله ﷻ؛ لأنه لا يعلم ما خاتمته التي يموت عليها، ولكنه يعلم أن الله تعالى قد جعل للجنة أسبابًا، وأمره بالأخذ بهذه الأسباب، فسبب دخول الجنة: الاستقامة على أوامر الله ﷻ، ولذلك ذكر العلماء أن الباء في قوله تعالى: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٢٤﴾ [الواقعة: ٢٤] هي باء السبب، وليست باء المقابلة

والعِوض، فالجنة ليست ثمنًا لعمل العبد؛ قال فضيلة الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ أي: بعملهم، أو بالذي كانوا يعملونه؛ لأن (ما) في قوله: ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ يصح أن تكون مصدرية، ويصح أن تكون اسمًا موصولًا، والباء هنا للسببية»[(١)].

وقال لأهل النار: ﴿جَزَآءً وِفَاقًا ﴿٢٦﴾﴾، فكلٌّ يجازيه الله ﷻ بحسب عمله.

ومدار الثواب والعقاب على العمل؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»[(٢)].

فعلى الإنسان أن يحقق أسباب السعادة ونيل رضوان الله ﷻ، فالجنة لا تحصل بالجسم ولا بالمال ولا بالحسب والنسب؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله ﷻ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قال: «**يا معشر قريش، اشتروا أنفسكم، لا أُغني عنكم من الله شيئًا، يا بني عبد مَناف، لا أُغني عنكم مِن الله شيئًا، يا عبَّاس بن عبد المطلب، لا أُغني عنك من الله شيئًا، ويا صفية عمَّة رسول الله، لا أُغني عنك من الله شيئًا، ويا فاطمة بنت محمد سَلِيني ما شئتِ من مالي؛ لا أُغني عنك من الله شيئًا**»[(٣)].

ففاطمة رضي الله عنها مع كونها بنت النبي ﷺ الذي هو أعظم الخلق عند الله ﷻ، إلا أن هذا النسب لا يُغني عنها من الله شيئًا، حتى تؤمن وتعمل صالحًا.

فعلى هذا يقصد بهذه المنازعة: أن يسعى العبد لأسباب السعادة؛ ويسأل الله القبول، ويحسن ظنه بالله؛ لأنه سبحانه قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾﴾ [الكهف: ٣٠]، وبعد الإيمان والعمل الصالح يرجو أن يكون من أهل الجنة، ولا يقولَنَّ ـ مثلًا ـ أنا على قَدَر الله تعالى؛ فإن شاء هداني وإن لم يشأ لم يهدني. فيترك أسباب نَيل الخير.

والإنسان في الأمور الدنيوية يعلم أنه من غير الممكن أن يترك الأسباب ويحصِّل نتائجها، ومن فعل ذلك سخر الناس منه واستهزؤوا به؛ كمن يُريد الولد بلا زواج،

---

(١) تفسير العلامة محمد العثيمين، تفسير سورة الواقعة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٦٤)، وأيضًا بلفظ: «**إنَّ الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم**»، وأشار بأصابعه إلى صدره.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٥٣) ومسلم (٢٠٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكمن يريد المال بدون عمل، وفرق كبير بين التوكل والتواكل؛ فالتواكل يكون بترك الأخذ بالأسباب وهو مذموم. والتوكل المشروع يكون بالأخذ بالأسباب، مع سؤال الله ﷻ العون والتوفيق والهداية والسداد على فعل الطاعات.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١١١﴾ «والكف عن حرب علي ومعاوية وعائشة وطلحة والزبير، ومن كان معهم، ولا تخاصم [فيهم]، وكل أمرهم إلى الله تبارك وتعالى، فإن رسول الله ﷺ قال: «إياكم وذكر أصحابي وأصهاري وأختاني»(١)، وقوله: «إن الله تبارك وتعالى نظر إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فإني قد غفرت لكم»»(٢).

الشرح

موقفُ أهل السنَّة مما وقع بين أصحابِ النبي ﷺ؛ هو الكَف وعدم الخوض في هذه المسألة.

(١) ورد في مجمع الزوائد للهيثمي (٩/ ١٦٠) عن سهل بن سعد الساعدي: «**احفَظوني في أصحابي وأصهاري وأَخْتاني لا يطلُبَنَّكم اللهُ بمَظلمةٍ منهم**». وقال: فيه جماعة لم أعرفهم.
وجاء في تاريخ دمشق (٢١/ ٨١) عن ابن منده بسنده عن سهل بن مالك الأنصاري بلفظ: «**أيُّها النَّاسُ احفظوني في أصحابي وأصهاري وفي أختاني لا يطلُبَنَّكم اللهُ بمظلَمة أحدٍ منهم فإنَّها ممَّا لا تُوهبُ، أيُّها النَّاسُ ارفعوا ألسِنتَكم عن المسلمين وإذا مات أحدٌ من المسلمين فقولوا فيه خيرًا**»، وهو غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه.
وجاء في الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٤٢٤) عن أبي سعيد الخدري مرسلًا: «**احفَظُوني في أصحابي وأَصْهاري، فمَن حَفِظَني فيهم كان عليه مِنَ اللهِ حافِظٌ، ومَن لم يَحْفَظْني فيهم تَخَلَّى اللهُ عنه، ومَن تَخَلَّى اللهُ عنه أَوْشَكَ أنْ يَأْخُذَه**».
وورد بلفظ: «**أيها الناس احفظوني في أصحابي وأصهاري وأختاني**» أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ١٠٤)، رقم (٥٦٤٠). وورد بألفاظ متقاربة، وكلها لا تصح، انظر: «السلسلة الضعيفة» للألباني (٣٦٠١)، و«ضعيف الجامع» (١٥٣٧ ـ ١٥٣٨). وقد قال النبي: «**لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه**»، أخرجه البخاري (٣٩٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠) وهذا لفظه. أما الأصهار والأختان، ففيهم قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣].

(٢) انظر: صحيح البخاري: كِتَابُ المَغَازِي، برقم (٣٩٨٣)، ومسلم كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرٍ ﷺ وَقِصَّةِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ (٢٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٥٠)، والترمذي (٣٣٠٥)، والإمام أحمد في المسند، مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ (٦٠٠).

ونعرفُ أن لهؤلاءِ ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ السبقَ والفضلَ والمكانة والمنزلة ما يكون ـ بحمد الله تعالى ـ أضعاف ما قد يقع منهم من خطأ أو زلل، فإذا منَّ الله ﷻ عليك أن لا تكون في تلك الأمور في حينها فكُفَّ عن ذكرِ هذه الأمور بلسانك.

ولهذا، نترحم على جميع الصحابة والآل ونترضى عنهم، كما أثنى الله ﷻ عليهم، ونتولاهم جميعًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأهل السنة وسط في بابِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ بينَ الرَّافضةِ والخَوَارجِ».

فالرَّافضة: هم الذين غلوا في عليٍّ رضي الله عنه وأهل البيت، ونصبوا العداوة لجمهور الصحابة كالثَّلاثة، وعائشة وحفصة وطلحة والزبير وفضلاء المهاجرين والأنصار، وكفَّروهم ومَن تولاهم، وكفَّروا مَن قاتل عليًّا، حتى وصل بهم الأمر إلى أن كفروا جُلَّ الصحابة إلا نفرًا يسيرًا جدًّا.

وأما الخوارج فقابلوا الرَّوافض؛ فكفروا عليًّا ومعاوية ومن معهما من الصحابة بعد التحكيم، وقاتلوهم، واستحلوا دماءهم وأموالهم.

والنواصب: هم الذين نصبوا العداوة لعليٍّ ومَن والاه، وهم الذين استحلوا قتله بعد أن كفروه، وقتله أحد رؤوسهم، وهو عبد الرحمٰن بن ملجم المرادي.

أما أهل السنة والجماعة فهداهم الله تعالى للحق والصواب، فلم يغلوا في علي وأهل البيت، ولم ينصبوا العداوة للصحابة رضوان الله عليهم، ولم يكفّروهم، ولم يفعلوا كما فعل النواصب من عداوة أهل البيت؛ بل يعترفون بحق الجميع وفضلهم، ويوالونهم، ويكفون عن الخوض فيما جرى بينهم، ويترحَّمون على جميع الصحابة، فكانوا وسطًا بين غلو الرافضة وجفاء الخوارج[1].

ومحبتهم لأهلِ بيتِ رسولِ اللهِ ﷺ محبةٌ شرعيَّة دونَ إفراطٍ أو تَفْريطٍ؛ فهم يَعْرِفُونَ لهم حَقَّهم، ويَحفظونَ وَصِيَّةَ رسولِ اللهِ ﷺ فيهم، ولا يُغالونَ في مَحَبَّتِهم؛ ولا يَرفعونهم فوق منزلتهم البشرية غلوًّا فيهم، وكذلك لا ينتقصونهم قدرهم جفاء لهم.

وما وقع بين الأصحاب الكرام من خلاف فيجب الإمساك عن الخوض فيه، والتماس العذر لهم؛ يقول العلامة ابن عثيمين رحمه الله: «موقف أهل السنة في الخلاف

---

(١) انظر: الكواشف الجلية عن معاني الواسطية لعبد العزيز السلمان (٥٠٥ ـ ٥٠٨)، المملكة العربية السعودية، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الحادية عشرة، ١٤٠٢هـ.

والفتن التي حصلت بين الصحابة ﷺ: موقفهم في ذلك: أن ما جرى بينهم فإنه باجتهاد من الطرفين، وليس عن سوء قصد، والمجتهد إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد، وليس ما جرى بينهم صادر عن إرادة علو ولا فساد في الأرض؛ لأنَّ حال الصحابة ﷺ تأبى ذلك، فإنهم أوفر الناس عقولًا، وأقواهم إيمانًا، وأشدهم طلبًا للحق، كما قال النبي ﷺ: «**خيرُ النَّاس قَرْني**»(١).

وعلى هذا، فطريق السلامة: أن نسكت عن الخوض فيما جرى بينهم، ونَرُدَّ أمرهم إلى الله؛ لأن ذلك أسلم من وقوع عداوة أو حقد على أحدهم»(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥١) ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) مذكرة على العقيدة الواسطية لابن عثيمين (ص٨٢)، مدار الوطن للنشر ـ الرياض، ١٤٢٦هـ.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١١٢﴾ «واعلم ـ رحمك الله ـ أنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه، وإن كان مع رجل [مال] حرام فقد ضمنه، لا يحل لأحد أن يأخذ منه شيئًا إلا بإذنه، فإنه عسى [أن] يتوب هذا فيريد أن يرده على أربابه فأخذت حرامًا».

﴿١١٣﴾ والمكاسب [مطلقة] ما بان لك صحته فهو مطلق إلا ما ظهر فساده، وإن كان فاسدًا، يأخذ من الفساد مسيكة نفسه، لا تقول: أترك [المكاسب] وآخذ ما أعطوني، لم يفعل هذا الصحابة ولا العلماءُ إلى زماننا هذا، وقال عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه: «كسبٌ فيه بعضُ الدنيّة خيرٌ من الحاجةِ بين الناس»[(١)].

الشرح

تقدم الإشارة لهذه المسألة في الفقرة: (٨٧).

فمعلومٌ أنه لا يحلُّ امرئٍ مسلم إلا بطيبةٍ من نفسه؛ لأن النبي ﷺ قال: «**لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه**»[(٢)].

فليس لك الحق في أن تأخذَ من مالِ أخيك حتى وإن كان شيئًا يسيرًا لم تطب به نفسه، لا يجوز لك أن تأخذه في هذا الشيء حتى لو كان المال الذي في يده مال حرام، فهو ضامن له، إلا إذا كان ولي أمر أو سلطان وأرادَ أن يخرجَ هذا المال من يدِ هذا الذي اغتصبَ هذا المال فذاك في ولاية السلطان، أما أنت، فليس لك حقٌّ في أخذه، فلعل الله عز وجل أن يتوبَ على هذا الشخص فيُرجِع هذا المال إلى أهله، فلا تقل: إنه مال حرام وأنا لي حق في أخذه، ليس لك الحق في أخذه مهما كان.

ثم المكاسب ـ بحمد الله تعالى ـ مطلقة إلا ما بانَ بيانُ تحريمه في هذا الشيء، ثم إن الأمر بالتكسُّب وطلبُ القوت والرزق أمرٌ شرعي، وترك التكسُّب والدعوة إلى أن يعيشَ الناس على التكفف من غيرهم والسؤال من غيرهم والعيش بالأربطة وغير

(١) انظر: كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية (٣/ ٢٧٧).

(٢) رواه أبو يعلى وغيره، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٦٦٢).

ذلك والتفرغ للعبادة، كما يدعو إليه المتصوفة؛ كل هذا ليس من دين الله ﷻ، ونحن نعلم أن أصحابَ النبي ﷺ كان منهم التاجر، وكان منهم الفلاح المزارع، وكان منهم مَن يقوم بالاحتطاب؛ إلى غير ذلك، فهم كانوا أهل صنعة وأهل حرفة.

وما كان من أصحاب السخرة، فلأنهم من المهاجرين الذين لم يجدوا لهم فرصةً للعمل باعتبارِ أن المكاسب والأعمال في المدينة كانت في ذلك الوقت محدودة، ثم إن أهلَ السخرة بمجردِ أن تغير وجاءت الفتوحات على أهل الإسلام لم يبقوا في المسجد.

فهذا أبو هريرة ممن كان في السخرة أصبحَ يومًا أميرًا للمدينة، فلم يكن حالُ أهل السخرة حالُ تعبد، وإنما كان حالًا اقتصاديًا دعا إليه الحال الذي كان عليه حالُ الناس في ذلك الوقت من قلةِ المكاسب، ثم لما فتحَ الله ﷻ على النبي ﷺ لم يبقَ أحدٌ في السخرة.

قال ابن حجر: «ودعوى أن جمهور الصحابة كانوا على التقلل والزهد ممنوعة بالمشهور من أحوالهم، فإنهم كانوا على قسمين بعد أن فتحت عليهم الفتوح، فمنهم من أبقى ما بيده مع التقرب إلى ربه بالبر والصلة والمواساة مع الاتصاف بغنى التنفس، ومنهم من استمر على ما كان عليه قبل ذلك، فكان لا يبقي شيئًا مما فتح عليه به، وهم قليل بالنسبة للطائفة الأخرى، ومن تبحر في سير السلف علم صحة ذلك، فأخبارهم في ذلك لا تحصى كثرة، وحديث خباب في الباب شاهد لذلك.

والأدلة الواردة في فضل كل من الطائفتين كثيرة: فمن الشق الأول بعض أحاديث الباب[1] وغيرها.

ومن الشق الثاني حديث سعد بن أبي وقاص رفعه: «**إن الله يحب الغني التقي الخفي**»[2]، أخرجه مسلم، وهو دال لما قلته سواء حملنا الغنى فيه على المال أو

---

(١) يعني الأحاديث التي وردت في صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب فضل الفقر؛ ومنها:
حديث (٦٤٤٤) عمران بن حصين ﷺ عن النبي قال: «**اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء**».
وحديث (٦٤٥٠) أنس ﷺ قال: لم يأكل النبي: على خوان حتى مات، وما أكل خبزًا مرققًا حتى مات.
وحديث (٦٤٥١) عائشة ﷺ قالت: لقد توفي النبي وما في رفِّي من شيء يأكله ذو كبد، إلا شطر شعير في رف لي، فأكلت منه حتى طال علي، فكلته ففني.

(٢) صحيح مسلم (٢٩٦٥).

على غنى النفس، فإنه على الأول ظاهر وعلى الثاني يتناول القسمين فيحصل المطلوب. والمراد بالتقي وهو بالمثناة من يترك المعاصي امتثالًا للمأمور به واجتنابًا للمنهي عنه، والخفي ذكر للتتميم إشارة إلى ترك الرياء، والله أعلم.

ومن المواضع التي وقع فيها التردد من لا شيء له، فالأولى في حقه أن يتكسب للصون عن ذل السؤال، أو يترك وينتظر ما يفتح عليه بغير مسألة، فصح عن أحمد مع ما اشتهر من زهده وورعه أنه قال لمن سأله عن ذلك: «إلزم السوق». وقال الآخر: «استغن عن الناس، فلم أر مثل الغني عنهم»، وقال: «ينبغي للناس كلهم أن يتوكلوا على الله وأن يعوِّدوا أنفسهم التكسب، ومن قال بترك التكسب في أحمق يريد تعطيل الدنيا». نقله عنه أبو بكر المروزي.

وقال: «أجرة التعليم والتعلم أحب إلي من الجلوس لانتظار ما في أيدي الناس»، وقال أيضًا: «من جلس ولم يحترف دعته نفسه إلى ما في أيدي الناس»، وأسند عن عمر رضي الله عنه: «كسب عليه بعض الشيء خير من الحاجة إلى الناس».

وأسند عن سعيد بن المسيب أنه قال عند موته وترك مالًا: «اللّهم إنك تعلم أني لم أجمعه إلا لأصون به ديني»، وعن سفيان الثوري وأبي سليمان الداراني ونحوهما من السلف نحوه؛ بل نقله البربهاري عن الصحابة والتابعين، وأنه لا يحفظ عن أحد منهم أنه ترك تعاطي الرزق مقتصرًا على ما يفتح عليه»[1].

(١) فتح الباري (١٣/ ٤٩ ـ ٥٠).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١١٤﴾ «والصلوات الخمس جائزة خلف [من] صلَّيت خلفه، إلا أن يكون [جهميًّا]، فإنه معطل، وإن صلَّيت خلفه فأعد صلاتك، وإن كان إمامك يوم الجمعة جهميًّا، وهو سلطان فصلِّ خلفه، وأعد صلاتك، وإن كان إمامك من السلطان وغيره صاحب سنة، فصلِّ خلفه ولا تعد صلاتك».

الشرح

تقدم الكلام بالتفصيل عن هذه المسألة في الفقرة (٢٧) فليرجع إليها.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١١٥ «والإيمانُ أن أبا بكرٍ وعمر ـ رحمة الله عليهما ـ في حجرةِ عائشة مع رسولِ الله ﷺ قد دُفِنا هناك معًا، فإذا أتيت القبرَ فالتسليمُ عليهما واجبٌ بعد رسول الله ﷺ.

الشرح

وهنا يجدر التنبيه إلى عدة مسائل:

المسألة الأولى: مسألة جواز السلام على النبي ﷺ عند حجرته.

فمما أفتى به الإمام مالك من جواز السلام على النبي ﷺ عند حجرته التي دُفِن فيها وذلك لمن قدم من سفر، هو ما أفتى به باقي الأئمة الأربعة.

وقد احتجوا بفعل ابن عمر كما احتج به مالك[(١)].

ومنهم من احتج بحديث: «**ما من أحد يسلم علي إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد السلام**»[(٢)].

فقد اعتمد الإمام أحمد في زيارة قبره المكرم على هذا الحديث. وعن أحمد أخذ ذلك أبو داود[(٣)]، فلم يذكر في زيارة قبره المكرم غير هذا الحديث وترجم عليه: «باب زيارة القبر»[(٤)].

فهذا الحديث هو عمدة الإمام أحمد وأبي داود وأمثالهم وهو غاية ما عندهم في هذا الباب عن النبي ﷺ، إلا أن دلالة الحديث على المقصود فيها نزاع وتفصيل[(٥)].

---

(١) الرد على الأخنائي (ص١٣٧ ـ ١٣٨). (٢) تقدم تخريجه (ص٤٩٩).

(٣) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي، السجستاني أبو داود، مصنف السنن وغيرها، ثقة حافظ من كبار العلماء وأئمة الحديث، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. تهذيب التهذيب (٤/ ١٦٩ ـ ١٧٣).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٣٠).

(٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولو أريد إثبات سنة لرسول الله ﷺ بمثل هذا الحديث لكان هذا مختلفًا فيه، فالنزاع في إسناده ودلالة متنه». الرد على الأخنائي (ص٢٠٣). =

فليس في لفظ الحديث المعروف في السنن والمسند (عند قبري) مع أن الذين احتجوا بهذا الحديث قالوا: إن هذا هو المراد، ولم يرد على كل مسلم عليه في شرق الأرض وغربها مع أن المعنى أنه يرد على كل مسلم في شرق الأرض وغربها إن كان هو المراد بطل الاستدلال بالحديث من كل وجه على اختصاص تلك البقعة بالسلام.

وإن كان المراد بالسلام في الحديث هو السلام عليه عند قبره كما فهمه عامة العلماء، فهل يدخل فيه من سلم من خارج الحجرة؟

فهذا مما تنازع فيه الناس، وقد توزعوا في دلالته.

فمن الناس من يقول هذا إنما يتناول من سلم عليه عند قبره، كما كانوا يدخلون الحجرة في زمن عائشة رضي الله عنها، فيسلمون على النبي ﷺ، فكان يرد عليهم، فأولئك سلموا عليه عند قبره وكان يرد عليهم[1].

وهذا السلام عليه عند قبره كان مشروعًا لما كان ممكنًا بدخول من يدخل على عائشة رضي الله عنها.

وقالوا: فأما من كان في المسجد، فهؤلاء لم يسلموا عليه عند قبره؛ بل سلامهم عليه كالسلام عليه إذا دخل المسلم المسجد وخرج منه.

والذين استدلوا بهذا الحديث على اختصاص تلك البقعة بالسلام جعلوه متناولًا لمن سلم عليه من داخل الحجرة أو من خارجها.

وقد اعترض على من احتج بهذا الحديث: «**ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام**» على استحباب السلام للقادم عند الحجرة.

فقيل: إن هذا الحديث لو دل على استحباب السلام عليه من المسجد لما اتفق الصحابة على ترك ذلك، ولم يفرق في ذلك بين القادم من السفر وغيره؟

= وقال ابن عبد الهادي: «وهذا الحديث لا يسلم من مقال في إسناده ونزاع في دلالته، «وقد تقدم الكلام على إسناده، وأما نزاع في دلالة الحديث فمن جهة احتمال لفظه فإن قوله: «ما من أحد يسلم علي» يحتمل أن يكون المراد به عند قبره ما فهمه جماعة من الأئمة، ويحتمل أن يكون معناه على العموم، وأنه لا فرق في ذلك بين القريب والبعيد، وهذا هو ظاهر الحديث، وهو الموافق للأحاديث المشهورة، الرد على السبكي (ص٢٥٩).

(١) هذا على قول من خص الحديث على السلام القريب، وقالوا: إنما هو فيمن سلم عليه من قريب، والقريب أن يكون في بيته، فإن لم يحد بذلك لم يبق له حد محدود من جهة الشرع. الرد على الأخنائي (ص١٧٠).

فقد اتفق الصحابة ابن عمر وغيره على أنه لا يستحب لأهل المدينة الوقوف عند القبر للسلام إذا دخلوا وخرجوا؛ بل يكره ذلك، فلما اتفقوا على ترك ذلك مع تيسره عُلم أنه غير مستحب؛ بل لو كان جائزًا لفعله بعضهم، وبهذا، يتبين ضعف حجة من احتج بالحديث على استحباب السلام عليه من المسجد.

ولهذا، كان أكثر السلف لا يفرقون بين الغرباء وأهل المدينة، ولا بين حال السفر وغيره، فإن استحباب هذا لهؤلاء وكراهته لهؤلاء حكم شرعي يفتقر إلى دليل شرعي، ولا يمكن لأحد أن ينقل عن النبي ﷺ أنه شرع لأهل المدينة الإتيان عند الوداع للقبر، وشرع لهم ولغيرهم ذلك عند القدوم من سفر، وشرع للغرباء تكرر ذلك كلما دخلوا المسجد وخرجوا منه، ولم يشرع ذلك لأهل المدينة، فمثل هذه الشريعة ليس منقولًا عن النبي ﷺ ولا عن خلفائه ولا هو معروف من عمل الصحابة، وإنما نقل عن ابن عمر السلام عند القدوم من السفر، وليس هذا من عمل الخلفاء وأكابر الصحابة، كما كان ابن عمر يتحرى الصلاة والنزول والمرور حيث حل ونزل وعبر النبي ﷺ في السفر، وجمهور الصحابة لم يكونوا يصنعون ذلك؛ بل أبوه عمر كان ينهى عن مثل ذلك.

فعن المعرور بن سويد عن عمر قال: «خرجنا معه في حجة حجها فقرأ بنا في صلاة الفجر: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ۝١﴾، و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾ في الثانية، فلما رجع من حجه رأى الناس ابتدروا المسجد، فقال: ما هذا؟ فقالوا: مسجد صلَّى فيه رسول الله ﷺ، فقال: وهذا ملة أهل الكتاب قبلكم، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا، من عرضت له منكم فيه الصلاة فليصل ومن لم تعرض له فليمض»[1][2]. ومن استدل بهذا الحديث من العلماء ذكر أنه يرد على القريب، وخصوا الجواز للمسافر القادم أو المقيم المسافر.

وليس في الحديث ما يدل على التخصيص، ذلك أنه يمتنع أن يقال إنه يرد على هؤلاء ولا يرد على أحد من أهل المدينة المقيمين فيها، فيمتنع أن يكون المعنى من سلم منكم يا أهل المدينة لم أرد عليه ما دمتم مقيمين بها، فإن المقام بها هو غالب أوقاتهم، وليس في الحديث تخصيص، ولا روي عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك.

يبين هذا: أن الحجرة لما كانت مفتوحة وكانوا يدخلون على عائشة لبعض الأمور ويسلمون عليه إنما كان يرد عليهم إذا سلموا.

---

(١) عزاه شيخ الإسلام إلى سنن سعيد بن منصور. انظر: الرد على الأخنائي (ص١٦٩، ١٧٠).
(٢) الرد على الأخنائي (ص١٦٩، ١٧٠)، بتصرف

فإن قيل: إنه لم يكن يرد عليهم، فهذا تعطُّل للحديث.

وإن قيل: كان يرد عليهم من هناك، ولا يرد إذا سلموا من خارج، فقد ظهر الفرق.

وإن قيل: بل هو يرد على الجميع، فحينئذ إن كان رده لا يقتضي استحباب هذا السلام بطل الاستدلال به.

وإن كان رده يقتضي الاستحباب وهو من سلَّم من خارج، لزم أن يستحب لأهل المدينة السلام كلما دخلوا المسجد وخرجوا، وهو خلاف ما أجمع عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان وخلاف قول المفرِّقين[١] - أي بين أهل المدينة والغرباء - الذين استدلوا بهذا الحديث.

هذا ولم يعتمد الأئمة الأربعة ولا غير الأربعة على شيء من الأحاديث التي يرويها البعض في زيارة قبره ﷺ كحديث: «**من زارني في مماتي فكأنما زارني في حياتي**».

وحديث: «**من زارني وزار أبي في عام واحد ضمنت له على الله الجنة**»، ونحو ذلك، فإن هذه الأحاديث وأمثالها لم يروها أحد من أئمة الإسلام ولم يعتمدوا عليها، ولم يروها أهل الصحاح ولا أهل السنن التي يعتمد عليها كأبي داود والنسائي لأنها ضعيفة؛ بل موضوعة، كما قد بيَّن العلماء الكلام عليها»[٢].

❐ المسألة الثانية: تخصيص السلام أو الصلاة على النبي ﷺ بالمكان القريب من الحجرة.

أما تخصيص السلام أو الصلاة على النبي ﷺ بالمكان القريب من الحجرة فهذا محل النزاع.

وللعلماء في ذلك ثلاثة أقوال:

القول الأول: منهم من ذكر استحباب السلام أو الصلاة والسلام عليه إذا دخل المسجد، ثم بعد أن يصلي في المسجد استحب أيضًا أن يأتي إلى الحجرة ويصلي ويسلم كما ذكر ذلك طائفة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد.

القول الثاني: ومنهم من لم يذكر إلا النوع الثاني فقط؛ أي: أنه يأتي إلى الحجرة ويصلِّي ويسلِّم.

---

(١) الرد على الأخنائي (ص١٧٦، ١٧٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٨٥، ٦٣٨) بتصرف

القول الثالث: ومنهم من لم يذكروا إلا النوع الأول فقط؛ أي: السلام، أو الصلاة والسلام عليه عند دخول المسجد، وفي التشهد في الصلاة، وهذا ما ذكره كثير من السلف[(١)].

فهذا النوع الأول ـ أي: السلام عند دخول المسجد ـ هو المشروع لأهل البلد وللغرباء في هذا المسجد وغير هذا المسجد.

وأما النوع الثاني ـ أي: السلام عليه عند الحجرة ـ فهو الذي فرق من استحبه بين أهل البلد والغرباء، سواء فعله مع الأول أو مجردًا عنه، فاستحبوه للغرباء دون أهل البلد، محتجين على ذلك بفعل ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي هذا الاستحباب نظر؛ «لأن الأمر إذا فعله من الصحابة الواحد والاثنان والثلاثة وأكثر، دون غيرهم، كان غايته أن يثبت به التسويغ بحيث يكون هذا مانعًا من دعوى الإجماع على خلافه؛ بل يكون كسائر المسائل التي يساغ فيها الاجتهاد، أما أن يجعل من سنة الرسول وشريعته وحكمه ما لم تدل عليه سنته لكون بعض السلف فعل ذلك، فهذا لا يجوز»[(٢)].

فالأولى في هذه المسألة أن يقال: إن فعل ابن عمر إنما يدل على التسويغ بحيث يكون فعل من فعل ذلك اقتداء بفعل بعض الصحابة لم يبتدع شيئًا من عنده.

أما أن يقال إن فعل هذا عبادة وطاعة يشرع فعلها احتجاجًا بفعل بعض الصحابة ـ ولا سيما إذا عرف أن جمهور الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك ـ فلا يكفي الاحتجاج بفعل بعض الصحابة على استحبابه، بل الأمر يحتاج إلى دليل شرعي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما أن يقال إن الرسول ندب إلى ذلك ورغب فيه وجعله عبادة وطاعة يشرع فعلها، فهذا يحتاج إلى دليل شرعي ولا يكفي في ذلك فعل بعض السلف.

ولا يجوز أن يقال إن الله ورسوله يحب ذلك أو يكرهه، وإنه سن ذلك وشرعه، أو نهى عن ذلك وكرهه، ونحو ذلك، إلا بدليل يدل على ذلك، لا سيما إذا عرف أن جمهور أصحابه لم يكونوا يفعلون ذلك.

فيقال: لو كان ندبهم إلى ذلك وأحبه لهم لفعلوه، فإنهم كانوا أحرص الناس على الخير، ونظائر هذا متعددة والله أعلم»[(٣)].

---

(١) الرد على الأخنائي (ص١٤٢).
(٢) الرد على الأخنائي (ص١٧٧ ـ ١٧٨).
(٣) الرد على الأخنائي (ص١٧٩).

وفي الوقت ذاته، لا يقال: انعقد إجماعهم[١] على تركه، فيبدع من فعله مع أنه قد ثبت فعله من بعض الصحابة كما ثبت من فعل ابن عمر رضي الله عنهما.

هذا فيما يتعلق بالسلام عليه عند حجرته للقادم من السفر.

أما الشخص المقيم، فلم يستحب أحد من علماء السلف أن يأتي أحد إلى الحجرة للسلام أو الصلاة؛ بل هو منهي عنه؛ لأن في تخصيص الحجرة للصلاة والسلام بهذه الصورة جعلًا لها عيدًا، وكذلك، فإن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان لم يكونوا يفعلون ذلك. وقد تقدم نقل كلام الإمام مالك في هذه المسألة بعينها، وكيف أنه كره ذلك؛ لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، وقال رحمه الله: «لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها»[٢].

فوقوف أهل المدينة بالقبر من البدع التي لم يفعلها الصحابة، وهذه الزيارة منهي عنها لقوله ﷺ: «**لا تتخذوا قبري عيدًا، وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني**»، وروي مثل ذلك في السلام عليه، فعلم أنه يكره تخصيص تلك البقعة بالصلاة والسلام؛ بل يصلي ويسلم في جميع المواضع، وذلك واصل إليه، فمثل هذه الزيارة بدعة منهي عنها.

❐ المسألة الثالثة.

والذين أجازوا السلام عليه عند الحجرة للغرباء اختلفوا كيف يسلم عليه، هل تستقبل الحجرة أم القبلة؟ على قولين:

القول الأول: فالأكثرون يقولون: يستقبل الحجرة؛ كمالك والشافعي وأحمد.

القول الثاني: أبو حنيفة يقول: يستقبل القبلة، ويجعل الحجرة عن يساره في قول، وخلفه في قول.

لأن الحجرة النبوية لما كانت خارجة عن المسجد، لم يكن يمكن أحدًا أن يستقبل وجهه ﷺ، ويستدبر القبلة، كما صار ذلك ممكنًا بعد دخولها في المسجد؛ بل كان إن استقبل القبلة صارت عن يساره، وحينئذ، فإن كانوا يستقبلونه ويستدبرون الغرب فقول الأكثرين أرجح، وإن كانوا يستقبلون القبلة حينئذ ويجعلون الحجرة عن

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وإذا فعله من الصحابة الواحد والاثنان والثلاثة وأكثر دون غيرهم كان غايته أن يثبت به التسويغ بحيث يكون مانعًا من دعوى الإجماع».

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٨٦).

يسارهم فقول أبي حنيفة أرجح»[١].

❐ المسألة الرابعة.

والسلف كلهم متفقون على أن الزائر لا يسأله شيئًا، ولا يطلب منه ما يطلب في حياته، ويطلب منه يوم القيامة، لا شفاعة ولا استغفار ولا غير ذلك.

وإنما كان نزاعهم في الوقوف للدعاء له والسلام عليه[٢].

فقد تكلم السلف في الدعاء للرسول ﷺ عند قبره

١ ـ فمنهم من نهى عن الوقوف للدعاء له دون السلام عليه.

٢ ـ ومنهم من رخص في الدعاء له والسلام عليه.

٣ ـ ومنهم من نهى عن الدعاء له والسلام عليه[٣] (أي: عند قبره).

❐ المسألة الخامسة.

ولا يجوز السجود للحجرة ولا الطواف بها؛ بل هو كفر بإجماع المسلمين[٤]؛ بل ولا الصلاة إليها، لما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي مرثد الغنوي أن ﷺ قال: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»[٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والصلاة إلى الحجرة والتمسح بها وإلصاق البطن بها وغير ذلك مما يفعله الجهال منهي عنه باتفاق المسلمين»[٦].

قال أبو بكر الأثرم[٧]: قلت لأبي عبد الله ـ يعني: أحمد بن حنبل ـ: قبر النبي ﷺ يُلمس ويُتمسَّح به؟ فقال: ما أعرف هذا. قلت لأبي عبد الله: إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر. وقلت له: ورأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسونه، ويقيمون ناحية فيسلِّمون. فقال أبو عبد الله: نعم، وهكذا كان ابن عمر يفعل. ثم قال أبو عبد الله: بأبي وأمي ﷺ»[٨].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٣٠).
(٢) الرد على الأخنائي (ص١٦٦).
(٣) الرد على الأخنائي (ص١٦٣).
(٤) الرد على الأخنائي (ص١٧٧، ٢١٥).
(٥) رواه مسلم (ص٩٧٢).
(٦) الرد على الأخنائي (ص٢٢٩).
(٧) أحمد بن محمد بن هانئ الطائي، ويقال: الكلبي، أبو بكر الأثرم، ثقة حافظ، صاحب تصانيف، روى عن أحمد بن حنبل وتفقه عليه، وسأله عن المسائل والعلل، توفي سنة ٢٦١هـ، وقيل: بعدها. تهذيب التهذيب (١/ ٧٨ ـ ٧٩).
(٨) الرد على الأخنائي (ص١٧٨).

❐ المسألة السادسة.

أبو بكر وعمر ﷺ دُفنا في حجرة عائشة ﷺ، فبالتالي، رأى من رأى من العلماء أن مَن جاءَ يسلِّم على النبي ﷺ عند حجرته فإنه يأتي ويسلِّم عليهما، والمسألة فيها قولان:

القول الأول:

فقد رأى من رأى من العلماء هذا جائزًا اقتداء بمن فعل ذلك من الصحابة رضوان الله عليهم، وابن عمر كان يسلم ثم ينصرف، ولا يقف، يقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبت، ثم ينصرف[١].

وكان يفعل ذلك إذا قدم من سفر أو أراده.

فعن عبد الله بن دينار[٢]، قال: رأوا ابن عمر إذا قدم من سفر دخل المسجد، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام على أبي بكر، السلام على أبي، ويصلي ركعتين[٣].

وفي رواية عنه أنه قال: «رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي ﷺ ويصلي على النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ﷺ»[٤].

وفي المصنف لابن أبي شيبة بسنده عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى ثم أتى قبر النبي ﷺ، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه، ثم يأخذ وجهه، وكان إذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل أن يدخل منزله[٥].

وفي المصنف لعبد الرزاق[٦] عن معمر[٧] .....

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٠٠).

(٢) عبد الله بن دينار العدوي مولاهم أبو عبد الرحمٰن المدني، مولى ابن عمر، ثقة من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. تهذيب التهذيب (٥/ ٢٠١ ـ ٢٠٣).

(٣) أخرجه إسماعيل القاضي (ص٤١) ح٩٩، وقال الألباني: إسناده موقوف صحيح.

(٤) أخرجه إسماعيل القاضي (ص٤١) ح٩٨، وقال الألباني: إسناده موقوف صحيح، وهو في الموطأ ح٣٩٧، برواية يحيى بن يحيى الليثي بهذا اللفظ، ومن طريقه رواه البيهقي (٥/ ٢٤٥).

(٥) المصنف (٣/ ٣٤١).

(٦) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، أبو بكر الصنعاني، ثقة، حافظ، مصنف شهير، مات سنة إحدى عشر ومائتين. تهذيب التهذيب (٦/ ٣١٠ ـ ٣١٥).

(٧) معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم، البصري، نزيل اليمن، ثقة، ثبت فاضل، أخرج له =

عن أيوب[١]، عن نافع[٢]، قال: كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ فقال: «السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه».

القول الثاني:

هناك من السلف من يقول: أنه لم يثبت عن النبي ﷺ نص ثابت صحيح في هذه المسألة، يأمر فيه الأمة بالإتيان إلى قبره للسلام عليه، كما ورد ذلك في شأن السلام عليه في التشهد وعند دخول المساجد والخروج منها، وكذلك، فإن الذي كان عليه فعل جمهور الصحابة من بعده ﷺ هو عدم الإتيان للقبر للسلام، ولا تخصيصه بأي عمل من الأعمال.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وجمهور الصحابة كانوا يدخلون المسجد ويصلون فيه على النبي ﷺ، ولا يسلمون عليه عند الخروج من المدينة وعند القدوم من السفر؛ بل يدخلون المسجد فيصلون فيه ويسلمون على النبي ﷺ ولا يأتون القبر، ومقصود بعضهم التحية»[٣].

وعلى هذا سار كثير من السلف من بعدهم. روى ابن أبي شيبة[٤] في المصنف[٥] عن خالد بن الحارث[٦]، قال: سئل هشام[٧]: أكان عروة[٨] يأتي قبر النبي ﷺ فيسلم عليه؟ قال: لا.

وعن نوح بن يزيد، قال: أخبرنا أبو إسحاق؛ يعني: إبراهيم بن سعد، قال:

= الجماعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة. تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٣ ـ ٢٤٦).

(١) هو: أبو بكر أيوب بن أبي تميمة السختياني بفتح السين ـ نسبة إلى عمل السختيان وبيعه، وهي الجلود الضأنية ـ قال ابن سعد: «كان أيوب ثقة ثبتًا في الحديث جامعًا عدلًا ورعًا كثير العلم حجة»، توفي سنة ١٣١هـ. انظر: الطبقات (٧/ ٢٤٦)، واللباب (٢/ ١٠٨).

(٢) هو نافع مولى ابن عمر وقد تقدم ترجمته.

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤١٤).

(٤) عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن أبي شيبة، أبو بكر، الكوفي، ثقة حافظ صاحب تصانيف، ومن أشهر كتبه المصنفة، توفي سنة ٢٣٥هـ. تهذيب التهذيب (٦/ ٢ ـ ٤).

(٥) (٣/ ٣٤١).

(٦) خالد بن الحارث بن عبيد الهجيمي، أبو عثمان البصري، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ست وثمانين ومائة. تهذيب التهذيب (٣/ ٨٣ ـ ٨٤).

(٧) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة، فقيه ربما دلس من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة. تهذيب التهذيب (١١/ ٤٨ ـ ٥١).

(٨) هو عروة بن الزبير وقد تقدم ترجمته (ص٥٢٨).

ما رأيت أبي قط يأتي قبر النبي ﷺ، وكان يكره إتيانه»[(١)].

قال معمر: فذكرت ذلك ـ أي: فعل ابن عمر ـ لعبيد الله بن عمر[(٢)]، فقال: «لا نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك[(٣)].

---

(١) الرد على الأخنائي (ص٢٦٨). وقال شيخ الإسلام بعد إيراده لهذا الأثر، وعزوه إلى أبي الحسن علي بن عمر القزويني في أماليه ما نصُّه: «ونوح بن يزيد بن سيار المؤدب، هذا الراوي عن إبراهيم ابن سعد، هو ثقة معروف بصحبة إبراهيم وله اختصاص به، روى عنه أحمد بن حنبل وأبو داود وغيرهما. قال أبو بكر الأثرم: ذكر لي أبو عبد الله نوح بن يزيد المؤدب، فقال: هذا شيخ كبير أخرج أبي كتاب إبراهيم بن سعد، فرأيت فيه ألفاظًا، وقال محمد بن المثنى: سألت أحمد بن حنبل عنه، فقال: اكتب عنه، فإنه ثقة، حج مع إبراهيم بن سعد وكان يؤدب ولده. وذكره ابن حبان في الثقات. وأما إبراهيم بن سعد، فهو من أكابر علماء المدينة وأكثرهم علمًا وأوثقهم، وكان قد خرج الى بغداد، روى عنه الناس: أحمد بن حنبل وطبقته، ومن سعة علمه روى عنه الليث بن سعد، وهو أقدم وأجل منه. وأما أبوه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري الذي ذكر عنه ابنه إبراهيم أنه قال: ما رأيت أبي قط أتى قبر النبي ﷺ، وكان يكره إتيانه، وهو من أفضل أهل المدينة في زمن التابعين ومن أصلحهم وأعبدهم، وكان قاضي المدينة في زمن التابعين في زمن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وأمثاله... توفي سنة ست وعشرين ومائة... وقد أدرك بالمدينة جابر بن عبد الله وسهل بن سعد الساعدي وغيرهما من الصحابة، ورأى كبار التابعين مثل: سعيد بن المسيب وسائر الفقهاء السبعة، ومعلوم أنه لم يكن ليخالفهم فيما اتفقوا عليه، بل قد يخالف ابن عمر، فإن ما نقله عنه ابنه يقتضي أنه كان ﷺ يأتيه لا عند السفر ولا غيره بل يكره إتيانه مطلقًا كما كان جمهور الصحابة على ذلك لما فهموا من نهيه ﷺ عن ذلك وأنه أمر بالصلاة والسلام عليه في كل زمان ومكان... مع أن سعد بن إبراهيم هذا في دينه وعبادته وصيامه وتلاوته للقرآن بحيث كان يختم باليوم والليلة كثيرًا.

وأبو الحسن علي بن عمر القزويني وغيره من أهل العلم والذين ذكروا هذه الآثار عن الصحابة والتابعين وتابعيهم ليبينوا للناس كيف كان السلف يفعلون في مثل ذلك». الرد على الأخنائي (ص٢٦٨، ٢٧٠).

(٢) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عثمان القرشي العدوي ثم العمري المدني، إمام، مجود، حافظ، ثقة ثبت، من صغار التابعين، مات سنة بضع وأربعين ومائة. سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٠٤ ـ ٣٠٧).

(٣) المصنف لعبد الرزاق (٣/ ٥٧٦) ح٦٧٢٤.

قال الشيخ ربيع بن هادي المدخلي بعد أن أورد هذا الأثر في تعليقه على كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص١٢٨ ـ ١٢٩): «أقول: يستفاد من قول عبيد الله ابن عمر الإمام المدني، الثقة الثبت، أن الصحابة الكرام وفيهم الخلفاء الراشدون ما كانوا يأتون قبر النبي ﷺ، إلا ما كان من عبد الله بن عمر ﷺ إذا قدم من سفر، مع حبهم الشديد لرسول الله وإكرامهم إياه وطاعتهم وانقياد، فهلا آن للأمة الإسلامية أن تتوب إلى رشدها، =

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١١٦﴾ «والأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكرِ واجبٌ إلا من خِفتَ سيفه أو عصاه».

الشرح

الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر شعيرة من شعائر الإسلام، والله ﷻ أثنى على هذه الأمة بأن من خصائصها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والله قد مدح هذه الأمة بقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فهذه الأمة لا تنال الخيرية إلا بهذه الشروط: أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتؤمن بالله ﷻ، والله ﷻ قد قال: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال ﷻ: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾ [الحج: ٤١]؛ فعظَّم الله ﷻ هذا الأمر، وهو ما أوجب النبي ﷺ تغييره؛ فقال: «**مَن رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يَستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»(١).

= فتتبع هؤلاء العظماء والفقهاء النبلاء، وإننا على ثقة أنهم ما وقفوا جميعًا هذا الموقف إلا على أساس متين، وصراط مستقيم من العلم النبوي الصحيح، وعلى إدراك واع لمقاصد الشريعة وأهدافها.

إنه ما كان ذلك منهم مع حبهم الشديد الصادق لرسول الله ﷺ تنفيذًا لتوجيهاته الكريمة مثل قوله: «**لا تتخذوا قبري عيدًا**»، ومثل قوله: «**اللّهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد**»، ومثل قوله ﷺ: «**لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». تنفيذًا لهذه التوجيهات العظيمة الهادفة إلى حماية التوحيد وصيانة العقيدة الإسلامية من شوائب الغلو والضلال الذي وقع فيه أهل الكتاب، كان ذلك الموقف الواعي الرشيد من الصحابة الكرام وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون والفقهاء المبرزون، مثل: زيد ين ثابت وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وغيرهم من علماء الصحابة وعظمائها وساداتها...».

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب من واجبات الدين، وأمر عظيم من شعائره، لكن بعض المتصوفة أسقطوه، حتى إنهم لا يرون استحسانًا لحسنة، ولا استقباحًا لسيئة؛ بل إنهم يتبجحون ويتفاخرون بما يرتكبونه من منكرات وقبائح، وكتبهم شاهدة بذلك، ويكفي مثالًا على ذلك «طبقات الشعراني»؛ حيث تجد فيه الكثير من مخازي هؤلاء، وكل ذلك لأنهم أسقطوا شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ولذلك، نبَّه المصنف على أهمية هذا الباب، ونحن نعلم أن العلماء والأمراء هم مِن أعظم مَن يجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فالعلماء لأن الله قد أعطاهم الفقه في الدين، ولذلك، اشترط العلماء في الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أمورًا، منها: أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عالمًا بما يأمر به وبما ينهى عنه، ثم أن يكون حكيمًا في أمره ونهيه، ثم بعد ذلك يصبر على ما يلقاه في سبيل القيام بهذا الواجب، فلا بد أن تجتمع فيه هذه الأمور الثلاثة: (العلم والحكمة والصبر)؛ قال تعالى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١ ـ ٣].

وكذلك، يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الولاة والأمراء؛ لأن بيدهم السلطة وقوة التنفيذ؛ قال الله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ۝٤١﴾ [الحج: ٤١].

فالولاة قد أعطاهم الله التمكين في الأرض، وبالتالي، إذا قام هذا المجتمع على هذه الأسس صلح حاله.

فعلى العبد أولًا: أن يصلح نفسه؛ بأن يأمرها بالمعروف وينهاها عن المنكر؛ لأن النفس أمَّارة بالسوء، وبالتالي، لا بد من قَسْرها وحملها على فعل الطاعات واجتناب المحرمات، ثم ينتقل الإنسان من نفسه إلى أهله؛ لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]، ولقول النبي ﷺ: «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، والأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده؛ فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**»[1]؛ فيجب على الإنسان أن يكون آمرًا لأهله بالمعروف وناهيًا لهم عن المنكر، ثم بعد ذلك الأقربين إليه، ثم جيرانه، ثم من حوله من المجتمع؛ لأن

(١) أخرجه البخاري (٥٢٠٠) ومسلم (١٨٢٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

هذا المجتمع هو كيان واحد، فإذا أمرنا بالمعروف ونهينا عن المنكر كان ذلك سبب نجاتنا.

وقد قصَّ الله علينا أن سبب هلاك بني إسرائيل أنهم: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ [المائدة: ٧٩].

أمَّا غلاة المتصوفة فتجدهم على الضد من ذلك، بل إنهم يَستهينون بالأوامر، ومن ذلك أن أحد شيوخهم سأل مُريدًا عنده؛ فقال له: إذا أرسلتك في حاجة ومررت بمسجد وقد أُقيمت الصلاة؛ فماذا تفعل؟ هل تمضي في حاجتي أو تصلي مع الناس؟ فقال: لا، بل أمضي في حاجتك.

فانظر كيف عطَّلوا أمر الصلاة، وإقامة الصلاة من أوجب الأمر بالمعروف؛ ومع ذلك، يثني الشيخ على هذا المريد؛ لأنه قَدَّم أمره على أمر الله ﷻ، وهكذا يُربون أتباعهم على مثل هذه الأحوال، ويرون أنها من أحسن الأحوال وأعظم المقامات.

ومن الشواهد على تعطيلهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بعض اجتماعات الصوفية في موالدهم؛ فتجد ـ والله ـ من الفضائح والمخازي ما الله به عليم؛ ومن ذلك: أنهم لا يصلون مع الجماعة، وقد لا يصلون بالمرَّة؛ ولا يتناهون عن المنكر؛ فيجتمع الرجال مع النساء، ويتعاطون الخمر والحشيش ونحو ذلك، ويقع ما يقع من المفاسد العظيمة؛ حتى اشتهر أنه كلما وجدت فوضى وزحام؛ فالغالب أنه مولد، فيُعبرون عن الفوضى بكلمة (مولد)؛ لأن بعض هذه الموالد التي يجتمع لها أتباع هؤلاء المتصوفة تُرتكب فيها شتى أنواع الفواحش والمنكرات، وكل ذلك على مرأى ومَسمع منهم.

فبدل أن يُعظموا أوامر الله ﷻ؛ فيأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر، عَطَّلوا هذه الشعيرة من شعائر الإسلام.

فعلينا أن ننتبه إلى موطن الخلل الذي يدخل على هذه الأمة، فنحن نرى الأمة وفيها كتاب الله، وفيها سنة نبيه ﷺ، وفيها أحكام الدِّين، ولكن مع ذلك نرى من أحوالها العجب العجاب، فهذا الدَّاء جاء إليها من أمثال هؤلاء الذين عطَّلُوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١١٧﴾ «والتسليمُ على عبادِ الله أجمعين».

الشرح

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قول المصنف: «والتسليم».

فقد جاء الأمر بإفشاء السلام في نصوص الكتاب والسنة:

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النور: ٦١].

والذي نص عليه المفسرون في تأويل هذه الآية ثلاثة أمور:

أن يسلم الإنسان على أخيه إذا دخل بيته.

أن يسلم على أهل بيته إذا دخل عليهم.

أن يسلم على عباد الله الصالحين إن كان البيت خاليًا.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**حق المسلم على المسلم خمسٌ: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس**»(١).

وقال ﷺ: «**يا أيُّها النَّاس أفشوا السَّلام، وأطعموا الطَّعام، وصِلُوا الأرحام، وصلُّوا باللَّيل والنَّاس نيام، تدخلوا الجنَّة بسلام**»(٢).

وعدَّ النبي ﷺ رد السلام من حق الطريق، قال ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ**». فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ: «**فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا**». قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «**غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ**

---

(١) رواه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢٦١٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (١٣٣٤) مِن حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه، وصحَّحه الترمذي، وقال الحاكم (٣/ ١٤): صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي، وصحَّحه البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٤٠).

الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنْ الْمُنْكَرِ»[١].

وإفشاء السلام سبب للسلامة من الحقد وسبب لسلامة الصدر: فعن البراء ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**أفشوا السلام؛ تسلموا**»[٢].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم**»[٣].

وفي إفشائه أجر كبير، فقد ثبت عن سهل بن حنيف ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال: السلام عليكم، كتبت له عشر حسنات، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله، كتبت له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، كتبت له ثلاثون حسنة**»[٤].

وعن عمران بن الحصين ﷺ، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: السلام عليكم، فرد عليه ثم جلس، فقال النبي ﷺ: «**عشر**». ثم جاء آخر، فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فرد فجلس، فقال: «**عشرون**». ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد فجلس، فقال: «**ثلاثون**»[٥].

❐ **المسألة الثانية: قول المصنف: «على عباد الله أجمعين».**

الأصل ألا يبدأ كافرًا بالسلام، فإن سلم عليه أحد من أهل الكتاب قال: وعليكم.

والكلام هنا في جهتين:

الأولى: أننا لا نسلم على أهل الكتاب، ولكن يجوز لحاجة البدء بغير السلام من التحايا، كطاب صباحكم. فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام**»[٦].

الثانية: إذا سلّم علينا أهل الكتاب، وهنا، لا يخلو حالهم معنا من أحد أمور ثلاثة ذكرها الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع:

---

(١) رواه البخاري (٢٤٦٥).

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٩١)، وانظر: (الصحيحة) (١٤٩٣) (الإرواء) (٧٧٧).

(٣) رواه مسلم (٥٤).

(٤) رواه الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٣٤).

(٥) رواه أبو داود (٥١٩٥) وسكت عنه (وقد قال في رسالته لأهل مكة كل ما سكت عنه فهو صالح).

(٦) رواه مسلم (٢١٦٧).

الأول: أن يقول بلفظ صريح: السام عليكم فيجاب: وعليكم.

الثاني: أن نشك هل قال: السام أو قال: السلام، فيجاب: وعليكم.

الثالث: أن يقول بلفظ صريح: السلام عليكم. فيجاب: عليكم السلام؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦]. فهذه الآية مع قول النبي ﷺ في الصحيحين: «**إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم**»، يدلان على هذا التفصيل، وإعمال النصوص كلِّها أولى من إهمال بعضها.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلو تحقق السامع أن الذمي قال له: «سلام عليكم»، لا شك فيه، فهل له أن يقول: وعليك السلام، أو يقتصر على قوله: «وعليك»؟ فالذي تقتضيه الأدلة الشرعية وقواعد الشريعة أن يقال له: وعليك السلام، فإن هذا من باب العدل، والله يأمر بالعدل والإحسان. وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾، فندب إلى الفضل، وأوجب العدل.

ولا ينافي هذا شيئًا من أحاديث الباب بوجه ما، فإنه ﷺ إنما أمر بالاقتصار على قول الراد «وعليكم»، بناء على السبب المذكور الذي كانوا يعتمدونه في تحيتهم، وأشار إليه في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقال: «**ألا ترنني قلتُ: وعليكم، لما قالوا: السامّ عليكم**»؟ ثم قال: «**إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم**»، والاعتبار وإن كان لعموم اللفظ فإنما يعتبر عمومه في نظير المذكور، لا فيما يخالفه. قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ وَيَقُولُونَ فِىٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾، فإذا زال هذا السبب وقال الكتابي: سلام عليكم ورحمة الله، فالعدل في التحية يقتضي أن يردّ عليه نظير سلامه، وبالله التوفيق»[1].

(١) أحكام أهل الذمة (١/ ٤٢٥).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١١٨ «ومَن تركَ صلاةَ الجمعةِ والجماعةَ في المسجدِ من غيرِ عذرٍ فهو مبتدِع، والعذرُ كمرضٍ لا طاقة له بالخروجِ إلى المسجد، أو خوفٍ من سلطانٍ ظالم، وما سوى ذلك فلا عذرَ له، ومَن صلى خلفَ إمامٍ فلم يقتدِ به فلا صلاةَ له».

الشرح

الصلاة جماعة مع المسلمين في بيوت الله من أهم الفرائض، وهي من شعائر الإسلام، الواجب على كل مكلف أن يعتني بها، وأن يبادر ويسارع إلى إقامة الصلاة في الجماعة مع المسلمين، وأن يتباعد عن مشابهة أهل النفاق.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: «من سره أن يلقى الله غدًا مسلمًا، فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن، فإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته، لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها ـ يعني: الصلاة في الجماعة ـ إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل ـ يعني: من الصحابة ـ يؤتى به يهادى بين الرجلين ـ يعني المريض أو كبير السن ـ حتى يقام في الصف»، من شدة حرصهم على أداء الصلاة مع الجماعة.

ويقول النبي ﷺ: «**من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر**»[(١)]، قيل لابن عباس رضي الله عنهما: ما هو العذر؟ قال: «**خوف أو مرض**».

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه أتاه رجل أعمى، وقال يا رسول الله، ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له النبي ﷺ: «**هل تسمع النداء إلى الصلاة؟**»، فقال: نعم. قال: «فأجب»[(٢)]، أخرجه مسلم في صحيحه.

---

(١) رواه ابن ماجه في (المساجد والجماعات) باب التغليظ في التخلف عن الجماعة برقم (٧٩٣).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٥٣)، والنسائي برقم (٨٥٠).

وفي رواية أخرى عند غير الإمام مسلم: «**لا أجد لك رخصة**»[١].

وقول المصنف: «**فهو مبتدِع**»، يشير بذلك إلى ما يفعله بعض المتصوفة، فالصوفية كما يقول ابن القيم: «فالعارفون المُتَّبعون منهم إذا جاء الأمرُ والنهيُ بادروا إليه ولو فَرَّقهم وأذهب جَمعيتهم.

والمُنحرفون منهم يقولون: المقصود من العبادة جمعية القلب على الله، فإذا جاء ما يُفَرِّقه عن الله لم يُلتفت إليه، وربما يقول قائلهم:

يُطالب بالأوراد مَن كان غافلًا ... فكيف بقلبٍ كل أوقاته وِرْدُ

ثم هؤلاء ـ أيضًا ـ قسمان:

منهم مَن يترك الواجبات والفرائض لجمعيته.

ومنهم مَن يقوم بها، ويَترك السُّننَ والنوافلَ وتَعَلُّمَ العلم النافع لجمعيته»[٢].

فبعض الصوفية يزعمون أنهم في حالٍ من الترقي والتعبد حتى يصلوا إلى الكشف، وإذا وصلوا إلى مقام الكشف، فعند ذلك، يسقطون عن أنفسهم جميع التكاليف.

فلا يرى الواحد منهم أنه مخاطب بأحكام العبودية، ويرى أنه قد وصل؛ أي: قد انتهى، ورفعت عنه التكاليف.

وهذا يفعله بعض المتصوفة اليوم، وهذا معلوم عند من يقرأ كلام المتصوفة، ويعلم أن عندهم في التعبد درجات، حتى يصل الإنسان إلى مثل هذه الدرجة، فإذا وصل إليها لا يخاطب بحلالٍ ولا بحرام.

فإذا سئل أحد هؤلاء: لماذا لا تصلي الجمعة مع الناس؟ ولماذا لا تشهد الجماعة مع الناس؟

قال: هذه صلاة الغافلين، أما أنا فمع الله دائمًا.

فيفتَرون على الله ﷻ بمثل هذه المزاعم الكاذبة التي هي في حقيقتها افتراء وكذبٌ على دين الله ﷻ، فأنبياء الله تعالى وخاتمهم محمد ﷺ كان يقوم من الليل حتى

---

(١) رواه أبو داود في (الصلاة) باب التشديد في ترك الجماعة برقم (٥٥٢)، وابن ماجه في (المساجد والجماعات) باب التغليظ في التخلف عن الجماعة برقم (٧٩٢).

(٢) «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ١٠٦ ـ ١١١).

تتفطر قدماه، فقالت له عندها عائشة رضي الله عنها: لِمَ تصنع هذا يا رسول الله وقد غَفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «**أَفَلا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟**»(١).

فالنبي ﷺ بلغ ما بلغ من الدرجة والمنزلة عند الله ﷻ، ومع ذلك، كان أشد الأمة حرصًا على عبادة الله ﷻ، ولم يزعم هذا الزعم الذي زعمه هؤلاء.

فالشاهد: أن المتصوفة عندهم كثير من الزَّلَّات والأخطاء التي في حقيقتها انحراف عن منهج النبوة، فهم قومٌ استدرجهم الشيطان وأوقعهم في هذه المزالق.

وقول المصنف: «ومَن صلى خلفَ إمامٍ فلم يقتدِ به فلا صلاةَ له».

يَجِبُ على المأموم الائتمامُ بإمامِه ومتابعتُه، وعدمُ مخالفتِه، لما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «**إنَّما جُعِلَ الإمامُ ليؤتمَّ به؛ فلا تختلِفُوا عليه، فإذا ركَع، فاركعوا، وإذا قال: سمِعَ اللهُ لِمَن حمِدَه، فقولوا: ربَّنا لَكَ الحمدُ، وإذا سجَد فاسجُدوا، وإذا صَلَّى جالسًا، فصَلُّوا جلوسًا أجمعون..**»(٢).

وعن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ركِب فرسًا فصُرِع عنه، فجُحِشَ شقُّه الأيمنُ، فصلَّى صلاةً من الصلواتِ وهو قاعدٌ، فصَلَّيْنا وراءَه قعودًا، فلمَّا انصرَف، قال: «**إنَّما جُعِلَ الإمامُ ليؤتمَّ به، فإذا صلَّى قائمًا فصلُّوا قيامًا، فإذا ركَع فارْكعوا، وإذا رفَع فارْفعوا، وإذا قال: سمِعَ اللهُ لِمَن حمِده، فقولوا: ربَّنا ولَكَ الحمدُ**»(٣).

وعن عائشةَ أمِّ المؤمنينَ رَضِيَ اللهُ عنها، أنَّها قالت: صلَّى رسولُ اللهِ ﷺ في بيتِه وهو شاكٍ، فصلَّى جالسًا وصلَّى وراءَه قومٌ قيامًا، فأشار إليهم أنِ اجلسوا، فلمَّا انصرف قال: «**إنَّما جُعِلَ الإمامُ ليؤتمَّ به، فإذا ركَع فاركعوا، وإذا رفَع فارْفَعوا، وإذا صلَّى جالسًا فصلُّوا جلوسًا**»(٤).

عن البراءِ بن عازبٍ رضي الله عنه، قال: «**كنَّا نُصلِّي خلفَ النبيِّ ﷺ، فإذا قال: سمِعَ اللهُ لِمَن حمِدَه، لم يَحْنِ أحدٌ منَّا ظَهرَه حتى يضعَ النبيُّ ﷺ جبهتَه على الأرضِ**»(٥).

وعن أبي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «**أمَا يَخشَى أحدُكم ـ أو: ألا يَخشَى أحدُكم ـ إذا رفَعَ رأسَه قبلَ الإمامِ، أن يجعلَ اللهُ رأسَه رأسَ حمارٍ، أو يجعلَ اللهُ صورتَه صورةَ حمارٍ؟!**»(٦).

---

(١) «صحيح البخاري»، برقم (١١٣٠)، ومسلم، برقم (٢٨١٩).
(٢) صحيح البخاري، برقم (٧٢٢)، ومسلم، برقم (٤٠٩).
(٣) رواه البخاري (٦٨٩)، ومسلم (٤١١).
(٤) رواه البخاري (٦٨٨)، ومسلم (٤١٢).
(٥) رواه البخاري (٨١١)، ومسلم (٤٧٤).
(٦) رواه البخاريُّ (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧).

نقَل الإجماعَ على ذلك: ابنُ حزمٍ[١]، وابنُ عبد البرِّ[٢]، وابنُ رُشدٍ[٣].

(١) قال ابنُ حزم: (واتَّفقوا أنَّ مَن فَعَل ما يفعله الإمامُ من ركوع وسجود وقيام بعدَ أنْ فعلَه الإمام، لا معه ولا قبله، فقدْ أصاب). «مراتب الإجماع» (ص٢٦).

(٢) قال ابنُ عبد البَرِّ: «فقد أجمَع العلماءُ على أنَّ الائتمامَ واجبٌ على كلِّ مأموم بإمامه في ظاهر أفعاله، وأنَّه لا يجوزُ له خلافه لغير عُذر» «التمهيد» (٦/ ١٣٦)، ويُنظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (٢/ ١٧٠).

(٣) قال ابنُ رُشد: (وأجمَع العلماء على أنَّه يجب على المأموم أن يَتبع الإمامَ في جميع أقواله وأفعاله، إلَّا في قوله: سمِع الله لِمَن حمِده، وفي جلوسه إذا صلَّى جالسًا لمرضٍ عند مَن أجاز إمامةَ الجالس). «بداية المجتهد» (١/ ١٥٠).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢٠﴾ «والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكرِ باليدِ واللسانِ والقلبِ بلا سيف».

الشرح

جاء في الحديث: «**من رأى منكم منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان**»[1].

ولا شَكَّ أنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة من فرائض الإسلام، وشريعة من شرائعه، لكن لا بد أن تؤدى بالوسائل الشرعية، فيجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر، لكن لا يخرج على جماعة المسلمين بحجة أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؛ لأنه إذا خرج عليهم بالسلاح كان إفساده أكثر من إصلاحه؛ ويترتب على خروجه من المنكر أعظم مما هم موجود وقائم.

وهناك شواهد عبر التاريخ مما صنع الخوارج والمعتزلة الذين خرجوا بالقوة على جماعة المسلمين بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فأفسدوا أكثر مما أصلحوا، والقاعدة الأصولية العامة تقول: إن درء المفاسد مُقَدَّم على جلب المصالح؛ فإذا كان هذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سيجلب مَفسدة، أو سيترتب عليه مفسدة أعظم من المفسدة القائمة؛ فتركه أَوْلَى، وكذلك، لا يُزال المنكر بمُنكر أشد منه

والمسلمون فيما يجب عليهم من إنكار المنكر درجات:

الدرجة الأولى: فمنهم من يجب عليه إنكار المنكر بيده، كولي الأمر ومن ينوب عنه ممن أُعطي صلاحية لذلك، كالوالد مع ولده، والسيد مع عبده، والزوج مع زوجته؛ إن لم يكف مرتكب المنكر إلا بذلك.

الدرجة الثانية: ومنهم من يجب عليه إنكاره بالنصح والإرشاد والنهي والزجر

(١) صحيح مسلم، برقم (٤٩).

والدعوة بالتي هي أحسن دون اليد والتسلط بالقوة؛ خشية إثارة الفتن وانتشار الفوضى.

الدرجة الثالثة: ومنهم من يجب عليه الإنكار بالقلب فقط؛ لضعفه نفوذًا ولسانًا، وهذا أضعف الإيمان.

قال الإمامُ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنكار المنكر أربع درجات:

الأولى: أن يَزول ويخلفه ضده.

الثانية: أن يَقِلَّ وإن لم يَزل بجُملته.

الثالثة: أن يَخلفه ما هو مثله.

الرابعة: أن يَخلفه ما هو شَرٌّ منه.

فالدرجتان الأُولَيَان مَشروعتان، والثالثة: موضع اجتهاد، والرابعة: محرَّمة.

فإذا رأيت أهلَ الفجور والفسوق يَلعبون بالشِّطْرَنج كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحبُّ إلى الله ورسوله؛ كرمي النشاب وسباق الخيل ونحو ذلك.

وإذا رأيت الفُسَّاق قد اجتمعوا على لهو ولعب أو سماع مُكاء وتصدية، فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله فهو المراد، وإلَّا، كان تركهم على ذلك خيرًا من أن تُفَرِّغَهم لما هو أعظم من ذلك، فكان ما هم فيه شاغلًا لهم عن ذلك، وكما إذا كان الرجل مشتغلًا بكتب المُجون ونحوها وخِفت من نقله عنها انتقاله إلى كتب البدع والضلال والسِّحْر؛ فَدَعْهُ وكتبه الأولى، وهذا بابٌ واسعٌ.

وسمعت شيخَ الإسلام ابن تيمية ـ قَدَّس الله روحه ونوَّر ضريحه ـ يقول: مَررت أنا وبعض أصحابي في زمن التَّتار بقوم منهم يشربون الخمر؛ فأنكر عليهم مَن كان معي، فأنكرتُ عليه، وقلتُ له: إنَّما حَرَّم الله الخمر؛ لأنَّها تَصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يَصدهم الخمر عن قتل النفوس وسَبْي الذرية وأخذ الأموال؛ فَدَعْهُم»[1].

(١) «إعلام الموقعين عن رب العالمين» (٣/ ١٢، ١٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢١﴾ «والمستورُ من المسلمين مَن لم تظهر له ريبة».

الشرح

قال ابن القيم: «مَنْ ظَهَرَتْ لَنَا مِنْهُ عَلَانِيَةُ خَيْرٍ قَبِلْنَا شَهَادَتَهُ وَوَكَلْنَا سَرِيرَتَهُ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَجْعَلْ أَحْكَامَ الدُّنْيَا عَلَى السَّرَائِرِ؛ بَلْ عَلَى الظَّوَاهِرِ، وَالسَّرَائِرُ تَبَعٌ لَهَا، وَأَمَّا أَحْكَامُ الْآخِرَةِ فَعَلَى السَّرَائِرِ، وَالظَّوَاهِرُ تَبَعٌ لَهَا.

وعن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «مَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا ظَنَنَّا بِهِ خَيْرًا وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا ظَنَنَّا بِهِ شَرًّا وَأَبْغَضْنَاهُ عَلَيْهِ»[1].

فالأصل أن لا تفتِّش عن الناس أو تمتحن الناس، فالناس يُؤخَذون بما يظهرُ من أحوالهم، فلا يجوز أن تمتحنَ الإنسان ما دام مستور الحال، فيُعامَل بما يظهر من حاله.

وموضوع الستر فيه تفصيل، قال أبو زكريا النووي رَحِمَهُ اللهُ في شرح صحيح مسلم ـ عند قوله ﷺ: «**ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة**»[2] ـ: «وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس معروفًا بالأذى والفساد.

وأما المعروف بذلك، فيستحب ألا يستر عليه؛ بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر، إن لم يخف من ذلك مفسدة؛ لأن الستر على هذا يطمعه في الإيذاء، والفساد، وانتهاك المحرَّمات، وجسارة غيره على مثل فعله.

وهذا كله في ستر معصية وقعت وانتقضت.

أما مسألة معصية يراه عليها وهو متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها. فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر، إذا لم تترتب على ذلك مفسدة ـ كما تقدم.

ثم قال: وأما الرواة، والشهود، والأمناء على الصدقات، والأوقاف، والأيتام

---

(١) إعلام الموقعين (١/ ١١٤).

(٢) رواه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة، ولا يحل الستر عليهم إذا رأى منهم ما يقدح في أهليتهم. وليس هذا من الغيبة المحرمة؛ بل من النصيحة الواجبة. وهذا مجمع عليه»[1].

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٨/ ١١١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢٢﴾ «وكلُّ علمٍ ادَّعاه العباد من علمِ الباطنِ لم يوجد بالكتابِ والسنَّة فهو بدعةٌ وضلالة ولا ينبغيً لأحدٍ أن يعملَ به ولَا يدعو إليه».

الشرح

مما يدَّعيه المنحرفة من المتصوفة أن لهم علم الباطن وهذا حالُ الباطنية، وهذا موجود عند المتصوفة وغيرهم؛ أنهم يقولون نحن علماء الباطن وأنتم علماء الظاهر، أو نحن علماء الحقيقة وأنتم علماء الشريعة، فهذا كله من الدعاوى الباطلة.

وهؤلاءِ أرادوا أن يُفسدوا الدين من جهةِ أن يجعلوا له معانٍ ظاهرة ومعانٍ باطنة، فهذه النصوص واضحةُ المعاني معلومةُ المعاني، والله ﷻ خاطبنا بما يظهرُ منها.

وإن من أهم العوامل التي أدت إلى انحراف المتصوفة هو تفريقهم بين الحقيقة والشريعة، وادعاؤهم بأن الحقيقة غير الشريعة.

ومصطلح الشريعة والحقيقة مصطلح خاص بهم، وكل من قرأ في كتب المتصوفة يجد بأن المتصوفة يكررون هذا المصطلح بكثرة، وهو في الحقيقة لا يبعد كثيرًا عن مصطلح الظاهر والباطن الذي وضعه الباطنية كمصطلح خاص بهم، إلا أن الصوفية قد شاركوا الباطنية في مصطلح الظاهر والباطن أيضًا، وكلا المصطلحين وضعهما الصوفية والباطنية ليهدموا بهما الشريعة الإسلامية ويقضوا عليها.

ويعني المتصوفة بهذين المصطلحين بأن هناك في الإسلام علمين: علم يخص أهل الظاهر، وهي الشريعة الإسلامية التي جاء بها الرسول ﷺ بكل ما فيها من عقائد وعبادات وآداب وأخلاق وسلوك، وهذا علم يرتفع عنه المتصوفة ويرون الوقوف عند هذا العلم انحطاطًا، وأن الإنسان الذي تعلم العلم الشرعي «الكتاب والسنة» يعتبر في نظر المتصوفة في درجة العوام الذين لا يعتد بفتواهم.

والعلم الثاني: العلم الذي يطلق عليه المتصوفة علم الحقيقة، وهو الذي يعبرون عنه بالعلم اللدني، ويعتقد المتصوفة بأن هذا هو العلم النافع، وهو الذي من عرفه يستحق أن يسمى عالمًا في زعمهم.

وأما الكيفية التي ينال بها هذا العلم اللدني حسب زعم المتصوفة فهي المجاهدة التي إذا استمر عليها الإنسان ينزل عليه علم الحقيقة من الله، والذي يقولون عنه أنه سر من أسرار الله لا ينزله إلا على قلوب الخاصة، ويعنون بهذا أنفسهم؛ لأنهم يقولون: لا ينزل هذا العلم إلا على أولياء الله، وقد حصروا الولاية في أنفسهم.

ومن هنا، بَعُدَ القوم عن الشريعة الإسلامية الغراء التي جاء بها الرسول ﷺ من عند الله، وفيها هدى ونور، أصبحوا يبحثون عن الهداية والوصول إلى مرضاة الله عن طريق علمهم المزعوم، والذي وصفوه بأنه بعيدٌ كل البعد عن المعاني التي تدل عليها النصوص القرآنية والحديثية على حسب الأساليب المعروفة في اللغة العربية، وكل من اعترض على تفسيرهم الباطل سدوا عليه الباب بأن هذا علم الحقيقة، أو علم الباطن، وأن هذا العلم لا يدركه إلا أهل الحقيقة، ويعنون أنفسهم، ولذا، لا ينبغي لأهل الرسوم أن يعترضوا عليهم؛ لأنهم يجهلون هذا العلم، ولقد صرح المتصوفة بأن هناك علمًا يسمى علم الحقيقة يختلف تمامًا عن علم الشريعة الذي جاء به الرسول ﷺ، وإليك النصوص من كتبهم أنفسهم.

قال المنوفي في كتابه (جمهرة الأولياء): «إن القوم يرجعون بسند طريقهم إلى الرسول ﷺ من حيث إن جبريل عليه السلام نزل بالشريعة أولًا، فلما تقررت ظواهر الشريعة واستقرت نزل إليه بالحقيقة المقصودة والحكمة المرجوة... من أعمال الشريعة، فخص الرسول ﷺ بباطن الشريعة بعض أصحابه دون البعض»، ثم قال في نفس الصفحة:

«وأول من أظهر علم القوم وتكلم فيه سيدنا علي، وذكر السلسلة الصوفية في تلقي العلوم اللدنية إلى أن وصل إلى الجنيد الذي قال عنه أنه صحب الشافعي في علوم الظاهر، ثم صحب وأخذ عن خاله السري السقطي علوم الباطن، وعن الجنيد أخذ المحاسبي، ثم انتشر هذا الطريق انتشارًا لا ينقطع حتى ينقطع عمر الدنيا»[(١)].

وقد ذكر ابن عجيبة في «الفتوحات الإلهية شرح المباحث الأصلية» شرح الحديث المكذوب على الرسول ﷺ والذي هو: «إن من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه إلا أهل المعرفة بالله، فإذا نطقوا به لا ينكره إلا أهل الغرة بالله»[(٢)]، ثم ذكر في نفس

(١) «جمهرة الأولياء» المنوفي (١/ ١٥٩).

(٢) قال ابن تيمية في «درء التعارض» (٥/ ٨٥) ليس له إسناد صحيح، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٣٩): إسناده ضعيف، وقال الألباني في «الضعيفة» (٨٧٠) ضعيف جدًا.

الكتاب شرح هذا الحديث المكذوب فقال: «قال بعضهم في شرح هذا الحديث: هي أسرار الله، يبديها الله إلى أمناء أوليائه وسادات النبلاء من غير سماع ولا دراسة، وهي من الأسرار التي لم يطلع عليها إلا الخواص، فإذا سمعها العوام أنكروها، ومن جهل شيئًا عاداه»[1].

وينبغي أن نتذكر جيدًا بأن المتصوفة يقصدون بكلمة العوام علماء الأمة الإسلامية من محدثين ومفسرين وفقهاء.

فمن النصوص المتقدمة نخرج بالنتائج الآتية:

أن المتصوفة يقولون بأن هناك حقيقة تختلف عن الشريعة، ومع هذا، فإننا نلاحظ أيضًا بأن البعض منهم قالوا إنها نزلت على الرسول بعد استكمال الشريعة.

والبعض الآخر قال: إنها أسرار الله يبديها الله لأوليائه.

وكلا القولين تترتب عليهما أمورٌ خطيرة.

وادعاء أن لها علم باطن هذا فيه اتهامٌ للنبي ﷺ أنه كتمَ الحق فأظهرَ لنا أمرًا وأخفى عنا غيره، وهذا الذي يزعمه هؤلاء؛ أن الذي أظهره النبي ﷺ هذا هو الظاهر، وأن ما عندهم هو علم الباطن، فكل هذا من الافتراء والكذب ومحاولة تشويه دين الإسلام.

فالله تعالى أنزلَ كتابًا وأرسلَ رسولًا، وهذه الآيات وهذه النصوص وهذه المعاني واضحة بيِّنة؛ لأنها بلسانٍ عربيٍّ مبين: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾﴾ [يوسف: ٢]، وقال: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٥]، فهو بيِّن واضح، ليس للأمرِ ظاهر وباطن كما يزعم هؤلاء الذين أرادوا تحريفَ دينِ الإسلام.

وفي سبيل ترويج باطلهم أظهروا ما يسمى بالذوق والكشف والوجد، فجعلت الصوفية «الذوق» هو وسيلة المعرفة، دون الشرع والعقل، فقصرت رحمة الله على فئة قليلة في عباده، وصيَّرت الإنسان كمن يمشي في ضوء الشمس وهو مغمض عينيه، فلا يستفيد من ضوئها، أو كمن يحاول أن يبصر في الظلام فلا يستفيد من عينيه.

وبذلك اختلفت طرائقهم وأفكارهم، وصارت مصادر المعرفة عند الصوفية مختلفة ومتباينة؛ لأن كل صوفي يتحدث عنها من واقع تجربته الخاصة.

---

(١) «الفتوحات الإلهية في شرح المباحث الأصلية» لابن عجيبة على هامش: «إيقاظ الهمم في شرح الحكم» لابن عجيبة على هامش (١/ ٢٩).

وعن مفهوم الذوق عند الصوفية، يقول الشيخ عبد الرحمٰن الوكيل: إن الصوفية تعتقد أن الذوق الفردي لا الشرع، ولا العقل هو وحده وسيلة المعرفة ومصدرها لمعرفة الله وصفاته، وما يجب له، فهو ـ أي الذوق ـ الذي يقوم حقائق الأشياء ويحكم عليها بالخَيْرِيَّة أو الشَّرِّية، بالحُسْنِ والقُبْحِ، بأنها حق أو باطل، فلا جَرَمَ أن تدين الصوفية بعدد عديد من أرباب وآلهة، ولا عجب أن ترى النِّحلَةَ منها تخضع لصنم يكفر به سواها من النِّحل الصوفية، لا عجب في ذلك كله ما دامت تجعل «الذوق»[١] الفردي حاكمًا وقيمًا على المسميات وأسمائها[٢].

وعن تعريف كلمة الذوق عند الصوفية، يذكر الشيخ الوكيل رَحِمَهُ اللَّهُ جانبًا من التعريفات التي قالوها: يعرف القيصري الذوق بقوله[٣]: «ما يجده العالم على سبيل الوجدان والكشف، لا البرهان والكسب، ولا على طريق الأخذ بالإيمان والتقليد»[٤].

أو هو: «أول درجات شهود الحق بالحق في أثناء البوارق المتوالية عند أدنى لبث في التجلي البرقي»[٥].

ويقول ابن عربي: «اعلم أن العلوم الذوقية الحاصلة لأهل الله مختلفة باختلاف القوى الحاصلة، مع كونها ترجع إلى عين واحدة»[٦][٧].

وهذا يثبت مدى اعتقاد الصوفية في أن «الذوق» هو وسيلة المعرفة لديهم ويقول الشيخ الوكيل: «كل صوفي يؤمن بأن الذوق وحده وسيلة المعرفة، أما العقل عندهم فهو طاغوت أخرق، وأما الشرع فمادية تنشب مخالبها في الصخر دون أن ترمق السماء بنظرة واحدة، وهو نوع من عبادة التاريخ الميت، ولهذا، تتباين عندهم قيم الأشياء تبعًا لتباين الذوق!!»[٨].

وأما الكشف فقد روجت الصوفية لفكرة الكشف، ويتفيهقون بأن مرتبة الكشف وراء طور العقل، وبأن مرتبة الكشف هي نيلُ ما ليس له العقل يَنَال، لا نَيْلُ ما هو ببديهة العقل محال.

---

(١) يعني: الذوق الخاص بكل إنسان، ونتيجة لهذا، يصبح الدين والأخلاق بلا معيار ولا ميزان.
(٢) كتاب «هذه هي الصوفية»، تأليف الشيخ عبد الرحمٰن الوكيل (ص٣٣).
(٣) طبقات الصوفية للسلمي (ص١٨١). (٤) «مطلع خصوص الكلم» (ص١٩٣).
(٥) جامع الأصول للكمشخانلي (ص١٠١). (٦) فصوص الحكم (ص١٠٧).
(٧) كتاب هذه هي الصوفية (ص١٣٧). ويعني بالعين الواحدة: الذات الإلهية!!
(٨) كتاب مصرع التصوف (ص١٨٦) تعليق (٢).

يعرِّف الصوفية الكشف بأنه الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية، والأمور الحقيقية وجودًا وشهودًا، والله سبحانه هو القائل: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وردًّا على مقولتهم الباطلة: «وبالكشف يظهر ما ليس له العقل ينال». يقول الشيخ الوكيل رَحِمَهُ اللَّهُ: من الذي جعل من الشرع قسمًا لا يناله العقل؟ بل الكشف، من قال هذا؟ ومن أين جاءوا بهذا؟ وهل في مقدور كل مسلم الكشف والمعاينة؟ يجيبون هم بأن هذا لخواص الخواص!! وهذا يستلزم أن الخواص والعوام لا يمكن أن يصلوا إلى معرفة أهم حقائق الشرع، ثم ما هذا الذي لا يظهر إلا بالكشف؟! إن كان هو عين ما في الشريعة فما للكشف فائدة إذًا.

وإن كان غير ما فيها، قالوا بجواز عبادة الله بغير ما شرعه الله، وتلك هي الطامة الكبرى[1].

وادعاء أن لهم علم باطن هذا فيه اتهامٌ للنبي ﷺ أنه كتمَ الحق فأظهرَ لنا أمرًا وأخفى عنا غيره، وهذا الذي يزعمه هؤلاء؛ أن الذي أظهره النبي ﷺ هذا هو الظاهر، وأن ما عندهم هو علم الباطن، فكل هذا من الافتراء والكذب ومحاولة تشويه دين الإسلام.

فالله تعالى أنزلَ كتابًا وأرسلَ رسولًا، وهذه الآيات وهذه النصوص وهذه المعاني واضحة بيِّنة لأنها بلسانٍ عربيٍّ مبين: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢﴾ [يوسف: ٢]، وقال: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ۝١٩٥﴾ [الشعراء: ١٩٥]، فهو بيِّن واضح ليس للأمرِ ظاهر وباطن كما يزعم هؤلاء الذين أرادوا تحريفَ دينِ الإسلام.

(١) مصرع التصوف للبقاعي (ص١٨٨، ١٩٢) ـ تحقيق عبد الرحمٰن الوكيل.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢٣﴾ «وأيُّما امرأةً وهبت نفسها لرجل فإنها لا تحلُّ له، يُعاقبانِ إن نالَ منها شيئًا إلا بوليٍّ وشاهدي عدلٍ وصداق».

الشرح

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱمۡرَأَةٗ مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةٗ لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۗ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

قال الباجي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا خلاف أنه لا يجوز نكاح بدون مهر لغير النبي ﷺ، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱمۡرَأَةٗ مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةٗ لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۗ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، فأخبر تعالى أن ذلك خالص للنبي ﷺ دون سائر المؤمنين، فلا يحل ذلك لغيره

ومن جهة السنة أن المرأة قالت له: يا رسول الله، إني قد وهبت نفسي لك، فلم ينكر ذلك عليها، فلو كان منكرًا لأنكره عليها، ولم يقرها عليه؛ لأن النبي ﷺ لا يقر على الباطل، ثم إنه لما سأل القائم نكاحها لم يجعل له إلى ذلك سبيلًا دون صداق، مع حاجة القائم وفقره وعدم ما يصدقها إياه، حتى أنكحه إياها بما معه من القرآن، ولو جاز أن يخلو نكاح غير النبي ﷺ من عوض لما منعه النبي ﷺ ذلك مع شدة الفقر والحاجة». انتهى[1].

المراد بهبة المرأة نفسها لرجل: هو أن يتزوجها، لكن من غير مهر، وهذا خاص بالنبي ﷺ، ليس لأحد من أمته.

وقد ذكر الطبري أن هناك خلافًا بين العلماء في هل هناك امرأة وهبت نفسها للنبي ﷺ على قولين:

القول الأول: قال لم يكن عند رسول الله ﷺ امرأة وهبت نفسها.

والقول الثاني: قالوا: قد كان عنده منهن، فإن بعضهم قال: كانت ميمونة بنت

(١) «المنتقى شرح الموطأ» (٣/ ٢٧٥).

الحارث. وقال بعضهم: هي أم شريك. وقال بعضهم: زينب بنت خزيمة[١].

فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟**»، فَقَالَ: لَا واللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟**»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا واللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «**انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ**»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا واللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ـ قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ ـ فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ؟**»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «**مَاذَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ؟**»، قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا ـ عَدَّهَا ـ قَالَ: «**أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ**»»[٢].

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «(فصعَّد النظر فيها وصوَّبه)؛ أي: نظر إلى وجهها وحط النظر إلى ما دونه، وهذا يدل على جواز النظر إلى المرأة التي يراد نكاحها، وإنما فعل ذلك لجواز أن يريدها، فلما لم يُردها، طأطأ رأسه»[٣].

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «أَمَّا صَعَّدَ: فَبِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ؛ أَيْ: رَفَعَ، وَأَمَّا صَوَّبَ: فَبِتَشْدِيدِ الْوَاوِ؛ أَيْ: خَفَضَ».

وقال: «فِيهِ دَلِيلٌ لِجَوَازِ النَّظَرِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً وَتَأَمُّلِهِ إِيَّاهَا»[٤].

وقال المصنِّف: «يُعاقبانِ إن نالَ منها شيئًا إلا بوليٍّ وشاهدي عدلٍ وصداق».

أي ليس لامرأة أن تأتي للرجل وتقول: أنا وهبتُ لك نفسي؛ بل لا بد من مهرٍ وصداق، فإذا مكَّنته من نفسها وتمكنَ منها، فعندئذٍ يعاقبان على ذلك.

(١) تفسير الطبري، سورة الأحزاب (٤٢٤). (٢) رواه البخاري (٥٠٣٠)، ومسلم (١٤٢٥).
(٣) «كشف المشكل» (٢/ ٢٧٠). (٤) «شرح مسلم» (٩/ ٢١٢).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢٤﴾ «وإذا رأيت الرجلَ يطعنُ على أحدٍ من أصحابِ رسول الله ﷺ فاعلم أنه صاحبُ قول سوءٍ وهوى؛ لقولِ رسول الله ﷺ: «إذا ذُكِر أصحابي فأمسكوا»[(١)].

قد علمَ النبي ﷺ ما يكونُ منهم الزللِ بعد موته، فلم يقل فيهم إلا خيرًا، وقوله: «ذروا أصحابي لا تقولوا فيهم إلا خيرًا»[(٢)]، ولا تحدث بشيءٍ من زللهم ولا حربهم، ولما غابَ عنك علمه، ولا تسمعه من أحدٍ يحدِّثُ به، فإنه لا يسلمُ لك قلبك إن سمعته».

الشرح

من علاماتِ أهل البدع الطعنُ في أصحابِ النبي ﷺ والخوض فيما وقعَ بينهم، فإذا رأيت الإنسان يطعنُ في أصحاب النبي أو يخوض فيما حدث بينهم فاعلم أنه صاحب بدعة.

وقد عُرف الطعن في الصحابة عن الروافض والخوارج والمعتزلة

أما الرافضة: فشعارهم الطعن في سائر الصحابة ـ عدا آل البيت ـ وغلاتهم من السبئية والبيانية وغيرهم قد حكم علماء الإسلام عليهم بالردة والخروج من الدين بالكلية.

والإمامية منهم ادعت ردة أكثر الصحابة بعد النبي ﷺ.

وأما الخوارج: فتكفيرهم لعلي وأكثر الصحابة ﷺ واستباحتهم لدمائهم وأموالهم مشهور معلوم؛ بل ساقوا الكفر إلى كل من أذنب من هذه الأمة.

أما المعتزلة: فقد طعن زعيمهم النظَّام في أكثر الصحابة وأسقط عدالة ابن مسعود،

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم (١٤٢٧)، قال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٧٥): ضعيفة الأسانيد، ولكن بعضها يشد بعضًا.

(٢) ورد بلفظ: «**دعوا لي أصحابي**»، أخرجه أحمد (٣/ ٢٦٦)، رقم (١٣٨١٢)، ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (٦/ ٦٦)، رقم (٢٠٤٦)، من حديث أنس بن مالك ﷺ؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤).

وطعن في فتاوى علي بن أبي طالب، وثلب عثمان بن عفان، وطعن في كل من أفتى من الصحابة بالاجتهاد، وقال: إن ذلك منهم إنما كان لأجل أمرين:

الأمر الأول: إما لجهلهم بأن ذلك لا يحل لهم.

الأمر الثاني: وإما لأنهم أرادوا أن يكونوا زعماء وأرباب مذاهب تنسب إليهم.

فنسب خيار الصحابة إلى الجهل أو النفاق، ثم إنه أبطل إجماع الصحابة ولم يره حجة، وأجاز أن تجتمع الأمة على الضلالة[(١)].

وأيضًا، كان زعيمهم واصل بن عطاء الغزال يشكك في عدالة علي وابنيه، وابن عباس، وطلحة، والزبير، وعائشة، وكل من شهد حرب الجمل من الفريقين، فقال مقالته المشهورة: لو شهد عندي علي وطلحة على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق ولا أعرفه بعينه.

ووافقه على ذلك صاحبه عمرو بن عبيد وزاد عليه بأن قطع بفسق كل من الفريقين، وأطلق عمرو بن عبيد على ابنِ عمر أنه من الحشوية[(٢)(٣)].

ومن بعض فرق المتكلمين من حمل هذا النفس ممن يدعي في طريقة الخلف

---

(١) فضل الإجماع (ص١٤٠).

(٢) قال ابن تيمية: «وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: «حَشْوِيَّةٌ»، فَهَذَا اللَّفْظُ لَيْسَ لَهُ مُسَمًّى مَعْرُوفٌ لَا فِي الشَّرْعِ وَلَا فِي اللُّغَةِ وَلَا فِي الْعُرْفِ الْعَامِّ؛ وَلَكِنْ يُذْكَرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا اللَّفْظِ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ. وَقَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ حَشْوِيًّا. وَأَصْلُ ذَلِكَ: أَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ قَالَتْ قَوْلًا تُخَالِفُ بِهِ الْجُمْهُورَ وَالْعَامَّةَ يُنْسَبُ إلَى أَنَّهُ قَوْلُ الْحَشْوِيَّةِ؛ أَيْ: الَّذِينَ هُمْ حَشْوٌ فِي النَّاسِ لَيْسُوا مِنْ الْمُتَأَهِّلِينَ عِنْدَهُمْ؛ فَالْمُعْتَزِلَةُ تُسَمِّي مَنْ أَثْبَتَ الْقَدَرَ حَشْوِيًّا وَالْجَهْمِيَّة يُسَمُّونَ مُثْبِتَةَ الصِّفَاتِ حَشْوِيَّةً، وَالْقَرَامِطَةُ ـ كَأَتْبَاعِ الْحَاكِمِ ـ يُسَمُّونَ مَنْ أَوْجَبَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ حَشْوِيًّا. وَهَذَا كَمَا أَنَّ الرَّافِضَةَ يُسَمُّونَ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ قَوْلَ الْجُمْهُورِ، وَكَذَلِكَ الْفَلَاسِفَةُ تُسَمِّي ذَلِكَ قَوْلَ الْجُمْهُورِ. فَقَوْلُ الْجُمْهُورِ وَقَوْلُ الْعَامَّةِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ. فَإِنْ كَانَ قَائِلُ ذَلِكَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْخَاصَّةَ لَا تَقُولُهُ؛ وَإِنَّمَا تَقُولُهُ الْعَامَّةُ وَالْجُمْهُورُ فَأَضَافَهُ إلَيْهِمْ وَسَمَّاهُمْ حَشْوِيَّةً. وَالطَّائِفَةُ تُضَافُ تَارَةً إلَى الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ رَأْسُ مَقَالَتِهَا كَمَا يُقَالُ: الْجَهْمِيَّة والإباضية والأزارقة والْكُلَّابِيَة وَالْأَشْعَرِيَّةُ والكَرَّامِيَة وَيُقَالُ فِي أَئِمَّةِ الْمَذَاهِبِ: مَالِكِيَّةٌ وَحَنَفِيَّةٌ وَشَافِعِيَّةٌ وَحَنْبَلِيَّةٌ. وَتَارَةً تُضَافُ إلَى قَوْلِهَا وَعَمَلِهَا كَمَا يُقَالُ: الرَّوَافِضُ وَالْخَوَارِجُ وَالْقَدَرِيَّةُ وَالْمُعْتَزِلَةُ وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَلَفْظَةُ الْحَشْوِيَّةِ لَا يَنْبَغِي لَا عَنْ هَذَا وَلَا عَنْ هَذَا». مجموع الفتاوى (١٢/ ١٧٦).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (ص١٢١)، التبصير في الدين (ص٦٩)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٤٩)، ميزان الاعتدال (٣/ ٢٧٥)، عقيدة أهل السنة في الصحابة الجزء: (٢/ ٨٢٠).

العلم والإحكام، وفي طريقة السلف السلامة دون العلم والإحكام، يلزمهم تجهيل السلف من الصحابة والتابعين، وهو طعن فيهم من هذا الوجه. ولهذا، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ـ بعد أن حكى عنهم هذا الكلام ـ: «ولا ريب أن هذا شعبة من الرفض»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٧).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢٥﴾ «وإذا سمعتَ الرجلَ يطعنُ على الآثارِ أو يردُّ الآثار أو يريدُ غير الآثار فاتهمه على الإسلام ولا تشكَّ أنه صاحبُ هوى مبتدِع».

الشرح

تقدم الحديث عن هذه المسألة في أكثر من موطن في الفقرات (٦٦)، (٨٠)، (٩٥)، فليرجع إليها.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢٦﴾ «واعلم أن جورَ السلطان لا يُنقصُ فريضة من فرائض الله ﷻ التي افترضها على لسانِ نبيه ، جوره على نفسه، وتطوُّعك وبرُّك معه تامٌّ لك إن شاء تعالى؛ يعني: الجماعة والجمعةُ معهم، والجهادُ معهم، وكل شيءٍ من الطاعاتِ فشاركه فيه، فلك نيته».

الشرح

تقدم الحديث عن مسألة صلاة الجمعة والجماعة خلف السلطان الجائر، وكذلك الجهاد معه في الفقرة (٢٧)، فعلماء السنة يرون أنه إذا رأى الإنسان من السلطانِ جورًا، هذا لا يبرر أنه لا يقوم مع السلطان بما فرضَ الله عليه من الجمعة والجماعة والجهاد وأداء الزكاة ونحو ذلك، فكل هذه الأعمال عليه أن يعملها وأن على السلطان إثم جوره، ولك برُّك الذي أنت قمت به، كما قالَ النبي: «**أدُّوا الذي عليكم واسألوا الله الذي لكم**»[1].

(١) صحيح البخاري، برقم (٣٦٠٣)، ومسلم، رقم (١٨٤٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١٢٧ «وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحبُ هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطانِ بالصلاح فاعلم أنه صاحبُ سنَّةٍ إن شاء الله؛ لقولِ فضيْلِ بن عِياض: «لو كانت لي دعوةٌ ما جعلتها إلا في السلطان».

أنبأنا أحمدُ بن كامل، قال: حدَّثنا الحسين بن الطبري، حدَّثنا مَردويه والصائغ، قال: سمعت فضيلًا يقول: «لو أنَّ لي دعوةً مستجابةً ما جعلتها إلا في السلطان»، قيل له: يا أبا عليّ، فسِّر لنا هذا، قال: «إذا جعلتها في نفسي لم تعدُني، وإذا جعلتها في السلطانِ صَلُح فصَلُح بصلاحه العبادُ والبلاد»[1]. فأُمرنا أن ندعوَ لهم بالصلاح ولم نُؤمَر أن ندعو عليهم وإن ظلموا وإن جاروا؛ لأن ظلمهم وجورهم على أنفسهم وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين».

---

(١) قال الباحث عبد الله زقيل: «روى أبو نعيم في الحلية (٨/ ٩١)، قال: حدثنا محمد بن ابراهيم، ثنا أبو يعلى، ثنا عبد الصمد بن يزيد البغدادي ـ ولقبه من دونه، قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: لو أن لي دعوة مستجابة ما صيرتها إلا في الإمام. قيل له: وكيف ذلك يا أبا علي؟ قال: متى ما صيرتها في نفسي لم تجزني، ومتى صيرتها في الإمام فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد.

قيل: وكيف ذلك يا أبا علي؟ فسِّر لنا هذا.

قال: أما صلاح البلاد فإذا أمن الناس ظلم الإمام عمروا الخرابات ونزلوا الأرض، وأما العباد فينظر إلى قوم من أهل الجهل فيقول: قد شغلهم طلب المعيشة عن طلب ما ينفعهم من تعلم القرآن وغيره، فيجمعهم في دار خمسين خمسين أقل أو أكثر، يقول للرجل: لك ما يصلحك، وعلِّم هؤلاء أمر دينهم، وانظر ما أخرج الله ﷻ من فيهم مما يزكى الأرض فرده عليهم. قال: فكان صلاح العباد والبلاد، فقبل ابن المبارك جبهته، وقال: يا معلم الخير من يحسن هذا غيرك؟

وقد أوردها ابن عبد البر في جامع العلم وفضله (١/ ٦٤١) بغير إسناد، وقال سمير الزهيري في تخريجه في الحاشية: صحيح... وعبد الصمد بن يزيد هو المعروف بمردويه، أبو عبد الله الصائغ، خادم الفضيل بن عياض، كان ثقة من أهل السنة والورع. اهـ.

ورواها أبو يعلى (٢/ ٣٦) في طبقات الحنابلة أيضًا بدون إسناد.

وقد رد الشيخ بكر أبو زيد نسبة هذه المقولة إلى الإمام أحمد في التأصيل (ص٧٦)، فقال: =

الشرح

من سمات أهل السنة أنهم يدعون للسلطان بالصلاح:

قال الإمام عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن قال: الصلاة خلفَ كُلِّ برٍّ وفاجرٍ، والجهاد مَعَ كُلِّ خليفةٍ، ولم يرَ الخروجَ على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خَرَجَ من قول الخوارج أوله وآخره»(١).

وقال الإمام إسماعيل الصابوني رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويرى أصحاب الحديث: الجمعة، والعيدين، وغيرهما من الصلوات، خلف كلِّ إمام مسلم، برًّا كان أو فاجرًا، ويرون جهاد الكفرة معهم وإن كانوا جورة فجرة، ويرون الدُّعاء لهم بالإصلاح والتوفيق والصلاح.

ولا يرون الخروج عليهم بالسيف، وإن رأوا منهم العُدول عن العدل إلى الجور والحيف»(٢).

وقال أبو جعفر الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا نرى الخروجَ على أئمتنا وولاةِ أُمورنا وإن جارُوا، ولا ندعُو عليهم، ولا ننزعُ يدًا من طاعتهم، ونرى طاعَتهم من طاعة الله عَزَّ وَجَلَّ فريضةً ما لم يأمروا بمعصيةٍ، وندعُو لهم بالصلاح والمعافاة»(٣).

وقال الخلال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أخبرنا أبو بكر المروذي قال: سمعتُ أبا عبد الله، وذكَرَ الخليفة المتوكل رَحِمَهُ اللَّهُ، فقال: إني لأدعو له بالصلاح والعافية، وقال: لئن حَدَثَ به

= ومنها: القولة المشهورة:
«لو كان لي دعوة صالحة لصرفتها إلى الإمام». ونسبتها إلى الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ، وقد بحثت طويلًا فلم أرها منسوبة إليه مسندة، وإنما رأيتها مسندة للفضيل بن عياض ـ رحمه الله تعالى ـ بلفظ: «لو أن لنا دعوة مستجابة ما صيرناها إلا للإمام».
أخرج هذا الأثر: أبو نعيم في العادلين، وحلية الأولياء، وابن عبد البر في جامع بيان العلم، والبربهاري في شرح السنة، وبيَّن وجهها بقوله: «وإذا جعلتها في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السلطان صلحَ، فصلح بصلاحه العباد والبلاد». انتهى.
لكن في كتاب السنة للخلال بسنده عن الإمام أحمد ما نصه: وإني لأدعو له ـ الإمام ـ بالتسديد والتوفيق في الليل والنهار، والتأييد، وأرى ذلك واجبًا عليَّ» انتهى.
ثم رأيتها منسوبة ـ غير مسندة ـ إلى الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في فتاوى ابن تيمية (٢٨/ ٣٩١)، وكشاف القناع (٢/ ٣٢). اهـ.

(١) شرح السنة للبربهاري (ص١٣٢) رقم (١٥٩).
(٢) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص٢٩٤).
(٣) شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٤٠).

حَدَثٌ لتنظرنَّ ما يحلُّ بالإسلام»[١].

وقال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإني لأرى طاعةَ أميرِ المؤمنين في السرِّ والعلانيةِ، وفي عُسري ويُسري، ومَنشطي ومكرهي، وأثرةٍ عليَّ، وإني لأدعو اللهَ له بالتسديدِ والتوفيقِ في الليلِ والنهارِ»[٢].

وقال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال أبو عثمان رَحِمَهُ اللَّهُ: فانصح للسلطان، وأكثر له من الدُّعاء بالصلاح والرَّشاد، بالقول والعمل والحكم، فإنهم إذا صلحوا صلح العباد بصلاحهم، وإياك أن تدعو عليهم باللعنة، فيزدادوا شرًّا، ويزداد البلاء على المسلمين، ولكن ادع لهم بالتوبة، فيتركوا الشرّ، فيرتفع البلاء عن المؤمنين»[٣].

وقال أبو عمرو بن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: «والنصيحة لأئمة المسلمين؛ أي: لخلفائهم وقادتهم: معاونتهم على الحقِّ وطاعتهم فيه، وتنبيههم وتذكيرهم في رفقٍ ولُطفٍ، ومجانبة الخروج عليهم، والدُّعاء لهم بالتوفيق، وحث الأغيار على ذلك»[٤].

وقال النووي عن حكم الدُّعاء لولاة أمور المسلمين في خطبة الجمعة: «الدُّعاءُ لأئمة المسلمين وولاة أُمورهم بالصلاح والإعانة على الحقِّ والقيام بالعدل ونحو ذلك، ولجيوش الإسلام، فمستحبٌّ بالاتفاق»[٥].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا، كان السلف كالفضيل بن عياض، وأحمد بن حنبل، وسهل بن عبد الله التستري، وغيرهم، يُعظِّمون قدرَ نعمة الله به ـ أي: بالسلطان ـ ويرون الدُّعاءَ له ومناصحته من أعظم ما يتقرَّبون به إلى الله تعالى، مع عدم الطمَع في ماله ورئاسته، ولا لخشية منه، ولا لمعاونته على الإثم والعدوان»[٦].

فإذا كنت صاحبَ سنَّة فاحفظ لسانك عن مثلِ هذا الحال، وإذا كان هناك أمر فادع الله عَزَّوَجَلَّ أن يصلحَ من شأنه وأن يصلحَ من حاله، فنعمةُ السلطان استتبابٌ للأمن الذي هو من أعظم النعم التي يمنُّ الله عَزَّوَجَلَّ بها عليك، ومن أعظمها

---

(١) السنة (١/ ٨٤) ح١٦ (أول كتاب المسند: ما يُبتدأ به من طاعة الإمام، وترك الخروج عليه، وغير ذلك). وقال المحقق الزهراني: (إسناد هذا الأثر صحيح).
(٢) البداية والنهاية (١٤/ ٤١٣).
(٣) شعب الإيمان للبيهقي (٦/ ٢٦) رقم (٧٤٠١): (فصل في نصيحة الولاة ووعظهم).
(٤) صيانة صحيح مسلم (ص٢٢٤).
(٥) المجموع شرح المهذب (٤/ ٣٩١).
(٦) السياسة الشرعية (ص٢٣٣ ـ ٢٣٤).

أن الله ﷻ منَّ عليك أن تأتي وتصلي مع الجماعة، فبالتالي، حفظُ جانبِ السلطان ليس نفاقًا، وليس كما يدعي أهل الأهواء في كلامهم، وإنما هو أمرٌ واجبٌ دينًا؛ أنت تدينُ الله به.

واعلم أن من سمات أهل البدع أنهم يدعون على السلطان، فإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان أو يتتبع السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وهذا الوصف ليسَ من حالِ أهلِ السنَّة ولو انتسبَ هذا الشخص لأهلِ السنَّة، فحاله هذه خلافُ السنَّة، وهذا حالُ الخوارج والمعتزلة الذين من سماتهم التتبعُ والدعاءُ على السلاطين ونحو ذلك.

وقال الإمام الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ: «قد ذكرت من التحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالى عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر على جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله تعالى كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحج معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين وصلى معهم الجمعة والعيدين، فإن أمروه بطاعة فأمكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمروه بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته وكف لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يعن على فتنة، فمن كان هذا وصفه كان على الصراط المستقيم إن شاء الله»[1].

فالواجبُ عليك إذا رأيت من سلطانك ما يخالف الشرع أن تناصحه نصيحةَ سر، لا تبدأ في تقليب الناس عليه، ولا تذكر في ذلك مساوئه، وإنما يجب ويتعيَّن عليك الدعاء له بالصلاح.

قال الشيخ صالح الفوزان: «**لا يجوز الدُّعاء عليهم**؛ لأن هذا خروجٌ معنوي، مثل الخروج عليهم بالسلاح، وكونه دعا عليهم؛ لأنه لا يرى ولايتهم، فالواجب الدعاء لهم بالهدى والصلاح، لا الدعاء عليهم، فهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة، فإذا رأيتَ أحدًا يدعو على ولاة الأمور فاعلم أنه ضالٌّ في عقيدته، وليس على منهج السلف، وبعض الناس قد يتخذ هذا من باب الغيرة والغضب لله ﷻ، لكنها غيرة وغضب في غير محلهما؛ لأنهم إذا زالوا حصلت المفاسد. والإمام أحمد صَبَرَ في المحنة، ولم يثبت عنه أنه دعا عليهم أو تكلَّم فيهم؛ بل صبر، وكانت العاقبة له، هذا مذهب أهل السنة والجماعة، فالذين يدعون على ولاة أمور المسلمين ليسوا على مذهب أهل السنة والجماعة، وكذلك الذين

(١) «الشريعة» (ص٣٥).

لا يدعون لهم، وهذا علامة أن عندهم انحرافًا عن عقيدة أهل السنة والجماعة، وبعضهم يُنكر على الذين يدعون في خطبة الجمعة لولاة الأمور، ويقولون: هذه مداهنة، هذا نفاق، هذا تزلف، سبحان الله! هذا مذهب أهل السنة والجماعة؛ بل من السنة الدعاء لولاة الأمور؛ لأنهم إذا صلحوا صلح الناس، فأنت تدعو لهم بالصلاح والهداية والخير، وإن كان عندهم شرّ، فهم ما داموا على الإسلام فعندهم خير، فما داموا يُحكِّمون الشرع، ويُقيمون الحدود، ويصونون الأمن، ويمنعون العدوان عن المسلمين، ويكفون الكفار عنهم، فهذا خير عظيم، فيُدعا لهم من أجل ذلك، وما عندهم من المعاصي والفسق، فهذا إثمه عليهم، ولكن عندهم خير أعظم، ويُدعا لهم بالاستقامة والصلاح، فهذا مذهب أهل السنة والجماعة، أما مذهب أهل الضلال وأهل الجهل، فيرون هذا من المداهنة والتزلُّف، ولا يدعون لهم؛ بل يدعون عليهم. **والغيرة ليست في الدعاء عليهم**، فإن كنت تريد الخير فادعُ لهم بالصلاح والخير، فالله قادرٌ على هدايتهم وردهم إلى الحق، فأنت هل يئست من هدايتهم؟ هذا قنوط من رحمة الله، وأيضًا الدعاء لهم من النصيحة. فهذا أصل عظيم يجب التنبه له، وبخاصة في هذه الأزمنة»[1].

(١) التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية (ص١٧١ ـ ١٧٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٢٨﴾ «ولا تذكر أحدًا من أمهات المؤمنين إلا بخير».

الشرح

من أصول أهل السنة أنهم يتولون أزواج رسول الله ﷺ، ويحفظون لهن فضلهن، وحقوقهن. فقد أبانهن الله من نساء العالمين في الفضيلة، فقال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢]. وجعلهن أمهات المؤمنين، فقال تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦][(١)].

وجعل حرمة الزوجية بعد وفاة النبي ﷺ باقية ما بقين، فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا﴾ [الأحزاب: ٣]، فعلينا من حفظ حقوقهن بعد ذهابهن بالصلاة عليهن مع الصلاة على النبي ﷺ.

فعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: «**قولوا: اللّهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**»[(٢)].

فالصلاة على أزواجه تابعة لاحترامهن[(٣)]. وكذلك الاستغفار لهن، وذكر مدائحهن، وفضائلهن وحسن الثناء عليهن، وما على الأولاد في أمهاتهم اللاتي ولدنهم وأكثر، وذلك لمكانتهن من رسول الله ﷺ، وزيادة فضلهن على غيرهن من نساء هذه الأمة[(٤)].

وأزواج النبي ﷺ هن من دخل بهن من النساء وهن إحدى عشرة:

١ ـ خديجة بنت خويلد رضي الله عنها[(٥)].

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ١٥٤) وتفسير القرطبي (١/ ١٢٣، ١٧٧).

(٢) أخرجه البخاري، رقم (٦٣٦٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٢/ ١٧).

(٣) جلاء الأفهام (ص٢٠٠).

(٤) شعب الإيمان للبيهقي (١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٤).

(٥) وهي أولهن، وقد تزوجها ﷺ بمكة، وهو ابن خمس وعشرين سنة، وبقيت معه إلى أن =

٢ ـ عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها وعن أبيها[١].

٣ ـ سودة بنت زمعة رضي الله عنها[٢].

٤ ـ حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها وعن أبيها[٣].

٥ ـ أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها[٤].

٦ ـ أم سلمة رضي الله عنها[٥].

٧ ـ زينب بنت جحش رضي الله عنها[٦].

= أكرمه الله برسالته فآمنت به ونصرته فكانت له وزير صدق وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصح، ومن خصائصها رضي الله عنها:
١ ـ أنه لم يتزوج عليها غيرها.
٢ ـ أن أولاده كلهم منها إلا إبراهيم فإنه من سُرِّيته مارية.
٣ ـ أنها خير نساء الأمة. جلاء الأفهام (ص١٨٠).

(١) تزوجها وهي بنت ست سنين قبل الهجرة بسنتين، وقيل: لثلاث، وبنى بها بالمدينة أول مقدمه في السنة الأولى، وهي بنت تسع سنين، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة.
ومن خصائصها رضي الله عنها:
١ ـ أنها كانت أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه، فقد سئل النبي ﷺ: أي الناس أحب إليك؟ قال: «**عائشة**»، قيل: ومن الرجال؟ قال: «**أبوها**»، متفق عليه (خ/٤٣٥٨) (م/٢٣٨٤).
٢ ـ أنه لم يتزوج بكرًا غيرها. جلاء الأفهام (ص١٨٢ ـ ١٨٥).

(٢) سودة بنت زمعة بن قيس. تزوجها بعد خديجة، وكبرت عنده وأراد أن يطلقها، فوهبت يومها لعائشة رضي الله عنها، فأمسكها، وهذا من خواصها: أنها آثرت حرمها لعائشة تقربًا إلى النبي ﷺ وحبًّا له. جلاء الأفهام (ص١٨٢).

(٣) حفصة بنت عمر بن الخطاب. تزوجها النبي ﷺ بعد عائشة، وقيل: إنها ولدت قبل المبعث بخمسة سنين، وكانت قبل أن يتزوجها النبي ﷺ عند حصن بن حذافة، وكان ممن شهد بدرًا ومات بالمدينة. وكانت رضي الله عنها صوامة قوامة.
الإصابة (٤/٣٦٢، ٣٦٠) وجلاء الأفهام (ص١٨٥).

(٤) واسمها رملة بنت صخر بن حرب، هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى أرض الحبشة، فتنصر بالحبشة، وأتم الله لها الإسلام، وتزوجها رسول الله ﷺ وهي بأرض الحبشة، وأصدقها عنه النجاشي. وهي التي أكرمت فراش رسول الله ﷺ أن يجلس عليه أبوها لما قدم المدينة، وقالت: إنك مشرك، ومنعته من الجلوس عليه. الإصابة (٤/٢٩٨ ـ ٣٠٠).

(٥) واسمها هند بنت أبي أمية، وكانت قبله عند أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد، وتوفيت سنة اثنتين وستين ودفنت بالبقيع، وهي آخر أزواج النبي ﷺ موتًا، وقيل: بل ميمونة.
الإصابة (٤/٤٠٧ ـ ٤٠٨)، وجلاء الأفهام (ص١٩٥ ـ ١٩٧).

(٦) زينب بنت جحش: وهي بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب، وكانت قبل عند مولاه زيد بن حارثة، فطلقها فزوجها الله إياه من فوق سبع سموات، وكانت تفخر بذلك على سائر أزواج =

٨ ـ زينب بنت خزيمة الهلالية رضي الله عنها[(١)].

٩ ـ جويرية بنت الحارث رضي الله عنها[(٢)].

١٠ ـ صفية بنت حيي رضي الله عنها[(٣)].

١١ ـ ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها[(٤)].

فهؤلاء جملة من دخل لهن من النساء وهن إحدى عشرة.

أمهاتُ المؤمنين يكفيهنَّ هذا الفخر أنهنَّ أمهاتٌ لنا، ويا عجبًا كيف يطعن الإنسان في أمه! فهؤلاء أمهات المؤمنين، فالله عز وجل قال: ﴿وَأَزْوَاجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، فأعطاهنَّ هذا الشرف وهو أعلمُ سبحانه أنهم يستحقون هذا الشرف.

فكيفَ يأتي مَن يطعن في شرفِ أمهات المؤمنين؟! فالطعنُ في شرفهنَّ طعنٌ في شرفِ النبي ﷺ لأنهن أزواج النبي ﷺ، بل طعن في الأمةِ كلها، فيجب أن نحفظَ حق النبي ﷺ في أمهاتِ المؤمنين.

= رسول الله ﷺ. وتقول: «زوَّجكن أهاليكن، وزوَّجني الله من فوق سبع سماواته»، توفيت بالمدينة ودفنت بالبقيع. الإصابة (٤/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨).

(١) زينب بنت خزيمة الهلالية، تزوجها سنة ثلاث من الهجرة، وكانت قبله عند عبد الله بن جحش، فاستشهد بأحد، وكانت تسمى أم المساكين، لكثرة إطعامها المساكين، ولم تلبث عند رسول الله ﷺ إلا يسيرًا شهرين أو ثلاثة ثم توفيت رضي الله عنها. الإصابة (٤/ ٣٠٩ ـ ٣١٠)، وجلاء الأفهام (ص١٩٨).

(٢) جويرية بنت الحارث المصطلقية، وكانت سُبيت في غزوة بني المصطلق، فوقعت في سهم ثابت بن قيس، فكاتبها، فقضى رسول الله ﷺ كتابتها وتزوجها سنة ست من الهجرة، وتوفيت سنة ست وخمسين، وهي التي أعتق المسلمون بسببها مائة أهل بيت من الرقيق، وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ، وكان ذلك من بركتها على قومها. الإصابة (٤/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨)، وجلاء الأفهام (ص١٩٨).

(٣) صفية بنت حيي من ذرية هارون بن عمران، أخي موسى، تزوجها النبي ﷺ سنة سبع، فإنها سبيت من خيبر، وكانت قبله تحت كنانة بن أبي الحُقيق، فقتله رسول الله ﷺ، توفيت سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة خمسين.

من خصائصها أن الرسول ﷺ أعتقها وجعل عتقها صداقها، وقال لها النبي ﷺ: «**إنك لابنة نبي، وإن عمك لنبي وإنك تحت نبي**». الإصابة (٤/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨)، وجلاء الأفهام (ص١٩٨ ـ ١٩٩).

(٤) ميمونة بنت الحارث الهلالية، تزوجها بسرف، وبنى بها بسرف، وماتت بسرف، وهي على سبعة أميال من مكة، وهي آخر من تزوج من أمهات المؤمنين، وتوفيت سنة ثلاث وستين، وهي خالة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وهي خالة خالد بن الوليد أيضًا. الإصابة (٤/ ٣٩٧ ـ ٣٩٩)، وجلاء الأفهام (ص١٩٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١٢٩ - «وإذا رأيت الرجلَ يتعاهدُ الفرائض مع السلطانِ وغيره، فاعلم أنه صاحبُ سنَّةٍ إن شاء الله تعالى.

وإذا رأيت الرجلَ يتهاونُ في الفرائض في جماعةٍ، وإن كان مع السلطان، فاعلم أنه صاحبُ هوى».

الشرح

قول المصنف: «وإذا رأيت الرجلَ يتعاهدُ الفرائض مع السلطانِ وغيره، فاعلم أنه صاحبَ سنَّةٍ إن شاء الله تعالى».

تقدم الكلام عن حكم صلاة الجماعة في الفقرة (١١٨) فليرجع إليها هناك، ومن علامات صاحب السنة المحافظة على صلاة الجماعة مع السلطان أو مع غيره ممن ينيبه السلطان، حتى وإن كان السلطان بَرًّا أو فاجرًا، وهم بهذا يطبقون ما جاءت به السنة عن النبي ﷺ أنه قال: «**يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وأن أخطؤوا فلكم وعليهم**»[(١)].

وهذا كان هدي الصحابة، فقد روى ابن أبي شيبة في «المصنف» عن عُمَيْرِ بن هَانِئٍ، قال: شَهدت ابن عمر والحجاج مُحَاصِرٌ ابن الزبير، فكان منزل ابن عمر بينهما، فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء، وربما حضر الصلاة مع هؤلاء»[(٢)].

وقد تقدم الحديث في هذه المسألة بتفصيل أكثر في الفقرة (٢٧) فليرجع إليها.

وقول المصنف: «وإذا رأيت الرجلَ يتهاونُ في الفرائض في جماعةٍ، وإن كان مع السلطان، فاعلم أنه صاحبُ هوى».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالواجب على المسلم إذا صار في مدينة من مدائن المسلمين أن يصلي معهم الجمعة والجماعة ويوالي المؤمنين، ولا يعاديهم، وإن

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري (٢/ ٣٢٩).

(٢) «المصنف» (٢/ ١٥٢)، قال ابن حجر: «إسناده صحيح». المطالب العالية (٣/ ٧٠٢).

رأى بعضهم ضالًّا أو غاويًا وأمكن أن يهديه ويرشده فعل ذلك، وإلا، فلا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، وإذا كان قادرًا على أن يولي في إمامة المسلمين الأفضل ولاه، وإن قدر أن يمنع من أظهر البدع والفجور منعه.

وإن لم يقدر على ذلك، فالصلاة خلف الأعلم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ والأسبق إلى طاعة الله ورسوله أفضل، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنًّا**»[1].

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٧٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٠﴾ «والحلال ما شهدت عليه وحلفت عليه أنه حلال، وكذلك الحرام، وما حاك في صدرك فهو شبهة».

الشرح

وذلك لما جاء في الحديث من قول النبي ﷺ: «**إن الحلال بيِّن، وإن الحرام بيِّن، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حِمى، ألا وإن حِمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب**»[(١)].

قال النووي رحمه الله: «الأشياء ثلاثة أقسام:

حلال بيِّن واضح لا يخفى حِله؛ كالخبز والفواكه والزيت والعسل.

وحرام بيِّن؛ كالخمر والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح.

والمشتبهات غير الواضحة الحل والحرمة؛ فلهذا، قال: «**لا يعلمهن**»؛ أي: لا يعلم حكمها، «**كثيرٌ من الناس**»، وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك»[(٢)].

فما نص الله على تحليله فهو الحلال كقوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٥]. وقوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. ونحو ذلك. وما نص الله على تحريمه فهو الحرام البيّن، مثل قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦]. وكتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وكل ما جعل الله فيه حدًّا أو عقوبة أو وعيدًا فهو حرام.

---

(١) صحيح البخاري (٥٢، ٢٠٥١)، وصحيح مسلم (١٥٩٩).

(٢) شرح مسلم للنووي (١١/ ٢٣ ح١٥٩٩).

وأما الشبهات فهي كل ما تتنازعه الأدلة من الكتاب والسنة وتتجاذبه المعاني فالإمساك عنه ورع.

وقد اختلف العلماء في المشتبهات التي أشار إليها النبي ﷺ في هذا الحديث:

فقالت طائفة: هي حرام لقوله: «**استبرأ لدينه وعرضه**» قالوا: ومن لم يستبرئ لدينه وعرضه فقد وقع في الحرام.

وقال الآخرون: هي حلال، بدليل قوله ﷺ في الحديث: «**كالراعي يرعى حول الحمى**»، فيدل على أن ذلك حلال وأن تركه ورع.

وقالت طائفة أخرى: المشتبهات المذكور في هذا الحديث لا نقول إنها حلال ولا إنها حرام، فإنه ﷺ جعلها بين الحلال البيِّن والحرام البيِّن، فينبغي أن نتوقف عنها، وهذا من باب الورع أيضًا.

وقال بعض العلماء: المشتبهات ثلاثة أقسام:

القسم الأول: منها ما يعلم الإنسان أنه حرام ثم يشك فيه: هل زال تحريمه أم لا؟ كالذي يحرم على المرء أكله قبل الذكاة إذا شك في ذكاته لم يزل التحريم إلا بيقين الذكاة، والأصل في ذلك حديث عدي بن حاتم أنه قال: يا رسول الله إني أرسل كلبي وأسمِّي عليه فأجد معه على الصيد كلبًا آخر، قال: «**لا تأكل إنما سمَّيت على كلبك ولم تسم على غيره**»[1]، فأفتاه رسول الله ﷺ بالشبهة أيضًا خوفًا من أن يكون الكلب الذي قتله غير مسمًّى عليه فكأنه أُهِلَّ لغير الله به.

القسم الثاني: وعكس ذلك أن يكون الشيء حلالًا فيشك في تحريمه كرجل له زوجة فشك في طلاقها أو أمة فيشك في عتقها. فما كان من هذا القسم فهو على الإباحة حتى يعلم تحريمه، والأصل في هذا حديث عبد الله بن زيد فيمن شك في الحدث بعد أن تيقن الطهارة.

القسم الثالث: أن يشك في شيء فلا يدري: أحلال أم حرام؟ ويحتمل الأمرين جميعًا ولا دلالة على أحدهما فالأحسن التنزه كما فعل النبي ﷺ في التمرة الساقطة حين وجدها في بيته فقال: «**واللهِ إنِّي لأَنْقَلِبُ إلى أَهْلِي فأجِدُ التَّمْرَةَ ساقِطَةً علَى فِراشِي، أوْ في بَيْتِي، فأرْفَعُها لِآكُلَها، ثُمَّ أخْشَى أنْ تَكُونَ صَدَقَةً، أوْ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَأُلْقِيها**»[2].

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٥٤).
(٢) صحيح مسلم (١٠٧٠).

وأما إن جوز نقيض ما ترجح عنده بأمر موهوم لا أصل له كترك استعمال ماء باق على أوصافه مخافة تقدير نجاسة وقعت فيه، أو كترك الصلاة في موضع لا أثر فيه مخافة أن يكون فيه بول قد جف، أو كغسل ثوب مخافة إصابة نجاسة لم يشاهدها، ونحو ذلك فهذا يجب أن لا يلتفت إليه، فإن التوقف لأجل التجويز هوس والورع منه وسوسة شيطان إذ ليس فيه من معنى الشبهة شيء، والله أعلم.

وقوله ﷺ: «**لا يعلمهن كثير من الناس**»؛ أي: لا يعلم حكمهن من التحليل والتحريم، وإلا فالذي يعلم الشبهة يعلمها من حيث إنها مشكلة لترددها بين أمور محتملة، فإذا علم بأي أصل يلتحق زال كونها شبهة، وكانت إما من الحلال أو من الحرام، وفيه دليل على أن الشبهة لها حكم خاص بها يدل عليه دليل شرعي يمكن أن يصل إليه بعض الناس[1].

ومسألة الحلال والحرام تتبين بأمور:

أولها: النصوص، فالحلال ما أحلّه الله والحرام ما حرّمه الله، وقد جاءت النصوص في بيان أن الأصل في الأمور الحِل، وأن الحرام ما نُص عليه أو دخل في قاعدة من القواعد التي يتبين بها الحرام من خلال النصوص الشرعية أو الإجماع، هذا أمر.

الأمر الآخر: أن هناك درجة أخرى للتمييز بين الحلال والحرام بعد النصوص الشرعية، وهو الفطرة والعقل السليم، فإن الفطرة والعقل السليم رُكّبت على أنها توافق الشرع في الإقرار بما أحله الله ﷻ والنفور مما حرمه الله.

وقول المصنف: «وما حاك في صدرك فهو شبهة».

جاء في الحديث: «**البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ ما حَاكَ في صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عليه النَّاسُ**»[2].

فقوله: «**والإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ**»؛ يعني: ما تردد في صدرك، كما جاء: «**وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**» فكل شيء لا تحب أن يراه منك الناس، فاعلم أنه من الإثم، إذا تردد الإنسان في فعل شيء أو عدمه، يستحي منه أمام الناس، أو يخاف، فليعلم أنه هو الإثم.

وهذا فيه دلالة على أن الفطر السوية ملهمة بتوفيق الله تبارك وتعالى لإدراك الخير

---

(١) انظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد، الحلال بين والحرام بين.

(٢) صحيح مسلم (٢٥٥٣).

والشر، الفطر السوية تعرف الحق من الباطل، وتعرف الخير من الشر، وتعرف الطاعة والبر من الإثم والحرام، فالفطر إذا حرفت انحرفت، أما إذا تركت فالأصل فيها: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]، ففيه إثبات أن الفطر السوية تهتدي بفضل الله تبارك وتعالى بسبب استقامتها، وعدم انحرافها إلى معرفة الإثم من ضده فقط، إنما إذا لم يتعرض لها فتحرف عن هذه الاستقامة، «**إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ**»، يقول النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه.

فالمصنف هنا يشير إلى المعنى الفطري في المسلمين الذين هم على الاستقامة، وهم عامة المسلمين الذين لم تدخلهم الشبهات ولا الشهوات، أما إذا دخلت على الإنسان الشبهات والشهوات، فإنه قد يحلف على الحلال بأنه حرام والعكس كذلك، لأنه مسخت فطرته، وفسد عقله، وتبع هواه.

إذًا، فكلام الشيخ هنا ينطبق على المسلم الذي هو على الفطرة في الأصل ولم ينجرف بالشهوات ولم ينحرف بالشبهات، فهذا يجد أن الحلال بيّن ويحلف عليه أنه حلال بمقتضى أنه يفقه دين الله ﷻ، وكذلك الحرام.

أما الشيء الذي لا تدري أهو حلال أم حرام؟ وعندك فيه إشكال، فاتركه فهذا شبهة، ومن فعل المشتبه أوصله إلى الحرام، ومن ترك المشتبه صار حاجزًا بينه وبين الحرام.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣١﴾ «والمستور من بان ستره، والمهتوك من بان هتكه».

الشرح

تقدم الحديث عن الستر في الفقرة (١٢١) عند **قول المصنف**: «**والمستورُ من المسلمين مَن لم تظهر له ريبة**».

فقول المصنف: «**والمستور من بان ستره**»، المراد به: هو الذي لم يظهر منه بدعة ولا فجور ولا فسق، فيقال له: مستور.

وقول المصنف: «**والمهتوك من بان هتكه**»؛ أي: المفضوح الذي فضح نفسه.

وجاء في الحديث: «**كُلُّ أُمَّتي مُعافًى إلَّا المُجاهِرِينَ، وإنَّ مِنَ المُجاهَرَةِ أنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ باللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وقدْ سَتَرَهُ اللهُ عليه، فَيَقُولَ: يا فُلانُ، عَمِلْتُ البارِحَةَ كَذا وكَذا، وقدْ باتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، ويُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عنْه**»[(١)].

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «من جاهر بفسقه أو بدعته جاز ذكره بما جاهر به»[(٢)].

وقال ابن حجر: «المجاهر الذي أظهر معصيته وكشف ما ستر الله عليه فيحدث بها»[(٣)].

قوله ﷺ: «**كل أمتي معافى**». حمله بعض أهل العلم على أن المعافاة هنا من ذم الناس وعيبهم وإساءتهم إليه ووقيعتهم في عرضه، فإذا جاهر فإنه تناله ألسنتهم، ولربما حصل له شيء من التعدي من جهتهم بأنواعه المختلفة، هكذا فسره بعض أهل العلم. والحديث يحتمل أن يكون المراد معافًى من العقوبة

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيكره لمن ابتلي بمعصية أن يخبر غيره بها بل يقلع ويندم ويعزم أن لا يعود، فإن أخبر بها شيخه أو نحوه ممن يرجو بإخباره أن يعلمه مخرجًا منها أو ما يسلم به من الوقوع في مثلها أو يعرفه السبب الذي أوقعه فيها أو يدعو له

---

(١) صحيح البخاري (٦٠٦٩).
(٢) فتح الباري (١١/ ٤١٢).
(٣) فتح الباري (١١/ ٤١٢).

أو نحو ذلك فهو حسن، وإنما يكره لانتفاء المصلحة»[١].

وقال الغزالي: «الكشف المذموم إذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزاء لا على السؤال والاستفتاء، بدليل خبر من واقع امرأته في رمضان فجاء فأخبر المصطفى فلم ينكر عليه»[٢].

(١) فيض القدير (٥/ ١١ ـ ١٢).
(٢) فيض القدير (٥/ ١١ ـ ١٢).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٢﴾ «وإن سمعت الرجل يقول: [فلان] مشبه، وفلان يتكلم في التشبيه، فاتهمه، واعلم أنه جهمي.

وإذا سمعت الرجل يقول: فلان ناصبي، فاعلم أنه رافضي.

وإذا سمعت الرجل يقول: تكلم بالتوحيد، واشرح لي التوحيد، فاعلم أنه خارجي معتزلي.

أو يقول: فلان [مجبر]، أو يتكلم بالإجبار، أو يتكلم بالعدل، فاعلم أنه قدري؛ لأن هذه الأسماء محدثة أحدثها أهل الأهواء.

قال عبد الله بن المبارك: لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض [شيئًا]، ولا عن أهل الشام في السيف [شيئًا]، ولا عن أهل البصرة في القدر [شيئًا]، ولا عن أهل خراسان في الإرجاء [شيئًا]، ولا عن أهل مكة في الصرف، ولا عن أهل المدينة في الغناء، لا تأخذوا عنهم في هذه الأشياء شيئًا».

الشرح

يبيِّن المصنف أسباب هذه الألقاب التي يطلقها المبتدعة على أهل السنة؛ فانظر كيف يركِّبون باطلهم بسبب أنهم يعتقدون أن في السنة نقصًا.

وقد أعطى المصنف أمثلة من معتقدات كل من الجهمية، والرافضة، والمعتزلة، والقدرية، وكيف أنهم جاؤوا بلوازم فاسدة نابعة من معتقداتهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فلا بد للمنحرفين عن سنته أن يعتقدوا فيها نقصًا يذمونهم به، ويسمونهم بأسماء مكذوبة ـ وإن اعتقدوا صدقها ـ»[1].

ومقصود المؤلف أن بعض من ألف في مجال كتب الفرق والمقالات، وبناء على معتقده المخالف، تراه يكيل لأهل السنة الألقاب الشنيعة المنفرة، فتجده قد جمع بين الجهل بمعتقد أهل السنة والظلم لهم، فإن من سمات أهل الباطل أنهم جمعوا

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٥٩).

بين الجهل والظلم، قال ابن تيمية: «وَهَذَا لِأَنَّ الْأَصْلَ الَّذِي اشْتَرَكُوا فِيهِ أَصْلٌ فَاسِدٌ مَبْنِيٌّ عَلَى جَهْلٍ وَظُلْمٍ، وَهُمْ مُشْتَرِكُونَ فِي ظُلْمِ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ، فَصَارُوا بِمَنْزِلَةِ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ الْمُشْتَرِكِينَ فِي ظُلْمِ النَّاسِ. وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْمُسْلِمَ الْعَالِمَ الْعَادِلَ أَعْدَلُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ. وَالْخَوَارِجُ تُكَفِّرُ أَهْلَ الْجَمَاعَةِ، وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ يُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ الرَّافِضَةِ وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْ فَسَّقَ. وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ يَبْتَدِعُونَ رَأْيًا، وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهِ»[(١)].

وقد عرف أن من سمات أهل الباطل تكفيرهم لخصومهم، قال ابن تيمية: «وَأَيْضًا، فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي الْإِسْلَامِ مَقَالَةٌ يُكَفِّرُ قَائِلُهَا عُمُومَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى أَصْحَابَهُ، وَفِي التَّعْمِيمِ مَا يُغْنِي عَنْ التَّعْيِينِ فَأَيُّ فَرِيقٍ أَحَقُّ بِالْحَشْوِ وَالضَّلَالِ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ وَذَلِكَ يَقْتَضِي وُجُودَ الرِّدَّةِ فِيهِمْ كَمَا يُوجَدُ النِّفَاقُ فِيهِمْ كَثِيرًا. وَهَذَا إذَا كَانَ فِي الْمَقَالَاتِ الْخَفِيَّةِ فَقَدْ يُقَالُ: إنَّهُ فِيهَا مُخْطِئٌ ضَالٌّ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا؛ لَكِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَوَائِفَ مِنْهُمْ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلَمُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ»[(٢)].

فقول المصنف: «وإن سمعت الرجل يقول: [فلان] مشبه، وفلان يتكلم في التشبيه، فاتهمه، واعلم أنه جهمي».

من أعظم الافتراءات التي أشاعها المعطلة النفاة لأسماء الله وصفاته، وصفهم أهل السنة والجماعة ـ كذبًا وزورًا ـ بأنهم مشبِّهة مجسِّمة، وما ذلك إلا لتمسكهم بما جاءهم عن الله ﷻ في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ.

وهي فرية قديمة تلقفها المعطلة النفاة خلفًا عن سلفٍ، يدل على ذلك تقدم كلام السلف في دحض هذه الشبهة ودفع هذه الفرية، من ذلك قول الإمام ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فاسمعوا يا ذوي الحجا ما نقول في هذا الباب، ونذكر بهت الجهمية، وزورهم وكذبهم، على علماء أهل الآثار، ورميهم خيار الخلق ـ بعد الأنبياء ـ بما الله قد نزههم عنه، وبرأهم منه، بتزور الجهمية على علمائنا أنهم مشبِّهة»[(٣)].

وسبب هذه الفرية على أهل السنة ما قاله شيخ الإسلام: «فالمعتزلة والجهمية

---

(١) منهاج السنة النبوية (٥/ ١٥٧).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٥٣).
(٣) التوحيد لابن خزيمة (١/ ١١٤)، وانظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/ ١٧٩، ٥٣٣)، المختار في أصول السنة (ص٨٢).

ونحوهم من نفاة الصفات، يجعلون كل من أثبتها مجسِّمًا مشبِّهًا»[١].

وقد تواترت النصوص من القرآن والسنة والآثار عن السلف الصالح في إثبات الصفات من غير تكييف ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل، فأصل النصوص التي وردت في ذلك قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١].

فالجهمية ينكرون الأسماء والصفات، ويقولون: ليس لله علم ولا سمع ولا بصر، ويقولون: إن من أثبت العلم والسمع والبصر لله فهو مشبه.

ويقولون: لو كان الله فوق العرش للزم إما أن يكون أكبر من العرش أو أصغر أو مساويًا، وكل ذلك من المحال، ونحو ذلك من الكلام. فهذا المعطل لم يفهم من كون الله على العرش إلا ما يثبت لأي جسم كان على أي جسم كان، وهذا اللازم الذي جاء به المعطل تابع لهذا المفهوم.

فإذا رأيت الرجل يقول لمن أثبت الصفات: مشبه، فاعلم أنه جهمي أو معتزلي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكقول الجهمي: مَن قال: إن الله فوق العرش، فقد زعم أنه محصور، وأنه جسم مركب محدود، وأنه مشابه لخلقه، وكقول الجهمية المعتزلة: مَن قال: إن لله علمًا وقدرة، فقد زعم أنه جسم مركب، وهو مشبه؛ لأن هذه الصفات أعراض، والعَرَض لا يقوم إلا بجوهر مُتحيز، وكل متحيز جسم مركب، أو جوهر فرد، ومن قال ذلك فهو مُشبه؛ لأن الأجسام متماثلة، ومن حكى عن الناس المقالات، وسماهم بهذه الأسماء المكذوبة بناء على عقيدته التي هم مخالفون له فيها، فهو وربه، والله من ورائه بالمرصاد، ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله»[٢].

وكان الواجب عليهم أن يثبتوا لله استواء يليق بجلاله ويختص به، فلا يلزمه شيء من اللوازم الباطلة التي هي من لوازم المخلوقات، ويجب نفيها في حق الله.

فأهل التعطيل وقعوا في أربعة محاذير:

الأول: كونهم مثلوا ما فهموه من النصوص بصفات المخلوقين، وظنوا أن مدلول النصوص هو التمثيل.

الثاني: أنهم عطلوا النصوص عما دلت عليه من إثبات الصفات اللائقة بالله.

---

(١) منهاج السنة (٢/ ١٠٥).

(٢) الأسماء والصفات لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/ ٨٧).

الثالث: أنهم بنفي تلك الصفات صاروا معطلين لما يستحقه الرب من صفات الكمال.

الرابع: أنهم وصفوا الرب بنقيض تلك الصفات، من صفات الأموات والجمادات والمعدومات[1].

والجهمية من المعتزلة ومن وافقهم بنوا دليلهم في نفي الصفات على أن القديم لا يكون محلًّا للصفات والحركات، فلا يكون جسمًا ولا متحيزًا؛ لأن الصفات أعراض، وهم يستدلون على حدوث الجسم بحدوث الأعراض والحركات، وأن الجسم لا يخلو منها، وما لا يخلو من الحوادث فهو حادث.

فهم بهذا القول نفوا صفات البارئ، وجعلوا نفيها يتوقف عليه ثبوت الصانع، وحدوث العالم، فإذا جاء في القرآن والسنة ما يدل على إثبات الصفات لم يكن القول بموجبه.

والمتدبر لحججهم يرى فيها الأمور التالية:

أولًا: أنهم يستدلون لأقوالهم بعبارات مبتدعة، وفيها الكثير من الاشتباه والإجمال، وذلك كلفظ العرض، والجسم، والحيز، والمركب، وغير ذلك، فهم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ليخدعوا به جهال الناس بما يشبهون عليه، وهذه الألفاظ المجملة تتضمن معاني باطلة، ومعاني أخرى صحيحة، فهم بهذا ينفون كلا المعنيين الحق والباطل.

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ما في هذه الألفاظ من معانٍ، وما تدل عليه من عبارات[2]، وكيف استعملها هؤلاء المعطلة في نفي صفات البارئ عَزَّ وَجَلَّ، حيث ادعوا أن هذه الأمور من مستلزمات الجسمية، والله منزه عن ذلك، وقد بين شيخ الإسلام أن استعمال هذه الألفاظ نفيًا وإثباتًا لم يرد عن السلف، ولا جاء به أثر صحيح، ولم يستعملها الأقدمون بالمعنى الاصطلاحي الذي اتفق عليه هؤلاء؛ بل جميعهم معترفون بأن العلو صفة كمال، كما أن السفل صفة نقص، وما ثبت لله من العلو فهو العلو المناسب لكمال ذاته، المنزهة عن اعتبارات المحدثين ومماثلتهم.

ومعلوم أن القول بأن العلو يستلزم هذه المعاني المبهمة إنما هو مأخوذ من قياس

---

(١) الرسالة التدمرية (٧٩ ـ ٨٠).

(٢) انظر: شرح ابن تيمية لهذه العبارات في نقض تأسيس الجهمية (١/ ٥٠٤، ٥١١)، وفي مجموع الفتاوى (٥/ ٤١٨ ـ ٤٣٠).

الغائب على الشاهد، ومحاولة تطبيق الاعتبارات الإنسانية على الصفات الإلهية، وهذا قياس خاطئ، إذ ليس معنى كونه في السماء أن السماء تحويه، وتحيط به، وتحصره، أو هي محمل وظرف له؛ بل هو سبحانه محيط بكل شيء، وسع كرسيه السموات والأرض، وهو فوق كل شيء، وعلا كل شيء[١].

ثانيًا: إن ما استدل به المعتزلة لا أصل له من الكتاب أو السنة؛ بل هو مأخوذ من كلام الفلاسفة الذين يزعمون أن للعالم صانعًا ليس بعالم ولا قادر ولا حي[٢].

كما أن مذهب المعتزلة في الذات قريب من مذهب اليونان القائلين بأن ذات الله واحدة، لا كثرة فيها بوجه من الوجوه[٣].

ثالثًا: أن أصل هذه القاعدة التي اعتمد عليها المعتزلة في نفي الصفات إنما هي مأخوذة من قولهم في دليل حدوث العالم[٤]، الذي أثبتوا فيه حدوث العالم بحدوث الأجسام، وهذا دليل قد بين الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر: أنه دليل محرم في شرائع الأنبياء، ولم يستدل به أحد من الرسل ولا أتباعهم[٥]، فهي بهذا طريق يحرم سلوكها لما فيها من الخطر والتأويل، وما يلزم عليها من لوازم باطلة؛ لأنها مستلزمة لنفي الصانع بالكلية، وهي مستلزمة لنفي صفاته، ونفي أفعاله، ونفي المبدأ والمعاد، فهذه الطريق لا تتم إلا بنفي سمع الرب، وبصره، وقدرته، وحياته، وإرادته، وكلامه، فضلًا عن نفي علوه على خلقه، ونفي الصفات الخبرية من أولها إلى آخرها، فلو صحت هذه الطريقة لنفت الصانع، وأفعاله، وصفاته، وكلامه، وخلقه للعالم، وتدبيره له، وما يثبته أصحاب هذه الطريقة من ذلك لا حقيقة له، بل هو لفظ لا معنى له، وبهذه الطريقة قالت الجهمية بفناء الجنة والنار، وأن الله بذاته في كل مكان، وقال إخوانهم: إنه ليس داخل العالم، ولا خارج العالم، وقالوا بخلق القرآن، إلى غير ذلك من اللوازم الباطلة[٦].

---

(١) انظر: كتاب موقف ابن تيمية من قضية التأويل (ص٣٨١ ـ ٣٨٥).

(٢) مقالات الإسلاميين (٢/ ١٧٧)، وموقف المعتزلة من السنة النبوية (ص٥٣).

(٣) موقف المعتزلة من السنة النبوية (ص٥٣).

(٤) انظر الكلام على دليل حدوث العالم في: مجموع الفتاوى (١٣/ ١٥٣).

(٥) انظر: كتاب: رسالة أهل الثغر (ص١٦٤ ـ ١٧٢) تحقيق عبد الله شاكر الجنيدي، رسالة ماجستير من قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية.

(٦) مختصر الصواعق (١/ ٢٥٦، ٢٥٧)، ودرء تعارض العقل والنقل (١/ ٣٨ ـ ٤٠).

فكل هذا تجده لوازم في عقولهم، فيفهمون من إثبات السلف للاستواء على العرش: أن العرش يحوي الله ﷻ، أو يحيط به ﷻ.

وإنما نُفَسِّر الاستواء بمعنى العلو والارتفاع، والكيف لا نَعلمه، وإنما يعلمه الله ﷻ.

فيأتي هؤلاء بلوازم فاسدة ليركبوا عليها هذا الاستنتاج الفاسد.

وقول المصنف: «وإذا سمعت الرجل يقول: فلان ناصبي، فاعلم أنه رافضي».

فالرافضة عندهم أن حب أبي بكر لا يستقيم مع ولاية عليٍّ ﷺ، فلا بد لكي يوالي أحدهم عليًّا أن يبغض أبا بكر، مع أن السلف لم يبغضوا عليًّا ﷺ، ولم يُناصبوه العداء، لكن هذه مقاييسهم الفاسدة.

فهذه الملازمة الباطلة الفاسدة لا توجد إلا في معتقد الرافضة وأذهانهم، فمحاولة حصر قضية الولاء والبراء بين الصحابة بأحد هذين الخيارين إنما هي لازم قولهم في الصحابة، وأما أهل السنة فإنهم يوالون جميع الصحابة ويحبونهم ولا يفرقون بينهم ويعرفون لهم فضلهم، ويؤمنُون بأن أصحابَ النبي ﷺ كما وصفهم ابن مسعود حينما قال: «من كانَ مُسْتَنًّا، فَلْيَسْتَنَّ بمن قد ماتَ، فإنَّ الحيَّ لا تُؤمَنُ عليه الفِتْنَةُ»، أولئك أصحابُ محمد أبَرُّ هذه الأمةِ قلوبًا وأعمُقها علمًا، وأقلها تكلُّفًا، قومٌ اختارهم الله لصحبةِ نبيه وإقامةِ دينه فاعرفوا لهم حقهم فإنهم كانوا على الهدى المستقيم[1]، وكما أُثِر عنه ﷺ حيث قال: «إنا نقتدي ولا نبتدئ، ونتبعُ ولا نبتدع».

فأصحابُ النبي ﷺ خيرُ هذه الأمة، والله تعالى قد زكَّاهم في كتابه وأمرَ بلزوم سبيلهم حيث قال ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فرضيَ الله عن السابقين من المهاجرين والأنصار رضاءً مطلقا بدونِ قيد، ورضيَ عمَّن بعدهم رضاءً مقيَّدًا.. مقيَّدًا بأي أمر؟ باتباعهم بإحسان: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾، ونهى الله ﷻ عن الافتراقِ عنهم: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥].

فأهل السنة وسط في بابِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ بينَ الرَّافضةِ والخَوارجِ.

فالرَّافضة: هم الذين غلوا في عليٍّ ﷺ وأهل البيت، ونصبوا العداوة لجمهور

---

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٩٤٧)، رقم (١٨١٠)، وفي إسناده ضعف، إلا أنه أثر مشهور متداول في مصنفات أهل السنة، ومعناه صحيح مستقر عندهم.

الصحابة كالثَّلاثة، وعائشة وحفصة وطلحة والزبير وفضلاء المهاجرين والأنصار، وكفَّروهم ومَن تولاهم، وكفَّروا مَن قاتل عليًّا، حتى وصل بهم الأمر إلى أن كفروا جُلَّ الصحابة إلا نفرًا يسيرًا جدًّا.

وأما الخوارج فقابلوا الرَّوافض؛ فكفروا عليًّا ومعاوية ومن معهما من الصحابة بعد التحكيم، وقاتلوهم، واستحلوا دماءهم وأموالهم.

والنواصب: هم الذين نصبوا العداوة لعليٍّ ومَن والاه، وهم الذين استحلوا قتله بعد أن كفروه، وقتله أحد رؤوسهم، وهو عبد الرحمٰن بن ملجم المرادي.

أما أهل السنة والجماعة فهداهم الله تعالى للحق والصواب، فلم يغلوا في علي وأهل البيت، ولم ينصبوا العداوة للصحابة ﷺ ولم يكفّروهم، ولم يفعلوا كما فعل النواصب من عداوة أهل البيت؛ بل يعترفون بحق الجميع وفضلهم، ويوالونهم، ويكفون عن الخوض فيما جرى بينهم، ويترحَّمون على جميع الصحابة، فكانوا وسطًا بين غلو الرافضة وجفاء الخوارج[1].

ومحبتهم لأهلِ بيتِ رسولِ اللهِ ﷺ محبةٌ شرعيَّة دونَ إفراطٍ أو تَفْريطٍ؛ فهم يَعْرِفُونَ لهم حَقَّهم، ويَحفظونَ وَصِيَّةَ رسولِ اللهِ فيهم، ولا يُغالونَ في مَحَبَّتِهم؛ ولا يَرفعونهم فوق منزلتهم البشرية غلوًّا فيهم، وكذلك، لا ينتقصونهم قدرهم جفاء لهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن معتقد أهل السنة: «ويتبرؤون مِن طريقة الرَّوَافِضِ الذين يُبْغِضُونَ الصَّحابة، ويَسُبُّونَهُم، ومن طريقة النَّواصب الذين يؤذون أهلَ البيت بقولٍ أو عملٍ»[2].

فأهل السنة والجماعة يتميزون بالوسطية والاعتدال بين الفرق الأخرى التي تقف على طرفي نقيض؛ والحق بين هذا وذاك، وتلكم هي الوسطية والطريقة السوية.

وقول المصنف: «وإذا سمعت الرجل يقول: تكلم بالتوحيد، واشرح لي التوحيد، فاعلم أنه خارجي معتزلي».

للمعتزلة شرط في الانتساب إليهم، وهو: أن الذي يكون على الاعتزال عليه أن يقول بالأصول الخمسة، وهي:

١ ـ العدل. ٢ ـ والتوحيد.

---

(١) انظر: الكواشف الجلية عن معاني الواسطية لعبد العزيز السلمان (٥٠٥ ـ ٥٠٨)، المملكة العربية السعودية، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الحادية عشرة، ١٤٠٢هـ.

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية (١/٤٠٨).

٣ ـ والمنزلة بين المنزلتين. ٤ ـ والوعد والوعيد.

٥ ـ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فالتوحيد عندهم: نفي الصفات.

والعدل: هو القول بالقدر.

والوعد والوعيد: هو قولهم في مسائل الإيمان.

والمنزلة بين المنزلتين: هذه في مسألة مرتكب الكبيرة.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: وهذا هو الأصل الخامس عند هؤلاء.

فلا بد لمن يكون معتزليًّا أن يكون على هذا.

منهج السلف في التوحيد يقوم على أمرين؛ هما:

١ ـ العلم بالله. ٢ ـ والعمل لله.

فجمعوا بذلك بين التصديق العِلمي والعَمل الحُبِّي، وبذلك تميز منهج أهل السنة والجماعة (السلف) عن المناهج الأخرى.

حيث حققوا كِلا الأمرين؛ من القول التصديقي المعتمد على معرفة أسماء الله وصفاته وأفعاله الواردة في الكتاب والسنة، والعمل الإرادي، وذلك باتباع الأوامر واجتناب النواهي وفق ما شرعه الله في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ.

ولذلك، كان كلامهم وعملهم باطنًا وظاهرًا بعلم، وكان كل واحد من قولهم وعملهم مقرونًا بالآخر، وهؤلاء هم المسلمون حقًّا؛ الذين سَلِموا من آفات منحرفة المتكلمة والمتصوفة.

فوقعت كل طائفة من هاتين الطائفتين المنحرفتين في مفسدتين:

إحداهما: القول بلا علم إن كان متكلمًا، والعمل بلا علم إن كان متصوفًا.

والمفسدة الثانية: فوت المتكلم العمل، وفوت المتصوف القول والكلام[1].

وهو ما وقع من البدع الكلامية والعملية المخالفة للكتاب والسنة.

فالكلاميون: غالب نظرهم وقولهم في الثبوت والانتفاء، والوجود والعدم، والقضايا التصديقية؛ فغايتهم مجرد التصديق والعلم والخبر؛ فاعتنوا بجانب علمي لم يَنْبَنِ على الكتاب والسنة؛ لذلك، عَطَّلوا أسماء الله تعالى، وعَطَّلوا صفاتِه ﷻ.

وعندما عَرَّفوا التوحيد؛ قالوا: «واحد في ذاته، وواحد في صفاته، وواحد في

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ٤١) بتصرف.

أفعاله». وأهملوا جانب توحيد العبادة: «واحد في ذاته»، قالوا: «لا شريكَ له». و«واحد في صفاته»: «لا نظير له». و«واحد في أفعاله»: «لا نِدَّ له». فهذا تقسيمهم للتوحيد[1]، ويُلاحظ أنه قد خلا في هذه الثلاثة من الجانب العملي، فلا يوجد عمل، ثم إذا تحدثوا عن ذات الله تعالى تحدثوا بالتعطيل؛ فقالوا بما قالوا: «ليس في جهة، ولا في عُلو، ولا في مكان، ولا في حيز»، ولا إلى غير ذلك؛ فجعلوه والعدم سواء، وإذا تحدثوا عن صفات الله تعالى تحدثوا عن سبع صفات فقط، وإذا تحدثوا عن أفعال الله تعالى، هذا هو الذي سَلِم لهم: «توحيد الربوبية»؛ فلم يَسلم لهم إلا توحيد الربوبية، ونحن نعلم أن كفار قريش كانوا مُقِرِّين بتوحيد الربوبية: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]؛ فهذا حاصل توحيد هؤلاء.

وأمَّا الصُّوفيون: فغالب طلبهم وعملهم في المحبة والبغضة، والإرادة والكراهة، والحركات العملية؛ فاعتنوا بجانب العمل، وأهملوا جانب العلم، وكذلك عملهم لم ينبنِ على السنة، وإنَّما انبنى على البدعة؛ إذ غايتهم المحبة والانقياد والعمل والإرادة.

وهكذا إذا جئنا إلى أهل التصوف لم نجد عندهم من حقيقة التوحيد شيء.

أمَّا توحيدُ أهل السُّنَّة: فيقوم على هذين الأصلين العظيمين: أن تَعرف اللهَ، وذاك بمعرفة أسمائه وصفاته التي وردت في الكتاب والسُّنَّة. وأن تعبد الله، وهذا باتِّباع شرع الله على لسان رسوله ﷺ.

فالسلف وأتباعهم جعلوا من توحيد الأسماء والصفات إحدى الرَّكيزتين التي قام عليها منهجهم المعتمد على نصوص الكتاب والسنة، وذلك لما لهذا التوحيد من أهمية ومنزلة، وهذا ما تشهد له كثرة النصوص الشرعية الواردة في هذا الشأن.

فلذلك لا بد لصاحب السُّنَّة أن يدرس هذا الباب، وأن يَبني هذه الدراسة على الكتاب والسنة؛ ليعرف الله ﷻ، فلن تكون من أصحاب السنة ولن تكون من أتباع السلف حتى تُعنى بهذا الباب، وطبعًا، العلم بهذا الباب ـ كما ذكر العلماء مطلوب لذاته، ليس وسيلة للعمل كما يزعم البعض؛ فكلٌّ من العِلم بالله والعمل لله مطلوب لذاته؛ فقد يكون منه ما هو وسيلة، ومنه ما هو غاية؛ فيجب أن نعلم أنه لا بد من معرفة هذا الباب وتعلمه؛ باعتبار أنه أمر مطلوب لذاته، وإن كان لا يُكتفى به

(١) انظر: المِلل والنِّحَل للشهرستاني (١/ ٤٢)، مؤسسة الحلبي.

وحده؛ بل لا بد وأن يجتمع معه عبادة الله ﷻ، وإلا، فإن العبد لا يكون مؤمنًا، وبهذا، نعلم أن من أهمية هذا الباب أنه أصلٌ عظيمٌ في منهج أهل السنة والجماعة.

وقول المصنف: «أو يقول: فلان [مجبر]، أو يتكلم بالإجبار، أو يتكلم بالعدل، فاعلم أنه قدري».

فالقدريَّةُ نَفَوْا مُتعلق قدرة الله بأفعال العباد تنزيهًا لله بزَعْمهم، فأفعالُ العباد عندهم لا تَدخُل تحت مشيئة الله وإرادته.

ولذلك قالوا بهذا اللازم الفاسد الذي لا وجود له في معتقدهم المنحرف عن الحق.

وقد ضَلَّ في هذا الباب (باب أفعال الله) الجبريةُ والقدريةُ، وما زال إلى يوم الناس هذا مَن يَخبط فيه بين قائل بأن العبد مجبر على أفعاله، وبين قائل بأن العبد لا فِعل له ولا اختيار، وإنما هو كالريشة في مَهَبِّ الرِّيح، وأهل السنة والجماعة وسطٌ بين هذا وذاك.

وقد أوضَح شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «مَجموع الفَتاوى» قول أهل السنة، فقال: «وهم في باب خَلقِ الله وأمرِه وسطٌ بين المُكذِّبين بقُدرة الله الذين لا يُؤمنون بقُدرتِه الكاملة ومَشِيئته الشاملة وخَلقِه لكل شيء، وبين المُفسدين لدِين الله الذين يَجعلون العبدَ ليس له مَشِيئةٌ ولا قُدرة ولا عمل، فيُعطِّلون الأمر والنهي والثوابَ والعقاب، فيَصِيرون بمَنزِلة المُشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨].

فيُؤمن أهل السُّنَّة بأنَّ الله على كل شيء قدير، فيَقدر أن يهدي العبادَ ويُقلِّب قلوبهم، وأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فلا يكون في مُلكِه ما لا يُريد، ولا يَعجَز عن إنفاذ مُرادِه، وأنه خالِق كلِّ شيء من الأعيان والصِّفات والحَرَكات. ويُؤمنون أن العبدَ له قُدرة ومشيئة وعملٌ، وأنه مُختار ولا يُسمُّونه مَجْبورًا؛ إذ المَجْبور مَن أُكْرِه على خلاف اختِياره، والله ﷻ جعَل العبدَ مُختارًا لِمَا يفعله، فهو مختارٌ مُريد، والله خالِقُه وخالِقُ اختياره، وهذا ليس له نَظِيرٌ؛ فإن الله ليس كمثله شيءٌ، لا في ذاتِه ولا في صفاته ولا في أفعاله»[1].

وقال العلامة السعدي: «وهدَى الله أهلَ السُّنَّة والجَمَاعَة للتوسُّط بين طائفتين منحرفتينِ، هم القدرية والجبرية، فآمَنوا بقضاء الله وقدَره وشُمولهما للأعيان

(١) مَجموع الفَتاوى (٣/ ٣٧٣، ٣٧٤).

والأوصاف والأفعال التي مِن جُملتِها أفعالُ المُكلَّفين وغيرهم، وآمَنوا بأنه ما شاء اللهُ كان وما لم يشأ لم يكُن، وآمنوا مع ذلك بأن الله تعالى جعَل للعِباد قُدرة وإرادة تقَعُ بها أقوالُهم وأفعالهم على حسب اختِيارهم وإرادتهم، فآمَنوا بكلِّ نصٍّ فيه تعميمُ قدرة ومشيئة، وبكلِّ نصٍّ فيه إثباتُ أنَّ العباد يعملون ويفعلون كلَّ الأفعال الكبيرة والصغيرة بإرادتهم وقُدْرَتِهم، وعَلِموا أن الأمرينِ لا يَتنافيانِ»[(١)].

وبهذا يتبين أن الملازمة الفاسدة إنما هي في أذهان وعقيدة القدرية، إذ لا تنافي بين مشيئة الله ومشيئة العبد في معتقد أهل السنة والجماعة.

وقول المصنف: «لأن هذه الأسماء محدثة أحدثها أهل الأهواء».

وقال الإمام الحافظ أبو حاتم الرازي: «علامة أهل البدع: الوقيعة في أهل الأثر. وعلامة الجهمية: أن يسموا أهل السنة مشبهة ونابتة. وعلامة القدرية: أن يسموا أهل السنة مجبرة، وعلامة الزنادقة أن يسموا أهل الأثر حشوية»[(٢)].

وقال الشيخ عبد القادر الجيلاني في كتاب: «الغنية» نحو ما ذكر، وزاد: «علامة الرافضة: تسميتهم أهل السنة ناصبة، وكل ذلك عصبية، وغياض لأهل السنة، ولا اسم لهم إلا اسم واحد، وهو: (أصحاب الحديث)، ولا يلتصق بهم ما لقيهم به أهل البدع، كما لم يلتصق بالنبي تسمية كفار مكة: ساحرًا وشاعرًا ومجنونًا ومفتونًا وكاهنًا، ولم يكن اسمه عند الله وعند ملائكته وعند إنسه وجنه وسائر خلقه إلا رسولًا نبيًّا بريًّا من العاهات كلها: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٤٨﴾﴾[(٣)] [الإسراء: ٤٠].

وقد عُرف أن من سمات أهل الباطل طعنهم في الصحابة الذين هم أئمة السلف، فها هي الفرق الكبار: المعتزلة والخوارج والشيعة كلهم يطعن في الصحابة رضوان الله عليهم طعنًا صريحًا[(٤)]:

أما المعتزلة فقد طعن زعيمهم النظَّام في أكثر الصحابة وأسقط عدالة ابن مسعود، وطعن في فتاوى علي بن أبي طالب، وثلب عثمان بن عفان، وطعن في كل من أفتى من الصحابة بالاجتهاد، وقال: إن ذلك منهم إنما كان لأجل أمرين: إما لجهلهم بأن ذلك لا يحل لهم، وإما لأنهم أرادوا أن يكونوا زعماء وأرباب مذاهب تنسب إليهم. فنسب خيار الصحابة إلى الجهل أو النفاق.

---

(١) التنبيهات اللطيفة (ص٦١، ٦٢).
(٢) نقله عنه الذهبي في «العلو» (ص١٩٠).
(٣) الغنية (ص٧١)، مكة المكرمة، المطبعة الميرية، ١٣١٤هـ.
(٤) الفرق بين الفرق للبغدادي (٣١٨) وما بعدها.

ثم إنه أبطل إجماع الصحابة ولم يره حجة، وأجاز أن تجتمع الأمة على الضلالة[١].

وأيضًا، كان زعيمهم واصل بن عطاء الغزال يشكك في عدالة علي وابنيه، وابن عباس، وطلحة، والزبير، وعائشة، وكل من شهد حرب الجمل من الفريقين، فقال مقالته المشهورة: لو شهد عندي علي وطلحة على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق ولا أعرفه بعينه. ووافقه على ذلك صاحبه عمرو بن عبيد وزاد عليه بأن قطع بفسق كل من الفريقين.

وأما الخوارج فتكفيرهم لعلي وأكثر الصحابة ﷺ واستباحتهم لدمائهم وأموالهم مشهور معلوم؛ بل ساقوا الكفر إلى كل من أذنب من هذه الأمة.

أما الشيعة فشعارهم الطعن في سائر الصحابة ـ عدا آل البيت ـ وغلاتهم من السبئية والبيانية وغيرهم قد حكم علماء الإسلام عليهم بالردة والخروج من الدين بالكلية.

والإمامية منهم ادعت ردة أكثر الصحابة بعد النبي ﷺ.

والأشاعرة ونحوهم من المتكلمين ممن يدعي في طريقة الخلف العلم والإحكام، وفي طريقة السلف السلامة دون العلم والإحكام، يلزمهم تجهيل السلف من الصحابة والتابعين وهو طعن فيهم من هذا الوجه. ولهذا، قال ابن تيمية رحمه الله ـ بعد أن حكى عنهم هذا الكلام ـ: «ولا ريب أن هذا شعبة من الرفض»[٢][٣].

وقول المصنف: «قال عبد الله بن المبارك: لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض [شيئًا]، ولا عن أهل الشام في السيف [شيئًا]، ولا عن أهل البصرة في القدر [شيئًا]، ولا عن أهل خراسان في الإرجاء [شيئًا]، ولا عن أهل مكة في الصرف، ولا عن أهل المدينة في الغناء، لا تأخذوا عنهم في هذه الأشياء شيئًا».

الشرح

حذر السلف من أرباب الكفر والبدع، حذروا كذلك من أرباب الأقوال الشاذة.

وبمثل ما ورد عن ابن المبارك ورد عن الأوزاعي أنه قال: «لا نأخذ من قول أهل العراق خصلتين، ولا من قول أهل مكة خصلتين، ولا من قول أهل المدينة خصلتين، ولا من قول أهل الشام خصلتين:

فأما أهل العراق فتأخير السحور وشرب النبيذ.

---

(١) فضل الإجماع (ص١٤٠).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٧).
(٣) المصدر موقع الدرر السنية الموسوعة العقدية.

وأما أهل مكة فالمتعة والصرف.

وأما أهل المدينة فإتيان النساء في أدبارهن والسماع.

وأما أهل الشام فبيع العصير وأخذ الديون قال: وهذان الأمران قد ذهبا. أما بيع العصير فليس في الشام اليوم عالم يبيحه، وأما الديون فقد منعهموه السلطان»[١].

وقال ابن تيمية: «كَانَ الْأَوْزَاعِيّ يَقُول: من أَخذ بَقَول أهل الْكُوفَة فِي النَّبِيذ، وَبقول أهل مَكَّة فِي الْمُتْعَة وَالصرْف، وَبَقَول أهل الْمَدِينَة فِي الْغناء أَو قَالَ الحشوش والغناء، فقد جمع الشَّرّ كُله، أَو كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ»[٢].

وقال الأوزاعي: «من أخذ بنوادر العلماء خرج من الإسلام»[٣].

وقوله أيضًا: «يُترك من قول أهل مكة المتعة والصرف، ومن قول أهل المدينة السماع وإتيان النساء في أدبارهن، ومن قول أهل الشام الجبر والطاعة، ومن قول أهل الكوفة النبيذ والسحور»[٤].

وعن إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: «دخلت على المعتضد فدفع إلي كتابًا نظرت فيه، وكان قد جمع له الرخص من زلل العلماء وما احتجّ به كلٌّ منهم لنفسه، فقلت له: يا أمير المؤمنين، مصنف هذا الكتاب زنديق، فقال: لم تصح هذه الأحاديث؟ قلت: الأحاديث على ما رُوِيت، ولكن من أباح المسكر لم يبح المتعة، ومن أباح المتعة لم يبح الغناء والمسكر، وما من عالم إلا وله زلة، ومن جمع زلل العلماء ثم أخذ بها ذهب دينه، فأمر المعتضد فأحرق ذلك الكتاب»[٥].

وعن سليمان التيمي، قال: «لو أخذتَ برخصة كل عالِم اجتمع فيك الشرّ كله»[٦].

قوله: «لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض [شيئًا]».

قال الهروي: (وأما فتنة قصب السلف [أي الرفض] فإن الكوفة دارها التي

---

(١) مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١/ ٤١).

(٢) الاستقامة (١/ ٣٧٤).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٣٥٦)، وإسناده حسن.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٣٥٦) وإسناده ضعيف، وله شواهد ومتابعات، انظر: التلخيص الحبير (٣/ ١٨٧).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٣٥٦) وإسناده صحيح، وانظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٦٥).

(٦) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ٩٢٧) وإسناده صحيح، وانظر: المسودة (ص٥١٨ ـ ٥١٩).

حرفتها، ثم طار في الآفاق شررها، واستطار فيها ضررها، وإنما هاجتها أحلام فيها ضيق، وأشربتها قلوب فيها حمق، ولها عروق خفية، السلامة للقلوب في ترك إظهار بعضها، وأربابها أحمق خلق الله تعالى، عرضت تساوي بين علي بن أبي طالب وأبي بكر وعمر، ثم أخذت تفضله عليهما وتخاصمهما وتضلهما وتوليه حقهما، ثم جاءت تعدله بالمصطفى ﷺ وتشركه في وحي السماء، ثم خطأت جبريل عليه السلام في نزوله، فخلّت الأمة من النبوة، وأحوجتها إلى علي رضي الله عنه، ثم ادعت له الإلهية ثم ادعتها لولده.

قال الإمام المطلبي: «لو كانوا دوابًّا لكانوا حُمُرًا، ولو كانوا طيرًا لكانوا رخمًا»[(١)].

فاستظهرت بهؤلاء الغالية أرباب القلوب المريضة، فتظاهرت على قصب السلف الذين هم الناقلون وفيهم قانون الدين والملة، فهؤلاء الذين قالوا في السلف الصالح بالقول السيئ أرادوا القدح في الناقل لأن القدح في الناقل إبطال المنقول، فأرادوا إبطال الشرع الذي نقلوا، وإنما تعلقوا بعلي بن أبي طالب تسلحًا.

ولم تكابد الأمة من شؤم شيء ما كابدت من شؤم تلك الفتنة. لم يكد قلب مسلم يسلم من شرب منها إلا من رحم ربك فعصم[(٢)].

ومنذ أن ظهر التشيع واليهود[(٣)] والمجوس[(٤)] يوقدون ناره تحت دعوى أن للرسول ﷺ وصيًّا هو علي بن أبي طالب، ولكن الصحابة تمالؤوا على ظلمه وكتمان الوصية على حد زعمهم الكاذب.

ولم يزل التشيع يتطور بتطرفه وتشيعه، حتى صار ملجأً لكل من يريد أن يحارب الإسلام والمسلمين، فقد دخل في الرافضة أهل الزندقة والإلحاد من «النصيرية» و«الإسماعيلية» وأمثالهم من الملاحدة «القرامطة»، وغيرهم ممن كان بخراسان والعراق والشام وغير ذلك[(٥)].

ومن شنيع عقائدهم القول بأن القرآن مبدل ومحرف ومزيد فيه ومنقوص منه، وأن

---

(١) منهاج السنة (١/ ٣٠٧، ٣٠٨)، مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣، ٣٤).
(٢) ذم الكلام للهروي (ص٣٠٤، ٣٠٥). بتصرف.
(٣) انظر: كتاب بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود، لعبد الله الجميلي.
(٤) انظر: كتاب «وجاء دور المجوس» لعبد الله الغريب.
(٥) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٢٨).

معظم الصحابة ارتدوا بعد إسلامهم إن لم يكونوا كلهم ما عدا علي بن أبي طالب ونفر قليل معهم.

وقد وصل الضلال ببعضهم والجراءة على الله تعالى، إلى أن يقول بخيانة جبريل للرسالة، وأنه أرسل إلى علي فعدل إلى محمد.

ولم يزل الرفض يبتعد بأهله عن الدين والعقل والفطرة إلى يومنا هذا[1].

وقوله: «ولا عن أهل الشام في السيف [شيئًا]».

لم أقف في هذه المسألة على شرح لها في كتب المتقدمين أو إشارة إليها، وقد وقفت في كتاب مختصر تاريخ دمشق في ذكر ما ورد في ذم أهل الشام على بعض النصوص التي تشير إلى ما ذكره ابن المبارك من حال أهل الشام، وإن كان بعض هذا الكلام لا يعول عليه لضعف أسانيده، ولكن يستأنس به في تصور حال أهل الشام في فترة من فترات التاريخ.

وقد جاء في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور بعدما سرد بعض الآثار ما نصه: «قال: والمراد في هذه الحكايات ما كان عليه أهل الشام من طاعة أئمتهم وأمرائهم، واقتدائهم في الفتن والحروب بآرائهم، من غير نظر في عواقب الفتن كما فعلوا في سالف الزمن من قتالهم علي بن أبي طالب، وهو الإمام المرتضى، وفعلهم يوم الحرة، وحصار ابن الزبير. وتلك أمور قد خلت، وفتن قد مضت، عصم الله منها.

وهذا، لما كان يجري بين أهل الشام والعراق من الحروب، وأما الآن فقد آلف الله بين القلوب».

فلعل هذا الكلام يفسر كلام ابن المبارك «ولا عن أهل الشام في السيف [شيئًا]».

وأنتقي مما ورد في مختصر تاريخ دمشق بعض النصوص التي وردت في نسبة السيف لأهل الشام:

فعن سليمان بن يسار قال: كتب عمر بن الخطاب إلى كعب الأحبار أن اختر لي المنازل فكتب إليه: يا أمير المؤمنين، إنه بلغنا أن الأشياء اجتمعت، فقال السخاء: أريد اليمن، فقال حسن الخلق: أنا معك. وقال الجفاء: أريد الحجاز، فقال الفقر: وأنا معك، وقال البأس: أريد الشام، فقال السيف: وأنا معك. وقال العلم: أريد العراق، فقال العقل: وأنا معك. وقال الغنى: أريد مصر، فقال الذل: وأنا معك.

---

(١) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (١/ ١٠).

فاختر لنفسك يا أمير المؤمنين.

فلما ورد الكتاب على عمر بن الخطاب قال: فالعراق إذًا، فالعراق إذًا.

ورواه عن عائشة أيضًا: قال ابن عساكر: والمحفوظ عن كعب سوء القول في العراق، وضعف هذه الأحاديث.

وعن أنس بن مالك قال: «وهبطت ملائكة الخير والشر، وملائكة الحياء والإيمان، وملائكة الصحة والشفاء، وملائكة الغنى، وملائكة الشرف، وملائكة المروءة، وملائكة الجفاء، وملائكة الجهل، وملائكة السيف، وملائكة اليأس، حتى انتهوا إلى العراق»، وفيه: «فقال بعضهم لبعض: «افترقوا». وقال ملك السيف: أنا أسكن الشام، فقال له ملك البأس: أنا معك».

وعن علي بن زيد بن جدعان قال: قال رجل لعمرو بن العاص: صف لي الأمصار. قال: أهل الشام أطوع الناس للمخلوق وأعصاهم للخالق، وأهل مصر أكيسهم صغارًا، وأحمقهم كبارًا، وأهل الحجاز أسرع الناس إلى الفتنة وأعجزهم فيها، وأهل العراق أطلب الناس للعلم وأبعدهم منه.

قدم عبد الله بن الكواء على معاوية، قال: فأخبرني عن أهل الشام. قال: جند أمير المؤمنين، ولا أقول فيهم شيئًا. قال: لتقولن. قال: أطوع الناس لمخلوق وأعصاهم لخالق، ولا يحسبون للسماء ساكنًا.

وفي حديث آخر: أطوع الناس لمخلوق في معصية الخالق، وأجرؤهم على الموت لا يدري ما بعده»[(١)].

وقوله: «ولا عن أهل البصرة في القدر [شيئًا]».

حدثت بدعة «القدرية» في آخر عصر الصحابة[(٢)]، وكان القدر قد حدث أهله قبل أهل النفي للصفات، فمقالة القدر ظهرت في خلافة عبد الله بن الزبير (٦٤ ـ ٧٣هـ) بعد موت معاوية[(٣)].

ولهذا، تكلم فيهم عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وواثلة بن الأسقع رضي الله عنهم[(٤)].

وابن عباس مات (٦٨هـ) قبل ابن الزبير، وابن عمر مات عقب موته (٧٤هـ).

---

(١) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١/ ٤٠، ٤١) بتصرف.
(٢) منهاج السنة (١/ ٣٠٨).
(٣) الحسنة والسيئة (ص١٠٣).
(٤) منهاج السنة (ص١٠٣).

وعقب ذلك تولى الحجاج العراق سنة بضع وسبعين، فبقي الناس يخوضون في القدر بالحجاز، والشام، والعراق، وأكثره كان بالشام والعراق بالبصرة، وأقله كان بالحجاز[١].

وأول من عُرف بنفي القدر، رجل مجوسي يقال سيسويه من الأساورة، وإن كان قد اشتهر أن أول من قال به معبد الجهني[٢].

قال الهروي: «فأما القدر فأول من تكلم به معبد الجهني رجل من أهل البصرة، كان عنده حظ من العلم يقال له: معبد بن خالد، ويقال: معبد بن عبد الله بن عويم، مات بعد الهزيمة وكان يومئذ مع ابن الأشعث، وأصابته جراحة، وهو أول من تكلم بالقدر، وهو الذي تبرأ منه عبد الله بن عمر بن الخطاب[٣]. مات قبل التسعين[٤] قتله الحجاج بن يوسف وقيل صلبه عبد الملك بن مروان سنة ثمانين[٥].

وأخذ غيلان الدمشقي عن معبد الجهني[٦].

قال الهروي: «فتكلم عليه عمرو بن عبيد، وجادل به غيلان بن مسلم الدمشقي، وغيلان هو ابن أبي غيلان أبو مروان من موالي عثمان، وكان عنده حظ من العلم، تكلم به أيام عبد الملك بن مروان، واستتابه عمر بن عبد العزيز، ثم ظهر منه تكذيب التوبة[٧] زمن يزيد بن عبد الملك، ثم لما ولي هشام بن عبد الملك سنة (١٠٦هـ) أرسل إلى غيلان وأحضر له الأوزاعي لمناظرته، ثم قتله[٨] فصلب على باب الشام بأخزى حالة لقيها بشر»[٩].

«وأما عمرو بن عبيد فهو عمرو بن كيسان أبو عثمان مولى بني تميم البصري، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة في طريق مكة، فإنه أول من بسط أساسه فأصبح رأسه، ونظم له كلامًا ونصبه إمامًا، ودعا إليه ودل عليه، فصار مذهبًا يسلك، وهو إمام الكلام وداعية الزندقة الأولى رأس المعتزلة، سموا به لاعتزاله حلقة الحسن البصري، وهو الذي لعنه إمام أهل الأثر مالك بن أنس الأصبحي، وإمام أهل الرأي النعمان بن ثابت الكوفي أبو حنيفة، وحذر منه إمام أهل الشرق عبد الله بن المبارك

---

(١) الحسنة السيئة (ص١٠٣).
(٢) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٢٥).
(٣) ذم الكلام (ص٣٠٣).
(٤) سير أعلام النبلاء (٤/ ١٨٧).
(٥) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٢٥)، سير أعلام النبلاء (٤/ ١٨٧).
(٦) سير أعلام النبلاء (٤/ ١٨٧).
(٧) ذم الكلام (ص٣٠٣).
(٨) الشريعة للآجري (ص٢٢٨)، التنبيه والرد للملطي (ص١٦٨).
(٩) ذم الكلام (ص٣٠٣).

الحنظلي، فسلط الله عليه وعلى من استتبع واخترع، سيفًا من سيوف الإسلام وهو أبو بكر أيوب بن أبي تميمة السختياني، فهتك أستاره، وأظهر عواره، ورسمه باللعنة وألحق به بلاء تلك الفتنة»[١].

وعن الشيباني، قال: قال لي الأوزاعي: «يا أبا زرعة، هلك عبَّادنا وخيارنا في هذا الرأي؛ يعني: القدر.

كان المتكلم في القدر بالشام: غيلان القدري، وتبعه على ذلك أتباع، فأخذه هشام بن عبد الملك فصلبه، وكفى أهل الشام أمره.

وقد كانت القدرية بالبصرة أكثر، وضررهم على أهل السنة أكبر، فإنهم صنفوا في نفيه التصانيف، وألف أهل الاعتزال فيه التآليف، فأفناهم الله وأبادهم»[٢].

ونفاة القدر أرادوا منازعة الله في الربوبية، فضاهوا بذلك المجوسية الأولى، وهم الزنادقة[٣].

قوله: «ولا عن أهل خراسان في الإرجاء [شيئًا]».

وحدثت المرجئة، وكان أكثرهم من أهل الكوفة، فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة، فقالوا: إن الأعمال ليست من الإيمان[٤].

وأول ما ظهرت بدعة الإرجاء بعد فتنة ابن الأشعث سنة (٨٣هـ)، وقيل: إن أول من قال به هو ذر بن عبد الله المرهبي الهمداني (توفي قبل المائة).

فقد أخرج عبد الله ابن الإمام أحمد بسنده عن سلمة بن كهيل، «قال: وصف «ذر» الإرجاء وهو أول من تكلم فيه، ثم قال إني أخاف أن يتخذ هذا دينًا، فلما أتته الكتب من الآفاق قال: فسمعته يقول بعد: وهل أمر غير هذا؟».

وقال أبو داود: كان مرجئًا وهجره إبراهيم النخعي وسعيد بن جبير بالإرجاء[٥].

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية: (أن حماد بن أبي سليمان (ت: ١٢٠هـ) هو أول من قال بالإرجاء»[٦].

وكانت بدعة الإرجاء مقتصرة في بدايتها على إرجاء الفقهاء، ولذلك، كانت هذه

---

(١) ذم الكلام (ص٣٠٣).
(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١/ ١٣٣).
(٣) ذم الكلام (ص٣٠٥).
(٤) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٨).
(٥) السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد (١/ ٣٢٩)، رقم (٦٧٧).
(٦) تهذيب التهذيب (٣/ ٢١٨).

البدعة أخف البدع، فإن كثيرًا من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم[١]، إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول مثل حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة، وعلى أنه لا بد في الإيمان أن يتكلم بلسانه، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة وتاركها مستحق للذم والعقاب. فكان الخلاف معهم في الأعمال هل هي من الإيمان؟ وفي الاستثناء ونحو ذلك عامته نزاع لفظي[٢].

وصارت المرجئة بعد ذلك على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الذين قالوا: الإيمان تصديق القلب وقول اللسان، وهؤلاء يسمون مرجئة الفقهاء. وهم علماؤهم وأئمتهم وأحسنهم قولًا.

وقد استقر إرجاء الفقهاء على ثلاثة أسس، هي:

١ ـ زعمهم أن العمل لا يدخل في مسمى الإيمان، وأن الإيمان هو التصديق.

٢ ـ زعمهم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

٣ ـ زعمهم أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان.

القسم الثاني: الذين قالوا: «هو تصديق القلب فقط وإن لم يتكلم به».

وهذا قول الجهمية، وهو الذي نصره الأشعري وأكثر أصحابه. فالجهم كان يقول إن الإيمان مجرد تصديق القلب وإن لم يتكلم به. وهذا القول لا يعرف عن أحد من علماء الأمة وأئمتها، بل أحمد ووكيع وغيرهما كفروا من قال بهذا القول. ولكن هذا هو الذي نصره الأشعري وأكثر أصحابه، ولكن قالوا مع ذلك إن كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره، واستدللنا على تكفير الشارع له على خلو قلبه من المعرفة.

القسم الثالث: الذين يقولون: «الإيمان هو القول فقط».

فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان، لكن إن كان مقرًّا بقلبه كان من أهل الجنة، وإن كان مكذبًا بقلبه كان منافقًا مؤمنًا من أهل النار، وهذا قول الكرامية.

وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان، وبعض الناس يحكى عنهم أن من تكلم به بلسانه دون قلبه فهو من أهل الجنة، وهو غلط عليهم؛ بل يقولون: إنه مؤمن

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٩٧، ٣١١) (٥/ ٥٠٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٨، ٤٨).

كامل الإيمان، وإنه من أهل النار[١].

فالمرجئة ليسوا صنفًا واحدًا، وإنما هم أصناف خمسة، وهي: الجهمية، والكرَّامية، والأشاعرة، والماتريدية، ومرجئة الفقهاء، فهم خمسة أصناف، ومقالة الإرجاء تشمل كل هؤلاء، وجُل هؤلاء المرجئة كانوا في جهة المشرق في خراسان وما حولها.

قوله: «ولا عن أهل مكة في الصرف».

والمقصود بالصرف هو ربا الفضل وتعريفه.

لغة: الفضل هو الزيادة.

واصطلاحًا: هو بيع المال الربوي بجنسه مع زيادة في أحد العوضين.

مثل: أن يبيعه مد قمح بمدين منه، أو مائة غرام ذهب بمائة وعشرة منه.

وقد كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول به ثم رجع عنه؛ فمذهب الجمهور، على أن ما نسب إلى ابن عباس ومن معه، ثبت رجوعهم عنه، ولم يصدر ابن عباس في هذا الرأي الذي رآه أولًا فيما ينسبه إليه الناسبون عن سنة عملية رآها بنفسه من رسول الله ﷺ أو حفظها منه؛ بل كان اجتهادًا منه.

فقد روى مسلم في «صحيحه» من طريق أبي نضرة، قال: سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف، فلم يريا به بأسًا.

فإني لقاعد عند أبي سعيد الخدري، فسألته عن الصرف، فقال: ما زاد فهو ربا، فأنكرت ذلك لقولهما، فقال: لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ، جاءه صاحب نخله بصاع من تمر طيب، وكان تمر النبي ﷺ هذا اللون، فقال له النبي ﷺ: «**أنى لك هذا؟**»، قال: انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع، فإن سعر هذا في السوق كذا، وسعر هذا كذا، فقال رسول الله ﷺ: «**ويلك! أربيت، إذا أردت ذلك فبع تمرك بسلعة ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت**».

قال أبو سعيد: فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربًا، أم الفضة بالفضة؟! قال: فأتيت ابن عمر بعد ذلك فنهاني، ولم آت ابن عباس، قال: فحدثني أبو الصهباء أنه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه[٢].

وأخرج الطحاوي بسند صحيح عن أبي نضرة، عن أبي الصهباء، أن ابن عباس

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٨، ٤٨ ـ ٥٥، ٥٦).

(٢) صحيح مسلم مع النووي (٦/٢٦).

نزع عن الصرف[١].

وللأثر طريقان آخران:

الأول: من طريق سليمان بن علي الربعي، عن أبي الجوزاء، قال: «سمعته يأمر بالصرف ـ يعني: ابن عباس ـ، ويحدث ذلك عنه، ثم بلغني أنه رجع عن ذلك، فلقيته بمكة، فقلت: إنه بلغني أنك رجعت، قال: نعم، إنما كان ذلك رأيًا مني، وهذا أبو سعيد يحدث عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الصرف»[٢].

والثاني: عن أبي سعيد، قال: قلت لابن عباس: أرأيت الذي تقول: الدينارين بالدينار، والدرهمين بالدرهم، أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ قال: «**الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما**».

فقال ابن عباس: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقلت: نعم، فقال: فإني لم أسمع هذا.

قال أبو سعيد: ونزع عنها ابن عباس»[٣].

قال ابن قدامة: «والمشهور عن ابن عباس أنه رجع إلى قول الجماعة»[٤].

قوله: «ولا عن أهل المدينة في الغناء، لا تأخذوا عنهم في هذه الأشياء شيئًا».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قَالَ أَبُو الْقَاسِم وَقد سمع الأكابر الأبيات بالألحان فَمن قَالَ بإباحته مَالك بن أنس وَأهل الْحجاز كلهم يبيحون الْغناء، فَأَما الحداء فإجماع مِنْهُم على إِبَاحَته.

قلت: هَذَا النَّقْل يتَضَمَّن غَلطا بِإِثْبَات بَاطِل وَترك حق وَقد تبع فِيهِ أَبَا عبد الرَّحْمَن على مَا ذكره فِي مَسْأَلَة السماع وَذَلِكَ أَن الْمَعْرُوف عِنْد أَئِمَّة السّلف من الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ مثل عبد الله بن مَسْعُود وَعبد الله بن عمر وَعبد الله بن عَبَّاس وَجَابِر بن عبد الله وَغَيرهم وَعَن أَئِمَّة التَّابِعين ذمّ الْغناء وإنكاره وَكَذَلِكَ من بعدهمْ من أَئِمَّة الْإِسْلَام فِي الْقُرُون الثَّلَاثَة حَتَّى ذكر زَكَرِيَّا بن يحيى السَّاجِي فِي كِتَابه الَّذِي ذكر فِيهِ

---

(١) شرح معاني الآثار (٤/ ٧١).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٥١)، وابن ماجه في «سننه» (٢/ ٧٥٩/ ٢٢٥٨)، واللفظ له. وإسناده صحيح

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٦٤) بسند صحيح.

(٤) المغني (٦/ ٥٢).

إِجْمَاع أهل الْعلم وَاخْتِلَافهمْ فَذكر أَنهم متفقون على كَرَاهَته إِلَّا رجلَانِ إِبْرَاهِيم بن سعد من أهل الْمَدِينَة وَعبيد بن الْحسن الْعَنْبَري من أهل الْبَصْرَة.

وَأما نقلهم لإباحته عَن مَالك وَأهل الْحجاز كلهم فَهَذَا غلط من أَسْوَأ الْغَلَط، فَإِن أهل الْحجاز على كَرَاهَته وذمه، وَمَالك نَفسه لم يخْتَلف قَوْله وَقَول أَصْحَابه فِي ذمه وكراهته بل هُوَ من المبالغين فِي ذَلِك حَتَّى صنف أَصْحَابه كتبًا مُفْرَدَة فِي ذمّ الْغناء وَالسَّمَاع وَحَتَّى سَأَلَهُ إِسْحَاق بن عِيسَى الطباع عَمَّا يترخص فِيهِ أهل الْمَدِينَة من الْغناء، فَقَالَ: إِنَّمَا يَفْعَله عندنَا الْفُسَّاق.

وَقد ذكر مُحَمَّد بن طَاهِر فِي مَسْأَلَة السماع حِكَايَة عَن مَالك أَنه ضرب بطبل وَأنْشد أبياتًا، وَهَذِه الْحِكَايَة مِمَّا لَا يتنازع أهل الْمعرفَة فِي أَنَّهَا كذب على مَالك وَكَذَلِكَ الشَّافِعِي لم يخْتَلف قَوْله فِي كَرَاهَته وَقَالَ فِي كِتَابه الْمَعْرُوف بأدب الْقُضَاة الْغناء لَهو مَكْرُوه يشبه الْبَاطِل، وَمن استكثر مِنْهُ فَهُوَ سَفِيه تُرد شَهَادَته. وَقد قَالَ عَن السماع الديني الْمُحْدَث: خلَّفت بِبَغْدَاد شَيْئًا أحدثته الزَّنَادِقَة يسمونه التغبير يصدون بِهِ النَّاس عَن الْقُرْآن.

نعم، كَانَ كثير من أهل الْمَدِينَة يسمع الْغناء، وَقد دخل مَعَهم فِي ذَلِك بعض فقهائهم، فَأَما أَن يكون هَذَا قَول أهل الْحجاز كلهم أَو قَول مَالك فَهَذَا غلط، وَكَانَ النَّاس يعيبون من اسْتحلَّ ذَلِك من أهل الْمَدِينَة كَمَا عابوا على غَيرهم حَتَّى كَانَ الْأَوْزَاعِيّ يِقَول: من أَخذ بَقُول أهل الْكُوفَة فِي النَّبِيذ وَبقول أهل مَكَّة فِي الْمُتْعَة وَالصرْف وَبَقُول أهل الْمَدِينَة فِي الْغناء أَو قَالَ: الحشوش والغناء فقد جمع الشَّرّ كُله أَو كَلَاما هَذَا مَعْنَاهُ: وَأما فُقَهَاء الْكُوفَة فَمن أَشد النَّاس تَحْرِيمًا للغناء وَلم يتنازعوا فِي ذَلِك وَلم يَكُونُوا يعتادونه كَمَا كَانَ يَفْعَله أهل الْمَدِينَة بل كَانُوا بالنبيذ الْمُتَنَازع فِيهِ.

وَقد سُئِلَ مالك عما يترخص فِيهِ بعض أهل الْمَدِينَة من الْغناء فَقَالَ: لَا إِنَّمَا يَفْعَله عندنَا الْفُسَّاق، وَقد سُئِلَ الْقَاسِم بن مُحَمَّد عَن الْغناء، فَقَالَ: إِذا ميز الله الْحق من الْبَاطِل، من أَي قسم يكون الْغناء؟»[1].

(١) الاستقامة (١/ ١٧٣ ـ ١٧٥).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٣﴾ «وإذا رأيت الرجل يحب أبا هريرة وأنس بن مالك وأسيد بن حضير فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله.

وإذا رأيت الرجل يحب أيوب، وابن عون، ويونس بن عبيد، وعبد الله بن إدريس الأودي، والشعبي، ومالك بن مغول، ويزيد بن زريع، ومعاذ بن معاذ، ووهب بن جرير، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، [ومالك بن أنس، والأوزاعي، وزائدة بن قدامة، فاعلم أنه صاحب سنة، وإذا رأيت الرجل يحب] الحجاج بن المنهال، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن نصر، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله إذا ذكرهم بخير، وقال بقولهم».

الشرح

قول المصنف: «وإذا رأيت الرجل يحب أبا هريرة وأنس بن مالك وأسيد بن حضير فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله».

ما أشار إليه المصنف هنا من الاستدلال على كون الرجل صاحب سنة أم لا ذكره غير واحد من علماء السنة في كتبهم، ومن ذلك ما ذكره الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث قال: «عَلَامَةُ مَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْرًا: سُلُوكُ هَذَا الطَّرِيقِ، كِتَابُ اللهِ، وَسُنَنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسُنَنُ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ إِلَى آخِرِ مَا كَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِثْلَ الْأَوْزَاعِيِّ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ، وَمَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ طَرِيقَتِهِمْ، وَمُجَانَبَةُ كُلِّ مَذْهَبٍ يَذُمُّهُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ»[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ: «القرائن وحدها قد تفيد العلم الضروري كما يعرف الرجلُ رضا الرجل وغضبه، وحبه وبغضه، وفرحه وحزنه،

(١) الشريعة (١/ ٣٠١).

وغير ذلك مما في نفسه بأمورٍ تظهر على وجهه قد لا يمكنه التعبير عنها»[(١)].

ومما ورد في السنة من هذا المعنى ما ورد عن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغضهم**»[(٢)].

وعليه فإن محبة علماء السنة هو دليل على أن الشخص من أهل السنة، وكذلك محبته لأهل البدعة تدل على أنه من أهل البدع.

وهنا أراد المصنف ضرب مثل لحب الصحابة الكرام وأعطى مثالًا على ذلك بثلاثة من الصحابة الكرام وهم كل من أبي هريرة وأنس بن مالك وأسيد بن حضير ﷺ الذين صحبوا النبي ﷺ وعُرف عنهم أنهم رووا الحديث عن النبي ﷺ؛ بل وعُرف عن اثنين منهم الإكثار من رواية الحديث، وهم كلٌّ من أبي هريرة وأنس بن مالك ﷺ.

ومعلوم أن من واجب الأمة نحو أصحاب رسول الله ﷺ محبتهم والترضي عنهم والدعاء لهم كما أمرنا الله تعالى بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر: ١٠].

فهم قوم اختارهم الله وشرفهم بصحبة نبيه ﷺ وخصَّهم في الحياة الدنيا بالنظر إليه وسماع حديثه من فمه الشريف ونصرته والذب عنه والجهاد معه في سبيل الله ونشر دين الإسلام.

وبعد وفاته كانوا هم الواسطة بين الرسول ﷺ وبين الأمة، فقد بلغوا عن رسول الله ما بعثه الله به من النور والهدى على أكمل الوجوه وأتمها ونشروا هذا الدين في شتى بقاع الأرض: وجاهدوا في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم، وذبوا عن هذا الدين بسنانهم ولسانهم، فكان لهم بذلك الأجر العظيم والمنزلة العالية عند ربهم وعند نبيهم وعند المسلمين الموحدين جميعًا.

فإذا أنزلوا هذه المنزلة استحقوا من جماعة المسلمين أن يحبوهم ويتقربوا إلى الله ﷻ بمحبتهم لأن الله تعالى إذا رضي عن أحد أحبه، وواجب على العبد أن

---

(١) شرح الأصبهانية (ص٥٤٥) ط: دار المنهاج.

(٢) أخرجه البخاري، فتح الباري (٧/ ١١٣) ح٣٧٨٤ واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي ﷺ من الإيمان وعلاماته... (١/ ٦٥).

يحب من يحب مولاه[1].

ولا شك أن أبا هريرة رضي الله عنه صاحبي جليل، صحِب النبي عليه الصلاة والسلام أكثر من أربع سنوات ولازمه ملازمة كاملة، يلازمه على ملء بطنه فيحضر وهم غائبون، ويحفظ إذا نسوا، ودعا له النبي ﷺ وفعل ما يساعده على حفظ الأحاديث، فلأجل ذلك، حفظ أحاديث لم يحفظها غيره من الصحابة، وكان يقول: إنكم تقولون: أكثر علينا أبو هريرة، والله الموعد، إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق في الأسواق، وإن إخواننا من الأنصار ليشغلهم العمل في أموالهم، وكنت امرأً مسكينًا ألزم رسول الله عليه الصلاة والسلام على ملء بطني، أحفظ إذا نسوا، وأحضر إذا غابوا، ولقد قال النبي ﷺ مرة: إن من بسط ثوبه حتى أفرغ من مقالتي وضمَّه إليه كان ذلك سببًا في بقاء حفظه. يقول أبو هريرة: فعلت ذلك فلم أَنْسَ شيئًا بعد ذلك.

كان رضي الله عنه يبيت أول الليل يدرس الأحاديث ويتذكرها ويكررها حتى لا ينساها، وحتى يحفظ منها ما قد يخاف أن ينساه، فلذلك، حفظ الحديث الكثير الذي ما حفظه غيره.

وأما أنس بن مالك بن النَّضر الخزرجي الأنصاري فهو صحابي جليل، ولد بالمدينة، وأسلم صغيرًا وكناه بأبي حمزة؛ خدم الرسول عليه الصلاة والسلام في بيته وهو ابن عشر سنين، دعا له ﷺ: «**اللّهم أكثر ماله وولده وبارك له، وأدخله الجنة**»، فعاش طويلًا، ورزق من البنين والحفدة الكثير. روى كثيرًا من الأحاديث عن رسول الله ﷺ.

وأما أسيد بن حضير بن عبد الأشهل الأنصاري رضي الله عنه، فهو فارس قومه ورئيسهم، فأبوه حضير الكتائب زعيم الأوس، وواحد من كبار أشراف العرب في الجاهلية. واشتهر أسيد بن حضير بأنه يكتب العربية ويحسن السباحة والرمي، وكانوا في الجاهلية يسمون من كانت فيه هذه الخصال بالكامل. كما يُعدّ أسيد رضي الله عنه من السابقين إلى الإسلام، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، وكان إسلامه رضي الله عنه على يد مصعب بن عمير رضي الله عنه قبل سعد بن معاذ رضي الله عنه.

ومن مناقب أسيد بن حضير ما جاء في سنن الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «**نعم الرجل أبو بكر، نعم الرجل عمر، نعم الرجل أبو عبيدة بن**

(١) شعب الإيمان للبيهقي (١/ ٢٨٧).

الجراح، نعم الرجل أسيد بن حضير، نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس، نعم الرجل معاذ بن جبل، نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح».

وعن عائشة ﵂ قالت: ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد منهم يُلحق في الفضل، كلهم من بني عبد الأشهل: سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر ﵃ جميعًا.

والمصنف بذكره لهؤلاء الثلاثة ﵃ يشير بذلك إلى حب الصحابة على وجه العموم، فكلهم صحابة كرام، وكذلك لحب المهاجرين والأنصار، فأبو هريرة ﵁ من المهاجرين؛ وأنس بن مالك وأسيد بن حضير ﵂ من الأنصار، وعن أنس بن مالك ﵁ قال: قال رسول ﷺ: «**آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغضهم**»[(١)].

وجميعهم من رواة أحاديث النبي ﷺ.

ولقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ فيما يدل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم ووجوب تعظيمهم وإكرامهم وكونهم خير قرون هذه الأمة بعد النبي ﷺ. ولقد عقد البخاري ومسلم في صحيحيهما وكذا أهل السنن وغيرهم، كل منهم كتابًا لفضائل الصحابة أوردوا فيه الكثير من الأحاديث الواردة في فضل الصحابة رضوان الله عليهم.

وعن معتقد السلف نحو أصحاب رسول الله ﷺ يقول أبو زرعة الرازي[(٢)]: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق. وذلك أن الرسول حق والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة. وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى وهم زنادقة»[(٣)].

وقال الخطيب البغدادي[(٤)]: «عدالة الصحابة ثابتة ومعلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن، فمن ذلك:

قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

---

(١) أخرجه البخاري، فتح الباري (٧/ ١١٣) ح٣٧٨٤ واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي ﵁ من الإيمان وعلاماته... (١/ ٦٥).

(٢) هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي، أبو زرعة، من أئمة حفاظ الحديث، ذكر أنه يحفظ مائة ألف حديث، توفي سنة (٢٦٤هـ). تهذيب التهذيب (٧/ ٣٠ ـ ٣٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص٩٧).

(٤) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أحد الحفاظ المؤرخين المقدَّمين، وصاحب مصنفات من أشهرها تاريخ بغداد، توفي سنة (٤٦٣هـ). الأعلام (١/ ١٧٢).

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وهذا اللفظ وإن كان عامًّا فالمراد به الخاص، وقيل: هو وارد في الصحابة دون غيرهم.

وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨].

وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ﴿١٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿١٢﴾﴾ [الواقعة: ١٠ ـ ١٢].

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [الانفال: ٦٤].

وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحشر: ٨ ـ ٩].

في آيات يكثر إيرادها، ويطول تعدادها.

ووصف رسول الله ﷺ الصحابة مثل ذلك، وأطنب في تعظيمهم وأحسن الثناء عليهم....

وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم المطلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق له...

على أنه لو لم يرد من الله ﷻ ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد، والنصرة، وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيئون من بعدهم أبد الآبدين.

وهذا مذهب كافة العلماء ومن يعتد بقوله من الفقهاء[1].

وقال ابن حجر: «اتفق أهل السنة على أن جميع الصحابة عدول، ولم يخالف في

(١) الكفاية في علم الرواية (ص٩٣ ـ ٩٦).

ذلك إلا شذوذ من المبتدعة»[(١)].

وقال صاحب العقيدة الطحاوية: «ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من بغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإحسان، وبغضهم كفر وطغيان»[(٢)].

وقال البيهقي: «وإذا ظهر أن حب الصحابة من الإيمان، فحبهم أن يعتقد فضائلهم ويعترف لهم بها ويعرف لكل ذي حق منهم حقه، ولكل ذي عنا في الإسلام عناه، ولكل ذي منزلة عند الرسول ﷺ منزلته، وينشر محاسنهم، ويدعو بالخير لهم ويقتدي بما جاء في أبواب الدين عنهم، ولا يتتبع زلاتهم وهفواتهم ولا يتعمد تهجين أحد منهم ببث ما لا يحسن عنه، ويسكت عما لا يقع ضرورة إلى الخوض فيه فيما كان بينهم، وبالله التوفيق»[(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومن أصول أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله ﷺ، كما وصفهم الله به في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر: ١٠].

وطاعة النبي ﷺ في قوله: «**لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه**».

ويقبلون ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع: من فضائلهم ومراتبهم، فيفضلون من أنفق من قبل الفتح ـ وهو صلح الحديبية ـ وقاتل، على من أنفق من بعده وقاتل، ويقدمون المهاجرين على الأنصار، ويؤمنون بأن الله قال لأهل بدر ـ وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر ـ: «**اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»[(٤)]، وبأنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة[(٥)] كما أخبر به رضي الله عنهم، بل قد رضي الله عنهم ورضوا عنه، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة.

---

(١) الإصابة (١/ ١٧).
(٢) شرح العقيدة الطحاوية (ص٥٢٨).
(٣) شعب الإيمان للبيهقي (ص٢٩٧).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرًا. فتح الباري (٧/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥) ح٣٩٨٣، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بدر (١٦٨ ـ ١٦٩).
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان (٧/ ١٦٩).

ويشهدون بالجنة لمن شهد له رسول الله ﷺ بالجنة كالعشرة وغيرهم من الصحابة.

وقول المصنف: «وإذا رأيت الرجل يحب أيوب، وابن عون، ويونس بن عبيد، وعبد الله بن إدريس الأودي، والشعبي، ومالك بن مغول، ويزيد بن زريع، ومعاذ بن معاذ، ووهب بن جرير، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، [ومالك بن أنس، والأوزاعي، وزائدة بن قدامة، فاعلم أنه صاحب سنة».

من علامات صاحب السنة حبه لعلماء السنة، وقد أشار غير واحد من العلماء لهذا الأمر، ومِن ذلك:

قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي رَحِمَهُ اللَّهُ: ابن عون في البصريين إذا رأيت الرجل يحبه فاطمئن إليه، وفي الكوفيين: مالك بن مغول. وزائدة بن قدامة إذا رأيت كوفيًّا يحبه فارج خيره، ومن أهل الشام: الأوزاعي وأبو إسحاق الفزاري، ومن أهل الحجاز مالك بن أنس[(١)].

قولُ أحمد بن عبد الله بن يونس (ت: ٢٢٧هـ): «امتحِن أهل الموصل بمعافى بن عمران، فإن أحبُّوه فهم أهل السنة، وإن أبغضوه فهم أهل بدعة...»[(٢)].

قال الإمام نُعيم بن حماد رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيت العراقي يتكلم في أحمد، فاتهمه في دينه، وإذا رأيت الخراساني يتكلم في إسحاق، فاتهمه، وإذا رأيت البصري يتكلم في وهب بن جرير، فاتهمه في دينه»[(٣)].

وبعد أن أشار المصنف إلى طبقة الصحابة أشار إلى طبقة التابعين، وتابعي التابعين، ومنهم:

أولًا: «أيوب»، هو: أبو بكر أيوب بن أبي تميمة السختياني بفتح السين ـ نسبة إلى عمل السختيان وبيعه ـ وهي الجلود الضأنية ـ، قال ابن سعد: «كان أيوب ثقة ثبتًا في الحديث جامعًا عدلًا ورعًا كثير العلم حجة»، توفي سنة ١٣١هـ[(٤)].

ومما روي عنه أنه قال: «إذا حُدث الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا وأنبئنا عن

---

(١) أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٦٢).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٧٤) برقم (٥٨)، وانظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٩/ ٤٩٣).

(٣) السير (١١/ ٣٨١).

(٤) انظر: الطبقات (٧/ ٢٤٦)، واللباب (٢/ ١٠٨).

القرآن، فاعلم أنه ضال»[١].

وعن عُمارة بن زاذان قال: قال لي أيوب: «يا عُمارة: إذا رأيت صاحب سنة وجماعة فاقبله على ما كان فيه»[٢].

ثانيًا: «**وابن عون**»، هو عبد الله بن عون شيخ أهل البصرة وعالمهم، من أهل الورع، قال ابن مهدي: «ما كان بالعراق أعلم بالسنة من ابن عون»، مات سنة ١٥٠هـ[٣].

ومما روي عنه: قال محمد بن عبد الله الأنصاري: حدثني صاحب لي عن ابن عون، أنه سأله رجل فقال: أرى قومًا يتكلمون في القدر، أفأسمع منهم؟ فقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، إلى قوله: ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[٤].

قال معاذ بن معاذ: ما رأيت رجلًا أعظم رجاء لأهل الإسلام من ابن عون، لقد ذكر عنده الحجاج، وأنا شاهد، فقيل: يزعمون أنك تستغفر له؟ فقال: ما لي أستغفر للحجاج من بين الناس، وما بيني وبينه؟ وما كنت أبالي أن أستغفر له الساعة.

قال الذهبي: «وقد سعت به المعتزلة إلى إبراهيم بن عبد الله بن حسن، الذي خرج بالبصرة فقالوا: هاهنا رجل يربِّث عنك الناس. فأرسل إليه إبراهيم: أن ما لي ولك؟ فخرج عن البصرة حتى نزل القريظية وأغلق بابه»[٥].

ثالثًا: «**ويونس بن عبيد**» هو يونس بن عبيد أبو عبد الله مولى لعبد القيس، كان إمامًا علمًا وحافظًا مقدمًا متقنًا، مات سنة ١٣٩هـ[٦].

قال عنه الذهبي: «الإمام القدوة، الحجة أبو عبد الله العبدي، مولاهم البصري. من صغار التابعين وفضلائهم»[٧].

ومما روي عنه، قال الذهبي: «وقال سعيد بن عامر الضبعي: حدثنا أسماء بن عبيد، سمعت يونس بن عبيد يقول: ليس شيء أعز من شيئين: درهم طيب، ورجل يعمل على سنة»[٨].

عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا إبراهيم بن الحسن الباهلي، حدثنا حماد بن

---

(١) أورده السيوطي في مفتاح الجنة (ص٣٥) وعزاه للبيهقي.
(٢) المعجم لابن الأعرابي (٤٣١).
(٣) انظر: العبر في خبر من غبر (١/ ٢١٥)، والكامل في التاريخ (٥/ ٢٠١)، وشذرات الذهب (١/ ٢٣٠).
(٤) سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٦٧).
(٥) سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٧٠).
(٦) انظر: شذرات الذهب (٢/ ٢٠)، والمنتظم (٨/ ٢٠)، والنجوم الزاهرة (١/ ٣٢٩).
(٧) سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٨٨).
(٨) سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٩٠).

زيد، قال: قال يونس بن عبيد: «ثلاثة احفظوهن عني: لا يدخل أحدكم على سلطان يقرأ عليه القرآن، ولا يخلون أحدكم مع امرأة يقرأ عليها القرآن، ولا يمكّن أحدكم سمعه من أصحاب الأهواء»(١).

رابعًا: «**وعبد الله بن إدريس الأودي**»، هو عبد الله بن إدريس الأودي أبو محمد الكوفي الحافظ العابد، قال أبو حاتم: «هو إمام من أئمة المسلمين حجة»، مات سنة ١٩٢هـ(٢).

حدث عنه: مالك، وهو من مشايخه، وابن المبارك، ويحيى بن آدم، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وهناد، وأبو كريب، وأبو سعيد الأشج، والحسن بن عرفة، وأحمد بن عبد الجبار العطاردي، وخلقٍ كثير(٣).

خامسًا: «**والشعبي**» هو عامر بن شراحيل الشعبي الكوفي، كان حافظًا ثقة مفتيًا أدرك جماعة من الصحابة، مات سنة ١٠٤هـ(٤).

قال ابن عيينة: «علماء الناس ثلاثة؛ ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه»(٥).

ومما روي عن الشعبي أنه قال: «أدركت خمسمائة صحابي أو أكثر يقولون: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي».

وأما عمرو بن مرزوق، فرواه عن شعبة، وفيه: يقولون: «علي وطلحة والزبير في الجنة»(٦).

سادسًا: «**ومالك بن مغول**»، هو مالك بن مغول البجلي الكوفي، كان كثير الحديث، ثقة حجة، مات سنة ١٥٩هـ(٧).

وعن مالك بن مغول، قال لي الشعبي: «ما حدثوك هؤلاء عن النبي ﷺ فخذه، وما قالوه برأيهم فألقه في الحش»(٨).

---

(١) سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٩٢).
(٢) انظر: شذرات الذهب (١/ ٣٣٠)، والطبقات الكبرى لابن سعد (١/ ١٧٠)، و«الوافي بالوفيات» (١٧/ ٣٧).
(٣) سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٣).
(٤) انظر: «المنتظم (٧/ ٩٢)، و«البداية والنهاية» (٩/ ٢٣٠)، وتاريخ بغداد (١٢/ ٢٢٧).
(٥) سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٠٠).
(٦) سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٠١).
(٧) انظر: «العبر في خبر من غبر» (١/ ٢٣٣)، و«الكامل» (٥/ ٢٢٧)، وشذرات الذهب (١/ ٢٤٧).
(٨) سير أعلام النبلاء (٧/ ١٧٦).

قال أحمد: ثقة، ثبت في الحديث[١].

سابعًا: «**ويزيد بن زريع**» هو يزيد بن زريع أبو معاوية الحافظ، المجود، محدث البصرة، شيخ الإمام أحمد في الحديث، كان ثقة عابدًا ورعًا، قال أحمد بن حنبل: كان ريحانة البصرة، ما أتقنه، وما أحفظه؛ مات سنة ١٨٢هـ[٢].

قال الذهبي: وكان صاحب سنة واتباع، كان يقول: من أتى مجلس عبد الوارث[٣] فلا يقربني[٤].

قال صالح بن حاتم بن وردان: سمعت يزيد بن زريع يقول: «لكل دين فُرسان، وفُرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد»[٥].

ثامنًا: «**ومعاذ بن معاذ**» هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحر بن مالك بن الخشخاش، التميمي القاضي الإمام الحافظ، أبو المثنى العنبري البصري. كان من الأثبات في الحديث، أثنى عليه أحمد بن حنبل وغيره، مات سنة ١٩٦هـ[٦].

قال أحمد بن حنبل: «معاذ بن معاذ إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، وقال: هو قرة عين في الحديث، رواها المروذي عنه»[٧].

تاسعًا: «**ووهب بن جرير**»، هو: وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع، الحافظ الصدوق الإمام، أبو العباس الأزدي البصري؛ كان ثقة، مات سنة ٢٠٦هـ[٨].

---

(١) سير أعلام النبلاء (٧/ ١٧٤).

(٢) انظر: العبر في خبر من غبر (١/ ٢٨٤)، والبداية والنهاية (١٠/ ١٨٢)، والمنتظم (٩/ ٨٢)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٩٧).

(٣) عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان الإمام، الثبت، الحافظ أبو عبيدة العنبري، قال الذهبي: وكان عالما مجودًا، من فصحاء أهل زمانه، ومن أهل الدين والورع، إلا أنه قدري مبتدع، وعن الحسن بن الربيع قال: كنا نسمع من عبد الوارث، فإذا أقيمت الصلاة ذهبنا، فلم نصل خلفه، قال: وقيل لعبد الله بن المبارك: كيف رويت عن عبد الوارث، وتركت عمرو بن عبيد؟ قال: إن عمرًا كان داعيًا. قال الذهبي: ومع هذا، فحديثه في الكتب الستة. وعاش بعد حماد بن زيد أشهرًا قليلة، مات في المحرم سنة ثمانين ومائة.
وقال البخاري: قال عبد الصمد: إنه لمكذوب على أبي، وما سمعته منه قط، يعني القدر. «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٠١ ـ ٣٠٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٩٧).

(٥) سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٩٨).

(٦) انظر: «المنتظم» (١٠/ ٣٤)، و«شذرات الذهب» (١/ ٣٤٥)، وسير أعلام النبلاء (٩/ ٥٤).

(٧) سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٥).

(٨) انظر: الطبقات الكبرى» (٧/ ٢٩٨)، و«العبر في خبر من غبر» (١/ ٣٥٠)، وشذرات الذهب» (٢/ ١٦).

قال الذهبي: «روى عثمان بن سعيد عن ابن معين: وهب بن جرير ثقة»[١].

عاشرًا: «**وحماد بن سلمة**» هو: حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة البصري الحافظ، عالم أهل البصرة كان سيد أهل وقته، مات سنة ١٦٦هـ[٢].

قال الذهبي: «ولم يكن مثل حماد بالبصرة ولم يكن يثلبه إلا معتزلي أو جهمي لما كان يظهر من السنن الصحيحة.

قال شيخ الإسلام في الفاروق له قال أحمد بن حنبل: «إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام فإنه كان شديدًا على المبتدعة»[٣].

الحادي عشر: «**وحماد بن زيد**»، هو: حماد بن زيد بن درهم أبو إسماعيل، العلامة، الحافظ الثبت، محدث الوقت، إمام أهل البصرة، كان من أهل الورع والدين، مات سنة ١٧٩هـ[٤].

قال الذهبي: «قال عبد الرحمٰن بن مهدي: أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة.

وقال يحيى بن معين: ليس أحد أثبت من حماد بن زيد.

وقال يحيى بن يحيى النيسابوري: ما رأيت شيخًا أحفظ من حماد بن زيد.

وقال أحمد بن حنبل: حماد بن زيد من أئمة المسلمين، من أهل الدين، هو أحب إلي من حماد بن سلمة.

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «لم أر أحدا قط أعلم بالسنة، ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد»[٥].

قال الذهبي: «قال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم الحافظ: حدثنا أبي، حدثنا سليمان بن حرب: سمعت حماد بن زيد يقول: إنما يدورون على أن يقولوا: ليس في السماء إله ـ يعني الجهمية ـ.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٤٤).

(٢) انظر: شذرات الذهب (١/ ٢٩٢)، والعبر في خبر من غبر (١/ ٢٤٨)، والوافي بالوفيات (١٣/ ٨٩).

(٣) سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٥٠).

(٤) انظر: العبر في خبر من غبر (١/ ٢٧٤)، و«شذرات الذهب» (١/ ٢٩٢)، والأنساب للسمعاني (١/ ١٢١).

(٥) سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٨).

وعن أبي النعمان عارم، قال: قال حماد بن زيد: القرآن كلام الله، أنزله جبريل من عند رب العالمين.

قلت: لا أعلم بين العلماء نزاعًا، في أن حماد بن زيد من أئمة السلف، ومن أتقن الحفاظ وأعدلهم، وأعدمهم غلطًا، على سعة ما روى رَحِمَهُ اللَّهُ»[(١)].

وقال الإمام عبد الرحمن بن مهدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيت بصريًا يحب حماد بن زيد فهو صاحب سنة»[(٢)].

الثاني عشر: «**ومالك بن أنس**»، هو: مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، وأحد أئمة أهل السنة المشهورين، وإليه تنسب المالكية له مؤلفات عدة على رأسها (الموطأ) الكتاب المشهور، ولد بالمدينة، وتوفي بها عام ١٧٩هـ[(٣)].

ومما روي عنه قال ـ رحمه الله تعالى ـ: «من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدًا خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذ دينًا فلا يكون اليوم دينًا»[(٤)].

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ كثيرًا ما يقول:

«وخير أمور الدين ما كان سنة وشر الأمور المحدثات البدائع»[(٥)]

ومن قوله كذلك: «قبض رسول الله ﷺ وقد تم هذا الأمر واستكمل، فإنما ينبغي أن نتبع آثار رسول الله ﷺ ولا نتبع الرأي»[(٦)].

وجاء رجل إلى مالك فسأله عن مسألة، فقال له: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، فقال الرجل: أرأيت، فقال مالك: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾[(٧)] [النور: ٦٣].

الثالث عشر: «**والأوزاعي**»، هو عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، كان عابدًا مجاهدًا، قال عنه الحاكم: الأوزاعي إمام عصره عمومًا وإمام أهل الشام خصوصًا، توفي ببيروت عام ١٥٧هـ[(٨)].

---

(١) سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٦١).
(٢) أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٦٢).
(٣) الديباج المذهب (١/ ٨٢ ـ ١٣٥) والبداية (١٠/ ١٧٤).
(٤) الاعتصام للشاطبي (١/ ٤٩).
(٥) الاعتصام للشاطبي (١/ ٨٥).
(٦) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٠٥).
(٧) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٢٠١).
(٨) البداية والنهاية (١٠/ ١١٥ ـ ١٢٠).

ومما روي عن الأوزاعي، قال: «كنا والتابعون متوافرون نقول: إن الله تعالى ذكره فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته»(١).

وقال الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يَستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية مُوافقة للسنة. وكان مَن مضى مِن سلفنا لا يُفَرِّقون بين الإيمان والعمل، والعمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنَّما الإيمان اسم يجمع هذه الأديان اسمها، ويصدقه العمل؛ فمَن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق بعمله؛ فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها. ومَن قال بلسانه ولم يَعرف بقلبه ولم يصدقه بعمله؛ لم يُقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين»(٢).

وقال بقية بن الوليد رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنا لنمتحن الناس بالأوزاعي فمن ذكره بخير عرفنا أنه صاحب سنة»(٣).

الرابع عشر: «**وزائدة بن قدامة**»، هو زائدة بن قدامة أبو الصلت الثقفي الكوفي الحافظ، الإمام الثبت، قال أبو حاتم: «صاحب سنة»، مات سنة ١٦١هـ(٤).

وعن أحمد بن حنبل: «المتثبتون في الحديث أربعة: سفيان، وشعبة، وزهير، وزائدة»(٥).

قال أحمد بن يونس: رأيت زهير بن معاوية جاء إلى زائدة، فكلمه في رجل يحدثه، فقال: أمن أهل السنة هو؟ قال: ما أعرفه ببدعة. فقال: من أهل السنة هو؟ فقال زهير: متى كان الناس هكذا؟ فقال زائدة: متى كان الناس يشتمون أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟(٦).

وقول المصنف: «**وإذا رأيت الرجل يحب] الحجاج بن المنهال، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن نصر، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله إذا ذكرهم بخير، وقال بقولهم**».

وقول المصنف: «**الحجاج بن المنهال**»: هو الحافظ الإمام القدوة العابد الحجة أبو محمد البصري الأنماطي؛ قال أبو حاتم: ثقة فاضل، وقال أحمد بن عبد الله العجلي:

---

(١) انظر: كتاب الأسماء والصفات (ص٣٠٤).
(٢) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٢/ ٨٠٧).
(٣) تهذيب التهذيب (٦/ ٢١٧).
(٤) انظر: العبر في خبر من غبر (١/ ٢٣٦)، وشذرات الذهب (١/ ٢٥١) والوافي بالوفيات (١٤/ ١١٤).
(٥) سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٧٦).
(٦) سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٧٧).

ثقة، رجل صالح، قال خلف كردوس: كان حجاج صاحب سنة يظهرها، مات في سنة ست عشرة ومائتين[١].

وقول المصنف: «وأحمد بن حنبل»، هو: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس الشيباني، أحد الأئمة الأعلام. كنيته: أبو عبد الله[٢].

قال يحيى بن معين أيضًا: «كان في أحمد بن حنبل خصالٌ ما رأيتُها في عالم قط، كان محدثًا، وكان حافظًا، وكان عالمًا، وكان ورِعًا، وكان زاهدًا، وكان عاقلًا»[٣].

قال الإمام أبو حاتم: «إذا رأيت البغدادي يحب أحمد فاعلم أنه صاحب سنة وإذا رأيته يبغض ابن معين فاعلم أنه كذاب»[٤].

قال قتيبة: خيرُ أهل زماننا: ابن المبارك، ثم هذا الشاب ـ يعني: أحمد بن حنبل ـ وإذا رأيت رجلًا يحب أحمد، فاعلم أنه صاحب سُنة، ولو أدرك عصر الثوري والأوزاعي والليث، لكان هو المقدَّم عليهم، فقيل لقتيبة: يضم أحمد إلى التابعين؟ قال: إلى كبار التابعين.

وقال قتيبة: لولا الثوري لمات الورعُ، ولولا أحمدُ لأحدَثوا في الدِّين؛ أحمد إمام الدنيا»[٥].

وقول المصنف: «وأحمد بن نصر» هو الإمام الكبير الشهيد، أبو عبد الله، أحمد بن نصر بن مالك بن الهيثم الخزاعي المروزي ثم البغدادي. كان جده أحد نقباء الدولة العباسية، وكان أحمد أمَّارًا بالمعروف، قوَّالًا بالحق[٦].

قال ابن كثير: «كان أحمد بن نصر هذا من أهل العلم والديانة والعمل الصالح والاجتهاد في الخير، وكان من أئمة السنة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وكان ممن يدعو إلى القول بأن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، وكان الواثق من أشد الناس في القول بخلق القرآن، يدعو إليه ليلًا ونهارًا، سرًّا وجهارًا، اعتمادًا على ما كان عليه أبوه قبله وعمه المأمون، من غير دليل ولا برهان، ولا حجة ولا بيان، ولا سنة ولا قرآن.

فقام أحمد بن نصر هذا يدعو إلى الله وإلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٥٣).
(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/ ١٩٨).
(٣) البداية والنهاية لابن كثير (١٠/ ٣٥٠).
(٤) تهذيب التهذيب (١١/ ٢٤٨).
(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/ ١٩٥).
(٦) سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/ ١٦٦).

والقول بأن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، في أشياء كثيرة دعا الناس إليها»[١].

وقول المصنف: «فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله إذا ذكرهم بخير، وقال بقولهم».

ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ لهؤلاء الأئمة هو لما عرف عنهم من تمسكهم بالكتاب والسنة رواية ودراية، مع ما ذكر عنهم في سيرهم من الفقه في دين الله مع ما كانوا عليه من العبادة والزهد والورع والحرص على نشر السنة وتعليمها والدعوة إليها والجهاد في سبيلها، فهم أئمة الهدى علمًا وقدوة، ومن كبار علماء الأمة وساداتها.

(١) البداية لابن كثير (٥/ ٣٢٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٤﴾ «وإذا رأيت الرجل جالسًا مع رجل من أهل الأهواء، فحذِّره وعرِّفه، فإن جلس معه بعدما علم فاتقه، فإنه صاحب هوى».

الشرح

الآثار الواردة في التحذير من مجالسة أهل البدع والأهواء كثيرة جدًّا في كتب أهل السنة، من حيث الأصل، قال الإمام البغوي: «وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم، وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة، ومهاجرتهم»(١).

قال الشاطبي: «فإن الإيواء يجامع التوقير، ووجه ذلك ظاهر؛ لأن المشي إليه والتوقير له تعظيمٌ له لأجل بدعته؛ وقد علمنا أن الشرع يأمر بزجره وإهانته وإذلاله بما هو أشد من هذا كالضرب والقتل، فصار توقيره صدودًا عن العمل بشرع الإسلام، وإقبالًا على ما يضاده وينافيه. والإسلام لا ينهدم إلا بترك العمل به، والعمل بما ينافيه»(٢).

والتحذير يشمل أمورًا منها:

١ ـ مجالستهم.
٢ ـ مجادلتهم.
٣ ـ الاستماع إليهم.
٤ ـ مصاهرتهم(٣).
٥ ـ مؤاخاتهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالمصاحبة والمصاهرة والمؤاخاة لا تجوز إلا مع أهل طاعة الله تعالى على مراد الله»(٤).

وعَنْ هِشَامٍ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ وَمُحَمَّدٌ يَقُولَانِ: «لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ،

---

(١) شرح السنة (١/ ٢٢٧).
(٢) الاعتصام (١/ ٨٥).
(٣) عن ابن سيرين قال: «تزوج عمران بن حطان خارجية وقال: سأردها، قال: فصرفته إلى مذهبها». سير أعلام النبلاء (٤/ ٢١٣).
(٤) مجموع الفتاوى (١٥/ ٣٢٧).

وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، وَلَا تَسْمَعُوا مِنْهُمْ»[١].

قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: يَكُونُ مَجْلِسُكَ مَعَ الْمَسَاكِينِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ»[٢].

وعن سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي أَسْمَاءَ تُحَدِّثُ قَالَتْ: دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ مِن أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ نُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ قَالَ: لا، قَالَا: فَنَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ، قَالَ: لَا، لَتَقُومَانِّ عَنِّي، أَوْ لَأَقُومَنَّ»[٣].

وعن سَلَّامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ قَالَ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ، قَالَ أَيُّوبُ وَجَعَلَ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ: وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ، وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ»[٤].

قَالَ مُسلِمُ بْنُ يَسَارٍ: «لَا تُمَكِّنْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ مِنْ سَمْعِكَ فَيَصُبَّ فِيهَا مَا لَا تَقْدِرُ أَنْ تُخْرِجَهُ مِنْ قَلْبِكَ»[٥].

وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: «من سمع مبتدعًا لم ينفعه الله بما سمع، ومن صافحه فقد نقض الإسلام عروةً عروةً»[٦].

قال الإمام مالك: «وكان يقال: لا تُمكن زائغ القلب من أذنيك فإنك ما تدري ما يعلمك من ذلك»[٧].

«والهجر الشرعي نوعان:

أحدهما: بمعنى الترك للمنكرات.

---

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٠٠).

(٢) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٥٧).

(٣) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٠٣).

(٤) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٠٧).

(٥) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٤١).

(٦) الأمر بالاتباع، للسيوطي (ص١٩).

(٧) الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ لابن أبي زيد القيرواني (١/١١٩).

والثاني: بمعنى العقوبة عليها.

فالنوع الأول: هو المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنعام: ٦٨]، . . . فهذا يراد به أنه لا يشهد المنكرات لغير حاجة مثل قوم يشربون الخمر يجلس عندهم، وقوم دعوا إلى وليمة فيها خمر وزمر لا يجيب دعوتهم، وأمثال ذلك. . .

النوع الثاني: الهجر على وجه التأديب، وهو هجر من يُظهر المنكرات، يُهجَر حتى يتوب منها، كما هجر النبي ﷺ والمسلمون الثلاثة الذين خُلِّفوا حتى أنزل الله توبتهم، حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر»[(١)].

والتحذير من المجالسة والاستماع لأهل البدع والأهواء جاء لأسباب، منها:

أولًا: أن المجالسة قد تكون سببًا للدخول في بدع أهل الأهواء وضلالاتهم.

لأنه في مقابل كل بدعة تهدم سنة، وفي هذا المعنى يقول شيخ الإسلام أيضًا: «من أسباب هذه الاعتقادات والأحوال الفاسدة الخروج عن الشِّرعة والمنهاج الذي بعث به الرسول ﷺ إلينا، فإن البدع هي مبادئ الكفر ومظان الكفر، كما أن السنن المشروعة هي مظاهر الإيمان، ومقوية للإيمان، فإنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»[(٢)].

ثانيًا: وأنها سبب لدخول الشبه والشكوك.

فعَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: «لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ بَعْضَ مَا تَعْرِفُونَ»[(٣)].

وعَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «لَا تُجَالِسْ صَاحِبَ زَيْغٍ، فَيُزِيغَ قَلْبَكَ»[(٤)].

ثالثًا: أنها ممرضة للقلوب.

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مُمْرِضَةٌ

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠).
(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٥٦٥).
(٣) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٣٦٩).
(٤) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٣٧١).

لِلْقُلُوبِ»[١].

وعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مُمْرِضَةٌ لِلْقُلُوبِ»[٢].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «الشرائع أغذية القلوب، فمتى اغتذت القلوب بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن، فتكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث»[٣].

رابعًا: أن في ذلك مساواة بين الحق والباطل.

قِيلَ لِلْأَوْزَاعِيِّ: إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ: أَنَا أُجَالِسُ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَأُجَالِسُ أَهْلَ الْبِدَعِ، فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «هَذَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ»[٤].

خامسًا: أن المجالسة تدل على المجانسة.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨].

وقال رسول الله ﷺ: «**المرء مع من أحب**»[٥].

وقال رسول الله ﷺ: «**المرء على دين خليله**»[٦].

وعن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ الْبَصْرَةَ، جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى أَمْرِ الرَّبِيعِ؛ يَعْنِي: ابْنَ صُبَيْحٍ، وَقَدْرَهُ عِنْدَ النَّاسِ، سَأَلَ: أَيُّ شَيْءٍ مَذْهَبُهُ؟ قَالُوا: مَا مَذْهَبُهُ إِلَّا السُّنَّةُ، قَالَ: مَنْ بِطَانَتُهُ؟ قَالُوا: أَهْلُ الْقَدَرِ، قَالَ: هُوَ قَدَرِيٌّ»[٧].

وقال الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِي صَاحِبَ بِدْعَةٍ إِلَّا مِنَ

---

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٣٧٦).

(٢) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٣٧٨).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٨١).

(٤) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٣٥).

(٥) أخرجه البخاري حديث (٦١٦٨)، ومسلم حديث (٢٦٤٠).

(٦) أخرجه الإمام أحمد حديث (٨٠٢٨)، وأبو داود حديث (٤٨٣٣)، والترمذي حديث (٢٣٧٨).

(٧) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٢٦).

النِّفَاقِ»[١].

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح سنن أبي داود عند شرحه لقوله ﷺ: «**لا تصاحب إلا مؤمنًا ولا يأكل طعامك إلا تقي**»[٢]: «وإنما حذر من صحبة من ليس بتقي وزجر عن مخالطته ومؤاكلته، فإن المطاعمة توقع الألفة والمودة في القلوب يقول: لا تؤالف من ليس من أهل التقوى والورع ولا تتخذه جليسًا تطاعمه وتنادمه». اهـ[٣].

وقال في شرح حديث: «**الأرواح جنود مجندة**»[٤]: «يقول ﷺ: إن الأجساد التي فيها الأرواح تلتقي في الدنيا فتأتلف وتختلف على حسب ما جعلت عليه من التشاكل أو التنافر في بدء الخلقة، ولذلك ترى البَر الخير يحب شِكله ويحن إلى قربه وينفر عن ضده، وكذلك الرَّهِق الفاجر يألف شِكله ويستحسن فعله وينحرف عن ضده». اهـ[٥].

وهذا هو الأصل في التعامل مع أهل البدع، ولكن الهجر له ضوابطه الشرعية المبنية على رعاية المصالح ودرء المفاسد، وهذا مما يختلف باختلاف البدعة نفسها، واختلاف مبتدعها، واختلاف أحوال الهاجرين، واختلاف المكان والقوة والضعف، والقلة والكثرة، فلا بد من مراعاة كل هذا.

فمن الأمور التي يجب مراعاتها في أمر الهجر:

الأمر الأول: مراعاة حال الهاجرين.

ومن ذلك، ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم، فإن المقصود به - يعني: الهجر - زجر المهجور وتأديبه، ورجوع العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة

---

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة في «باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» رقم (٤٣٤).

(٢) رواه الترمذي في كتاب الزهد من سننه، باب ما جاء في صحبة المؤمنين (٤/ ٦٠٠) (٢٣٩٥)، وقال: «هذا حديث حسن إنما نعرفه من هذا الوجه»، ورواه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٣١٤)، والإمام أحمد (٣/ ٣٨)، وأبو داود في سننه (٤/ ٢٥٩)، والدارمي (٢/ ١٤٠)، والحاكم وصححه في المستدرك (٤/ ١٤٣)، والطبراني في الأوسط (٣/ ٢٧٧)، وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٤٨٤)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٤٢)، والمزي في تهذيب الكمال (١٠/ ١٧١)، وغيرهم.

(٣) معالم السنن ط/ حلب (٤/ ١١٥).

(٤) صحيح البخاري (٣٣٣٦)، صحيح مسلم (٢٦٣٨).

(٥) معالم السنن (٤/ ١١٥).

في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعًا، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك؛ بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر؛ بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف... وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني على هذا الأصل، ولهذا، كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع ـ كما كثر القدَر في البصرة والتنجيم بخراسان والتشيع بالكوفة ـ وبين ما ليس كذلك، ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم، وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أوصل الطرق إليه»[(١)].

الأمر الثاني: التفريق بين من يدعو لبدعته وبين من لا يدعو لبدعته.

فيستثنى في أمر المجالسة والاستماع عند بعض العلماء ما لو كان ذلك الشخص لديه بعض العلم الصحيح ولم يكن في ذات الوقت داعيًا لبدعته.

قال الذهبي: «وعن الحسن بن الربيع قال: كنا نسمع من عبد الوارث، فإذا أقيمت الصلاة ذهبنا، فلم نصل خلفه.

قال: وقيل لعبد الله بن المبارك: كيف رويت عن عبد الوارث، وتركت عمرو بن عبيد؟ قال: إن عمرًا كان داعيًا. ومع هذا، فحديثه في الكتب الستة»[(٢)].

وأما إذا كان داعيًا لبدعته فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنّ الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم، ولا يصلى خلفهم، ولا يؤخذ عنهم العلم»[(٣)].

الأمر الثالث: أن بعض أهل البدع قد يحمد من وجه ويذم من وجه.

فلكل أحد حسناته وسيئاته كما قرره شيخ الإسلام ابن تيميّة رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله: «إذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، سنة وبدعة، استحق من الموالاة بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة بقدر ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا ومن هذا، كاللص الفقير نقطع يده لسرقته، ويُعطى من بيت المال ما يكفي حاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنّة والجماعة»[(٤)].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبه

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٣).
(٢) سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٠١ ـ ٣٠٤).
(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/ ٢٠٥).
(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/ ٢٠٩).

ووالاه وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم، ويثاب ويعاقب، ويحب من وجه ويبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافًا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم»[(١)].

وقال شارح الطحاوية: «والحب والبغض بحسب ما فيهم من خصال الخير والشر، فإن العبد يجتمع فيه سبب الولاية وسبب العداوة، والحب والبغض، فيكون محبوبًا من وجه مبغوضًا من وجه، والحكم للغالب»[(٢)].

الأمر الرابع: أن أنواع الهجر ثلاثة:

الأول: الهجر ديانة؛ أي: الهجر لِحَقِّ الله تعالى، وهو من عمل أهل التقوى، في هجر السيئة، وهجر فاعلها، مبتدعًا أو عاصيًا.

وهذا النوع من الهجر على قسمين:

القسم الأول: هجر ترك: بمعنى: هجر السيئات، وهجر قرناء السوء الذين تضره صحبتهم إلا لحاجة أو مصلحة راجحة، قال الله تعالى: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥﴾ [المدثر: ٥]، وقال سبحانه: ﴿وَٱهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ۝١٠﴾ [المزمل: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٦٨﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: «**المهاجر من هجر ما نهى الله عنه**» [أخرجه البخاري في الإيمان].

القسم الثاني: هجر تعزير: وهذا من العقوبات الشرعية التبصيرية التي يوقعها المسلم على المبتدعة على وجه التأديب، في دائرة الضوابط الشرعية للهجر، حتى يتوب المبتدع ويفيء.

وهذا النوع بقسميه من أصول الاعتقاد، والأمر فيه أمر إيجاب في أصل الشرع، ومباحثه في كتب السنن والتوحيد والاعتقاد وغيرها.

النوع الثاني: الهجر لاستصلاح أمر دنيوي؛ أي: الهجر لحق العبد، وفيه جاءت أحاديث الهجر بما دون ثلاث ليال، ورواها جماعة من الصحابة رضي الله عنهم بأسانيد في

(١) منهاج السنة النبوية (٤/٥٤٣).
(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٥٤٧).

الصحيحين وغيرها، وجميعها تفيد أن الشرع لم يرخص بهذا النوع من الهجر بين المسلمين إلا بما دون ثلاث ليال. وليس هو مجال حديثنا.

النوع الثالث: الهجر قضاء، وهو من العقوبات التعزيرية للمعتدين، وهذا يبحثه الفقهاء في باب التعزير[1].

وأما المجادلة والمناظرة لأهل البدع:

فإن الأصل كما تقدم عدم مجادلتهم ومناظرتهم، لكن هذا الأصل له استثناء حيث ورد عن السلف أنهم ناظروا أهل البدع والأهواء، وفي شأن هذا الأمر يفصل الأمر لنا شيخ الإسلام ابن تيمية فيقول: «ولعل الراجح في المسألة أن الأمر يختلف باختلاف المَصْلَحَةِ:

١ ـ فإن كان الخصم في مقام دعوة الناس إلى قوله وإلزام الناس بها أمكن أن يقال له: لا يجب على أحد أن يجيب داعيًا إلا إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ، فما لم يثبت أن الرسول دعا الخلق إليه لم يكن على الناس إجابة من دعا إليه، ولا له دعوة الناس إلى ذلك، ولو قدر أن ذلك المعنى حق.

وهذه الطريق تكون أصلح إذا لَبَّسَ مُلَبِّسٌ منهم على ولاة الأمور، وأدخلوه في بدعتهم، كما فعلت الجهمية بمن لبسوا عليه من الخلفاء حتى أدخلوه في بدعتهم من القول بخلق القرآن وغير ذلك، فكان من أحسن مناظرتهم أن يقال: ائتونا بكتاب أو سنة حتى نجيبكم إلى ذلك، وإلا فلسنا نجيبكم إلى ما لم يدل عليه الكتاب والسنة.

وهذا لأن الناس لا يفصل بينهم النزاع إلا كتاب منزل من السماء، وإذا ردوا إلى عقولهم فلكل واحد منهم عقل، وهؤلاء المختلفون يدعي أحدهم أن العقل أدَّاه إلى علم ضروري ينازعه فيه الآخر، فلهذا، لا يجوز أن يجعل الحاكم بين الأمة في موارد النزاع إلا الكتاب والسنة.

وبهذا ناظر الإمام أحمد الجهمية لما دعوه إلى المحنة، وصار يطالبهم بدلالة الكتاب والسنة على قولهم.

فلما ذكروا حججهم كقوله تعالى: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [الأنعام ١٠٢]، وقوله: ﴿مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ [الأنبياء ٢]، وقول النبي ﷺ: «**تجيء البقرة وآل عمران**»، وأمثال ذلك من الأحاديث.

---

(١) من رسالة (هجر المبتدع)، بتصرف.

أجابهم عن هذه الحجج بما بيَّن به أنها لا تدل على مطلوبهم.

ولما قالوا: ما تقول في القرآن أهو الله أو غير الله؟ عارضهم بالعلم فقال: ما تقولون في العلم أهو الله أو غير الله؟ ولما ناظره أبو عيسى محمد بن عيسى برغوث ـ وكان من أحذقهم بالكلام ـ ألزمه التجسيم، وأنه إذا أثبت لله كلامًا غير مخلوق لزم أن يكون جسمًا.

فأجابه الإمام أحمد: بأن هذا اللفظ لا يُدرى مقصود المتكلم به، وليس له أصل في الكتاب والسنة والإجماع، فليس لأحد أن يلزم الناس أن ينطقوا به ولا بمدلوله.

وأخبره أني أقول: هو أحد، صمد، لم يلد ولم يلد، ولم يكن له كفوًا أحد، فبيِّن أني لا أقول: هو جسم ولا ليس بجسم؛ لأن كلا الأمرين بدعة محدثة في الإسلام، فليست هذه من الحجج الشرعية التي يجب على الناس إجابة من دعا إلى موجبها، فإن الناس إنما عليهم إجابة الرسول فيما دعاهم إليه وإجابة من دعاهم إليه رسول الله ﷺ، لا إجابة من دعاهم إلى قول مبتدع، ومقصود المتكلم بها مجمل لا يُعرف إلا بعد الاستفصال والاستفسار، فلا هي معروفة في الشرع، ولا معروفة بالعقل إن لم يستفسر المتكلم بها.

فهذه المناظرة ونحوها هي التي تصلح إذا كان المناظر داعيًا.

٢ ـ وأما إذا كان المناظر معارضًا للشرع بما يذكره، أو ممن لا يمكن أن يرد إلى الشريعة.

مثل من لا يلتزم الإسلام ويدعو الناس إلى ما يزعمه من العقليات، أو ممن يدَّعي أن الشرع خاطب الجمهور، وأن المعقول الصريح يدل على باطن يخالف الشرع، ونحو ذلك.

أو كان الرجل ممن عرضت له شبهة من كلام هؤلاء.

فهؤلاء لا بد في مخاطبتهم من الكلام على المعاني التي يدعونها إما:

١ ـ بألفاظهم.

٢ ـ وإما بألفاظ يوافقون على أنها تقوم مقام ألفاظهم.

وحينئذ، يقال لهم الكلام إما:

أ ـ أن يكون في الألفاظ.

ب ـ أو أن يكون في المعاني.

جـ ـ أو أن يكون فيهما.

فإن كان الكلام في المعاني المجردة من غير تقييد بلفظ كما تسلكه المتفلسفة ونحوهم ممن لا يتقيد في أسماء الله وصفاته بالشرائع؛ بل يسميه علة وعاشقًا ومعشوقًا ونحو ذلك.

فهؤلاء إن أمكن نقل معانيهم إلى العبارة الشرعية كان حسنًا.

وإن لم يمكن مخاطبتهم إلا بلغتهم، فبيان ضلالهم ودفع صيالهم عن الإسلام بلغتهم أولى من الإمساك عن ذلك لأجل مجرد اللفظ. كما لو جاء جيش كفار ولا يمكن دفع شرهم عن المسلمين إلا بلبس ثيابهم، فدفعهم بلبس ثيابهم خير من ترك الكفار يجولون في خلال الديار خوفًا من التشبه بهم في الثياب.

وأما إذا كان الكلام مع من قد يتقيد بالشريعة.

فإنه يقال له: إطلاق هذه الألفاظ نفيًا وإثباتًا بدعة، وفي كل منها تلبيس وإيهام، فلا بد من الاستفسار والاستفصال؛ أو الامتناع عن إطلاق كلا الأمرين في النفي والإثبات.

وقد ظن طائفة من الناس أن ذم السلف والأئمة للكلام إنما لمجرد ما فيه من الاصطلاحات المحدثة كلفظ: (الجوهر) و(الجسم) و(العرض)، وقالوا: إن مثل هذا لا يقتضي الذم، كما لو أحدث الناس آنية يحتاجون إليها، أو سلاحًا يحتاجون إليه لمقاتلة العدو، وقد ذكر هذا صاحب الإحياء وغيره.

وليس الأمر كذلك؛ بل ذمهم للكلام لفساد معناه أعظم من ذمهم لحدوث الألفاظ، فذموه لاشتماله على معان باطلة مخالفة للكتاب والسنة، ومخالفته للعقل الصريح، ولكن علامة بطلانها مخالفتها للكتاب والسنة، وكل ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل قطعًا. ثم من الناس من يعلم بطلانه بعقله، ومنهم من لا يعلم ذلك.

وأيضًا، فإن المناظرة بالألفاظ المحدثة المجملة المبتدعة المحتملة للحق والباطل إذا أثبتها أحد المتناظرين ونفاها الآخر كان كلاهما مخطئًا، وأكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء، وفي ذلك من فساد العقل والدين ما لا يعلمه إلا الله.

فإذا رد الناس ما تنازعوا فيه إلى الكتاب والسنة، فالمعاني الصحيحة ثابتة فيهما، والمحق يمكنه بيان ما يقوله من الحق بالكتاب والسنة[1].

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٢٨ ـ ٢٣٣).

وقال ابن عثيمين: «المجادلة والمناظرة نوعان:

النوع الأول: مجادلة مماراة: يماري بذلك السفهاء، ويجاري العلماء، ويريد أن ينتصر قوله؛ فهذه مذمومة.

النوع الثاني: مجادلة لإثبات الحق وإن كان عليه؛ فهذه محمودة مأمور بها[١].

وقال الكرماني: «الجدال: هو الخصام، ومنه قبيح وحسن وأحسن؛ فما كان للفرائض فهو أحسن، وما كان للمستحبات فهو حسن، وما كان لغير ذلك فهو قبيح»[٢].

فهذه الخصومات وهذا الجدل وهذا المِراء أمرٌ محدَث لا يُوجِد إلا الشك في القلوب ويبعِد عن الحق، ومهما حصل من نفع منه في بعض الأحيان، فهو يسير لكن شره وفير، وقد يقول هؤلاء: نحن نخاصم به أهل الباطل، الذي لا يؤمن بالقرآن والسنَّة، وهذه حجة باطلة، فهؤلاء لا الإسلام نصروا ولا الباطل كسروا، فالقرآن خاطب الكفار وخاطب المشركين وخاطب أهل الكتاب، خاطبهم بـ: قال الله وقال الرسول، وفيه من الحجج والبراهين ما يكفي لبيان الحق ودفع الباطل، ففي القرآن والسنَّة من الأدلة العقلية واليقينية ما يغني ويشفي، ولسنا بحاجة إلى فلسفةٍ ولا إلى علم كلام.

(١) العلم (ص١٦٤).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٣١٤).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٥﴾ «وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده، ويريد القرآن، فلا [تشك] أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده [ودعه]».

الشرح

جاء في السنة الإخبار عن هذا الصنف من الناس؛ فعن المقدام بن معدي كرب قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشِكُ أنْ يقعُدَ الرجلُ مُتَّكِئًا على أَرِيكَتِهِ، يُحَدَّثُ بحديثٍ مِنْ حديثي، فيقولُ: بيننَا وبينَكُمْ كتابُ اللهِ، فما وجدْنا فيه مِنْ حلالٍ اسْتَحْلَلْناهُ، وما وجدَنا فيه مِنْ حرامٍ حرَّمْناهُ، ألَا وإنَّ ما حرَّمَ رسولُ اللهِ مثلُ ما حرَّمَ اللهُ**»[(١)].

والمقصود بالسنة هنا ما صح عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريراته. فالصحابة والتابعون وتابعوهم ومن سار على نهجهم يؤمنون بهذا الأصل الذي هو سنة المصطفى ﷺ ويوجبون العمل والاحتجاج بها، ويعتبرونها مصدرًا مستقلًّا في التشريع، فلا يجب عرض ما جاء عنه ﷺ على القرآن؛ بل يجب اتباعه وطاعته مطلقًا، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن.

فالإجماع من الأمة منعقد على وجوب طاعة الرسول ﷺ واتباعه في جميع ما جاء به من ربه ﷻ، وذلك لثبوت الأمر بهذا في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ بل إن الأمر بوجوب طاعته ﷺ يعد من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة التي لا يعذر إنسان بجهلها.

وقد حكى الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم، على أن من استبانت له سنة رسوله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد.

ولم يسترب أحد من أئمة الإسلام في صحة ما قاله الشافعي، فإن الحجة الواجب اتباعها على الخلق كافة إنما هو قول المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى[(٢)].

---

(١) صحيح الترمذي (٢٦٦٤)، وأخرجه ابن ماجه (١٢)، وأحمد (١٧١٩٤) باختلاف يسير.
(٢) الرسالة التبوكية لابن القيم (ص٣٧).

وقد تمثل إجماع الأمة على وجوب طاعة الرسول ﷺ واتباعه في اعتبار أنّ السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وذلك بعد المصدر الأول الذي هو القرآن الكريم[١].

ولقد كان من مظاهر ذلك الإجماع الاعتناء بسنته وحفظها ونقلها، وتعليمها في كل عصر من العصور.

فلقد اعتُني بالسنة فنقلها الخلف عن السلف، وحافظوا عليها، ووضعوا لها القواعد التي اعتنت بسلامتها سندًا ومتنًا.

وإيراد المصنف لهذه المسألة نظرًا لأنها ظهرت في زمن متقدم، فهذا القول ظهر في أواخر القرن الثاني الهجري، فقد قام في الأمة من يدعو إلى إلغاء السنة بالكلية، وعدم الاعتداد بها في مصدرية التشريع نتيجة للشبهات التي خلفها الشيعة والخوارج والمعتزلة.

وقد ذكر الإمام الشافعي مناظرة جرت بينه وبين أحد أفراد هؤلاء، وذلك في كتاب (جماع العلم) المطبوع مع الأم[٢]

وفي القرن الثالث عشر الهجري ظهرت هذه الفتنة من جديد، فكانت نشأتها في مصر وترعرعت وقويت في الهند[٣].

فالدعوة إلى الاعتماد على القرآن دون السنة في التشريع الإسلامي بدأت تغزو الهند منذ نهاية القرن التاسع عشر، على إثر انتشار الأفكار التي بثها أعضاء حركة أحمد خان، غير أن مفعولها سرى بشكل واضح في بنجاب بأواسط الهند الموحدة؛ ففي سنة ١٩٠٠م، نهض من تلك البقعة غلام أحمد القادياني وادعى النبوة، ومنها في عام ١٩٠٢م، بدأ غلام نبي المعروف بعبد الله جكر الوي مؤسس الحركة القرآنية نشاطه الهدام، بإنكار السنة كلها، متخذًا مسجدًا بلاهور مقرًّا لحركته تلك، وقد تزعم حركة القرآنيين في بداية الأمر شخصيتان: محب الحق عظيم أبادي في بهار ـ شرقي الهند ـ وعبد الله جكرالوي في لاهور في آن واحد من منبع متحد»[٤].

والطعن في السنة والتشكيك فيها وغير ذلك من الأمور هو نتاج المدرسة العقلية، وكل هذه أصولها عند المعتزلة.

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٣٩).
(٢) الأم (٧/ ٢٧٣). في باب «حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها».
(٣) «دراسات في الحديث النبوي» للأعظمي (ص٢٦).
(٤) «القرآنيون» لخادم بخش (ص١٩، ٢٠).

ويظهر بين فترة وأخرى فرق وأقوال وجماعات تُظهر شيئًا من الاعتزال، فالذي يظهر على أيدي هؤلاء العقلانيين هو ليس بجديد وإنما هو في حقيقته تراث اعتزالي، فإن هذا الكلام بعينه موجود عند المعتزلة الذين كانوا يطعنون في كبار الصحابة وفي مسائل السنة.

وهذا الفكر أصبح له صولة وجولة، يظهر في صور جماعات معينة وأسماء جديدة، لكن هي شُبَهُ المعتزلة نفسها تكررت وأعيدت فأحيت هذه المقالات.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٦﴾ «واعلم أن الأهواء كلها رديَّة تدعو كلها إلى السيف، وأرداها وأكفرها: الروافض، والمعتزلة، والجهمية، فإنهم [يريدون الناس] على التعطيل والزندقة».

الشرح

قول المصنف: «واعلم أن الأهواء كلها ردية تدعو كلها إلى السيف».

ومعنى «السيف»: الخروج على أئمة المسلمين وولاتهم، والخروج على جماعة المسلمين.

ومعنى «تدعو» إلى السيف بمعنى أنها تراه وتعتقده سواء فعلته أو لم تفعل.

وقد تقدم في الفقرة (٢٦) موقف السلف من الخروج وحمل السيف على الحكام وعلى جماعة المسلمين فليرجع إليه.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا، كان مذهبُ أهلِ الحديث: تَرْكَ الخروجِ بالقتال على الملوك البُغَاة، والصبرَ على ظُلْمِهم إلى أَنْ يَسْتريحَ بَرٌّ أو يُسْتراحَ مِنْ فاجرٍ»[(١)].

وحمل السيف والخروج على الحكام هو سمة من سمات أهل الأهواء عمومًا، وقد ورد عند عبد الرزاق في مصنفه عن أبي قلابة، قال: سمعته يقول: «ما ابتدع قوم بدعة قط إلا استحلوا بها السيف»[(٢)].

وعن أبي قلابة، قال: «ما ابتدع قوم بدعة إلا استحلوا السيف»[(٣)].

وعن أيوب، عن أبي قلابة، قال: «إن أهل الأهواء أهل الضلالة، ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار، فجربهم فليس أحد منهم ينتحل قولًا أو قال حديثًا، فيتناهى به الأمر دون السيف، وإن النفاق كان ضروبًا، ثم تلا: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [التوبة: ٧٥]، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٤٤٤).
(٢) مصنف عبد الرزاق (١٠/ ١٥١).
(٣) الشريعة للآجري (١/ ٤٦)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٤٧).

﴿ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [التوبة: ٥٨]، ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ [التوبة: ٦١]، فاختلف قولهم واجتمعوا في الشك والتكذيب، وإن هؤلاء اختلف قولهم واجتمعوا في السيف، ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار».

قال أيوب عند ذا الحديث أو عند الأول: «وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب؛ يعني: أبا قلابة»[(١)].

كان أيوب يسمي أهل الأهواء كلهم خوارج، ويقول: «إن الخوارج اختلفوا في الاسم، واجتمعوا على السيف»[(٢)].

وممن عرف عنه الخروج على الحكام كل من الخوارج والمعتزلة، الذين يَرَوْن وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون ضوابط شرعية، مما أدى إلى لازم ذلك من الخروج على جماعة المسلمين بالسيف والقتال.

ولا شَكَّ أنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة من فرائض الإسلام، وشريعة من شرائعه، لكن لا بد أن تؤدى بالوسائل الشرعية، فيجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر، لكن لا يخرج على جماعة المسلمين بحجة أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؛ لأنه إذا خرج عليهم بالسلاح كان إفساده أكثر من إصلاحه؛ ويترتب على خروجه من المنكر أعظم مما هم موجود وقائم.

وهناك شواهد عبر التاريخ مما صنع الخوارج والمعتزلة الذين خرجوا بالقوة على جماعة المسلمين بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فأفسدوا أكثر مما أصلحوا، والقاعدة الأصولية العامة تقول: إن درء المفاسد مُقَدَّم على جلب المصالح؛ فإذا كان هذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سيجلب مَفسدة، أو سيترتب عليه مفسدة أعظم من المفسدة القائمة؛ فتركه أَوْلَى، وكذلك، لا يُزال المنكر بمُنكر أشد منه؛

ومعلوم أن البدعة تجر البدعة، والبدع توصل إلى القتال من باب التكفير الذي تساهل فيه الكثير من المبتدعة، وذلك يؤدي غالبًا إلى القتال والحروب بين المسلمين.

قال ابن تيمية: «وَأَيْضًا، فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ أَحَدٌ إلَّا وَلَهُ فِي الْإِسْلَامِ

---

(١) سنن الدارمي (١٠١)، والفريابي في القدر (٣٢٧).

(٢) شرح السُّنَّة للبغوي (١٠/ ٢٣٣)، اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ١٤٣).

مَقَالَةٌ يُكَفِّرُ قَائِلُهَا عُمُومَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى أَصْحَابَهُ، وَفِي التَّعْمِيمِ مَا يُغْنِي عَنْ التَّعْيِينِ، فَأَيُّ فَرِيقٍ أَحَقُّ بِالْحَشْوِ وَالضَّلَالِ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ وَذَلِكَ يَقْتَضِي وُجُودَ الرِّدَّةِ فِيهِمْ كَمَا يُوجَدُ النِّفَاقُ فِيهِمْ كَثِيرًا. وَهَذَا إِذَا كَانَ فِي الْمَقَالَاتِ الْخَفِيَّةِ فَقَدْ يُقَالُ: إِنَّهُ فِيهَا مُخْطِئٌ ضَالٌّ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا؛ لَكِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَوَائِفَ مِنْهُمْ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلَمُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ»[1].

واستثنى ابن تيمية من فرق الأهواء الأشعرية، فقال: «والأشعرية لا يرون الخروج على الأئمة بالسيف موافقة لأهل الحديث، وهم في الجملة أقرب المتكلمين إلى أهل السنة والحديث»[2].

وقول المصنف: «وأرداها وأكفرها: الروافض، والمعتزلة، والجهمية، فإنهم [يريدون الناس] على التعطيل والزندقة».

قوله: «الروافض»، مقالة الشيعة حدثت في خلافة علي رضي الله عنه (٣٥ ـ ٤٠هـ)، لكن أصحابها كانوا مختفين بقولهم لا يظهرونه لعلي وشيعته؛ بل كانوا ثلاث طوائف.

*** الطائفة الأولى:**

«**الغلاة**» المدعون لإلهية علي، وهؤلاء لما ظهر عليهم أحرقهم بالنار.

*** والطائفة الثانية:**

«**السابة**» الذين يسبون أبا بكر وعمر، فإن عليًّا لما بلغه ذلك طلب ابن السوداء الذي بلغه ذلك عنه، وقيل إنه أراد قتله فهرب منه إلى أرض قرقيسيا؛ أي: ما تسمى اليوم (قرغيزيا).

*** والطائفة الثالثة:**

«**المفضلة**»: الذين يفضلونه على أبي بكر وعمر، فأمر بجلدهم، فقد روي عنه أنه قال:

«فلا أوتى بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا ضربته حد المفتري».

وقد تواتر عنه أنه كان يقول على منبر الكوفة: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر»، روي هذا عنه من أكثر من ثمانين وجهًا، وأخرجه البخاري[3] وغيره.

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٥٣).
(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٥٥).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب حدثنا الحميدي وعبد الله. (٥/ ٧).

قال الإمام المطلبي: «لو كانوا دوابًّا لكانوا حُمُرًا، ولو كانوا طيرًا لكانوا رخمًا»[(١)].

ولم تكابد الأمة من شؤم شيء ما كابدت من شؤم تلك الفتنة. لم يكد قلب مسلم يسلم من شرب منها إلا من رحم ربك فعصم[(٢)].

ومنذ أن ظهر التشيع، واليهود[(٣)] والمجوس[(٤)] يوقدون ناره تحت دعوى أن للرسول ﷺ وصيًّا هو علي بن أبي طالب ولكن الصحابة تمالؤوا على ظلمه وكتمان الوصية على حد زعمهم الكاذب.

«ولم يزل التشيع يتطور بتطرفه وتشيعه، حتى صار ملجأً لكل من يريد أن يحارب الإسلام والمسلمين، فقد دخل في الرافضة أهل الزندقة والإلحاد من «النصيرية» و«الإسماعيلية» وأمثالهم من الملاحدة «القرامطة» وغيرهم ممن كان بخراسان والعراق والشام وغير ذلك[(٥)].

«ولم يزل الرفض يبتعد بأهله عن الدين والعقل والفطرة إلى يومنا هذا»[(٦)].

قول المصنف: «والمعتزلة».

وهم أتباع واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد، وكانت البصرة مركزًا للمعتزلة، وكانت كما يقولون: البصرة عشُّ القدرية، والكوفة عشُّ التشيُّع، فكانت مقالة القدرية أظهر في البصرة.

وواصل بن عطاء له قصة في مسألة مرتكب الكبيرة عندما جاء السائل يسأل الحسن البصري، وكان هو في مجلس الحسن البصري ومن أحد تلاميذه، وجاء السائل يسأل عن هذه المسألة، فسارع واصل بالإجابة وقال أنه في منزلة بين المنزلتين، فجاء بمسألة مرتكب الكبيرة بقول أحدثه في هذا، إذ لم يكن هناك في ذلك الحين إلا قول الخوارج، وحكمهم على مرتكب الكبيرة، وقول أهل السنة، وقول المرجئة. فجاء واصل بقول يوافق فيه الخوارج من حيث النتيجة؛ لأن الفرق بين مقالة الخوارج ومقالة المعتزلة في هذه المسألة هو أنهم اختلفوا في حكم مرتكب

---

(١) منهاج السنة (١/ ٣٠٧، ٣٠٨)، مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣، ٣٤).
(٢) ذم الكلام للهروي (ص٣٠٤، ٣٠٥). بتصرف.
(٣) انظر: كتاب بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود، لعبد الله الجميلي.
(٤) انظر: كتاب وجاء دور المجوس لعبد الله الغريب.
(٥) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٢٨).
(٦) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (١/ ١٠).

الكبيرة في الدنيا، وإنما في المآل؛ أي: في الآخرة هم على قول واحد، إذ أن كلًّا من الخوارج والمعتزلة يقول: إنه خالد مخلد في النار، لكن المعتزلة يجعلونه في الدنيا لا مؤمن ولا كافر، ويقولون: في منزلة بين المنزلتين.

فأظهر واصل بن عطاء هذه المقالة واعتزل مجلس الحسن البصري، ومن هنا من بعد ذلك سمي أتباعه المعتزلة. فنشأ الاعتزال في البصرة، وكانت في ذلك الوقت مرتعًا للبدع، فكان فيها الخوارج والقدرية والمرجئة، وكذلك كان فيها شيء من التشيُّع.

وهم فرق كثيرة يجمعها ما يسمونه بأصولهم الخمسة، وهي:

١ ـ التوحيد، ٢ ـ العدل، ٣ ـ الوعد والوعيد، ٤ ـ المنزلة بين المنزلتين، ٥ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فالتوحيد عندهم: نفي الصفات.

والعدل: هو القول بالقدر.

والوعد والوعيد: هو قولهم في مسائل الإيمان.

والمنزلة بين المنزلتين: هذه في مسألة مرتكب الكبيرة.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: وهذا هو الأصل الخامس عند هؤلاء.

فمن هنا، كان الاعتزال مركبًا من عدة مقالات، فأخذ شيئًا من القدرية، وأخذ شيئًا من الخوارج، وأخذ كذلك شيئًا من الجهمية، وإن كان هذا بعد ذلك.

فمثلًا، تأثرهم بالخوارج لأن واصل بن عطاء كان يقول في مسألة أهل صفين، ومسألة التحكيم كان يقول: إن أحد الطائفتين فاسق لا بعينه، فيفسق ولكن بدون تحديث أو تعيين أي الطائفتين كذلك. وكان يقال عنه: «لو جاء علي وأصحابه ومعاوية وأصحابه يشهدون عندي على حزمة بقل، لرددت شهادة الاثنين»[1].

وهذا يظهر مدى العلاقة بين الخوارج وبين المعتزلة فيما بعد؛ لأنه لا يزال إلى اليوم فكر الاعتزال موجودًا عند بقية الخوارج وهم الإباضية، والإباضية اليوم في مسائل الصفات وفي بعض المسائل على عقيدة الاعتزال، يدعون إليها بنفس الكلام الذي يقوله المعتزلة. وللاعتزال كذلك صلة بالتشيُّع؛ لأن المعتزلة لو درسْت في تاريخهم، يزعمون أن واصل بن عطاء تتلمذ على الحسن والحسين ابني عليٍّ رضي الله عنهم، فيزعمون ويدَّعون ذلك.

---

(١) انظر: كتاب العرش للذهبي (١/ ٥١).

وكان هناك تقارب بين المعتزلة والروافض، ولذلك الروافض اليوم الإمامية الاثنا عشرية، والزيدية في مسائل الأسماء والصفات يحملون فكر الاعتزال، فلو جئت إلى الزيدية، ولو جئت إلى الروافض تناقشهم في مسائل الصفات تجد أن ما عندهم هو ما عند المعتزلة.

وكان من أشهر مقالات واصل بن عطاء مسألة المنزلة بين المنزلتين، ومقالة القدرية، وكذلك ميله في مسائل الإيمان إلى قول الخوارج في ذلك؛ لأنهم يقولون: «إن الإيمان قول واعتقاد وعمل لكن لا يزيد ولا ينقص»[1].

وهذا يظهر أن الاعتزال في حقيقته يحمل خليطًا من الآراء الباطلة التي كانت موجودة في ذلك العصر، فقد جمع المعتزلة بين أفكار الجهمية، والقدرية، والخوارج، والرافضة.

فقد شاركوا الجهمية في بعض أصولهم، فوافقوهم في إنكار الصفات، فزعموا أن ذات الله لا تقوم بها صفة ولا فعل، كما سيأتي تفصيله. وقالوا بإنكار رؤية الله يوم القيامة، وقالوا: إن القرآن مخلوق، إلى غير ذلك.

كما شاركوا القدرية في إنكارهم لقدرة الله في أفعال العباد، وأخذوا عنهم القول بأن العباد يخلقون أفعالهم.

كما شاركوا الخوارج في مسألة الإيمان، وقالوا بقولهم: إن الإيمان قول، واعتقاد، وعمل، لا يزيد ولا ينقص، وأنه إذا ذهب بعضه زال كلّه.

وبناءً على ذلك، شاركوهم في مسألة مرتكب الكبيرة، فالمعتزلة وإن قالوا بأن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين في الدنيا، لكنهم وافقوا الخوارج في قولهم بأن مرتكب الكبيرة في الآخرة خالد مخلد في النار.

وأخذوا كذلك عن الخوارج رأيهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

كما أنهم شاركوا الروافض في الطعن في أصحاب النبي ﷺ، فقد كان من كلام واصل بن عطاء في أهل صفين قوله: «إن كليهما فاسق لا بعين»، وقوله عن علي ومعاوية رضي الله عنهما: «لو أن كليهما جاء عندي يشهد على حزمة بقل ما قبلت شهادتهما»، وأواخر المعتزلة كانوا أقرب إلى التشيع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقدماء الشيعة كانوا مخالفين للمعتزلة بذلك (يعني

(١) انظر: كتاب التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص٤٣).

مسائل الصفات والقدر)، فأما متأخروهم من عهد بني بويه ونحوهم من أوائل المائة الرابعة ونحو ذلك، فإنهم صار فيهم من يوافق المعتزلة في توحيدهم وعدلهم، والمعتزلة شيوخ هؤلاء إلى ما يوجد في كلام ابن النعمان المفيد وصاحبيه أبي جعفر الطوسي، والملقب بالمرتضى ونحوهم هو من كلام المعتزلة، وصار حينئذ في المعتزلة من يميل إلى نوع من التشيع إما تسوية علي بالخليفتين، وإما تفضيله عليهما، وإما الطعن في عثمان، وإن كانت المعتزلة لم تختلف في إمامة أبي بكر وعمر.

وقدماء المعتزلة كعمرو بن عبيد وذويه كانوا منحرفين عن علي حتى كانوا يقولون: لو شهد هو وواحد من مقاتليه شهادة لم نقبلها؛ لأنه قد فسق أحدهما لا بعينه. فهذا الذي عليه متأخرو الشيعة والمعتزلة خلاف ما عليه أئمة الطائفتين وقدماؤهم»[(١)].

كما أخذوا عن الشيعة الرافضة أكثر آرائهم الخاصة بالإمامة.

وعلى هذا، فأفكار المعتزلة إنما هي خليط من آراء الفرق المخالفة في عصرهم.

وأفكار المعتزلة يحملها اليوم كل من: الرافضة الإمامية، والزيدية، والإباضية، وكذلك من يسمون بالعقلانيين.

فالمعتزلة ومعهم النجارية والضرارية والرافضة الإمامية والزيدية والإباضية وغيرهم، وهؤلاء مشتركون مع الجهمية والفلاسفة في نفي الصفات[(٢)]، وإن كان بين الفلاسفة والمعتزلة نوع فرق[(٣)]، فالمعتزلة تجمع على غاية واحدة وهي نفي إثبات الصفات حقيقة في الذات ومتميزة عنها، ولكنهم سلكوا طريقين في موقفهم من الصفات.

الطريق الأول: الذي عليه أغلبيتهم، وهو نفيها صراحة فقالوا: إن الله عالم بذاته لا بعلم، وهكذا في باقي الصفات.

والطريق الثاني: الذي عليه بعضهم، وهو إثباتها اسمًا ونفيها فعلًا فقالوا: إن الله عالم بعلم وعلمه ذاته وهكذا بقية الصفات، فكان مجتمعًا مع الرأي الأول في الغاية، وهي نفي الصفات.

والمقصود بنفي الصفات عندهم: هو نفي إثباتها حقيقة في الذات ومتميزة عنها، وذلك أنهم يجعلونها عين الذات، فالله عالم بذاته بدون علم، أو عالم بعلم وعلمه ذاته[(٤)].

وهناك آراء أخرى للمعتزلة لكنها تجتمع في الغاية مع الرأيين الأولين، وهو

---

(١) نقض تأسيس الجهمية (١/ ٥٤ ـ ٥٥).
(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ١٣١).
(٣) مجموع الفتاوى (٦/ ٥١).
(٤) المعتزلة وأصولهم الخمسة (ص١٠٠).

التخلص من إثبات الصفات حقيقة في الذات ومتميزة عنها[١].

وهذه الآراء للمعتزلة حملها عنهم الزيدية والرافضة الإمامية[٢]، والإباضية، وابن تومرت[٣]، وابن حزم[٤].

فالمعتزلة يرون امتناع قيام الصفات به؛ لاعتقادهم أن الصفات أعراض، وأن قيام العرض به يقتضي حدوثه، فقالوا حينئذ: إن القرآن مخلوق، وإنه ليس لله مشيئة قائمة به، ولا حب ولا بغض ونحو ذلك.

وردوا جميع ما يضاف إلى الله إلى إضافة خلق، أو إضافة وصف من غير قيام معنى به[٥].

وقول المصنف: «والجهمية».

مصطلح الجهمية: يطلق عند العلماء ويراد به أحد الأمرين:

الأمر الأول: الإطلاق الخاص، فالمقصود به: الجهمية: الفرقة بعينها؛ أي: أتباع الجهم بن صفوان.

الأمر الثاني: أو الإطلاق العام، والمقصود به: الجهمية المقالة ويشمل ذلك مع الجهمية غيرهم من الفرق الذين شاركوا الجهمية في مقالة تعطيل الصفات كالمعتزلة والكُلَّابية والأشاعرة والماتريدية وغيرهم.

أما الإطلاق الخاص: فهم أتباع جهم بن صفوان الذي أخذ عن الجعد بن درهم مقالة التعطيل عندما التقى به بالكوفة[٦]، وقد نشر الجهم مقالة التعطيل وامتاز عن شيخه الجعد بمزية المغالاة في النفي وكثرة إظهار ذلك والدعوة إليه نظرًا لما كان عليه من سلاطة اللسان وكثرة الجدال والمراء.

من أشهر معتقداتهم:

١ ـ إنكارهم لجميع الأسماء والصفات كما سيأتي تفصيله.

---

(١) المصدر السابق (ص١٠١).

(٢) لم يكن في قدماء الرافضة من يقول بنفي الصفات بل كان الغلو في التجسيم مشهورًا عن شيوخهم هشام بن الحكم وأمثاله، شرح الأصفهانية (ص٦٨).

(٣) كان أبو عبد الله محمد بن تومرت على مذهب المعتزلة في نفي الصفات، شرح الأصفهانية (ص٢٣).

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٥/ ٢٤٩، ٢٥٠).

(٥) مجموع الفتاوى (٦/ ١٤٧، ١٤٨، ٣٥٩).

(٦) مختصر تاريخ دمشق (٦/ ٥٠)، والبداية (٩/ ٣٥٠).

٢ ـ أنهم في باب الإيمان مرجئة، يقولون: إن الإيمان يكفي فيه مجرد المعرفة القلبية، وهذا شر أقوال المرجئة.

٣ ـ أنهم في باب القدر جبرية، ينكرون قدرة العبد واختياره في فعله.

٤ ـ ينكرون رؤية الخلق لله يوم القيامة.

٥ ـ يقولون: إن القرآن مخلوق.

٦ ـ يقولون بفناء الجنة والنار.

إلى غير ذلك من المعتقدات الباطلة التي قال بها الجهمية.

أما الإطلاق العام: فإنه يراد بالجهمية كل من تلقَّف مقالة التعطيل، فيشمل ذلك أتباع جهم، ويشمل المعتزلة، ويشمل ما يسمَّون بالصفاتية، وهم: الكُلَّابية، والأشاعرة، والماتريدية، فلفظ الجهمية يشمل هؤلاء جميعهم.

وقول المصنف: «**فإنهم [يريدون الناس] على التعطيل والزندقة**».

أما التعطيل:

فالتعطيل لغة: مأخوذ من «العطل»: الذي هو الخلو والفراغ والترك، ومنه قوله تعالى: ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ﴾ [الحج: ٤٥]؛ أي: أهملها أهلها وتركوا وردها[١].

والتعطيل في جانب الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه، وهو المتمثل فيمن ينكر وجود خالق لهذا الكون، وهو قول الدهرية الملاحدة.

القسم الثاني: تعطيل عبادته ﷻ؛ أي ما يجب له ﷻ على عباده من حقيقة التوحيد وإفراده بالعبادة، وهو المتمثل في أهل الشرك الذين صرفوا شيئًا من العبادة لغير الله ﷻ.

القسم الثالث: تعطيل الله سبحانه عن كماله المقدس بتعطيل أسمائه وأوصافه وأفعاله[٢].

وهذا القسم الثالث هو الذي نقصده هنا.

فالمراد بالتعطيل في باب الأسماء والصفات هو: نفي الأسماء والصفات أو بعضها وسلبها عن الله.

---

(١) شرح الواسطية (ص٢٠).

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (ص١٥٣).

أو نقول: هو نفي الصفات الإلهية، وإنكار قيامها بذات الله تعالى[١].

وقد وقع في التحريف والتعطيل طوائف، يجمعهم أهل العلم تحت مسمى «المعطلة».

وينقسم المعطلة إلى قسمين رئيسيين، هما:

* **القسم الأول: الفلاسفة.**

وهم صنفان:

الصنف الأول: أهل الفلسفة البحتة.

الصنف الثاني: أهل الفلسفة الباطنية، وهي نوعان:

أ ـ رافضية. ب ـ صوفية.

* **والقسم الثاني من المعطلة هم: أهل الكلام.**

وهم خمسة أصناف:

١ ـ الجهمية. ٢ ـ المعتزلة.

٣ ـ الكُلَّابية. ٤ ـ الأشاعرة.

٥ ـ الماتريدية.

وقد تأخر زمن ظهور مقالة التعطيل مقارنة بغيرها من المقالات المتقدمة، فلم يكن لمقالة التعطيل وجود في عصر الصحابة وكبار التابعين، وإنما تأخر ظهورها إلى أواخر عصر التابعين من أوائل المائة الثانية.

فأولُ ظهورٍ لهذه المقالة كان في عهد هشام بن عبد الملك، حيث أظهر الجعد بن دِرْهَم مقالةَ نفي الصفات وأظهر القولَ بنفي الصفات، فهو أول من عُرِفَ عنه القول بنفي الصفات وإظهارِ هذه المقالة.

وقال ابن تيمية: «ظهرت مقالة التعطيل التي هي مقالة «الجهمية» في أواخر عصر التابعين من أوائل المائة الثانية»[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذه المسألة: «هذه مسألة كبيرة عظيمة القدر اضطرب فيها خلائق من الأولين والآخرين من أوائل المائة الثانية من الهجرة النبوية، فأما المائة الأولى فلم يكن بين المسلمين اضطراب في هذا. وإنما نشأ ذلك

---

(١) شرح الواسطية (ص٢٠).

(٢) منهاج السنة (١/ ٣٠٩)، مجموع الفتاوى (١٣/ ١٧٧).

في أوائل المائة الثانية لما ظهر «الجعد بن درهم» وصاحبه «الجهم بن صفوان» ومن تبعهما من المعتزلة وغيرهم على إنكار الصفات»[١].

وقول المصنف: «وأما الزندقة».

أولًا: أصل الكلمة:

يُعد مصطلح الزّندقة كلمة معربة من اللغة الفارسيّة:

جاء في لسان العرب لابن منظور: «الزنديق: القائل ببقاء الدهر، فارسي معرب، وهو بالفارسية: زند كراي[٢]، يقول بدوام بقاء الدهر. والزندقة: الضيق، وقيل: الزنديق منه لأنه ضيق على نفسه.

وفي التهذيب: الزنديق معروف، وزندقته أنه لا يؤمن بالآخرة ووحدانية الخالق. وقال أحمد بن يحيى: ليس زنديق ولا فرزين[٣] من كلام العرب، ثم قال: ولكن البياذقة هم الرجالة، قال: وليس في كلام العرب زنديق، وإنما تقول العرب رجل زندق وزندقي إذا كان شديد البخل، فإذا أرادت العرب معنى ما تقوله العامة قالوا: ملحد ودهري، فإذا أرادوا معنى السن قالوا: دهري، قال: وقال سيبويه الهاء في زنادقة وفرازنة عوض من الياء في زنديق وفرزين، وأصله: الزناديق. قال الجوهري: الزنديق من الثنوية وهو معرب، والجمع الزنادقة، وقد تزندق، والاسم الزندقة»[٤].

وأصل الزنادقة أتباع ديصان ثم ماني ثم مزدك الأول، وديصان: بفتح الدال المهملة وسكون الياء المثناة من تحت بعدها صاد مهملة، وماني: بتشديد النون وقد خفف والياء خفيفة، ومزدك: بزاي ساكنة ودال مهملة مفتوحة ثم كاف، وحاصل مقالاتهم أن النور والظلمة قديمان، وأنهما امتزجا فحدث العالم كله منهما، فمن كان من أهل الشر فهو من الظلمة، ومن كان من أهل الخير فهو من النور، وأنه يجب السعي في تخليص النور من الظلمة.

وكان بهرام جد كسرى تحيل على ماني حتى حضر عنده، وأظهر له أنه قبل مقالته، ثم قتله وقتل أصحابه، وبقيت منهم بقايا اتبعوا مزدك المذكور؛ وقام الإسلام والزنديق يطلق على من يعتقد ذلك، وأظهر جماعة منهم الإسلام خشية القتل، ومن

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ٣٣).

(٢) لأن (زند): تعني: الحياة، و(كرد): تعني: العمل. انظر: البدر التمام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (٤/ ٨٨).

(٣) فِرْزانُ الشِّطْرَنْج: مُعَرَّبُ فَرْزِينَ، وجمعه: فَرازِينُ، انظر: القاموس المحيط.

(٤) لسان العرب (١٠/ ١٤٧).

ثم أطلق الاسم على كل من أسَرَّ الكفر، وأظهر الإسلام»[١].

وقال محمد بن معن في التنقيب على المهذب: «الزنادقة من الثنوية، يقولون ببقاء الدهر وبالتناسخ.

قال: ومن الزنادقة الباطنية، وهو قوم زعموا أن الله تعالى خلق شيئًا، ثم خلق منه شيئًا آخر، فدبر العالم بأسره، ويسمونهما العقل والنفس، وتارة العقل الأول والعقل الثاني، وهو من قول الثنوية في النور والظلمة إلا أنهم غيروا الاسمين، قال: ولهم مقالات سخيفة في النبوات، وتحريف الآيات، وفرائض العبادات»[٢].

ثانيًا: استعمالاتها:

تعددت استعمالات هذه الكلمة ومعانيها، ولعل ذلك يعود للاعتبارات التي وردت فيها تلك الاستعمالات.

أولًا: فالنظر إلى أصل استعمالها قبل الإسلام: الزّنديق: هو الثّنويّ القائل بإلهين، منهما يكون النّور والظّلمة، ويسمّيهما: يزدان، وأهريمن، الأوّل: خالق الخير، والثّاني: خالق الشّرّ؛ يعني: الشّيطان.

ثانيًا: وبالنظر إلى استعمالها في مصطلح الفقهاء الزنديق: هو المنافق الّذي يظهر الإيمان ويبطن الكفر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والمقصود هنا أن الزنديق في عرف هؤلاء الفقهاء هو المنافق الذي كان على عهد النبي ﷺ، وهو أن يُظهر الإسلام ويبطن غيره، سواء أبطن دينًا من الأديان كدين اليهود والنصارى أو غيرهم أو كان معطلًا جاحدًا للصانع والمعاد والأعمال الصالحة»[٣].

قال مالك: «الزنديق ما كان عليه المنافقون؛ وكذا أطلق جماعة من الشافعيين وغيرهم أن الزنديق هو الذي يُظهر الإسلام ويبطن الكفر»[٤].

وتُعُقِّب هذا التعريف بأنه: «إن أرادوا اشتراكهم في الحكم فهو كذلك، وإلا فأصلهم ما ذُكِر»[٥].

---

(١) انظر: البدر التمام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (٤/ ٨٧ ـ ٨٨).
(٢) البدر التمام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (٤/ ٨٨).
(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٧١ ـ ٤٧٢).
(٤) البدر التمام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (٤/ ٨٨).
(٥) البدر التمام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (٤/ ٨٨).

ويرى الإمام النووي في لغات الروضة أن كلمة منافق أعم من زنديق فيقول: «الزنديق الذي لا ينتحل دينًا (أي: لا يتبع دينًا)، فكل زنديق منافق من غير عكس»[(١)].

ثالثًا: وبالنظر إلى استعمالها في كتب العقائد: الزنديق: هو الّذي لا يؤمن بالحقّ تعالى وبالآخرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومن الناس من يقول الزنديق هو الجاحد المعطل، وهذا يسمى الزنديق في اصطلاح كثير من أهل الكلام والعامة ونقلة مقالات الناس، ولكن الزنديق الذي تكلم الفقهاء في حكمه هو الأول»[(٢)].

وعليه، فإن الزنادقة هم قوم لا يقرون بشريعة الإسلام في بواطنهم، وإن كان البعض يظهر للناس أنه مسلم.

وزندقتهم تظهر في صور متعددة من صور الإعراض عن دين الله، فقد تظهر في صور معتقدات إما بإظهار مقالات كفرية أو بدع اعتقادية يطعنون بها في دين الله.

أو في صور مخالفات سلوكية واجتماعية بارتكاب أنواع من الفجور والفسق مرتبطة بالعقيدة التي يضمرونها أو يشاكلونها من عقائد الثنوية من استباحة المحرمات التي اشتهر بها المزدكية[(٣)]، كنكاح المحارم واستحلال كل محرم.

(١) فتح الباري (١٢/ ٢٧١). وانظر: البدر التمام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (٤/ ٨٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٧١ ـ ٤٧٢).

(٣) المزدكية: هو دينٌ ثَنَوي منبثق عن المانوية، مؤسسُهُ الزعيم الديني الفارسي مَزْدَك المتوفى نحو ٥٢٨ ميلادي. قال الشهرستاني: «أحل النساء وأباح الأموال وجعل الناس شركة فيه كاشتراكهم في الماء والنار والكلأ». الملل والنحل (ص٢٦٧).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٧﴾ «واعلم أنه من تناول أحدًا من أصحاب محمد ﷺ، فاعلم أنه إنما أراد محمدًا ﷺ، وقد آذاه في قبره».

الشرح

وما من عالم من علماء الأمة إلا وهو يثني على الصحابة رضوان الله عليهم ويعرف لهم منزلتهم ومكانتهم وفضلهم وشرفهم، ولا يخالف في ذلك إلا من كان صاحب بدعة، ولله در الإمام مالك إمام دار الهجرة، «فقد روى أبو عروة الزبيري من ولد الزبير: كنا عند مالك بن أنس، فذكروا رجلًا ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ، فقرأ مالك هذه الآية: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ حتى بلغ: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩]، فقال مالك: من أصبح من الناس وفي قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية.

قال الإمام القرطبي: «لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله، فمن نقص واحدًا منهم أو طعن عليه في روايته فقد ردَّ على الله ربِّ العالمين، وأبطل شرائع المسلمين»[1].

ومن واجب الأمة نحو أصحاب رسول الله ﷺ محبتهم والترضي عنهم والدعاء لهم كما أمرنا الله تعالى بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠].

فهم قوم اختارهم الله وشرفهم بصحبة نبيه ﷺ وخصَّهم في الحياة الدنيا بالنظر إليه وسماع حديثه من فمه الشريف ونصرته والذب عنه والجهاد معه في سبيل الله ونشر دين الإسلام.

وبعد وفاته، كانوا هم الواسطة بين الرسول ﷺ وبين الأمة، فقد بلَّغوا عن

(١) الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (١٦/ ٢٨٣).

رسول الله ما بعثه الله به من النور والهدى على أكمل الوجوه وأتمها ونشروا هذا الدين في شتى بقاع الأرض: وجاهدوا في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم، وذبوا عن هذا الدين بسنانهم ولسانهم، فكان لهم بذلك الأجر العظيم والمنزلة العالية عند ربهم وعند نبيهم وعند المسلمين الموحدين جميعًا.

وكيف لا يكونون كذلك وهم خير قرون هذه الأمة كشهادة النبي ﷺ.

فعن عمران بن حصين[١] رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ «**خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**»، قال عمران: لا أدري، أذكر النبي ﷺ بعد قرنين أو ثلاثة... الحديث[٢]، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...**» الحديث[٣].

ومما يدل على عظم فضل الصحبة وجلالة شأنها ما جاء في الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**»[٤]، فهذا الحديث يدل على أن شأن الصحبة لا يعدله شيء.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول ﷺ: «**آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغضهم**»[٥].

وعن معتقد السلف نحو أصحاب رسول الله ﷺ ينبه أبو زرعة الرازي[٦] إلى ما نبَّه

---

(١) عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي، صحابي جليل، أسلم عام خيبر وغزا عدة غزوات، وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح، مات سنة اثنتين وخمسين، وقيل: سنة ثلاث وخمسين من الهجرة. الإصابة (٢٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على جور إذا أشهد. فتح الباري (٥/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩) ح٢٦٥١، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٧/ ١٨٣ ـ ١٨٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على جور إذا أشهد. فتح الباري (٥/ ٢٥٩) ح٢٦٥٢، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٧/ ١٨٤ ـ ١٨٥).

(٤) أخرجه البخاري، رقم (٣٦٧٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (٧/ ١٨٨).

(٥) أخرجه البخاري، رقم (٣٧٨٤) واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته... (١/ ٦٥).

(٦) هو: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي، أبو زرعة من أئمة حفاظ الحديث، ذكر أنه =

إليه المصنف، فيقول: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق. وذلك أن الرسول حق والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة. وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة»[(١)].

وقال الإمام الشعبي: «ولليهود والنصارى فضيلةٌ على الرَّافضة في خصلتين: سئل اليهود: مَن خير أهل مِلَّتكم؟ فقالوا: أصحاب موسى. وسئلت النصارى، فقالوا: أصحاب عيسى. وسئلت الرافضة: مَن شَرُّ أهل مِلتكم؟ فقالوا: أصحاب محمد. أَمَرَهم بالاستغفار لهم فشَتَموهم»[(٢)].

وأما **قول المصنف: «وقد آذاه في قبره»**.

حرمة النبي ﷺ ميتًا كحرمته حيًّا، «وقد اتفق أهل العلم من أئمة أعلام الأمة على أن حرمته ﷺ بعد وفاته كحرمته في حياته»[(٣)].

ومما يستدل به على ذلك أن الله ﷻ نهى عن رفع الأصوات بحضرة رسول الله ﷺ، ما جاء عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ أنه سمع صوت رجلين في مسجد النبي ﷺ قد ارتفعت أصواتهما، فجاء فقال: أتدريان أين أنتما؟ ثم قال: من أين أنتما؟ قالا: من أهل الطائف، فقال: لو كنتما من أهل المدينة لأوجعتكما ضربًا[(٤)].

فقال العلماء: يكره رفع الصوت عند قبره ﷺ كما كان يكره في حياته عليه الصلاة والسلام؛ لأنه محترم حيًّا وفي قبره ﷺ دائمًا.

وكان حماد بن زيد يقول في قوله: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، قال: «أرى رفع الصوت عليه بعد موته، كرفع الصوت عليه في حياته؛ إذا قرئ حديثه، وجب عليك أن تنصت له كما تنصت للقرآن يُعمر»[(٥)].

والله تعالى من تعظيمه لنبيِّه ﷺ حفظ له كرامته وصان له حقه، ففرق بين أذاه

= يحفظ مائة ألف حديث، توفي سنة (٢٦٤هـ). تهذيب التهذيب (٧/ ٣٠ ـ ٣٤).

(١) الكفاية في علم الرواية (ص٩٧).

(٢) العقد الفريد لابن عبد ربه (٢/ ٢٤٩، ٢٥٠)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

(٣) كتاب محمد رسول الله ﷺ منهج ورسالة. تأليف محمد الصادق إبراهيم عرجون (٤/ ٣٣٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المسجد. انظر: فتح الباري (١/ ٥٦٠) ح٤٧٠.

(٥) سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٦٠).

وأذى المؤمنين، فأوجب على من آذى النبي ﷺ اللعن والطرد من رحمته، وهذا حكم على من آذاه بالكفر وفي الآخرة له العذاب المهين ومصيره إلى جهنم وبئس المصير. بينما حكم على من آذى المؤمنين بالبهتان والإثم، والفرق بين الحكمين ناتج عن الفرق بين حق النبي ﷺ وحق غيره.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب: ٥٧، ٥٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في استدلاله بهذه الآية على وجوب قتل من آذى النبي ﷺ: «ودلالتها من وجوه:

أحدها: أنه قرن أذاه بأذاه كما قرن طاعته بطاعته، فمن آذاه فقد آذى الله تعالى، وقد جاء ذلك منصوصًا عنه، ومن آذى الله فهو كافر حلال الدم. بيّن ذلك أن الله تعالى جعل محبة الله ورسوله، وإرضاء الله ورسوله وطاعة الله ورسوله شيئًا واحدًا، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ١٣٢]، في مواضع متعددة، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، فوحَّد الضمير، وفي ذلك إشارة إلى أن إرضاء الله إرضاء للرسول وإرضاء الرسول فيه إرضاء لله، وقال أيضًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، وقال أيضًا: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [الانفال: ١].

وجعل شقاق الله ورسوله ومحادة الله ورسوله وأذى الله ورسوله ومعصية الله ورسوله شيئًا واحدًا، فقال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأنفال: ١٣]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [التوبة: ٦٢]، وقال: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٤].

وفي هذا وغيره بيان لتلازم الحقَّين، وأن جهة حرمة الله تعالى ورسوله جهة واحدة، فمن آذى الرسول فقد آذى الله، ومن أطاعه فقد أطاع الله؛ لأن الأمة لا يصلون ما بينهم وبين ربهم إلا بواسطة الرسول، ليس لأحد منهم طريق غيره، ولا سبب سواه، وقد أقامه الله مقام نفسه في أمره ونهيه وإخباره وبيانه، فلا يجوز أن يفرق بين الله ورسوله في شيء من هذه الأمور.

وثانيها: أنه فرق بين أذى الله ورسوله وبين أذى المؤمنين والمؤمنات، فجعل على هذا أنه قد احتمل بهتانًا وإثمًا مبينًا وجعل على ذلك اللعنة في الدنيا والآخرة وأعد له العذاب المهين، ومعلوم أن أذى المؤمنين قد يكون من كبائر الإثم وفيه الجلد، وليس فوق ذلك إلا الكفر والقتل.

الثالث: أنه ذكر أنه لعنهم في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابًا مهينًا، واللعن: الإبعاد عن الرحمة، ومن طرده عن رحمته في الدنيا والآخرة لا يكون إلا كافرًا، فإن المؤمن يقرب إليها بعض الأوقات ولا يكون مباح الدم؛ لأن حقن الدم رحمة عظيمة من الله، فلا تثبت في حقه...»[(١)].

ومما يوضح ذلك أن سبَّ النبيِّ ﷺ قد تعلق به عدة حقوق:

أ ـ حق الله سبحانه من حيث كفر برسوله وعادى أفضل أوليائه وبارزه بالمحاربة ومن حيث طعن في كتابه ودينه، فإن صحتهما موقوفة على صحة الرسالة، ومن حيث طعن في ألوهيته، فإن الطعن في الرسول طعن في المرسِل، وتكذيبه تكذيب لله تبارك وتعالى وإنكار لكلامه وأمره وخبره وكثير من صفاته.

ب ـ وتعلق به حق جميع المؤمنين من هذه الأمة ومن غيرها من الأمم، فإن جميع المؤمنين مؤمنون به، خصوصًا أمته، فإن قيام أمر دنياهم ودينهم وآخرتهم به؛ بل عامة الخير الذي يصيبهم في الدنيا والآخرة بوساطته وسفارته، فالسب له أعظم عندهم من سب أنفسهم وآبائهم وأبنائهم وسب جميعهم، كما أنه ﷺ أحب إليهم من أنفسهم وأولادهم وآبائهم والناس أجمعين.

ت ـ وتعلق به حق رسول الله ﷺ من حيث خصوص نفسه، فإن الإنسان تؤذيه الوقيعة في عرضه أكثر مما يؤذيه أخذ ماله، وأكثر مما يؤذيه الضرب؛ بل ربما كانت عنده أعظم من الجرح ونحوه، خصوصًا من يجب عليه أن يظهر للناس كمال عرضه وعلو قدره لينتفعوا بذلك في الدنيا والآخرة[(٢)].

ومن الأدلة الواردة في السنة حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما[(٣)]، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لكعب بن الأشرف[(٤)] فإنه قد آذى الله ورسوله**»، فقام

---

(١) الصارم المسلول (ص٤٠ ـ ٤١).
(٢) الصارم المسلول (ص٣٩٣ ـ ٣٩٤).
(٣) جابر بن عبد الله الأنصاري: شهد العقبة الثانية وهو صغير، وشهد المشاهد كلها بعد أحد، وكان من المكثرين الحفاظ للسنّة، توفي سنة ٧٤هـ، وقيل غير ذلك.
الإصابة (١/ ٢١٤) رقم (١٠٢٦).
(٤) كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان، كانت أمه من بني النضير فدان باليهودية، وكان =

محمد بن مسلمة[١]، فقال: يا رسول الله أتحب أن أقتله؟ قال: «نعم...» الحديث[٢]. فعلم من هذا الحديث أن من آذى الله ورسوله كان حقه أن يقتل كما قتل كعب بن الأشرف، والأدلة من الكتاب والسنة على هذه المسألة كثيرة ولا مجال لاستيعابها هنا.

الإجماع: وقد أجمعت الأمة على قتل منتقصه من المسلمين وسابِّه، وكذلك حكى غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره.

وقال الإمام إسحاق بن راهويه[٣] ـ أحد الأئمة الأعلام ـ: «أجمع المسلمون على أن من سبَّ الله، أو سبَّ رسوله ﷺ، أو دفع شيئًا مما أنزل الله ﷻ، أو قتل نبيًّا من أنبياء الله ﷻ، أنه كافر بذلك، وإن كان مقرًّا بكل ما أنزل إليه».

وقال الخطابي[٤]: «لا أعلم أحدًا من المسلمين اختلف في وجوب قتله».

وقال محمد بن سحنون[٥]: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر»[٦].

= سيدًا في أخواله اليهود. أدرك الاسلام ولم يسلم، وأكثر من هجو النبي ﷺ وأصحابه وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم والتشبب بنسائهم. خرج إلى مكة بعد وقعة بدر فندب قتلى قريش فيها، وحض على الأخذ بثأرهم، وعاد إلى المدينة، فأمر النبي ﷺ بقتله، فانطلق إليه نفر من الأنصار، فقتلوه في ظاهر حصنه. تاريخ الطبري (٣/ ٢).

(١) محمد بن مسلمة الأنصاري، من فضلاء الصحابة شهد بدرًا وما بعدها إلا غزوة تبوك، فإنه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم في المدينة، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين، وقيل غير ذلك. الإصابة (٣/ ٣٦٣، ٣٦٤) رقم (٨ ٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ـ واللفظ له ـ كتاب المغازي باب قتل كعب بن الأشرف. انظر: فتح الباري (٧/ ٣٣٦) ح٤٠٣٧، وأخرجه في مواضع أخر. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد: باب قتل كعب بن الأشرف. انظر: (٥/ ١٨٤).

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد المعروف بابن راهويه المروزي قال عنه الخطيب البغدادي: كان أحد أئمة المسلمين وعَلَمًا من أعلام الدين اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد توفي سنة ٢٣٨هـ. تاريخ بغداد (٦/ ٣٤٥).

(٤) أبو سليمان حمد، ويقال: أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أحد المشاهير الأعيان، والفقهاء المجتهدين المكثرين، له من المصنفات: معالم السنن وشرح البخاري وغير ذلك، توفي بمدينة بست سنة ٣٨٨هـ. البداية (١١/ ٣٢٤).

(٥) محمد بن عبد السلام (سحنون) بن سعيد بن حبيب التنوخي، أبو عبد الله فقيه مالكي، مناظر كثير التصانيف، توفي سنة ٢٥٦هـ. الوافي بالوفيات (٣/ ٨٦) والأعلام (٦/ ٢٠٤، ٢٠٥).

(٦) الصارم المسلول (ص٣ ـ ٤).

والإنسان تؤذيه الوقيعة في عرضه أكثر مما يؤذيه أخذ ماله، وأكثر مما يؤذيه الضرب؛ بل ربما كانت عنده أعظم من الجرح ونحوه، خصوصًا من يجب عليه أن يظهر للناس كمال عرضه وعلو قدره لينتفعوا بذلك في الدنيا والآخرة، فإن هتك عرضه وعلو قدره قد يكون أعظم عنده من قتله، فإن قتله لا يقدح عند الناس في نبوته ورسالته وعلو قدره كما أن موته لا يقدح في ذلك، بخلاف الوقيعة في عرضه فإنها قد تؤثر في نفوس بعض الناس من النفرة عنه وسوء الظن به ما يفسد عليهم إيمانهم ويوجب لهم خسارة الدنيا والآخرة...»[(١)].

وبهذا يعلم أن السب فيه من الأذى لله ولرسوله ولعباده المؤمنين ما ليس في غيره من الأمور كالكفر والمحاربة.

وبما تقدم ذكره من الأدلة يتضح انتقاض إيمان من طعن في شخص الرسول ﷺ بسب أو استهزاء أو انتقاص سواء كان في ذلك جادًّا أو هازلًا.

ويستثنى من ذلك المكره بدليل قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]، فالآية نزلت في عمار بن ياسر[(٢)] حين عذبه المشركون حتى يكفر بمحمد ﷺ فوافقهم على ذلك مكرهًا وجاء معتذرًا إلى النبي ﷺ، فأنزل الله هذه الآية، وروى أن مما قاله أنه سب النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: «يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت آلهتهم بخير، قال: «**كيف تجد قلبك؟**» قال: مطمئنًا بالإيمان، فقال: «**إن عادوا فعُد**»»، وفي ذلك أنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾، ولهذا، اتفق العلماء على أن المُكرَه على الكفر يجوز له أن يوالي إبقاءً لمُهجته، ويجوز له أن يأبى، كما كان بلال[(٣)] رضي الله عنه يأبى عليهم ذلك، وهم يفعلون به الأفاعيل...»[(٤)].

---

(١) الصارم المسلول (ص٢٩٣ ـ ٢٩٤).

(٢) عمار بن ياسر حليف بني مخزوم من السابقين الأولين هو وأبوه وأمه، هاجر إلى المدينة، وشهد المشاهد كلها، قتل بصفين سنة ٣٧هـ. الإصابة (٢/ ٥٠٥، ٥٠٦) رقم (٥٧٠٦).

(٣) بلال بن رباح الحبشي مؤذن رسول الله ﷺ، أحد السابقين إلى الإسلام الذين عذبوا بمكة، وكان أمية بن خلف يخرجه إذا حميت الظهيرة، فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة، ثم يأمر بالصخرة العظيمة على صدره، ثم يقول: لا يزال على ذلك حتى يموت أو يكفر بمحمد ﷺ، فيقول وهو على ذلك: أَحَدٌ أَحَدٌ، فمرَّ به أبو بكر فاشتراه منه وأعتقه، ومناقبه كثيرة، شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ، مات بالشام سنة عشرين. الإصابة (١/ ١٦٩) رقم (٧٣٦).

(٤) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٨٧، ٥٨٨) بتصرف.

وما أشار إليه المصنف من أن الطعن في الصحابة فيه إيذاء للرسول ﷺ قد أشار إليه علماء السلف فيما نقل عنهم ومن ذلك:

قول الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عن هؤلاء الذين يسبون الصحابة: «إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي ﷺ، فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه، حتى يقال رجل سوء، ولو كان رجلًا صالحًا لكان أصحابه صالحون»(١).

وقال الإمام أبو نعيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلا يتتبع هفوات أصحاب رسول الله ﷺ وزللهم ويحفظ عليهم ما يكون منهم حال الغضب والموجدة إلا مفتون القلب في دينه»(٢).

ويقول أيضًا: «لا يبسط لسانه فيهم إلا من سوء طويته في النبي ﷺ وصحابته والإسلام والمسلمين»(٣).

وعليه، فإن الطعن في الصحابة فيه إيذاء للنبي ﷺ وانتقاص لحقه، وإساءة إليه بالضرورة، فمن تناول أحدًا من الصحابة، فإنما أراد النبي ﷺ، حتى ولو ادعى أنه يحبه، كما أنه كذلك فيه دلالة على سوء نية ذلك الشخص تجاه الإسلام، كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيت رجلًا يذكر أحدًا من الصحابة بسوء فاتهمه على الإسلام»(٤).

(١) رسالة في سب الصحابة، عن الصارم المسلول (ص٥٨٠).
(٢) الإمامة لأبي نعيم (٣٤٤).
(٣) الإمامة لأبي نعيم (٣٧٦).
(٤) البداية والنهاية (٨/ ١٤٢)، وانظر المسائل والرسائل المروية عن أحمد في: العقيدة للأحمدي (٢/ ٣٦٣، ٣٦٤).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٨﴾ «وإذا ظهر لك من إنسان شيء من البدع، فاحذره؛ فإن الذي أخفى [عنك] أكثر مما أظهر».

الشرح

تقدم الحديث عن حكم مجالسة أهل البدع في الفقرة (١٣٤) وأحكام هجرهم فليرجع إليه.

ويضيف المصنف إلى ما تقدم ذكره وجوب أخذ الحيطة والحذر ممن أظهر بعض البدع على اعتبار أن ما قد يخفيه أكثر مما أظهره، وما ذكره المصنف داخل في القاعدة الأصولية العامة التي تقول: إن درء المفاسد مُقَدَّم على جلب المصالح.

والسلف الصالح كانوا أحرص الناس على سد الذرائع المفضية إلى الابتداع، ووجوب التحصن من البدع، والحذر من أهلها ما أمكن ذلك، وبينوا أن من سبل للنجاة من البدع، والاحتراز من خطرها، هو البعد عنها وعن أصحابها، مع الاعتصام بالكتاب والسنة، ولزوم منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم.

قال ابن بطة معلقًا على حديث الدجال[١]: «هذا قول الرسول ﷺ، وهو الصادق المصدوق، فالله الله معشر المسلمين، لا يحملن أحدًا منكم حُسن ظنه بنفسه، وما عهده من معرفته بصحة مذهبه على المخاطرة بدينه في مجالسة بعض أهل هذه الأهواء، فيقول: أداخله لأناظره، أو لأستخرج منه مذهبه، فإنهم أشد فتنة من الدّجال!! وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق للقلوب من اللهب، ولقد رأيت جماعة من الناس كانوا يلعنونهم، ويسبونهم، فجالسوهم على سبيل الإنكار والرد عليهم، فما زالت بهم المباسطة وخَفِيُّ المكر، ودقيق الكفر، حتى صَبَوا إليهم»[٢].

---

(١) عن عمران رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من سمع منكم بخروج الدّجّال، فلينأ عنه ما استطاع، فإن الرّجل يأتيه وهو يحسب أنه مؤمن، فما يزال به حتى يتبعه لما يرى من الشبهات**». أخرجه أحمد (١٩٨٨٨)، وأبو داود (٤٣١٩)، وصحح روايته الألباني.

(٢) الإبانة (١/ ٣٢٦).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «الشرائع أغذية القلوب، فمتى اغتذت القلوب بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن، فتكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث»[(١)].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عند شرح حديث: «**مَثَلُ الجليس الصالح...**» ـ: «وَفِيهِ فَضِيلَةُ مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ وَأَهْلِ الْخَيْرِ وَالْمُرُوءَةِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالْوَرَعِ وَالْعِلْمِ وَالْأَدَبِ، وَالنَّهْيُ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الشَّرِّ وَأَهْلِ الْبِدَعِ وَمَنْ يَغْتَابُ النَّاسَ أَوْ يَكْثُرُ فُجْرُهُ وَبَطَالَتُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْمَذْمُومَةِ»[(٢)].

وهذا كله يؤكد على وجوب الحذر من صاحب البدعة، فكونه عُلِمَ منه بدعة فهذا يدل على احتمال أن تظهر منه بدع أخرى، فإن من سمات أهل الباطل اضطراب أقوالهم وتنقلهم من قول إلى قول.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنك تجد أهل الكلام أكثر الناس انتقالًا من قول إلى قول، وجزمًا بالقول في موضع، وجزمًا بنقيضه، وتكفير قائله في موضع آخر، وهذا دليل عدم اليقين، فإن الإيمان كما قال فيه قيصر لما سأل أبا سفيان عمن أسلم مع النبي ﷺ: هل يرجع أحد منهم عن دينه سُخطة له، بعد أن يدخل فيه؟ قال: لا. قال: وكذلك الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب، لا يسخطه أحد. ولهذا، قال بعض السلف ـ عمر بن عبد العزيز أو غيره ـ: من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل[(٣)]»[(٤)].

وذكر الآجري عن معن بن عيسى، قال: «انصرف مالك بن أنس يومًا من المسجد، وهو متكئ على يدي، فلحقه رجل يقال له: أبو الجبرية ـ عند ابن بطة[(٥)]: أبو الجويرية ـ كان يُتَّهم بالإرجاء، فقال: يا أبا عبد الله، اسمع مني شيئًا أكلمك به، وأحاجك، وأخبرُك برأيي، فقال: فإن غلبتني؟ قال: إن غلبتك اتّبعتني. قال: فإن جاء رجل آخر، فكلمنا فغلبنا؟ قال نتبعه.

قال مالك: يا عبد الله، بعث الله محمدًا ﷺ بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى آخر، قال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه غَرَضًا للخصومات أكثر التنقل»[(٦)].

وروى ابن بطّة في الإبانة، بإسناده إلى خالد مولى أبي مسعود، قال: «قال حذيفة لأبي مسعود: إن الضّلالة حق الضلالة: أن تعرف ما كنت تُنكر، وتُنكر ما كنت

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٨١).
(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٧٨).
(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٦).
(٤) مجموع الفتاوى (٤/ ٥٠).
(٥) الإبانة لابن بطة (١/ ٣٥٧).
(٦) الشريعة للآجري (١/ ٤٣٧).

تعرف، وإياك والتلون في الدين، فإن دين الله واحد»[١]

ومعلوم كذلك أن خطورة البدع تكمن في أن إحياء البدع يكون في مقابل إماتة السنن، فإذا أحييت بدعة أميتت سنة.

فعن أبي إدريس الخولاني: أنه كان يقول: «ما أحدثت أمة في دينها بدعة؛ إلا رفع الله بها عنهم سنة»[٢].

وعن حسان بن عطية، قال: «ما أحدث قوم بدعة في دينهم، إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لم يعدها إليهم إلى يوم القيامة»[٣].

وعن بعض السلف يرفعه: «لا يحدث رجل في الإسلام بدعة، إلا ترك من السنة ما هو خير منها»[٤].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال: «ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيى البدع، وتموت السنن»[٥].

(١) الإبانة لابن بطة (١/ ١١٦) (٢٦).
(٢) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٥٣).
(٣) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٥٣).
(٤) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٥٣).
(٥) الاعتصام للشاطبي (١/ ١٥٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٣٩﴾ «وإذا رأيت الرجل رديء الطريق والمذهب، فاسقًا فاجرًا، صاحب معاصٍ، ضالًّا، وهو أهل السنة فاصحبه، واجلس معه، فإنه ليس [تضرك] معصيته، وإذا رأيت [الرجل] مجتهدًا ـ وإن بدا متقشفًا محترقًا بالعبادة ـ صاحب هوى، فلا تجالسه، ولا تقعد معه، ولا تسمع كلامه ولا [تمشِ] معه في طريق، فإني لا آمن أن تستحلي طريقته [فتهلك] معه.

ورأى يونس بن عبيد ابنه [وقد] خرج من عند صاحب هوى[(١)]، فقال: يا بني! من أين جئت؟ قال: من عند فلان. قال: يا بني، لأن أراك تخرج من بيت خنثى أحب إلي من أن أراك تخرج من بيت فلان، ولأن تلقى الله يا بني زانيًا سارقًا فاسقًا خائنًا أحب إلي من أن تلقاه بقول فلان وفلان[(٢)].

ألا ترى أن يونس بن عبيد علم أن الخنثى لا يضل ابنه عن دينه، وأن صاحب البدعة يضله حتى يكفره».

الشرح

اشتد تحذير أهل السنة من أهل البدع أكثر من تحذيرهم ونكيرهم على أصحاب الكبائر.

---

(١) جاء تسمية صاحب الهوى بأنه عمرو بن عبيد المعتزلي وقال يونس بن عبيد رحمه الله عندما جاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الله؛ تنهانا عن مجالسة عمرو بن عبيد، وقد دخل عليه ابنك؟
قال: ابني!
قال: نعم.
فتغيظ الشيخ. فلم أبرح حتى جاء ابنه؛ فقال: «يا بني، قد عرفت رأيي في عمرو ثم تدخل عليه؟ قال: كان معي فلان. وجعل يعتذر. قال: أنهاك عن الزنا، والسرقة، وشرب الخمر. ولأن تلقى الله بهنَّ أحب إلي من أن تلقاه برأي عمرو وأصحاب عمرو». انظر: تهذيب الكمال: (١١/ ١٩٢)، سير أعلام النبلاء: (٦/ ٢٩٤)، وأخرجه بنحوه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٧٤١) رقم (١٣٧٨)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٢/ ١٧٢)، والبغوي في الجعديات (١/ ٢٠٣) رقم (١٣٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢١)، والمزي في تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٣١).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٢/ ٤١٦)، رقم (١٣٧٨).

ومن الآثار الواردة في ذلك ما أورده المصنف عن يونس بن عبيد، ومن ذلك أيضًا:

قال يوسف ابن أسباط: «ما أبالي سألتُ صاحب بدعة عن ديني، أو زنيت»[(١)].

وقال أبو إدريس الخولاني: «لأن أرى في المسجد نارًا لا أستطيع إطفاءها أحب إلي من أن أرى فيه بدعة لا أستطيع تغييرها»[(٢)].

ولتأصيل هذه المسألة يمكن استقراء جملة من الأسباب لذلك، منها:

* **أولًا: أن لهذا التفريق بين المعصية والبدعة ما يدل عليه من السنة**، فقد أمر النبي ﷺ بقتال الخوارج المبتدعين مع كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم، ونهى عن الخروج على أئمة الظلم وأمر بالصبر عليهم.

وكان يجلد رجلًا يشرب الخمر فلعنه رجل، فقال: لا تلعنه، فإنه يحب الله ورسوله.

* **ثانيًا: مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد من المعاصي، ولذلك، كانت أعظم المحرمات التي حرمها الله.**

قال ابن القيم: «قال الله تعالى في المحرم لذاته: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٣٣]، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه، فقال: ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣]، فهذا أعظم المحرمات عند الله وأشدها إثمًا، فإنه يتضمن الكذب على الله، ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه وتبديله، ونفي ما أثبته، وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله، وإبطال ما حققه، وعداوة من والاه، وموالاة من عاداه، وحب ما أبغضه، وبغض ما أحبه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله؛ فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه ولا أشد إثمًا، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أسست البدع والضلالات، فكل بدعة مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم، ولهذا، اشتد نكير السلف والأئمة لها وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنتهم أشد التحذير وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش والظلم والعدوان؛ إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد»[(٣)].

---

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (٢/ ٤٥٩).

(٢) رواه محمد بن نصر المروزي في السنة (ص٣٢)، وقد نقله عنه الشاطبي في الاعتصام (١/ ٨٢).

(٣) مدارج السالكين (٢/ ٣٧٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة، فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل الرجل يصوم ويصلِّي ويعتكف أحب اليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل، فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب، فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعًا، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً»[(١)].

* **ثالثًا: أن البدعة أحب إلى إبليس من المعصية.**

وقد أُثِر عن سفيان الثوري، قال: «البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، المعصية يُتاب منها والبدعة لا يُتاب منها»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا، كان السلف يقولون: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها»[(٣)].

ومعلوم أن مرتكب الكبيرة والمعصية يعلم أنه يفعل الحرام ويخشى أن ينزل به العذاب بسبب ما ارتكب في حق الله عَزَّوَجَلَّ، مع ما يعقب ذلك من الندم والشعور بالذنب الذي يلازمه بقية حياته مع رجاء التوبة والاستغفار من تلك المعصية، بخلاف المبتدع، فإنه لا يشعر بذلك كله؛ بل إنه يتعبد ببدعته التي يدعو إليها فيعتقد أنها تقربه إلى الله وتزيد من حسناته في حين أنها تغضب الله منه وتزيد من ذنوبه وهو لا يعلم ذلك؛ بل إنها عمل حابط وباطل ومردود، وفي الحديث، قال الرسول ﷺ: «**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**»[(٤)]، وقال ﷺ: «**من عمل**

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ٢٣١).

(٢) التحفة العراقية في الأعمال القلبية (ص١٢).

(٣) درء التعارض (٣/ ٣٨٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٢٦، ١٢٧). وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة: باب في لزوم السنة (٥/ ١٣، ١٥) ح٤٦٠٧، وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم: باب في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة (٥/ ٤٤) ح٢٦٧٦، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه في سننه، في المقدمة: باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين (١/ ١٦)، وابن حبان في =

عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»[(١)].

*** رابعًا: أن البدعة لا يتاب منها بخلاف المعصية فإنه قد يتاب منها.**

وسُئِلَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّ اللهَ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ**»[(٢)]، وَحَجْرُ التَّوْبَةِ إيش مَعْنَاهُ؟ قَالَ أَحْمَدُ: لَا يُوَفَّقُ، وَلَا يُيَسَّرُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ[(٣)].

قال ابن القيم: «فذنوب أهل البدع كلها داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ فلا تتحقق التوبة منه إلا بالتوبة من البدع وأنى بالتوبة منها لمن لم يعلم أنها بدعة أو يظنها سنة فهو يدعو إليها ويحض عليها فلا تنكشف لهذا ذنوبه التي تجب عليه التوبة منها إلا بتضلعه من السنة وكثرة اطلاعه عليها ودوام البحث عنها والتفتيش عليها ولا ترى صاحب بدعة كذلك أبدًا، فإن السنَّة بالذات تمحق البدعة ولا تقوم لها وإذا طلعت شمسها في قلب العبد قطعت من قلبه ضباب كل بدعة وأزالت ظلمة كل ضلالة إذ لا سلطان للظلمة مع سلطان الشمس ولا يرى العبد الفرق بين السنة والبدعة ويعينه على الخروج من ظلمتها إلى نور السنة إلا

= صحيحه (١/ ١٣٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٩٦) وصححه ووافقه الذهبي، والآجري في الشريعة (٤٦، ٤٧)، والدارمي في سننه، باب اتباع السنة (١/ ٤٤، ٤٥) وقال الألباني: سنده صحيح، وصححه جماعة منهم الضياء المقدسي في اتباع السنن واجتناب البدع، انظر: مشكاة المصابيح (١/ ٥٨) ح١٦٥.

(١) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في صحيحه. كتاب الأقضية: باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (٥/ ١٣٢) وفي رواية: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وهذه الرواية أخرجها البخاري في صحيحه، كتاب الصلح: باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود. فتح الباري (٥/ ٣٠١) ح٢٦٩٧.

(٢) رواه إسحاق في مسنده، والطبراني في الأوسط (٤٢٠٢)، والبيهقي في الشعب (٩٠١١) بلفظ: «**إن الله حجب التوبة عن صاحب كل بدعة**»، والهروي في «ذم الكلام وأهله» (٥/ ١٥٣)، وابن عبد الهادي في «جمع الجيوش والدساتر على ابن عساكر» (١٢٠)، قال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٨٩): «ورواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروي، وهو: ثقة»، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٨٦): رواه الطبراني وإسناده حسن. وصححه الألباني في الصحيحة (١٦٢٠). والحديث رواه ـ أيضًا ـ: البيهقي في «الشعب» (٦٨٤٦) و(٩٠١٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧)، وابن وضاح في «البدع» (١٤٦)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٠٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢١١، و٢١٢).

(٣) غذاء الألباب شرح منظومة الآداب (٢/ ٤٥٧).

المتابعة، والهجرة بقلبه كل وقت إلى الله بالاستعانة والإخلاص وصدق اللجوء إلى الله، والهجرة إلى رسوله بالحرص على الوصول إلى أقواله وأعماله وهديه وسنته فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن هاجر إلى غير ذلك فهو حظه ونصيبه في الدنيا والآخرة، والله المستعان»[١].

* **خامسًا: أن المبتدع يرى الحق باطلًا ويرى الباطل حقًّا.**

قال شيخ الإسلام معقبًا على قصة ذي الخويصرة التميمي[٢]: «فهذا المبتدع الجاهل لما ظن أن ما فعله الرسول ليس بعدل كان ظنه كاذبًا وكان في إنكاره ظالمًا، وهذا حال كل مبتدع نفى ما أثبته الله تعالى أو أثبت ما نفاه الله أو اعتقد حسن ما لم يحسنه الله، أو قبح ما لم يكرهه الله، فاعتقادهم خطأ وكلامهم كذب وإرادتهم هوى، فهم أهل شبهات في آرائهم وأهواء في إرادتهم...»[٣].

سادسًا: أن البدعة ضررها متعدٍّ للغير إذا كان المبتدع داعيًا لبدعته، بخلاف؛ المعصية فإن ضررها على صاحبها.

ولذلك، فإن من العلماء من اشترط في توبة المبتدع كي يتوب من بدعته أن يعترف بأن ما عليه بدعة، قال السفاريني: «وتوبة المبتدع أن يعترف بأن ما عليه بدعة. قال في الشرح: «فأما البدعة فالتوبة منها بالاعتراف بها، والرجوع عنها، واعتقاد ضد ما كان يعتقد منها».

وفي الرعاية: من كفر ببدعة قبلت توبته على الأصح، وقيل: إن اعترف بها، وإلا، فلا».

قال الإمام أحمد في رواية المروذي في الرجل يشهد عليه بالبدعة فيجحد: ليست له توبة، إنما التوبة لمن اعترف، فأما من جحد فلا توبة له.

وفي إرشاد ابن عقيل الرجل إذا دعا إلى بدعة ثم ندم على ما كان، وقد ضل به

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ٣٧٥).

(٢) جاءه ذو الخويصرة التميمي وبين عينيه أثر السجود، فقال: يا محمد اعدل، فإنك لم تعدل، فقال: ويحك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أعدل، ثم قال: يخرج من ضئضئ هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة» رواه البخاري (٤٣٥١) ومسلم (١٠٦٤).

(٣) درء التعارض (٣/ ٣٨٥).

خلق كثير وتفرقوا في البلاد وماتوا، فإن توبته صحيحة إذا وجدت الشرائط، ويجوز أن يغفر الله له ويقبل توبته ويسقط ذنب من ضل به بأن يرحمه ويرحمهم، وبه قال أكثر العلماء خلافًا لبعض أصحاب الإمام أحمد وهو أبو إسحاق بن شاقلا، وهو مذهب الربيع بن نافع، وأنها لا تقبل، ثم احتج بالأثر الاسرائيلي الذي فيه: «فكيف من أضللت»، وبحديث: «**من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة**»[1]»[2].

(١) رواه مسلم رقم (١٠١٧).
(٢) غذاء الألباب (٢/٤٥٦).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٠﴾ «واحذر ثم احذر [أهل] زمانك خاصة، وانظر من تجالس، وممن تسمع، ومن تصحب، فإن الخلق كأنهم في ردة، إلا من عصمه الله منهم».

الشرح

الأزمنة تتفاوت في كثرة الخير والشر فيها، ولكن هل الشر يكون في كل حال في ازدياد عن الزمان الذي سبقه أو أن هناك تفاوت في الأزمنة من حيث كثرة الشر وكثرة الخير، وبالرجوع إلى النصوص المتعلقة بهذا الأمر نقف على نوعين من النصوص الواردة في السنة:

أحدهما: يؤكد على أنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه كما جاء في الحديث عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الحَجَّاجِ، فَقَالَ: «**اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ**، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ»[(١)].

فهذا الحديث يثبت أن كل زمان بعد زمن النبي ﷺ فيه من الشر أكثر من الزمن الذي سبقه.

والثاني: وفي مقابل هذا، هناك نصوص تدل على هناك أزمنة يكون فيها الشر أقل من الأزمنة التي سبقتها.

فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «**نعم**». قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «**نعم وفيه دخن**»، قلت: وما دخنه؟ قال: «**قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر**»[(٢)].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٧٠٦٨).

(٢) صحيح البخاري (٣٦٠٦)، صحيح مسلم: (١٨٤٧).

وصحّ أنه بعض الأزمان كان يظهر فيها من الشر أقل من الزمن الذي سبقها، كعهد خلافة عمر بن عبد العزيز مقارنة بالفترة التي سبقته والتي شهدت إمارة الحجاج وما كان فيها من الظلم. وكذلك، ما أخبر به الوحي عن فترة المهدي في آخر الزمان، فهي خير من الفترة التي تسبقها.

وقد أجاب أهل العلم عن هذا الإشكال بما حاصله على أحد قولين:

القول الأول: أنه يحمل على الغالب الأعم، وأن هذا نص عام، ولا يمنع هذا من وجود أزمان مخصوصة من هذا العموم.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ: «وقد حمله الحسن البصري على الأكثر الأغلب، فسئل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج، فقال لا بد للناس من تنفيس»[(١)].

وقال ابن الجوزي ـ رحمه الله تعالى ـ: «إن قال قائل: ما وجه هذا ونحن نعلم أنه جاء بعد الحجاج عمر بن عبد العزيز، فبسط العدل وصلح الزمان؟ فالجواب: أن الكلام خرج على الغالب، فكل عام تموت سنة وتحيا بدعة، ويقل العلم، ويكثر الجهال، ويضعف اليقين، وما يأتي من الزمان الممدوح نادر قليل»[(٢)].

وقال الشيخ الألباني ـ رحمه الله تعالى ـ: «فهذا الحديث ينبغي أن يفهم على ضوء الأحاديث المتقدمة وغيرها؛ مثل أحاديث المهدي، ونزول عيسى عليه السلام؛ فإنها تدل على أن هذا الحديث ليس على عمومه؛ بل هو من العام المخصوص، فلا يجوز إفهام الناس أنه على عمومه، فيقعوا في اليأس الذي لا يصح أن يتصف به المؤمن؛ ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾[(٣)] [يوسف: ٨٧].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «أما حديث: «**لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه**»، فهو محمول على الأغلب؛ فلا يمنع أن يكون في بعض الزمان أحسن مما قبله، كما جرى في زمان عمر بن عبد العزيز؛ فإن زمانه أحسن من زمان سليمان والوليد، وكما حصل في زمان شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم من ظهور السنة والرد على المبتدعة، وكما جرى في الجزيرة بعد دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله»[(٤)].

وقال أحمد بن إسماعيل الكوراني ـ رحمه الله تعالى ـ: «وعندي أن المراد من

---

(١) فتح الباري (١٣/ ٢١).
(٢) كشف المشكل (٣/ ٢٩٥).
(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٣٦).
(٤) مجموع فتاوى ابن باز (٢٥/ ١٠٤).

الزمان ليس نفس الزمان وذلك ظاهر، ولا الأمراء وأرباب الولايات، ولا كل فرد من أفراد الناس؛ بل الغالب، كما أشار إليه بقوله: «**خير القرون قرني**» فإنه أراد الغالب... في كل قرن كان يزداد من ظهور الزنى وشرب الخمر وأنواع البدع.

والإنسان إذا تأمل من أول عمره إلى آخره يرى تفاوتًا ظاهرًا في الناس، فإن الغالب فيما رآهم في أول عمره خير من الذين رآهم آخره»[(١)].

القول الثاني: إن نسبة الشر ينظر إليها من خلال مجموع العصر، وليس بالنظر إلى بلدة أو جماعة معينة ونحو هذا.

فمجموع عصر الحجاج بن يوسف، وإن كان فيه شر وظلم، فهو خير من مجموع عصر عمر بن عبد العزيز وإن عرف بالعدل؛ لأن عصر الحجاج من ضمن عصر الصحابة، حيث عاش فيه عدد منهم كعبد الله بن عمر بن الخطاب وأنس بن مالك رضوان الله عليهم أجمعين، أما عصر عمر بن عبد العزيز فقد خلا من الصحابة.

والعصر الذي وجدت فيه الدولة الفاطمية، فإن مجموع ذلك العصر خير من الذي بعده، فذلك العصر كان فيه من أهل العلم والصالحين الذين يتعلم منهم الناس، ويقتدون بهم، من لم يوجد مثلهم فيما جاء بعد ذلك من الأعصار، فذهب بذهابهم خير كثير.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ: «وأجاب بعضهم أن المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر؛ فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الأحياء، وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا، والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده، لقوله ﷺ: «**خير القرون قرني**»، وهو في الصحيحين»[(٢)].

وعلى هذا يحمل كلام المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ **بقوله: «واحذر ثم احذر [أهل] زمانك خاصة»**، كما أنه من جهة أخرى، فإن القدوة والأسوة لا تكون في الأحياء؛ لأن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، كما قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من كانَ مُسْتَنًّا، فَلْيَسْتَنَّ بمن قد ماتَ، فإنَّ الحيَّ لا تُؤمَنُ عليه الفِتْنَةُ»[(٣)].

وكذلك قوله: «فإن الخلق كأنهم في ردة، إلا من عصمه الله منهم»، لا يفهم منه

---

(١) الكوثر الجاري (١١/ ١٤).
(٢) فتح الباري (١٣/ ٢١).
(٣) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٤٧)، رقم (١٨١٠)، وفي إسناده ضعف، إلا أنه أثر مشهور متداول في مصنفات أهل السنة، ومعناه صحيح مستقر عندهم.

الحكم على الناس وتكفيرهم والقول بردَّتهم، ولكنه إشارة إلى غربة الدين وضعف تمسك الناس به، وكثرة الجهل وقلة طلب العلم، وتفشي المعاصي والذنوب والمنكرات، وهذا النوع من التحذير يرد كثيرًا في كتب أهل العلم وبخاصة عند ذكر أشراط الساعة وما ورد في ذلك من أحاديث.

فمن أشراطها قبض العلم، وفشو الجهل، ففي الصَّحيحين عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أشراط الساعة أن يُرفع العلم ويثبت الجهل**»[(١)].

وروى البخاري عن شقيق قال: كنت مع عبد الله وأبي موسى فقالا: قال النبي ﷺ: «**إن بين يدي الساعة لأيامًا ينزل فيها الجهل، ويُرفع العلم**»[(٢)].

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يتقارب الزمان، ويُقبض العلم، وتظهر الفتن، ويُلقى الشح، ويكثر الهرج**»[(٣)].

قال ابن بطال: «وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الأشراط قد رأيناها عيانًا، فقد نقص العلم، وظهر الجهل، وألقي الشح في القلوب، وعمَّت الفتن، وكثر القتل»[(٤)].

وعقب على ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: «الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله، والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى بما يقابله إلا النادر، وإليه الإشارة بالتعبير بقبض العلم، فلا يبقى إلا الجهل الصرف، ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم، لأنهم يكونون حينئذ مغمورين في أولئك»[(٥)].

فالمصنف رحمه الله يتكلم عن أهل زمانه في القرن الرابع؛ الذي لو تمت مقارنته بالأزمنة التي قبله لكان الفارق كبيرًا، ولو تم مقارنته بما بعده لكان الفارق كذلك كبيرًا، فذلك القرن ظهرت فيه كثير من الفتن والبدع والأهواء والفرق، فقد ظهرت الباطنية، وتمكنت الرافضة من كثير من بلاد المسلمين، وضعفت الخلافة الإسلامية، وعم الجهل، وكثر إعراض الناس عن دين الله عز وجل، وإن كان هذا ليس على وجه الاستحكام كما سيقع في آخر الزمان كما أشار ابن حجر، فهذه الأمور نسبية، تكون في أزمنة أكثر من أزمنة، وتقوى أحيانًا وتضعف أحيانًا، ولعل زمان المصنف قد يكون أفضل من كثير الأزمنة التي تلت فيما بعد.

---

(١) رواه البخاري (٨٠)، ومسلم (٢٦٧١). (٢) رواه البخاري (٧٠٦٢).
(٣) رواه مسلم (١٥٧).
(٤) شرح صحيح البخاري (١٠/ ١٣)، وفتح الباري (١٣/ ١٦).
(٥) فتح الباري (١٣/ ١٦).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤١﴾ «وانظر إذا سمعت الرجل يذكر ابن أبي دؤاد، وبشرًا المريسي، وثمامة، أو أبا الهذيل أو [هشامًا] الفوطي أو واحدًا من [أتباعهم و] أشياعهم فاحذره، فإنه صاحب بدعة، فإن هؤلاء كانوا على الردة، واترك هذا الرجل الذي ذكرهم بخير، ومن ذكر منهم بمنزلتهم».

الشرح

«**ابن أبي دؤاد**» هو أبو عبد الله، أحمد بن فرج بن حريز الإيادي البصري ثم البغدادي؛ الجهمي، عدو أحمد بن حنبل، كان داعية إلى خلق القرآن، توفي عام (٢٤٠هـ)[١]، وقد تقدم ذكر بعض سيرته عند الحديث عن فتنة القول بخلق القرآن.

«**وبشرًا المريسي**»، وهو بشر بن غياث بن أبي كريمة، أبو عبد الرحمٰن المريسي المتكلم، قال الإمام الذهبي عن بشر المريسي: «قد أُخذ المريسي في دولة الرشيد وأُهين من أجل مقالته. روى أبو داود عن أحمد بن حنبل أنه سمع ابن مهدي أيام صُنِع بِبِشْر ما صُنِع؛ يقول: مَن زعم أنَّ الله لم يكلم موسى يُستتاب فإن تاب، وإلا ضُربت عنقه.

وقال المروذي: سمعت أبا عبد الله ـ وذكر المريسي ـ فقال: كان أبوه يهوديًّا؛ أي شيء تراه يكون؟!

وقال أبو عبد الله: كان بِشر يحضر مجلس أبي يوسف فيَصيح ويَستغيث؛ فقال له أبو يوسف مَرَّة: لا تَنتهي أو تُفسد خشبة[٢].

ثم قال أبو عبد الله: ما كان صاحب حُجج؛ بل صاحب خُطَب.

وقال أبو بكر الأثرم: سُئل أحمد عن الصلاة خلف بِشر المَرِيسي؛ فقال: لا تُصَلِّ خلفَه.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ١٦٩).

(٢) ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ٣٢٣)، وزاد: «يَعني: وتُصلب». ووقع في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٧/ ٦٣): «حتى تصعد خشبة».

وقال قتيبة: بِشر المريسي كافر.

وقلت ـ أي: الذهبي ـ: وقع كلامُه إلى عثمان بن سعيد الدارمي الحافظ؛ فصنف مجلدًا في الردِّ عليه.

ومات: في آخر سنة ثماني عشرة ومائتين، وقد قارب الثمانين؛ فهو بِشْر الشَّرِّ، وبِشر الحافي بشر الخير، كما أن أحمد بن حنبل هو أحمد السُّنَّة، وأحمد بن أبي دؤاد أحمد البدعة».

«**وثمامة**» هو ثمامة بن أشرس أبو معن النميري البصري المتكلم، من رؤوس المعتزلة القائلين بخلق القرآن ـ جلَّ مُنزِله ـ، اتصل بالرشيد، ثم بالمأمون؛ روى عنه تلميذه الجاحظ.

ومن مقولاته: قال ابن حزم: «ذكر عنه أنه كان يقول: العالم هو بطباعه فعل الله، وقال: المقلدون من أهل الكتاب وعبدة الأوثان لا يدخلون النار؛ بل يصيرون ترابًا؛ وإن من مات مسلمًا وهو مصر على كبيرة خلد في النار، وإن أطفال المؤمنين يصيرون ترابًا، ولا يدخلون جنة»[(١)].

«**أو أبا الهذيل**»، هو أبو الهذيل العلاف ورأس المعتزلة، محمد بن الهذيل البصري العلاف، صاحب التصانيف الذي زعم أن نعيم الجنة وعذاب النار ينتهي بحيث إن حركات أهل الجنة تسكن، حتى لا ينطقون بكلمة، وأنكر الصفات المقدسة حتى العلم والقدرة، وقال: هما الله، وأن لما يقدر الله عليه نهاية وآخرًا، وأن للقدرة نهاية لو خرجت إلى الفعل، فإن خرجت لم تقدر على خلق ذرة أصلًا. وهذا كفر وإلحاد، ولم يكن أبو الهذيل بالتقي[(٢)].

«**أو [هشامًا] الفوطي**»، هو: هشام بن عمرو أبو محمد الفوطي، المعتزلي، الكوفي، مولى بني شيبان، صاحب ذكاء وجدال وبدعة ووبال؛ أخذ عنه عباد بن سلمان وغيره[(٣)].

وقد تقدم ذكر سيرته وما أحدثه من بدع في الفقرة: (٨١).

وقول المصنف: «**واترك هذا الرجل الذي ذكرهم بخير، ومن ذكر منهم بمنزلتهم**».

من المتقرر في النصوص الشرعية أن المرءَ يشابِهُ صَديقَه وصاحِبَه في سِيرتِه وعادتِه؛ فهوَ مؤثِّرٌ في الأخلاقِ والسلوكِ والتصرُّفاتِ، ونظرةِ الناسِ إلى كلٍّ مِنهما

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤). (٢) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٣).
(٣) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٧). وانظر: الفرق بين الفرق (ص١٥٩).

من خلالِ مَعرفتِهم بأحوالِ الصَّاحبِ، كما جاء في الحديث: «**الرجلُ على دينِ خليلِه فلينظرْ أحدُكم من يُخالِلُ**»[١].

وجاء في الحديث عن أبي سعيد الخدري: «**لا تُصاحِبْ إلَّا مُؤمِنًا، ولا يأكُلْ طعامَكَ إلَّا تَقِيٌّ**»[٢].

ومن هذا الأصل جاء تحذير المصنف من مصاحبة من يصاحب المبتدع ويجالسه، فهو داخل في حكمه، وقد تقدم الحديث عن هذه المسائل عند الكلام عن أحكام هجر المبتدع.

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، وأحمد (٨٣٩٨). وقال الألباني في صحيح أبي داود: حسن.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر: تخريج صحيح ابن حبان (٥٦٠)، وانظر: تخريج شرح السنة (٣٤٨٤).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٢﴾ والمحنة في الإسلام بدعة، وأما اليوم فيمتحن بالسنة، لقوله: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، ولا تقبلوا الحديث إلا ممن تقبلون شهادته. فتنظر، إن كان صاحب سنة له معرفة صدوق كتبتَ عنه وإلا تركته.

الشرح

قول المصنف: «والمحنة في الإسلام بدعة، وأما اليوم فيمتحن بالسنة».

وهنا مسائل:

❐ المسألة الأولى: تعريف الامتحان لغة وشرعًا[١].

لغة:

قال ابن فارس: «الميم والحاء والنون كلماتٌ ثلاثٌ على غير قياس.

الأولى: المَحْن: الاختبار. ومَحَنَه وامتحنه.

والثانية: أتيتُه فما مَحَنني شيئًا؛ أي: ما أعطانيه.

والثالثة: مَحَنه سَوطًا ضربَه[٢].

وقال الأزهري: قال الليث المحنة معنى الكلام الذي يُمْتَحَنُ به ليُعرف بكلامه ضميرُ قلبه، تقول: امتحنْتُه وامتحَنْتُ الكلمةَ إذا نظرتَ إلى ما يصير إلَيْهِ صَيُّورُها، وقال غيره: محنته وامتحنْتُه بمنزلةِ خَبَرْتُه واختبرتُه وبلوته وابتلَيْتُه، وأصل المَحْن: الضربُ بالسوْطِ[٣].

ويُطلق الامتحان في اللغة ويراد به: الاختبار، يقال: محنه وامتحنه، بمنزلة خبرته واختبرته، وبلوته وابتليته[٤]، والمصدر من ذلك: (مِحْنَة).

---

(١) المصدر: مقال على موقع الألوكة للباحث: محمد بن عمر الزبيدي، مستل من رسالة ماجستير.

(٢) معجم مقاييس اللغة (٥/ ٣٠٢).

(٣) تهذيب اللغة (٥/ ٧٨).

(٤) انظر: تهذيب اللغة (٥/ ٧٨).

يقول الخليل بن أحمد: «المِحْنَةُ: معنى الكلام الذي يُمْتَحَنُ به، فيُعرف بكلامه ضمير قلبه، وامتَحَنْتُه وامتَحَنْتُ الكلمة؛ أي: نَظَرْتُ إلى ما يَصيرُ صَيْرها»[(١)].

والمراد بالامتحان في الاعتقاد: اختبارُ النَّاس ببعض المسائل والأمور؛ لطلب معرفة عقائدهم وكشفها.

المسألة الثانية: حكم الامتحان في الاعتقاد.

تعددت أقوال علماء السنة في مسألة امتحان الناس بين مانع ومجيز أو مفصل، وفي مثل هذا النوع من الاختلاف يستحضر طالب العلم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والعلماء المتنازعون كل منهم يحتج بدليل شرعي ويكون عند بعضهم من العلم ما ليس عند الآخر ـ فإن العلماء ورثة الأنبياء ـ وقال تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٨، ٧٩]. فالأقوال قد تكون صحيحة باعتبار»[(٢)].

ولعل هذا ما أسعى إليه في تحرير هذه المسألة التي تعددت فيها الأقوال، والذي يتبين لي من كلام المصنف أن الحكم في المسألة يكون على حالين:

الحال الأولى: منع الامتحان وتبديعه.

والحال الثانية: جوازه في بعض الأحوال.

أما الحال الأولى: وهو حال المنع والقول ببدعيته.

فهذا راجع إلى أصل المسألة، وأنه لا يجوز اختبار الناس وامتحانهم في أمر المعتقد من حيث الأصل دون سبب موجب لذلك؛ لأن الأصل في هذا الباب: أنَّ الناس يُعامَلون بحسب ظواهرهم، وأنْ تُوكَل سرائرُهم إلى الله تعالى، ويشهد لهذا الأصل قولُه ﷺ: «**مَن صلَّى صلاتنا، واستقبل قِبْلتنا، وأكل ذبيحتَنا؛ فذلك المسلم الذي له ذمَّة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته**»[(٣)].

ومعاملة الناس بحسب ظواهرهم هي قاعدة شرعية لا تقتصر على مسائل الاعتقاد فقط، فهذا الأمر عدَّه أهل العلم في مسائل متعددة، ومِن ذلك، عدُّ ابنِ تيمية له في مسألة الصلاة خلف مستورِ الحال، فقد وصف مَن لا يصلي خلف إمام إلا بعد

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٥/ ٣٠٢)، العين (٣/ ٢٥٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٦٥ ـ ٣٨١) بتصرف.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٩١)، من حديث أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا.

التحقق من حاله وباطن اعتقاده بأنه مبتدعٌ مُخالِف للصحابة والتابعين[١].

ولهذا، **قال المصنِّف هنا: «والمحنة في الإسلام بدعة»**. وبمثل هذا القول قال البخاري لَمَّا دخل رَحِمَهُ اللَّهُ نيسابور وامتحَنَه بعضهم بمسألة اللفظ في القرآن، فقال البخاري: «القرآن كلام الله غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والامتحان بدعة»[٢].

بل نص غير واحد من أهل العلم أن امتحان الناس في عقائدهم من صفات أهل البدع كالخوارج والمعتزلة.

فقد **قال ابن سيرين**: «سؤالُ الرجل أخاه: أمؤمنٌ أنت؟ محنة بدعة، كما يمتحن الخوارج»[٣].

قال البغدادي في أقوال الخوارج الأزارقة: «ومنها أنهم أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم إذا ادعى أنه منهم أن يدفع إليه أسير من مخالفيهم وأمروه بقتله، فإن قتله صدقوه في دعواه أنه منهم وإن لم يقتله قالوا هذا منافق ومشرك وقتلوه»[٤].

ولمَّا بلغ ابن عون (ت: ١٥٠هـ) امتحان سليمان التيمي لأهل البصرة، قال: «ما هذا المُمْتَحِن الناسَ؟»[٥].

وبنحوه ما جاء عن إبراهيم بن الحسين ـ المعروف بابن دِيزِيل (ت: ٢٨١هـ) ـ لَمَّا قيل له: إنَّ أبا حاتم الرازي لا يُحدِّث حتى يمتحِنَ، قال: «أبو حاتم عندنا أمير المؤمنين في الحديث، والامتحان دِينُ الخوارج، مَن حضر مجلسي فكان من أهل السنة، سمع ما تقر به عينه، ومن كان من أهل البدعة يسمع ما يسخن الله به عينه»[٦].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ٥٤٢).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٥٢/ ٩١ ـ ٩٢). فقد روى ابن عساكر في تاريخه بإسناده: «أن محمد بن إسماعيل لما ورد نيسابور اجتمع الناس عليه وعقد له المجلس، حسده من كان في ذلك الوقت من مشايخ نيسابور لما رأى إقبال الناس إليه واجتماعهم، فقال لأصحاب الحديث: إن محمد بن إسماعيل يقول: اللفظ بالقرآن مخلوق فامتحنوه به في المجلس فلما حضر الناس مجلس البخاري قام إليه رجل، فقال: يا أبا عبد الله ما تقول في اللفظ بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق؟ فأعرض عنه البخاري ولم يجبه، فقال الرجل: يا أبا عبد الله وأعاد عليه القول فأعرض عنه ولم يجبه، ثم قال في الثالثة فالتفت إليه محمد بن إسماعيل وقال: القرآن كلام الله غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والامتحان بدعة، فشغب الرجل وشغب الناس وتفرقوا عنه».

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠٦٠)، برقم (١٨٠٤).

(٤) كتاب الفرق بين الفرق (١/ ٦٣).

(٥) انظر: القدر للفريابي برقم (٣٣٢).

(٦) سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٨٩).

وقد جاء عن ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ وصفُه للامتحان بالأشخاص أنَّه بدعة، وأنَّه مِن فِعْل أهل الأهواء، فقد أنكر على العَدويَّة امتحانَهم النَّاسَ بيزيد بن معاوية، فقال لهم: «. . . فالواجبُ الاقتصار في ذلك، والإعراض عن ذِكْر يزيد بن معاوية وامتحان المسلمين به، فإنَّ هذا من البدع المخالفة لأهل السنة والجماعة. . .»[(١)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَكَذَلِكَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْأُمَّةِ وَامْتِحَانُهَا بِمَا لَمْ يَأْمُرِ اللهُ بِهِ وَلَا رَسُولُهُ، مِثْلَ أَنْ يُقَالَ لِلرَّجُلِ: أَنْتَ شكيلي، أَوْ قرفندي، فَإِنَّ هَذِهِ أَسْمَاءُ بَاطِلَةٌ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَلَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَلَا فِي الْآثَارِ الْمَعْرُوفَةِ عَنْ سَلَفِ الْأَئِمَّةِ لَا شكيلي وَلَا قرفندي.

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: لَا أَنَا شكيلي وَلَا قرفندي؛ بَلْ أَنَا مُسْلِمٌ مُتَّبِعٌ لِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: أَنْتَ عَلَى مِلَّةِ عَلِيٍّ أَوْ مِلَّةِ عُثْمَانَ؟ فَقَالَ: لَسْتُ عَلَى مِلَّةِ عَلِيٍّ وَلَا عَلَى مِلَّةِ عُثْمَانَ؛ بَلْ أَنَا عَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ كَانَ كُلٌّ مِنَ السَّلَفِ يَقُولُونَ: كُلُّ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ فِي النَّارِ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: مَا أُبَالِي أَيُّ النِّعْمَتَيْنِ أَعْظَمُ؟ عَلَى أَنْ هَدَانِي اللهُ لِلْإِسْلَامِ أَوْ أَنْ جَنَّبَنِي هَذِهِ الْأَهْوَاءَ، وَاللهُ تَعَالَى قَدْ سَمَّانَا فِي الْقُرْآنِ: الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللهِ، فَلَا نَعْدِلُ عَنِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي سَمَّانَا اللهُ بِهَا إِلَى أَسْمَاءِ أَحْدَثَهَا قَوْمٌ ـ وَسَمَّوْهَا هُمْ وَآبَاؤُهُمْ ـ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ.

بَلِ الْأَسْمَاءُ الَّتِي قَدْ يَسُوغُ التَّسَمِّي بِهَا مِثْلُ انْتِسَابِ النَّاسِ إِلَى إِمَامٍ كَالْحَنَفِيِّ وَالْمَالِكِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالْحَنْبَلِيِّ أَوْ إِلَى شَيْخٍ كَالْقَادِرِيِّ والعدوي وَنَحْوِهِمْ أَوْ مِثْلُ الِانْتِسَابِ إِلَى الْقَبَائِلِ: كَالْقَيْسِيِّ وَالْيَمَانِيِّ، وَإِلَى الْأَمْصَارِ كَالشَّامِيِّ وَالْعِرَاقِيِّ وَالْمِصْرِيِّ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَمْتَحِنَ النَّاسَ بِهَا وَلَا يُوَالِيَ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَلَا يُعَادِيَ عَلَيْهَا؛ بَلْ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاهُمْ مِنْ أَيِّ طَائِفَةٍ كَانَ»[(٢)].

وما جاء مِن وصف بعض السلف للامتحان بأنَّه بدعة، وأنَّه مِن فِعل أهل الأهواء كالخوارج، فذلك راجع إلى طريقة أهل البدع في الامتحان التي تبيَّن لنا اشتمالُ هذا الامتحان على أوصافٍ هي مَظِنَّة تعليق الحكم بالمنع مِن الامتحان عليها؛ وهي:

---

(١) الوصية الكبرى ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٤).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (٣/ ٤١٦).

أولًا: تعميم ذلك الامتحان على فِئام كثيرة مِن الناس، وديمومته واستعماله في مسائل وأمور كثيرة؛ فالجهمية مثلًا امتحنَتْ بالقولِ بخلق القرآن أئمةَ الدين وعلماءَ المسلمين، وأشاعوا هذا الامتحان بين الناس، وتهدَّدُوهم بالقتل، وحبَسوا بعضًا منهم، وأمروا ألا تُقبَل شهادةُ شاهدٍ حتى يُمتَحن[(١)].

ثانيًا: أن أهل الأهواء يُحْدِثون مسائلَ ليست من الشرع، ويمتحِنون بها، ويُكفِّرون مَن خالفهم فيها، يقول ابن تيمية: «وكذلك سائر أهل الأهواء، فإنهم يبتدِعون بدعةً ويُكفِّرون مَن خالفهم فيها، كما تفعل الرافضة والمعتزلة والجهمية وغيرهم، والذين امتَحَنوا الناس بخَلْق القرآن كانوا مِن هؤلاء؛ ابتدعوا بِدعةً، وكفَّروا مَن خالفهم فيها، واستحلُّوا منع حقه وعقوبته»[(٢)]، كما فعل الجهمية والمعتزلة في امتحانهم بالقول بخلق القرآن، فإنهم أحدثوا مسائل مخالفة للدين، وامتحنوا بها عباد الله المؤمنين، حتى بلغ أنهم يمتحنون بها في العطاء، وفي تولية الولايات؛ كإمامة الصلاة والقضاء، وفي فكاك الأسرى.

وقال: «ولهذا، كان مِن شعار أهل البدع إحداثُ قولٍ أو فعل، وإلزامُ الناس به، وإكراهُهم عليه، أو الموالاةُ عليه، والمعاداةُ على تركه، كما ابتدعَتِ الخوارجُ رأيَها وألزمَتِ الناسَ به، ووالت وعادت عليه، وابتدعَتِ الرافضةُ رأيَها وألزمَتِ الناس به ووالت وعادت عليه، وابتدعت الجهميةُ رأيها وألزمت الناس به ووالت وعادت عليه»[(٣)].

ثالثًا: كما يدخل في طريقة أهل البدع والأهواء أيضًا: الامتحانُ بالألفاظ المجمَلة، وعلى هذا، يُحمَل كلام ابن سيرين والبخاري رحمهما الله، فإنَّ الامتحان بالسؤال: أمؤمنٌ أنت؟ وبالقول في (اللفظ بالقرآن)، امتحانٌ بقضايا وألفاظ مُجمَلة مُحتَمِلة، لا بقضايا ظاهرة جليَّة وألفاظ شرعيَّة، وهذه المسائل المحتمِلة قد تخفَى على كثير من الناس، وتحتاج أيضًا إلى بيان وتفصيل، فليس الامتحان بها مثل امتحانه ﷺ للجارية بسؤالها: أين الله؟ ولعل مما يُعضِّد هذا التوجيه ما قاله الإمام

---

(١) انظر: شرح الأصفهانية (ص٣٧٣)، الفرقان بين الحق والبطلان (ص٥٤٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٧/ ٣١١ ـ ٣١٢)؛ وانظر: التسعينية (١/ ٧٦ فما بعدها)، بغية المرتاد (السبعينية) (ص٣٤٨)، شرح الأصفهانية (ص٣٧٣)، مجموع الفتاوى (٦/ ٣٥) (١٢/ ٣١)، الفرقان بين الحق والبطلان (ص٥٤٩).

(٣) التسعينية (١/ ١٧٦)، وانظر: منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٣٧)، بيان تلبيس الجهمية (٥/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨).

الأوزاعي (ت:١٥٧هـ) موصيًا أحد أصحابه بقوله: «. . .ودَعِ امتحان مَن اتَّهَمت، وضَعْ أمرَه على ما قد ظهر لك منه. . .، ولا تكُنْ ممن يمتَحِن مَن لقي بالأوابد»[١].

ولأجل ذلك، يقول ابن تيمية: «وليس لأحدٍ أن يمتحن الناس بلفظ مُجمَل ابتدعه هو، مِن غير بيان لمعناه»[٢].

فما كان من الامتحان خاليًا من هذه الأوصاف؛ فإنَّه يكون جائزًا آنذاك. على تفصيل كما سيأتي في الحال الثانية.

وأما الحال الثانية: وهو جوازه في بعض الأحوال.

وهو جوازه في أحوال معينة، وبشروط معينة.

أما الشروط:

أولًا: أن يكون مقيدًا في أحوال معينة ولحاجات معينة، وأن لا يكون الأمر على إطلاقه. كما سيأتي بيانه.

ثانيًا: أن يكون الامتحان بالمشروع من الأقوال مما كان في الكتاب والسنة أو أجمع عليه السلف، فالامتحان بما ليس في الكتاب والسنة والإجماع من صنيع أهل البدع، كما قال البربهاري في الفقرة (٩٥) في وصف أهل البدع حيث قال: «وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله ﷺ، ولا أحد من أصحابه».

فلا يمتحن إلا بما أوحاه الله تعالى إلى رسوله ـ من الأقوال ـ؛ فلا يمتحن بكل مسألة شرعية؛ بل لا يمتحن بكل ما قال بعض أهل العلم أنه يمتحن به إلا أن يكون مما ثبت أن الله تعالى أوحى به إلى رسوله ﷺ، كما قرر ذلك ابن تيمية بقوله: «وليس لأحدٍ أن يمتحن الناس بلفظ مُجمَل ابتدعه هو، مِن غير بيان لمعناه»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن منهم من عمد إلى كتاب صنفه الشيخ أبو الفرج المقدسي فيما يمتحن به السني من البدعي؛ فجعل ذلك الكتاب مما أوحاه الله إلى نبيه ليلة المعراج وأمره أن يمتحن به الناس فمن أقر به فهو سني ومن لم يقر به فهو بدعي، وزادوا فيه على الشيخ أبي الفرج أشياء لم يقلها هو ولا عاقل. والناس المشهورون قد يقول أحدهم من المسائل والدلائل ما هو حق أو فيه شبهة حق. فإذا أخذ الجهال ذلك فغيروه صار فيه من الضلال ما هو من أعظم الإفك والمحال»[٤].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦/ ١٤٠ ـ ١٤١).

(٢) التسعينية (١/ ١٩٤).

(٣) التسعينية (١/ ١٩٤).

(٤) مجموع الفتاوى (٤/ ١٤٥ ـ ١٤٦).

وقال ابن تيمية: «وكذلك التفريق بين الأمَّة وامتحانها بما لم يأمر الله به ولا رسوله ﷺ»[(١)].

ثالثًا: أن تكون المسائل المسؤول عنها مسائل معلومة واضحة وليست خفية أو مبتدعة.

فمن أوجب على المسؤول أن يجيب، فقد أوجب عليه ما لم يوجبه الله ولا رسوله، وليس لأحد ذلك.

قال شيخ الإسلام: «فإن كانوا في مقام دعوة الناس إلى قولهم والتزامهم به أمكن أن يقال لهم لا يجب على أحد أن يجيب داعيًا إلا إلى ما دعا إليه رسول الله؛ فما لم يثبت أن الرسول دعا الخلق إليه لم يكن على الناس إجابة من دعا إليه، ولا له دعوة الناس إلى ذلك ولو قدر أن ذلك المعنى حق»[(٢)].

كما قال شيخ الإسلام: «وقد اتفقت الأئمة على أن الواجب على المسلمين ما أوجبه الله ورسوله وليس لأحد أن يوجب على المسلمين ما لم يوجبه الله ورسوله والكلام الذي ذكره بعضه قد ذكره الله ورسوله فيجب التصديق به، وبعضه لم يذكره الله ولا رسوله ولا أحد من السلف، والأئمة فلا يجب على الناس أن يقولوا ما لم يوجب الله قوله عليهم، وقد يقول الرجل كلمة وتكون حقًّا لكن لا يجب على كل الناس أن يقولوها، وليس له أن يوجب على الناس أن يقولوها، فكيف إذا كانت الكلمة تتضمن باطلًا»[(٣)].

رابعًا: أن الامتحان إذا كان بالأعيان من الناس، فإنه يكون في الذين عرفوا بفضلهم ومكانتهم من أئمة السلف، فالمعروف من سيرة أئمة السلف، أنهم يمتحنون الناسَ بفضلائهم، وعلمائهم ومن أجمع أهل السنة عليهم.

وقد أنكر شيخ الإسلام ابن تيمية على من امتحن بيزيد بن معاوية، فقال: «فالواجب الاقتصار في ذلك والإعراض عن ذكر يزيد بن معاوية[(٤)]، وامتحان

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٥).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٦٢).
(٣) مجموع الفتاوى (١١/ ٤٨٧).
(٤) قال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٣ ـ ٤١٤) في كلام له عن يزيد بن معاوية ـ: «والصواب هو ما عليه الأئمَّة، من أنَّه لا يُخَصُّ بمحبة ولا يلعن، ومع هذا فإن كان فاسقًا أو ظالمًا فالله يغفر للفاسق والظالم، لا سيما إذا أتى بحسنات عظيمة، وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أوَّل جيش يغزو القسطنطينيَّة مغفورٌ له**»، وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد بن معاوية، وكان معه أبو أيوب الأنصاري، =

المسلمين به، فإن هذا من البدع المخالفة لأهل السنة والجماعة»[(١)].

وقال ابن تيمية: «وليس لأحد أن ينصب للأمَّة شخصًا يدعو إلى طريقته، ويُوالي ويُعادي عليها غير النَّبيِّ ﷺ، ولا ينصب لهم كلامًا يوالي عليه ويُعادي غير كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمَّة؛ بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصًا أو كلامًا يفرِّقون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويُعادون»[(٢)].

وقد تقدم الإشارة إلى ما يضاد هذه الشروط عند ذكر امتحان أهل الأهواء للناس قبل ذلك.

وأما الأحوال التي يجوز فيها امتحان الناس، فهو إذا كان ثَمَّة حاجةٌ شرعية لكشف ما وراء هذه الظواهر، فإنَّ الامتحان يجوز ويُشرع آنذاك.

وقد فسرت بعض النصوص الواردة في شأن الامتحان بأنها وردت في أحوال معينة.

ومن ذلك، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠].

وهذه الآية أفادت أنه يصار إلى الامتحان عند الحاجة، وقد كان امتحان النبي ﷺ لهن لمعرفة صدقهم في إسلامهن وهجرتهن، وأنهن ما هاجرن كرهًا لزوج ولا حبًّا لدنيا، بل رغبة في الله ورسوله، ولهذا، لم يكن من السنة امتحان الرجال عند قدومهم مهاجرين؛ بل كان يقبل منهم ﷺ ظواهرهم، ويقرهم على إسلامهم من غير اختبار ولا امتحان؛ لأن الحاجة من الامتحان منتفية، كما قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومفهومه أن الرجال المهاجرون لا يمتحنون، وفعلًا لم يكن النبي ﷺ يمتحن من هاجر إليه، والسبب في امتحانهن دون الرجال هو ما أشارت إليه هذه الآية في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾، كأن الهجرة وحدها لا تكفي في حقهن بخلاف الرجال، فقد شهد الله لهم بصدق إيمانهم بالهجرة»[(٣)].

ومن ذلك، ما جاء في حديث الجارية عندما سألها: «**أين الله؟**»، فعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ

= فالواجب الاقتصاد في ذلك، والإعراض عن ذكر يزيد بن معاوية وامتحان المسلمين به؛ فإنَّ هذا من البدع المخالفة لأهل السنَّة والجماعة».

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٤ ـ ٤١٥).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٦٤).
(٣) أضواء البيان (٨/ ٩٧).

الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «**ائْتِنِي بِهَا**».

فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «**أَيْنَ اللهُ**».

قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ.

قَالَ: «**مَنْ أَنَا**».

قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ.

قَالَ: «**أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»(١).

فهذا الحديث أفاد مشروعية الامتحان بالأقوال بدلالة قوله ﷺ: «**أين الله؟**»، وكذلك أفاد مشروعية الامتحان بالأعيان والشخوص بدلالة قوله ﷺ: «**من أنا**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «كما أن المعروفين بالإيمان من الصحابة لم يكن النبي ﷺ يقول لأحدهم: أين الله؟ وإنما قال ذلك لمن شك في إيمانه كالجارية وهذا كما يذكر في حكاية أخرى أن بعضهم لقي شخصًا فقال: أين ربك؟ فقال: لا تقل أين ربك؟ ولكن قل: أين محل الإيمان من قلبك؟ أي: أن مثلي لا يقال له: أين ربك؟ وإنما أسأل عما يليق بمثلي أن يسأل عنه»(٢).

كما وردَتْ عن التابعين جملةٌ مِن الآثار تدلُّ بمجموعها على مشروعية الامتحان والاختبار إذا دَعَتِ الحاجةُ إلى ذلك.

فمن ذلك:

ما كان يُفعل عند رواية الحديث.

فقد كان رُواةُ الحديث يمتَحِنون مَنْ يأخذون عنه ومَن يُحدِّثونه:

يقول ابن سيرين (ت: ١١٠هـ): «لم يكونوا يسألون عن الإسنادِ، فلما وقعتِ الفتنةُ، قالوا: سَمُّوا لنا رجالَكم، فينظر إلى أهل السُّنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البِدَع فلا يؤخذ حديثهم»(٣).

وكان زائدةُ بن قدامة (ت: ٢١٢هـ) لا يُحدِّثُ قَدَريًّا ولا صاحب بِدْعة يعرفه، ولا

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).
(٢) الاستقامة (١/ ١٩٢).
(٣) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ١٤).

يُحدِّث أحدًا حتى يمتحنه[١].

وكذلك صنع أبو حاتم الرازي (ت:٢٧٧هـ)، فكان لا يُحدِّث حتى يمتَحِن[٢].

وكذلك سليمان التيمي (ت:١٤٣هـ)، «كان لا يُحدِّث أحدًا حتى يمتحنَه، فيقول له: الزِّنا بقَدَر؟ فإن قال: نَعَم، اسْتَحْلَفَهُ أن هذا دينُك؟ فإن حلف حدَّثه خمسة أحاديث، وإن لم يحلِفْ لم يُحدِّثه»[٣].

وكان إذا جاءه مَن لا يعرفه مِن أهل البصرة، قال: «أشهد أنَّ الشقي مَن شقي في بطن أمه، والسعيد مَن وعظ بغيره، فإنَّ أقر وإلا لم يُحدِّثه»[٤].

وجاء في تاريخ بغداد: «أخبرنا أبو نعيم الحافظ، حدثنا أبو بكر عبد الله بن يحيى الطلحي، حدثنا عثمان بن عبيد الله الطلحي، حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي، حدثنا سعيد بن سالم البصري، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: لقيت عطاء بمكة فسألته عن شيء فقال: من أين أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: أنت من أهل القرية الذين فرَّقوا دينهم وكانوا شيعًا؟ قلت: نعم، قال: فمن أي الأصناف أنت؟ قلت: ممن لا يسب السلف ويؤمن بالقدر ولا يكفر أحدًا بذنب.

قال: فقال لي عطاء: عرفت فالزم»[٥].

ومنها ما كان يفعل مع المبتدعة في الاعتقاد عند رفع أمرهم إلى الولاة.

فقد حبس هشام بن عُبيد الله الرازي (ت:٢٢١هـ) ـ قاضي الري ـ رجلًا في التجهُّم، فتاب، فجيء به إلى هشام ليُطلِقه، فامتحنه هشام، فقال: أتشهد أن الله على عرشِه بائنٌ مِن خلقه؟ فقال: أشهد أن الله على عرشه، ولا أدري ما بائنٌ مِن خلقه، فقال: ردُّوه إلى الحبس؛ فإنَّه لم يَتُبْ[٦].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية الذي عند ذكر الإمام أحمد: «وكان الإمام ـ الذي ثبته الله وجعله إمامًا للسنة حتى صار أهل العلم بعد ظهور المحنة يمتحنون الناس

---

(١) انظر: المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي (ص٥٧٤)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٩/ ٢٧٦).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٨٩).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٣)، ومن طريقه الذهبي في تاريخ الإسلام (٩/ ١٥٩).

(٤) أخرجه الفريابي في القدر برقم (٣٣٢).

(٥) تاريخ بغداد (١٣/ ٣٣١).

(٦) أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله برقم (١٢١٠)، والذهبي في العلو للعليّ العظيم (٢/ ١٠٧٦) برقم (٤١٨). وانظر: الحموية (ص٣٢٥).

به، فمن وافقه كان سنيًّا، وإلا كان بدعيًّا ـ هو الإمام أحمد بن حنبل»[١].

وما كان يفعل عند اختيار الولاة.

فلم يقتصِرِ الامتحانُ عندَهم على باب رواية الحديث فقط؛ بل كانوا يستعمِلونه حتى في اختبار مَن يريدون توليَتَه؛ فهذا عمر بن عبد العزيز يأمُرُ غلامه بأن يمتحن ابنَ أبي موسى لَمَّا أعجبه سَمْتُه، وأراد أن يُولِّيَه[٢].

وما كان يفعل عند اختيار صديق أو مصاحبة أحد أو تزويجه.

فهذا كله مما يدل على مشروعية الامتحان؛ حيث تدعو إليه الحاجة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإذا أراد الإنسان أن يصاحب المؤمن، أو أراد المؤمن أن يصاحب أحدًا، وقد ذكر عنه الفجور، وقيل: إنه تاب منه، أو كان ذلك مقولًا عنه سواء كان ذلك القول صدقًا أو كذبًا، فإنه يمتحنه بما يظهر به بره أو فجوره وصدقه أو كذبه، وكذلك إذا أراد أن يولي أحدًا ولاية امتحنه؛ كما أمر عمر بن عبد العزيز غلامه أن يمتحن ابن أبي موسى لما أعجبه سمته، فقال له: قد علمت مكاني عند أمير المؤمنين فكم تعطيني إذا أشرت عليه بولايتك؟ فبذل له مالًا عظيمًا، فعلم عمر أنه ليس ممن يصلح للولاية، وكذلك في المعاملات، وكذلك الصبيان والمماليك الذين عرفوا أو قيل عنهم الفجور وأراد الرجل أن يشتريه بأنه يمتحنه، فإن المخنث كالبغي، وتوبته كتوبتها. ومعرفة أحوال الناس تارة تكون بشهادات الناس، وتارة تكون بالجرح والتعديل، وتارة تكون بالاختبار والامتحان»[٣].

يقول ابن تيمية: «والمؤمن مُحتاجٌ إلى امتحان مَن يريد أن يصاحبه ويقارنه بنكاح وغيره...».

وقال ابن تيمية في ذلك: «وأما إن كان يسأل المسؤول ليمتحن حاله، ويختبر باطن أمره، وعنده ما يُميِّز به صدقه من كذبه، فهذا جائز»[٤].

---

(١) الفتاوى (٥/ ٥٥٣).
(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٥/ ٣٢٩).
(٣) مجموع الفتاوى (١٥/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠).
(٤) مجموع الفتاوى (١٩/ ٦٢).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٣﴾ «وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام، وأصحاب الكلام، والجدال والمراء، والقياس، والمناظرة في الدين، فإن [استماعك] منهم ـ وإن لم تقبل منهم ـ يقدح الشك في القلب، وكفى به قبولًا [فتهلك]، وما كانت زندقة قط، ولا بدعة، ولا هوى، ولا ضلالة، إلا من الكلام، والجدال، والمراء، والقياس، [وهي] أبواب البدعة، والشكوك والزندقة».

الشرح

تقدم الحديث عن الكلام والخصومة والجدال والمراء والمناظرة في الفقرة (١٠)، والفقرة (٦٧)، والفقرة (٨٠)، والفقرة (١٣٤). وتفصيل القول في هذه المسائل ومعانيها وخطورتها، بما يغني عن تكرارها هنا فيرجع إليها.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٤﴾ «فالله الله في نفسك، وعليك بالأثر، وأصحاب الأثر، والتقليد؛ فإن الدين إنما هو بالتقليد [يعني للنبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم]، ومن قبلنا لم يدعونا في لبس، فقلدهم واسترح، ولا تجاوز الأثر، وأهل الأثر، وقف عند المتشابه، ولا تقس شيئًا، ولا تطلب من عندك حيلة ترد [بها] على أهل البدع، فإنك أمرت بالسكوت عنهم، ولا تمكنهم من نفسك.

أما علمت أن محمد بن سيرين في فضله لم يجب رجلًا من أهل البدع في مسألة واحدة، ولا سمع منه آية من كتاب الله، فقيل له، فقال: أخاف أن يحرفها فيقع في قلبي شيء».

الشرح

تقدم الكلام على هذه المسائل في عدة مواطن، ومن ذلك ما ورد في الفقرة (٤) والفقرة (١٣٥).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٥﴾ «وإذا سمعت الرجل يقول: إنا نحن نعظم الله ـ إذا سمع آثار رسول الله ﷺ ـ فاعلم أنه جهمي، يريد أن يرد أثر رسول الله ﷺ، ويدفع بهذه الكلمة آثار رسول الله ﷺ، وهو يزعم أنه يعظم الله وينزهه إذا سمع حديث الرؤية، وحديث النزول وغيره، أفليس قد رد أثر رسول الله ﷺ؟ وإذا قال: إنا نحن نعظم الله أن يزول من موضع إلى موضع، فقد زعم أنه أعلم بالله من غيره، فاحذر هؤلاء؛ فإن جمهور الناس من السوقة وغيرهم على هذا [الحال، وحذر الناس منهم]».

الشرح

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة (١٣٥) عند **قول المصنف**: «**وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده، ويريد القرآن**».

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٦﴾ «وإذا سألك أحد عن مسألة في هذا الكتاب، وهو [مسترشد] فكلمه، وأرشده، وإذا جاءك يناظرك، فاحذره، فإن في المناظرة: [المراء]، والجدال، والمغالبة، والخصومة، والغضب، وقد نهيت عن هذا جدًّا، يخرجان جميعًا من طريق الحق، ولم يبلغنا عن أحد من فقهائنا وعلمائنا أنه ناظر أو جادل أو خاصم».

الشرح

تقدم الحديث عن مسائل المناظرة والمراء والمجادلة والخصومة فيما تقدم من مسائل في الفقرة رقم (١٠) والفقرة (٨٠) والفقرة (١٣٤)، فليرجع إليها.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٧﴾ «قال الحسن: الحكيم لا يماري ولا يداري، حكمته ينشرها، إن قُبلت حمد الله، وإن رُدَّت حمد الله[١].

وجاء رجل إلى الحسن، فقال له: أناظرك في الدين؟ فقال الحسن: أنا عرفت ديني، فإن ضلَّ دينك فاذهب فاطلبه[٢].

وسمع رسول الله ﷺ قومًا على باب حجرته، يقول أحدهم: ألم يقل الله كذا؟ ويقول الآخر: ألم يقل [الله] كذا؟ فخرج مغضبًا، فقال: «أبهذا أمرتم؟ أم بهذا بعثت إليكم؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟»[٣]، فنهى عن الجدال.

وكان ابن عمر يكره المناظرة[٤]، ومالك بن أنس[٥]، ومن فوقه، ومن دونه إلى

(١) أخرجه نعيم بن حماد في زوائده على الزهد لابن المبارك (ص٨)، رقم (٣٠)، عن سفيان بن عيينة عن رجل، قال: «قيل للحسن في شيء قاله: يا أبا سعيد ما سمع أحدًا من الفقهاء يقول هذا، قال: وهل رأيت فقيهًا قط؟ إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة والدائب في العبادة، قال: وما رأيت فقيهًا قط يداري ولا يماري ينشر حكمة الله فإن قُبِلت حمد الله وإن رُدَّت حمد الله». وهذا سند ضعيف لأن فيه راويًا مبهمًا.
وورد من قول سفيان بن عيينة، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٢٨٨).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: (١/ ١٢٨)، والآجري في الشريعة (ص٥٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٨٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ١٩٥ ـ ١٩٦) رقم (٦٨٤٥) و(٦٨٤٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٠٦) وغيرهما، وحسنه الألباني في ظلال الجنة.

(٤) أخرج اللالكائي في اعتقاد أهل السنة» (١/ ١٢٢) رقم (١٩٩) من طريق مجاهد قال: قيل لابن عمر: إن نجدة يقول كذا وكذا، فجعل لا يسمع منه كراهية أن يقع في قلبه منه شيء.

(٥) قال معن بن عيسى: انصرف مالك يومًا إلى المسجد، وهو متكئ على يدي فلحقه رجل يقال له: أبو الجديرة، يتهم بالإرجاء: فقال: يا أبا عبد الله اسمع مني شيئًا، أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأيي، فقال له: احذر أن أشهد عليك، قال: والله ما أريد إلا الحق، اسمع مني، فإن كان صوابًا فقل به أو فتكلم. قال: فإن غلبتني؟ قال: اتبعني. قال: فإن غلبتك؟ قال: اتبعتك، قال: فإن جاء رجل فكلمنا فغلبنا؟ قال: اتبعناه. فقال له مالك: يا عبد الله بعث الله محمدًا بدين واحد وأراك تنتقل». أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٥٨٣)، وأورده =

يومنا هذا، وقول: الله أكبر من قول الخلق، قال الله تبارك وتعالى: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [غافر: ٤]. وسأل رجل عمر فقال: ما الناشطات نشطًا؟ فقال: لو كنت محلوقًا لضربت عنقك[(١)].

وقال النبي ﷺ: «المؤمن لا يماري، ولا أشفع للمماري يوم القيامة، فدعوا المراء [لقلة خيره]»[(٢)].

الشرح

تقدم الحديث عن هذه المسائل في الفقرة (١٠).

قال الآجري: «وقد ذكرت في تأليف كتاب المصحف: مصحف عثمان بن عفان رضي الله عنه، الذي اجتمعت عليه الأمة، والصحابة رضي الله عنهم، ومن بعدهم من التابعين، وأئمة المسلمين رحمة الله تعالى عليهم في كل بلد، وقول السبعة الأئمة في القرآن: ما فيه كفاية، ولم أحب ترداده هاهنا، وإنما مرادي ههنا ترك الجدال والمراء في القرآن، فإنا قد نهينا عنه. ولا يقول إنسان في القرآن برأيه، ولا يفسر القرآن إلا بما جاء به النبي، أو عن أحد من صحابته رضي الله عنهم، أو عن أحد من التابعين رحمة الله تعالى عليهم، أو عن إمام من أئمة المسلمين، ولا يماري لا يجادل.

فإن قال قائل: فإنا قد نرى الفقهاء يتناظرون في الفقه، فيقول أحدهم: قال الله عز وجل كذا، وقال النبي: لا كذا وكذا، فهل يكون هذا من المراء؟

قيل: معاذ الله ليس هذا مراء، ولكن الفقيه ربما ناظره الرجل في مسألة، فيقول

= الشاطبي في الاعتصام» (٢/ ٩٣)، وهذا لفظه، وانظر: سير أعلام النبلاء» (٨/ ١٠٦).

(١) هذا الرجل هو صبيغ بن عسل، وهذا اللفظ أخرجه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (٤/ ٦٣٤)، رقم (١١٦٣)، وابن عساكر في تاريخه (٢٣/ ٤١٢) من طرق عن عمر، وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية في «الصارم المسلول» (٢/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ١٥٢)، رقم (٧٦٥٩) وابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٣/ ٣٦٧ ـ ٣٦٨) من طريق كثير بن مروان الفلسطيني السلمي، عن عبد الله بن زيد الدمشقي عن أبي الدرداء وأبي أمامة الباهلي وأنس بن مالك وواثلة بن الأسقع، مرفوعًا.
قال ابن حبان عن كثير بن مروان هذا: «وهو صاحب حديث المراء، منكر الحديث جدًّا، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب»، والحديث قال عنه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب)» (١١٩): موضوع.

له، على جهة البيان والنصيحة: حجتنا فيه: قال الله ﷻ فيه كذا، قال الرسول ﷺ: كذا، على جهة النصيحة والبيان، لا على جهة المماراة، فمن كان هكذا، ولم يرد المغالبة، ولا أن يخطئ خصمه ويستظهر عليه سلم، وقبل إن شاء الله»[1].

(١) الشريعة للآجري ص٦٣.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٤٨﴾ «ولا يحل لرجل أن يقول: فلان صاحب سنة، حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة، لا يقال له: صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها.

وقال عبد الله بن المبارك: أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء، فمن هذه الأربعة الأهواء انشعبت [الاثنان] وسبعون هوى: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج.

فمن قدَّم أبا بكر وعمر وعثمان [وعليًّا] على أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يتكلم في الباقين إلا بخير، ودعا لهم، فقد خرج من التشيع أوله وآخره.

ومن قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره.

ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره.

ومن قال: المقادير كلها [من] الله خيرها وشرها، يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدرية، أوله وآخره، وهو صاحب سنة».

الشرح

في هذا النص عدة مسائل:

□ المسألة الأولى: قول المصنف: «ولا يحل لرجل أن يقول: فلان صاحب سنة حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة، لا يقال له: صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في معنى لفظ «أهل السنة»: «فلفظ «أهل السنة» يراد به من أثبت خلافة الثلاثة، فيدخل في ذلك ـ أي: «في لفظ أهل السنة» ـ جميع الطوائف إلا الرافضة.

وقد يراد به: أهل الحديث والسنة المحضة، فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات

لله تعالى ويقول: القرآن غير مخلوق، وأن الله يُرى في الآخرة، ويُثبِت القدر، وغير ذلك من الأمور المعروفة عند أهل الحديث والسنة»[١].

ومن خالف شيئًا من ذلك عُدَّ من أصحاب البدع، ولم يكن سنيًّا، بذا حكم إمام أهل السنة دون منازع الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله عليه، حيث قال في مقدمة كتاب (السنة): «هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكين بعروتها المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا، وأدركت عليها من علماء الحجاز والشام وغيرهما عليها، فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مخالف مبتدع وخارج عن الجماعة زايل عن منهج السنة وسبيل الحق»[٢]. ثم ذكر اعتقاد أهل السنة

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية: أهل الحديث والسنة، الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله[٣]، ويعلمون أن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، ويؤثرون كلام الله على كلام غيره من كلام أصناف الناس، ويقدمون هدي النبي ﷺ على هدي كل أحد، وبهذا سُمُّوا أهل الكتاب والسنة، وسموا أهل الجماعة؛ لأن الجماعة هي الاجتماع، وضدها الفرقة[٤].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية يرحمه الله بعد كلام عن اختلاف المبتدعة: «وإذا تأمل اللبيب الفاضل هذه الأمور، تبيَّن له أن مذهب السلف والأئمة في غاية الاستقامة والسداد، والصحة والاطراد، وأنه مقتضى المعقول الصريح والمنقول الصحيح، وأن من خالفه كان خارجًا عن موجب العقل والسمع، مخالفًا للفطرة»[٥].

ومذهب أهل السنة والجماعة، ليس مذهبًا مبتدعًا، وإنما هو التزام بما كان عليه الرسول ﷺ والصحابة من بعده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومذهب أهل السنة والجماعة مذهب قديم، معروف قبل أن يخلق الله أبا حنيفة ومالكًا والشافعي وأحمد، فإنه مذهب الصحابة الذين تلقَّوا عن نبيهم.

---

(١) منهاج السنة النبوية، بتحقيق محمد رشاد سالم، طبعة المدني ـ القاهرة (٢/ ١٦٣).
(٢) «السنة» (ص٣٣ ـ ٣٤)، ضمن مجموع مع كتاب الرد على الجهمية.
(٣) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٧).
(٤) مجموع الفتاوى (٣/ ١٥٧).
(٥) مجموع الفتاوى (٥/ ٢١٢).

وكون التسمية بأهل السنة والجماعة حادثة، لا يعني أن مذهب أهل السنة والجماعة حادث، بل مذهب أهل السنة هو ما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته من بعده»»[١].

ويقول الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأهل السنة المحضة السالمون من البدع، الذين تمسَّكوا بما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في الأصول كلها، أصول التوحيد والرسالة، والقدر ومسائل الإيمان وغيرها، وغيرهم من خوارج ومعتزلة وجهمية وقدرية، ورافضة ومرجئة، ومَن تفرع منهم، كلهم من أهل البدع الاعتقادية»[٢].

☐ **المسألة الثانية: قول المصنِّف: «وقال عبد الله بن المبارك: أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء، فمن هذه الأربعة الأهواء انشعبت [الاثنان] وسبعون هوى: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج».**

تقدم شرحه في الفقرة: (١٠١) فيرجع إليه.

☐ **المسألة الثالثة: قول المصنف: «فمن قدم أبا بكر وعمر وعثمان [وعليًا] على أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يتكلم في الباقين إلا بخير، ودعا لهم، فقد خرج من التشيع أوله وآخره».**

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة (٢٥) عند قول المصنف: وأما **قول المصنف: «وخير هذه الأمة بعد وفاة نبيها: أبو بكر وعمر وعثمان، هكذا روي لنا عن ابن عمر؛ قال: «كنا نقول ورسول الله ﷺ بين أظهرنا: إن خير الناس بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان ويسمع النبي ﷺ بذلك فلا ينكره»**[٣].

فأهل السنة يعتقدون بأن خير هذه الأمة بعد النبي ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان، ثم علي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمٰن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح، ثم بعد ذلك يأتي بقية العشرة، ثم يأتي بعد هذا أهل بدر، ثم يأتي بعد ذلك أهل بيعة شجرة الرضوان، ثم بعد ذلك يأتي أهل الفتح فتح مكة، ثم بعد ذلك يتوالى الفضل بحسب أقدمية ذلك الذي أسلم من الصحابة.

---

(١) مناهج السنة (٢/ ٤٨٢).
(٢) الفتاوى السعدية (ص٦٣).
(٣) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ، برقم (٣٦٥٥)، وأبو داود (٤٦٢٧)، وأحمد (٤٦١٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويقرُّون بما تَوَاتَرَ به النَّقْلُ عن أميرِ المؤمنينَ عليِّ بْنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيرِه، مِن أَنَّ خَيْرَ هذه الأُمَّةِ بعد نَبِيِّهَا: أبو بكرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ويُثَلِّثُونَ بِعُثْمَان، ويُرَبِّعُونَ بِعَلِيٍّ رضي الله عنهم أجمعين، كما دلَّت عليه الآثارُ»[1].

☐ **المسألة الرابعة: قول المصنف: «ومن قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره».**

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة رقم (٢٤) فليرجع إليها.

☐ **المسألة الخامسة: قول المصنف: «ومن قال: الصلاة خلف كل برٍّ وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره».**

هذا نص قول الإمام عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن قال: الصلاة خلفَ كُلِّ برٍّ وفاجرٍ، والجهاد مَعَ كُلِّ خليفةٍ، ولم يرَ الخروجَ على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خَرَجَ من قول الخوارج أوله وآخره»[2].

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة رقم (١٢٧) فليرجع إليها.

☐ **المسألة السادسة: قول المصنف: «ومن قال: المقادير كلها [من] الله خيرها وشرها، يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدرية، أوله وآخره، وهو صاحب سنة».**

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة رقم (٥٦) فليرجع إليها.

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ٩١).

(٢) شرح السنة للبربهاري (ص١٣٢) رقم (١٥٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

١٤٩ وبدعة ظهرت، هي كُفرٌ بالله العظيم، ومن قال بها فهو كافر، لا شك فيه: من يؤمن بالرجعة، ويقول: علي بن أبي طالب حي، وسيرجع قبل يوم القيامة، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر، وتكلموا في الإمامة، وأنهم يعلمون الغيب، فاحذرهم؛ فإنهم كفار بالله العظيم، ومن قال بهذا.

قال طعمة بن [عمرو]، وسفيان بن عيينة: من وقف عند عثمان وعلي فهو شيعي لا يعدل، ولا يكلم، ولا يجالس.

ومن قدم عليًّا على عثمان فهو رافضي، قد رفض أمر أصحاب رسول الله ﷺ.

ومن قدم [الأربعة] على جماعتهم، وترحم على الباقين، وكف عن زللهم فهو على طريق [الاستقامة و] الهدى في هذا [الباب].

الشرح

كلام المصنف يحتوي على المسائل الآتية:

❐ المسألة الأولى: القول بالرجعة.

قال المصنِّف: «وبدعة ظهرت، هي كفر بالله العظيم، ومن قال بها فهو كافر، لا شك فيه: من يؤمن بالرجعة، ويقول: علي بن أبي طالب حي، وسيرجع قبل يوم القيامة، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر».

الرجعة عند الشيعة الإمامية تعني: العودة بعد الموت. وهي من أصول المذهب الشيعي الاثني عشري، يقول ابن بابويه: «واعتقادنا في الرجعة أنها حق»[(١)]، وقال المفيد: «واتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات[(٢)]»[(٣)].

---

(١) الاعتقادات (ص٩٠).

(٢) حدد الألوسي، وأحمد أمين ظهور هذه المقالة في حدود القرن الثالث الهجري، روح المعاني: (٢٠/ ٢٧)، ضحى الإسلام (٣/ ٢٣٧).

(٣) أوائل المقالات (ص٥١).

ولذلك، قسم الشيعة الإمامية رجوع الناس بعد الموت إلى ثلاثة أصناف:

الأول: رجوع المهدي أو خروجه من مخبئه، وكذلك رجوع الأئمة بعد موتهم.

الثاني: رجوع خلفاء المسلمين الذين اغتصبوا الخلافة! والاقتصاص منهم.

الثالث: رجوع أصحاب الإيمان المحض (وهم الشيعة الإمامية ومن تابعهم)، ورجوع أصحاب الكفر المحض (وهم جميع من لم يؤمن بمذهبهم، وعلى رأسهم أهل السنة بلا شك)، ويستثنى من ذلك المستضعفين (وهم النساء، والبُله، ومن لم تتم عليه الحجة كأصحاب الفترة وهؤلاء عند الشيعة الإمامية مرجون لأمر الله إما يعذبهم أو يتوب عليهم)[(١)].

وأما زمن الرجعة فمنهم من خصَّها بزمن قيام المهدي[(٢)]، ومنهم من أبى ذلك وقال الرجعة غير الظهور، فالإمام الغائب حي وسيظهر، والرجوع غير الظهور.

ومنهم من قال بأن مبدأ الرجعة يكون عند رجوع الحسين بن علي ﷺ، فـ: «أول من تنشق الأرض عنه ويرجع إلى الدنيا، الحسين بن علي عليه السلام»[(٣)].

هذا الأمر الذي اتفقت عليه الشيعة الإمامية مخالف مخالفة صريحة لنصوص الكتاب والسنة التي نصَّت على أن من قضى نحبه وانتهى أجله أنه لا يعود مرة أخرى حتى يبعث الناس من قبورهم يوم القيامة، فقد جاءت آيات القرآن الحكيم مؤكدة على أنه لا رجعة لأحد كائنًا من كان قبل يوم القيامة، منها:

قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّآ ۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا ۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا۟ رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ ﴿١٢﴾﴾ [السجدة: ١٢].

وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ۖ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٨].

وقوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴿١١﴾﴾ [غافر: ١١]. وهذه الآيات صريحة في أن الناس بعد موتهم يمكثون في البرزخ حتى تقوم الساعة.

---

(١) انظر: بحار الأنوار (٨/ ٣٦٣)، والاعتقادات للمجلسي (ص١٠٠).

(٢) انظر: أوائل المقالات للمفيد (ص٩٥). (٣) بحار الأنوار (٥٣/ ٣٩).

فقد كثرت الروايات عند الشِّيعة عن أئمتهم، تبطل هذه العقيدة، ولا كلام بعد كلام أئمتهم، والذي يعد أقوى حجة عليهم، حيث جاء في كتب السنة عند أهل السنة عن ثاني الأئمة الاثني عشر ـ الحسن بن علي ـ، والذي رد على كذب من قال برجعة الأئمة، فقد جاء: «عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: الشِّيعَة يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا يَرْجِعُ؟ قَالَ: كَذَبَ أُولَئِكَ الْكَذَّابُونَ، لَوْ عَلِمْنَا ذَلِكَ مَا تَزَوَّجَ نِسَاؤُهُ، وَلَا قَسَمْنَا مِيرَاثَهُ»[(١)].

وقد جاء أيضًا عن الإمام الرابع ـ علي زين العابدين بن الحسين بن علي ﷺ ـ أنه قال: «جَاءَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ: مَا جِئْتُ حَاجًّا وَلَا مُعْتَمِرًا. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ، مَتَى يُبْعَثُ عَلِيٌّ؟ قَالَ: قُلْتُ: يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَمُّهُ نَفْسُهُ»[(٢)].

فالنصوص السابقة وغيرها من أئمة الشِّيعة، لهي أكبر دليل على بطلان الرجعة، هذا، وقد «اتفق أهل السنة على أن الأموات لا رجعة لهم في الدنيا قبل يوم القيامة، ومن قال بها فقد أدخل على الإسلام ما هو منه براء»[(٣)].

فالاعتقاد الصحيح هو القول ببطلان وفساد ذلك، «وأنه لا يرجع محمد رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه إلا يوم القيامة، إذا رجع الله المؤمنين والكافرين للحساب والجزاء، هذا إجماع أهل الإسلام المتيقن قبل حدوث الروافض المخالفين لإجماع أهل الإسلام المبدلين للقرآن المكذبين بصحيح سنن رسول الله، المجاهرين بتوليد الكذب المتناقضين في كذبهم أيضًا»[(٤)]. فهذه العقيدة باطلة بصريح آيات

---

(١) المسند للإمام أحمد (٢/ ٣١٢، ١٢٦٥)، بشرح أحمد محمد شاكر، وقال: إسناده صحيح، وهو أثر عن الحسن بن علي، ليس حديثًا من مسند هذا أو ذاك، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي (١٠/ ٢٢، ١٦٤٣٨)، وقال: رواه عبد الله وإسناده جيد، ط/ ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.

(٢) السنة لأبي بكر بن أبي عاصم، تحقيق: محمد ناصر الألباني، باب في ذكر الرافضة أذلهم الله (٢/ ٤٨٢، ٩٩٧).

(٣) انظر: مختصر التحفة الاثني عشرية (ص٢٢٢)، وانظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، للدكتور علي السالوس (ص٣١٩).

(٤) المحلى، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، المُتَوَفَّى عام ٤٥٦هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر (١/ ٢٣)، ط١/ ١٣٤٧هـ، إدارة الطباعة المنيرية، مصر.

القرآن الكريم، وبالأحاديث المتواترة عن رسول الله، وبأقوال أهل البيت، وبإجماع الأمة، بل أنكرها بعض الشِّيعة ولم يعترفوا بها كالزيدية[١]. فمثل هذه العقائد الغريبة، لا تجوز شرعًا، وغير مقبولة عقلًا، وهي عبث وسخافات اخترعها الشِّيعة وابتدعوها.

❐ المسألة الثانية: دعوى أن الأئمة يعلمون الغيب.

قال المصنِّف: «وتكلموا في الإمامة، وأنهم يعلمون الغيب، فاحذرهم؛ فإنهم كفار بالله العظيم، ومن قال بهذا».

الشيعة تزعم أن أئمتها تعلم الغيب، وبالغت في ذلك كأشد ما تكون المبالغة، ووضعت في ذلك من الأحاديث الشيء الكثير.

فمن ذلك، ما أورد الكليني في كتابه الكافي، الذي هو بمثابة صحيح البخاري عندهم، الذي خصص فيه أبوابًا في علمهم الغيب، ذكر منها:

باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون ما كان وما يكون، وأنهم لا يخفى عليهم الشيء[٢].

وباب أن الأئمة يعلمون متى يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم[٣].

وباب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء والرسل عليهم السلام[٤].

وتحت كل باب من هذه الأبواب عشرات الأحاديث.

كهذه الرواية التي ينسبون إلى علي رضي الله عنه أنه يقول فيها: «ولقد أُعطيت خصالًا ما سبقني إليها أحد قبلي: علمت المنايا والبلايا، والأنساب وفصل الخطاب، فلم يفتني ما سبقني، ولم يعزب عني ما غاب عني، أبشر بإذن الله وأؤدي عنه، كل ذلك من الله مكنني فيه بعلمه»[٥].

وفي رواية أخرى عن جعفر بن محمد، قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: أعطيت تسعًا لم يعط أحد قبلي سوى النبي صلَّى عليه وآله: لقد فُتِحت لي السُّبل، وعلمت المنايا، والبلايا والأنساب، وفصل الخطاب، ولقد نظرت في الملكوت بإذن ربي،

---

(١) ولا رجعة عنده ـ أي الإمام زيد ـ إلا يوم البعث، إذ يبعث الله تعالى من في القبور جميعًا، وتكون القيامة والحساب، والعقاب والثواب»، انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية (ص٦٢٣).

(٢) الكافي (١/ ٢٦٠).

(٣) الكافي (١/ ٢٥٨).

(٤) الكافي (١/ ٢٥٥).

(٥) الكافي (١/ ١٩٦ ـ ١٩٧).

فما غاب عني ما كان قبلي ولا ما يأتي بعدي، وإن بولايتي أكمل الله لهذه الأمة دينهم، وأتم عليهم النعم، ورضي لهم إسلامهم»[١].

يقول إمامهم المظفر في علم الإمام: «أما علمه فهو يتلقى المعارف والأحكام الإلهية وجميع المعلومات من طريق النبي أو الإمام من قبله. وإذا استجد شيء لا بد أن يعلمه من طريق الإلهام بالقوة القدسية التي أودعها الله تعالى فيه، فإن توجه إلى شيء وشاء أن يعلمه على وجهه الحقيقي، لا يخطئ فيه ولا يشتبه، ولا يحتاج في كل ذلك إلى البراهين العقلية ولا إلى تلقينات المعلمين، وإن كان علمه قابلًا للزيادة والاشتداد»[٢].

وكل ذلك من الكذب الصريح على الله ﷻ، وعلى أولئك الأئمة؛ فإن من المجمع عليه بين أهل الإسلام، أن الله استأثر بعلم الغيب، فلا يُطلِع على غيبه أحدًا، إلا من ارتضى من رسله المبلِّغين عنه، قال تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧]، وقال: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وقال على لسان نبيِّه نوح: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ [هود: ٣١]، وعلى لسان محمد صلَّى عليه وآله: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقد تقدم تفصيل القول في هذه المسألة في الفقرة (٨٩)، والفقرة (١٢٢) فليرجع إليها.

❐ المسألة الثالثة: المفاضلة بين عثمان وعلي.

قول المصنف: «قال طعمة بن [عمرو]، وسفيان بن عيينة: من وقف عند عثمان وعلي فهو شيعي لا يعدل، ولا يكلم، ولا يجالس.

ومن قدَّم عليًا على عثمان فهو رافضي قد رفض أمر أصحاب رسول الله ﷺ.

ومن قدم [الأربعة] على جماعتهم، وترحم على الباقين، وكف عن زللهم فهو على طريق [الاستقامة و] الهدى في هذا [الباب]».

مسألة المفاضلة بين عثمان وعلي سبق الكلام عنها في الفقرة (٢٥)، ومما ورد

---

(١) أمالي الطوسي (ص٢٠٥).

(٢) عقائد الإمامية للشيخ محمد رضا المظفر (ص٦٧ ـ ٦٨).

في هذه المسألة قول شيخ الإسلام ابن تيمية: «مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي ﷺ بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر، أيهما أفضل، فقدم قوم عثمان وسكتوا وربَّعوا بعلي، وقدم قوم عليًّا، وقوم توقفوا»، قال: «لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان على علي، وإن كانت هذه المسألة ـ مسألة عثمان وعلي ـ ليست من الأصول التي يضلل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة، لكن التي يضلل فيها هي مسألة الخلافة، وذلك أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله»[(١)].

وقال ابن عبد البر بعد ذكره للخلاف الواقع بين أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي: «وأهل السنة اليوم على ما ذكرت لك من تقديم أبي بكر في الفضل على عمر، وتقديم عمر على عثمان، وتقديم عثمان على علي ﷺ»[(٢)]، وقال ابن الصلاح: «وتقديم عثمان هو الذي استقرت عليه مذاهب أصحاب الحديث والسنة»[(٣)].

وللمسألة تفصيل أكبر سبق بيانه.

(١) العقيدة الواسطية ـ ضمن المجموعة العلمية السعودية ـ (ص٨٦).
(٢) الاستيعاب ـ بهامش الإصابة ـ (٣/ ٥٤).
(٣) المقدمة (ص١٩٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٥٠﴾ «والسنة أن تشهد للعشرة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالجنة أنهم في الجنة لا شك».

الشرح

نصَّ الرسول ﷺ نصًّا صريحًا على أن عشرة من أصحابه من أهل الجنة، ففي (مسند أحمد)، و(سنن الترمذي) عن عبد الرحمٰن بن عوف عن النبي ﷺ قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمٰن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»[(١)]. وإسناده صحيح.

وروى الحديث الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والضياء في المختارة عن سعيد بن زيد بلفظ فيه شيء من الاختلاف عن سابقه، ولفظه: «عشرة في الجنة: النبي في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير بن العوام في الجنة، وعبد الرحمٰن بن عوف في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة»[(٢)]. وإسناده صحيح.

فأَهْلَ السُّنَّةِ يَشْهَدُونَ أَنَّ الْعَشَرَةَ فِي الْجَنَّةِ، قال ابن كثير: «لا يقطع لمعيَّن بالجنة إلا الذي نصَّ الشارع على تعيينهم كالعشرة، وابن سلام، والعُميصاء، وبلال، وسُراقة، وعبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر، والقرَّاء السبعين الذين قُتلوا ببئر

(١) رواه الترمذي (٣٧٤٧)، وأحمد (١/ ١٩٣) (١٦٧٥). وحسَّنه ابن حجر في «هداية الرواة» (٥/ ٤٣٦) ـ كما ذكر في مقدمته ـ. وقال أحمد شاكر في «مسند أحمد» (٣/ ١٣٦): إسناده صحيح. وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: صحيح.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٤٩)، وابن ماجه (١٣٣)، وأحمد (١/ ١٨٨) (١٦٣١). والحديث سكت عنه أبو داود. وقال أحمد شاكر في «مسند أحمد» (١/ ١١٠): إسناده صحيح. وقال الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: صحيح.

معونة، وزيد بن حارثة، وجعفر، وابن رواحة، وما أشبه هؤلاء ﷺ»[١].

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «لا أحد يشهد لأحد بالجنة أو النار إلا من ثبت له ذلك. وأهل السنة والجماعة لا يشهدون لِمُعَيَّنٍ بالجنة إلا لمن شهد له رسول الله ﷺ بأنه من أهل الجنة؛ كالعشرة وغيرهم من الصحابة ﷺ، الذين ثبتت الأحاديث في تعيينهم أنهم من أهل الجنة. وأما مَنْ سواهم فلا يشهدون له بذلك، ولكنهم يرجون لجميع المؤمنين دخول الجنة، ويخافون على مَنْ أذنب من النار، ولا يقطعون لمعيَّن بأنه من أهل الجنة أو من أهل النار إلا من ثبت له ذلك». اهـ[٢].

(١) تفسير ابن كثير (٤/١٥٦).

(٢) جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية (٢٠٦).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٥١﴾ «ولا تفرد بالصلاة على أحد، إلا لرسول الله ﷺ وعلى آله فقط».

الشرح

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: قد تنازع العلماء: هل لغير النبي ﷺ أن يصلي على غير النبي ﷺ مفردًا؟ على قولين:

أحدهما: المنع، وهو المنقول عن مالك والشافعي واختيار جَدِّي أبي البركات.

والثاني: أنه يجوز وهو المنصوص عن أحمد واختيار أكثر أصحابه: كالقاضي وابن عقيل والشيخ عبد القادر.

واحتجوا بما روي عن علي أنه قال لعمر: «صلَّى عليك»[(١)].

واحتج الأولون بقول ابن عباس: «لا أعلم الصلاة تنبغي من أحد على أحد إلا على رسول الله ﷺ»[(٢)].

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ص٢٩٩) رقم (١٣٢٥)، بسنده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، قال: قال علي رضي الله عنه لعمر بن الخطاب ـ وهو مسجَّى ـ: «صلَّى الله عليك»، ودعا له وقال: «ما أجد أحدًا من الناس أحب أن ألقى الله بصحيفته من هذا». قال سفيان: قيل لجعفر بن محمد: أليس قيل: لا يُصلَّى على أحد إلا على النبي ﷺ؟ قال: هكذا سمعت.

وأورده عبد القادر الجيلي في الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل (ص٩٢).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم (٢١١٩) (٢/ ٢١): عن الثوري عن أبي سهل عثمان بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال: «لا ينبغي الصلاة إلا على النبي»، قال سفيان: «يكره أن يُصلَّى إلا على نبي».

قال ابن كثير في تفسيره (٣/ ٥١٧) «أثر حسن»، وأخرجه الخطيب البغدادي في كتاب الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥) بسنده عن عكرمة عن ابن عباس قال: «لا تنبغي الصلاة من أحد على أحد إلا على النبي ﷺ»، ومن طريق آخر عن عكرمة عن ابن عباس: «كره أن يصلي أحد على غير النبي ﷺ».

وأورده السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٠) وعزاه إلى ابن أبي شيبة، والقاضي إسماعيل، وابن مردويه، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس.

وهذا الذي قاله ابن عباس قاله لما ظهرت الشيعة وصارت تُظهِر الصلاة على عليٍّ دون غيره، فهذا مكروه منهي عنه كما قال ابن عباس.

وأما ما نقل عن علي: فإذا لم يكن على وجه الغلو وجعل ذلك شعارًا لغير الرسول فهذا نوع من الدعاء وليس في الكتاب والسنة ما يمنع منه، وقد قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وقال النبي ﷺ: «**إن الملائكة تصلِّي على أحدكم ما دام في مُصَلَّاه الذي صلَّى فيه ما لم يُحدِث**»(١)، وفي حديث قبض الروح: «**صلَّى عليك وعلى جسد كنت تعمرينه**»(٢).

ولا نزاع بين العلماء أن النبي ﷺ يصلِّي على غيره كقوله: «**اللّهم صلِّ على آل أبي أوفى**»(٣)، وأنه يُصلَّى على غيره تبعًا له كقوله: «**اللّهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد**»(٤).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن أورد أثر ابن عباس: «وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز»، ثم أورد ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، قال: حدثنا حسين بن علي عن جعفر بن برقان قال: كتب عمر بن عبد العزيز: «أما بعد: فإن أناسًا من الناس التمسوا الدنيا بعمل الآخرة، وإن أناسًا من القصاص قد أحدثوا من الصلاة على حلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على النبي ﷺ، فإذا أتاك كتابي هذا، فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين، ودعاؤهم المسلمين عامة ويدعون ما سوى ذلك»(٥).

ثم قال: «وهذا مذهب أصحاب الشافعي، ولهم ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه منع تحريم.

والثاني، وهو قول الأكثرين: أنه منع كراهة وتنزيه.

= وأورده البرهان فوري في كنز العمال برقم (٤٠٠٣) (٢/ ٢٧٨) وعزاه إلى عبد الرزاق.
وأورده ابن القيم في جلاء الأفهام (ص٢٩٠) عن ابن عباس، قال: «لا ينبغي الصلاة إلا على النبي» ثم قال: قال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن زياد، حدثني عثمان بن حكيم بن عبادة بن حنيف، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: «لا تصلح الصلاة على أحد إلا على النبي ﷺ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار».

(١) أخرجه البخاري (٦٥٩) واللفظ له، ومسلم (٦٤٩) مطولًا.
(٢) أخرجه مسلم (٢٨٧٢).
(٣) أخرجه البخاري (٤١٦٦).
(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٢/ ٤٧٢ ـ ٤٧٤).
(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه/كتاب الزهد في برقم (١٦٩٤٣) (١٣/ ٤٦٨).

والثالث: أنه من باب ترك الأولى وليس بمكروه، حكاها النووي في الأذكار، قال: والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفصل الخطاب في هذه المسألة: أن الصلاة على غير النبي ﷺ:

إما أن يكون آله وأزواجه وذريته.

أو غيرهم.

فإن كان الأول فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي ﷺ، وجائزة مفردة.

وأما الثاني: فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عمومًا الذين يدخل فيهم الأنبياء وغيرهم جاز ذلك أيضًا، فيقال: «اللّهم صل على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين».

وإن كان شخصًا معينًا أو طائفة معينة كره أن يتخذ الصلاة عليه شعارًا لا يخل به. ولو قيل بتحريمه لكان له وجه، ولا سيما إذا جعلها شعارًا له. ومنع نظيره أو من هو خير منه، وهذا كما تفعله الرافضة بعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه حيث ذكروه قالوا: «عليه الصلاة والسلام». ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه، فهذا ممنوع، ولا سيما إذا اتخذ شعارًا لا يخل به، فتركه حينئذ متعين.

وأما إن صلَّى عليه أحيانًا بحيث لا يجعل ذلك شعار كما يصلي على دافع الزكاة، وكما قال ابن عمر للميت: «صلَّى عليه»، وكما صلَّى النبي ﷺ على المرأة وزوجها، وكما روي عن علي من صلاته على عمر فهذا لا بأس به»[1].

(١) انظر: جلاء الأفهام في الصلاة على خير الأنام من (٢٦٤ ـ ٢٧١)، وانظر: الأذكار للنووي (ص٩٩).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٥٢﴾ «وتعلم أن عثمان بن عفان قُتل مظلومًا، ومن قتله كان ظَالمًا».

الشرح

الدفاع عن الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ دين يدين أهل السنة به، يقول ابن تيمية: «إذا ظهر مبتدع يقدح فيهم (أي: الصحابة) بالباطل، فلا بد من الذب عنهم، وذكر ما يبطل حجته بعلم وعدل»[1].

في هذه المسألة وقفات مختصرة.

الوقفة الأولى: فضل عثمان ومكانته.

عثمان بن عفان رضي الله عنه الخليفة الراشد الثالث ذو النورين صهر النبي ﷺ، على اثنتين من بناته رقية وأم كلثوم رضي الله عنهما، ويكفيه شرفًا أن النبي ﷺ ارتضاه زوجًا لابنتيه، وأشد هذه الأمة حياء، وأحد المبشرين بالجنة، وجامع القرآن، الذي كان يقوم به، وربما يقرؤه كله في ركعة واحدة من الليل، أمير المؤمنين المقتول ظلمًا.

الوقفة الثانية: تاريخ قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ومن قتله.

كان قتله رضي الله عنه في صبيحة يوم الجمعة، الثاني عشر من شهر ذي الحجة، من السنة الخامسة والثلاثين للهجرة، وذلك بعد حصار داره لمدة أربعين يومًا، وكان سِنُّه عند قتله: اثنتين وثمانين سنة.

والذي قتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه جماعة من الأوباش الجهلة الذين لا يعرفون للصحابة حقًّا، ولا للصحبة فضلًا، قدموا من مصر وغيرها، وصاروا إلى عثمان ليخلعوه من الخلافة، فأحاطوا بالدّار وحصروه رضي الله عنه.

روى ابن سعد عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «لَمَّا أَرَادُوا أن يقتلوا عثمان أشرف عليهم فقال: علام تَقْتُلُونَنِي؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لا يَحِلُّ قَتْلُ رَجُلٍ إِلا بِإِحْدَى ثَلاثٍ: رَجُلٍ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلامِهِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ. وَرَجُلٍ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَإِنَّهُ يُرْجَمُ.**

(١) منهاج السنة النبوية (٦/ ٢٥٤).

وَرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّدًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ»»[١].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما عثمان رضي الله عنه، إنما قتله همج ورعاع من غوغاء القبائل، وسفلة الأطراف، والأرذال، تحزبوا وقصدوه من مصر فعجزت الصحابة الحاضرون عن دفعهم، فحصروه حتى قتلوه رضي الله عنه»[٢].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «والذين خرجوا على عثمان: طائفة من أوباش الناس»[٣].

الوقفة الثالثة: براءة الصحابة من قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه.

«لم يشترك في التحريض على عثمان رضي الله عنه، فضلًا عن قتله، أحد من الصحابة رضي الله عنهم، وإن كل ما رُوي في ذلك ضعيف الإسناد»[٤].

وهذه الفتنة، لا تعد مما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم، إنما هي مما شجر بين الصحابة من جهة، وبين أناس ليسوا من الصحابة، فموقف الصحابة الحقيقي تجاه عثمان رضي الله عنه وقتله، لم يشترك في التحريض عليه أحدٌ من الصحابة، فضلًا عن قتله، ولم يخرج أحد من الصحابة عليه، فرضي الله عنهم وأرضاهم»[٥].

فقد نزَّه الله تعالى أصحاب النبي ﷺ أن يكون أحد منهم مشاركًا في قتل عثمان رضي الله عنه، بل لم يكن أحدٌ من أبناء الصحابة مشاركًا، ولا معينًا لأولئك الخوارج المعتدين، وكل ما ورد في مشاركة أحد من الصحابة ـ كعبد الرحمٰن بن عديس، وعمرو بن الحمِق ـ: فمما لم يصح إسناده.

وقد صح أن عثمان رضي الله عنه هو من كان يمنع الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ من الدفاع عنه، وفسر صنيعه هذا بأسباب، منها:

أولًا: ما أخبر النبي ﷺ في حياته عثمانَ بن عفان أنه ستصيبه بلوى، وأنه سيموت فيها شهيدًا، وعهد إليه بالصبر على تلك البلوى، فأطاع عثمان رضي الله عنه نبيَّه، ولم يخالف أمره، ولم ينقض عهده.

فعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ادْعُوا لِي بَعْضَ أَصْحَابِي**»، قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: «**لَا**»، قُلْتُ: عُمَرُ؟ قَالَ: «**لَا**»، قُلْتُ: ابْنُ عَمِّكَ عَلِيٌّ؟ قَالَ: «**لَا**»، قَالَتْ: قُلْتُ: عُثْمَانُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «**تَنَحَّيْ**»؛ جَعَلَ يُسَارُّهُ وَلَوْنُ

---

(١) الطبقات (٣/ ٥١).
(٢) شرح مسلم (١٥/ ١٤٨، ١٤٩).
(٣) منهاج السنة النبوية (٨/ ١٦٤).
(٤) فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، د. محمد بن عبد الله غبان الصبحي (١/ ٢٨٩).
(٥) فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه (١/ ١٣).

عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الدَّارِ وَحُصِرَ فِيهَا، قُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تُقَاتِلُ؟ قَالَ: لَا؛ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا، وَإِنِّي صَابِرٌ نَفْسِي عَلَيْهِ»[١].

وعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ[٢] مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ... ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ لِي: «**افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ**»، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللهَ، ثُمَّ قَالَ: اللهُ الْمُسْتَعَانُ»[٣].

ثانيًا: رغبته في حقن دماء المسلمين، حتى لا يتسبب في قتل غيره، وهو يعلم أنه المراد لا غيره، فقد كان رضي الله عنه يمنع كل من أراد الدفاع عنه، ويأمرهم بلزوم بيوتهم.

فعندما حاصره الأوباش الظلمة في داره، عرض عليه الصحابة رضي الله عنهم أن يدفعوا عنه، وأن يقاتلوا دونه، فأبى رضي الله عنه، وأمرهم بالانصراف عنه، طاعة لرسول الله ﷺ فيما عهد إليه، وحتى لا يتسبب في قتل غيره، وهو يعلم أنه المراد لا غيره.

قال ابن العربي المالكي رحمه الله: وجاء زيد بن ثابت فقال له: إن هؤلاء الأنصار بالباب يقولون: إن شئت كنا أنصار الله مرتين، قال عثمان: لا حاجة بي في ذلك، كفوا.

وقال له أبو هريرة: اليوم طاب الضرب معك. قال: عزمت عليك لتخرجن.

وكان الحسن بن علي آخر من خرج من عنده، فإنه جاء الحسن والحسين وابن عمر وابن الزبير ومروان، فعزم عليهم في وضع سلاحهم وخروجهم، ولزوم بيوتهم.

فقال له ابن الزبير ومروان: نحن نعزم على أنفسنا لا نبرح، ففتح عثمان الباب ودخلوا عليه في أصح الأقوال، فقتله المرء الأسود»[٤].

قال ابن كثير رحمه الله[٥]: وروى الحافظ ابن عساكر أن عثمان لما عزم على أهل الدار في الانصراف، ولم يبق عنده سوى أهله، تسوروا عليه الدار وأحرقوا الباب ودخلوا عليه، وليس فيهم أحد من الصحابة ولا أبنائهم، إلا محمد بن أبي بكر[٦].

---

(١) رواه أحمد (٤٠/ ٢٩٧) وصححه المحققون.
(٢) (حائط) بستان فيه نخيل.
(٣) رواه البخاري (٣٤٩٠)، ومسلم (٢٤٠٣).
(٤) العواصم من القواصم (ص١٣٩ ـ ١٤١).
(٥) البداية والنهاية (٧/ ٢٠٧).
(٦) أما محمد بن أبي بكر: فليس هو من الصحابة أصلًا، ثم إنه لم يصح اشتراكه في قتل عثمان، ولا في التحريض عليه، وقد أثبت بعض العلماء روايات تبين تراجعه عن المشاركة في قتل عثمان. =

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولم يشارك في قتله أحد من الصحابة»[(١)].

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما ما يذكره بعض الناس من أن بعض الصحابة أسلمه ورضي بقتله، فهذا لا يصح عن أحد من الصحابة أنه رضي بقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ بل كلهم كرهه، ومقته، وسبَّ من فعله»[(٢)].

الوقفة الرابعة: أن عثمان قتل مظلومًا، ومن قتله كان ظالمًا.

كما **قال المصنِّف هنا: «وتعلم أن عثمان بن عفان قتل مظلومًا، ومن قتله كان ظالمًا»**.

قد ثبت أن طائفة من الصحابة الأجلاء لعنت قتلة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ووصفهم العلماء بما يليق بهم.

١ ـ روى الإمام أحمد بإسناد صحيح من طريق محمد ابن الحنفية، قال: «بلغ عليًّا أن عائشة تلعن قتلة عثمان في «المربد»، قال: فرفع يديه حتى بلغ بهما وجهه، فقال: وأنا ألعن قتلة عثمان، لعنهم الله في السهل والجبل. قال مرتين أو ثلاثًا»[(٣)].

٢ ـ وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فخلافته صحيحة بالإجماع، وقُتل مظلومًا، وقتلته فسقة؛ لأن موجبات القتل مضبوطة، ولم يجر منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يقتضيه». . . . «وإنما قتله همج ورعاع من غوغاء القبائل، وسفلة الأطراف،

= ١ ـ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس له صحبة ولا سابقة ولا فضيلة. . . فهو ليس من الصحابة، لا من المهاجرين ولا الأنصار. . . وليس هو معدودًا من أعيان العلماء والصالحين الذين في طبقته. . .».
ثم قال: «وأما محمد بن أبي بكر فليس له ذكر في الكتب المعتمدة في الحديث والفقه». انتهى من «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣٧٥ ـ ٣٧٧) باختصار.
٢ ـ وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويروى أن محمد بن أبي بكر طعنه بمشاقص في أذنه حتى دخلت في حلقه؛ والصحيح: أن الذي فعل ذلك غيره، وأنه استحى ورجع حين قال له عثمان: لقد أخذت بلحية كان أبوك يكرمها. فتذمم من ذلك، وغطى وجهه، ورجع وحاجز دونه، فلم يُفِد، وكان أمر الله قدرًا مقدورًا، وكان ذلك في الكتاب مسطورًا» انتهى من «البداية والنهاية» (٧/ ٢٠٧).
٣ ـ وقال الأستاذ محمد بن عبد الله غبان الصبحي ـ حفظه الله ـ: «محمد بن أبي بكر لم يشترك في التحريض على قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولا في قتله، وكل ما روي في اتهامه بذلك: باطل لا صحة له». انتهى من «فتنة مقتل عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» (١/ ٢٩٠).

(١) شرح مسلم (١٥/ ١٤٨).
(٢) البداية والنهاية (٧/ ٢٢١).
(٣) فضائل الصحابة (١/ ٤٥٥).

والأرذال، تحزبوا وقصدوه من مصر فعجزت الصحابة الحاضرون عن دفعهم، فحصروه حتى قتلوه رضي الله عنه»[١].

٣ ـ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وأما السَّاعون في قتله ـ يعني: عثمان رضي الله عنه ـ: فكلهم مخطئون؛ بل ظالمون، باغون، معتدون، وإن قُدِّر أن فيهم من قد يغفر الله له: فهذا لا يمنع كون عثمان قُتل مظلومًا»[٢].

فتبين مما سبق: عدم مشاركة أحد من الصحابة رضي الله عنهم في قتل عثمان رضي الله عنه، وأن من فعل ذلك فهو يستحق اللعن والسب، وقد قتلوا جميعًا شر قتلة[٣].

فقد روى أحمد بإسناد صحيح عن عَمْرة بنت أرطأة العدوية قالت: «خرجت مع عائشة سنة قتل عثمان إلى مكة، فمررنا بالمدينة، ورأينا المصحف الذي قتل وهو في حَجره، فكانت أول قطرة من دمه على هذه الآية: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ [البقرة: ١٣٧]، قالت عمرة: فما مات منهم رجل سويًّا»[٤].

الوقفة الخامسة: أنه بمقتل عثمان رضي الله عنه ظهرت الفتن في الأمة.

يقول سمرة بن جندب رضي الله عنه: «إن الإسلام كان في حصن حصين، وإنهم ثلموا[٥] في الإسلام ثلمة بقتلهم عثمان، وإنهم شرطوا[٦] في الإسلام شرطة، وإنهم لا يسدوا ثلمتهم ـ أو لا يسدونها ـ إلى يوم القيامة»[٧].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «لم تحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة، فلما قُتل وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان: بدعة الخوارج المفترين لعلي، وبدعة الرافضة المدعين لإمامته وعصمته، أو نبوته وإلاهيته»[٨].

---

(١) شرح مسلم (١٥/ ١٤٨، ١٤٩).
(٢) منهاج أهل السنَّة (٦/ ٢٩٧).
(٣) ولمن أراد مزيدًا من التفاصيل فليرجع لكتاب ابن العربي «العواصم من القواصم»، وكتاب ابن غبان الصبحي: «فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه»، وكتاب «حقبة من التاريخ» للشيخ عثمان الخميس.
(٤) «فضائل الصحابة» (١/ ٥٠١).
(٥) ثلموا ثلمة: الثلمة فرجة المكسور والمهدوم (الفيروز آبادي القاموس المحيط (٤/ ٨٧)).
(٦) شرطوا: الشرط: بزغ الحجام بالشرط (ابن منظور، لسان العرب (٧/ ٣٣٢)).
(٧) رواه ابن عساكر، تاريخ دمشق، ترجمة عثمان (٤٩٣)، بإسناد حسن.
(٨) منهاج السنة النبوية (٦/ ٢٣١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٥٣﴾ «فمن أقرَّ بما في هذا الكتاب وآمن به واتخذه إمامًا، ولم يشك في حرف منه، ولم يجحد حرفًا واحدًا، فهو صاحب سنة وجماعة، كامل، قد كملت فيه السنة، ومن جحد حرفًا مما في هذا الكتاب، أو شك [في حرف منه أو شك فيه]، أو وقف، فهو صاحب هوى. ومن جحد أو شك في حرف من القرآن، أو في شيء جاء عن رسول الله ﷺ، لقي الله تعالى مكذبًا، فاتق الله واحذر وتعاهد إيمانك».

الشرح

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة: (١٠٤)، عند **قول المصنف: «فإنه من انتحل شيئًا خلاف ما في هذا الكتاب، فإنه ليس يدين لله بدين، وقد رده كله»**.

وتقدم أن المصنف لا يمكن موافقته على مثل هذا الكلام، من جانبين:

الجانب الأول: من جهة الكتاب الذي ألفه.

فالمنهج الحق كما قال الإمام مالك: «كلٌّ يؤخذ من قوله ويُرَدُّ عليه إلا صاحب هذا القبر»[1]، فالعصمة هي لكتاب الله وحده، ولقول رسوله ﷺ، وتبقى أقوال الرجال قابلة للحق وقابلة للخطأ.

ومعلوم أن كتاب المصنف حوى مسائل صحيحة ومتفق عليها من مسائل وأصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، فهذه يتعين الأخذ بها لأنها مسائل صحيحة، وهناك مسائل هي محل نظر واختلاف ونزاع وتعددت فيها الأقوال حتى بين علماء أهل السنة، وقد يكون المصنف أجملها في هذا الكتاب وهناك من العلماء من فصل القول فيها، وهذه المسائل ليست بالقليلة في هذا الكتاب، وقد تم بيان القول في تلك المسائل أثناء شرح الكتاب، وهناك أحاديث موضوعة لا تصح ذكرها المؤلف، وهذه مردودة لمخالفتها للحق.

والجانب الثاني: قوله: «ومن جحد حرفًا مما في هذا الكتاب، أو شك [في حرف منه أو شك فيه] أو وقف فهو صاحب هوى».

---

(١) انظر: كتاب الرد على الأخنائي قاضي المالكية (ص١٩٧).

أن لكل أحد حسناته وسيئاته كما قرره شيخ الإسلام ابن تيميّة رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله: «إذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، سنة وبدعة، استحق من الموالاة بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة بقدر ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا ومن هذا، كاللص الفقير نقطع يده لسرقته، ويُعطى من بيت المال ما يكفي حاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنّة والجماعة»[(١)].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم، ويثاب ويعاقب، ويحب من وجه ويبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة خلافًا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم»[(٢)].

وقال شارح الطحاوية: «والحب والبغض بحسب ما فيهم من خصال الخير والشر، فإن العبد يجتمع فيه سبب الولاية وسبب العداوة، والحب والبغض، فيكون محبوبًا من وجه مبغوضًا من وجه، والحكم للغالب»[(٣)].

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/ ٢٠٩).
(٢) منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٤٣).
(٣) شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٤٧).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٥٤﴾ «ومن السنة أن لا تطيع أحدًا على معصية الله، ولا أولي الخير ولا الخلق أجمعين، لا طاعة لبشر في معصية الله، ولا تحب عليه [أحدًا]، واكره ذلك كله لله تبارك وتعالى».

الشرح

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة (٣٢) عند قوله: «واعلم ـ رحمك الله ـ أنه لا طاعة لبشر في معصية الله ﷻ»، فيرجع إليه.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٥٥﴾ «والإيمان بأن التوبة فريضة على العباد أن يتوبوا [إلى الله ﷻ] من كبير المعاصي وصغيرها».

الشرح

تقدم الحديث عن هذه المسألة في الفقرة (٣٢) عند قوله: «وما من ذنب إلا وللعبد منه توبة»، فليرجع إليه تجنبًا للتكرار.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

﴿١٥٦﴾ «ومن لم يشهد لمن شهد له رسول الله ﷺ بالجنة، فهو صاحب بدعة وضلالة، شاك فيما قال رسول الله ﷺ».

الشرح

من عقيدة أهل السنة والجماعة أنهم يقولون: «نشهد بالجنة لمن شهد له النبي ﷺ منهم؛ فقد شهد ﷺ للعشرة؛ فقال: «**أبو بكر في الجنة، وعمرُ في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمٰن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة**»[(١)].

وشهد ﷺ لثابت بن قيس بالجنة؛ فعن أنس بن مالك أنه قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، إلى آخر الآية، جلس ثابت بن قيس في بيته، وقال: أنا مِن أهل النار، واحتبس عن النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ، فقال: «**يا أبا عمرو، ما شأنُ ثابت؟ اشتكى؟**». قال سعد: إنه لجاري، وما علمتُ له بشكوى، قال: فأتاه سعد، فذكر له قول رسول الله ﷺ، فقال ثابت: أُنْزِلَت هذه الآية، ولقد علمتم أني مِن أرفعكم صوتًا على رسول الله ﷺ، فأنا مِن أهل النار، فذكر ذلك سعدٌ للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**بل هو مِن أهلِ الجَنَّة**»[(٢)].

وشهد ﷺ لعُكَّاشة بن محصن رضي الله عنه أنه من السَّبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب[(٣)].

وشهد ﷺ لبلالٍ بالجنة؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال لبلال عند صلاة

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٧٥) والترمذي (٣٧٤٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٩٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (١١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٥٢) ومسلم (٢٢٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الفجر: «يا بلال، حَدِّثني بأرجى عمل عملتَه في الإسلام؛ فإني سمعتُ دَفَّ نَعليك[١] بين يدي في الجنَّة!». قال: ما عملت عملًا أرجى عندي: أني لم أتطهر طهورًا - في ساعة ليل أو نهار - إلَّا صَلَّيت بذلك الطهور ما كُتِب لي أن أُصَلِّي»[٢].

وبشَّر ﷺ خديجة بنت خويلد ببيت في الجنة مِن قَصب؛ لا صخب فيه ولا نصب[٣].

وقال ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «**أنتِ زوجتي في الدنيا والآخرة**»[٤].

وشهد ﷺ لغيرهم من الصحابة.

فكلُّ مَن ثبت أنَّ النبي ﷺ قد شهد لهم بالجنة - فإننا نشهد لهم كذلك.

قال ابن كثير: «وفي هذا وأمثاله دلالة على أنه لا يقطع لمعين بالجنة إلا الذي نص الشارع على تعيينهم كالعشرة، وابن سلام، والعميصاء، وبلال، وسراقة، وعبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر، والقراء السبعين الذين قتلوا ببئر معونة، وزيد بن حارثة، وجعفر، وابن رواحة، وما أشبه هؤلاء رضي الله عنهم»[٥]. ومثله قال العيني في العمدة.

وقد بوَّب عليه البيهقي: «باب لا يُشهد لأحد بجنة ولا نار إلّا لمن شهد له رسول الله ﷺ بها»[٦].

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «لا أحد يشهد لأحد بالجنة أو النار إلا من ثبت له ذلك. وأهل السنة والجماعة لا يشهدون لِمُعَيَّنٍ بالجنة إلا لمن شهد له رسول الله ﷺ بأنه من أهل الجنة، كالعشرة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، الذين ثبتت الأحاديث في تعيينهم أنهم من أهل الجنة»[٧].

جاء في تكملة المجموع شرح المهذب: «من ثبت عليه منهم أن يكفر من شهد له النبي ﷺ بالجنة من العشرة وغيرهم فهو كافر»[٨].

---

(١) أي: حركة نعليه وصوتهما في الأرض. (٢) أخرجه البخاري (١١٤٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨١٩) ومسلم (٢٤٣٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه. أخرجه البخاري (٣٨١٩) ومسلم (٢٤٣٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٠٩٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٧٠٥٣).

(٥) تفسير ابن كثير (٤/١٥٦). (٦) الكبرى (٤/٧٦).

(٧) جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية (٢٠٦).

(٨) تكملة المجموع شرح المهذب (٢/٢٦). وانظر: حاشية ابن عابدين (١/٢١٨).

وقد تقدم معنا في الفقرة (١٢٤) أن من علاماتِ أهل البدع الطعنُ في أصحابِ النبي والخوض فيما وقعَ بينهم، فإذا رأيت الإنسان يطعنُ في أصحاب النبي أو يخوض فيما حدث بينهم، فاعلم أنه صاحب بدعة.

وقد عرف الطعن في الصحابة عن الروافض والخوارج والمعتزلة كما تقدم ذكره.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«وقال مالك بن أنس: من لزم السنة، وسلم منه أصحاب رسول الله ﷺ ثم مات، كان مع النبيين والصدِّيقين والشهداء والصالحين، وإن كان له تقصير في العمل».

الشرح

لم أقف على من عزا هذا النص عن مالك إلى غير البربهاري في شرح السنة، وقد ورد بنحو هذا المعنى ما ورد عن عبد الله بن نافع: سمعت مالك بن أنس يقول: «لو أن العبد ارتكب الكبائر بعد أن لا يشرك بالله شيئًا، ثم نجا من هذه الأهواء والبدع والتناول لأصحاب رسول الله، أرجو أن يكون في أعلى درجة الفردوس مع النبيين والصدِّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا، وذلك أن كل كبيرة فيما بين العبد وبين الله ﷻ فهو منه على رجاء، وكل هوى ليس منه على رجاء إنما يهوي بصاحبه في نار جهنم، من مات على السنة فليبشر، من مات على السنة، فليبشر من مات على السنة فليبشر»[(١)].

وقال مالك بن أنس: «لو لقي الله رجل بملء الأرض ذنوبًا ثم لقي الله بالسنة لكان في الجنة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقًا»[(٢)].

الآثار الواردة عن الإمام مالك في توقير الصحابة، وذم من أبغضهم وخالفهم من الروافض والخوارج كثيرة، ومن ذلك على سبيل المثال:

قال مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ: «من شتم النبي ﷺ قُتِل، ومن شتم أصحابه أُدِّب»[(٣)].

قال مالك رضي الله عنه: «إنما هؤلاء قوم أرادوا القدح في النبي ﷺ، فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه حتى يقال: رجل سوء كان له أصحاب سوء، ولو كان رجلًا

(١) ذم الكلام وأهله للهروي (٤/ ١١٩ ـ ١٢٠)، رقم (٨٧٩)، ومناقب مالك للزواوي (ص٨٥).
(٢) ذم الكلام وأهله للهروي (٤/ ١٢١ ـ ١٢٢)، رقم (٨٨١).
(٣) الشفا للقاضي عياض (٢/ ٣٠٨)، ومناقب مالك للزواوي (ص٨٣).

صالحًا كان أصحابه صالحين»[١].

قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «من شَتَم أَحَدًا من أَصْحَاب النَّبِيّ ﷺ أَبَا بَكْر أَو عُمَر أَو عُثْمَان أَو مُعَاوِيَة أَو عَمْرَو بن الْعَاص فَإِن قَال: كَانُوا عَلَى ضَلال وَكُفْر قُتِل، وَإِن شَتَمَهُم بِغَيْر هَذَا من مُشَاتَمَة النَّاس نُكِّل نَكَالًا شَدِيدًا»[٢].

قال مالك: «مَنْ غَاظَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ كَافِرٌ، قَال الله تَعَالَى: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾». وقال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: «مَنِ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْفَيْءِ شَيْءٌ»[٣].

(١) الصارم المسلول لابن تيمية (ص٥٨٠).
(٢) الشفا للقاضي عياض (٢/ ٣٠٨).
(٣) مسند الموطأ للجوهري (ص١١١).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«وقال [بشر بن الحارث]: «الإسلام هو السنَّة، والسنَّة هي الإسلام».

الشرح

تقدم ذكر هذا الأثر وشرحه في الفقرة: (١)، فليرجع إليه.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«وقال فضيل بن عياض: إذا رأيت رجلًا من أهل السنة، فكأنما أرى رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ، وإذا رأيت رجلًا من أهل البدع، فكأنما أرى رجلًا من المنافقين».

الشرح

ورد عن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ قوله: «كلما رأيت رجلًا من أصحاب الحديث، فكأنما رأيت رجلًا من أصحاب النبي ﷺ»(١).

وورد بلفظ: «إذا رأيت رجلًا من أصحاب الحديث، فكأني رأيت النبي ﷺ حيًّا»(٢).

ومثل هذه العبارات تدل على معانٍ عظيمة من مدى احترام أهل السنة لعلم الحديث وتوقير أهله، وكيف لا وهم الذين حفظوا لنا كلام رسول الله ﷺ ونقلوه لنا جيلًا بعد جيل، وهم يقفون في أول من حمل ميراث النبوة، فالنبي ﷺ يقول: «**إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، وأورثوا العلم، فمن أخذه؛ أخذ بحظ وافر**»(٣).

وبالتالي، عندما تسمعهم وهم يحدثون وينقلون أحاديث النبي ﷺ، فكأنما تسمع لكلام الصحابة أو لكلام نبيه ﷺ، فهم بحمد الله صيارفته الذين حفظوه من النسيان

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٠٩)، والبيهقي في مناقب الشافعي (١/ ٤٣٧)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص٣٩١) رقم (٦٨٩).

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (ص٥٤) رقم (٨٥).

(٣) رواه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد (٥/ ١٩٦) (٢١٧٦٣)، وابن حبان (١/ ٢٨٩) (٨٨). والحديث سكت عنه أبو داود، وقال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس هو عندي بمتصل. ثم أورد له إسنادًا، وقال: هذا أصح، وقال ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٥/ ٢٤٧): له طرق كثيرة، وحسنه ابن حجر في «تخريج مشكاة المصابيح» (١/ ١٥١)، كما أشار إلى ذلك في المقدمة، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

وحفظوه من الزيادة والنقصان بتمييزهم لصحيحه من سقيمه، وكذلك بإتقان طرقه ورواياته بشكل فريد لا يعهد في الأمم السابقة.

قال أبو حاتم بن حبان رضي الله عنه: «في هذا الحديث بيان واضح أن العلماء الذين لهم الفضل الذي ذكرناه الذين يعلمون علم النبي ﷺ دون غيره من سائر العلوم، ألا تراه يقول: «**العلماء ورثة الأنبياء**». والأنبياء لم يورثوا إلا العلم، وعلم نبينا ﷺ، سنته، فمن تعرَّى عن معرفتها؛ لم يكن من ورثة الأنبياء»(١).

قال ابن القيم رحمه الله: «قوله: «**إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهما، وأورثوا العلم**». هذا من كمال الأنبياء، وعظم نصحهم للأمم، وتمام نعمة الله عليهم وعلى أممهم أن أزاح جميع العلل، وحسم جميع المواد التي توهم بعض النفوس أن الأنبياء من جنس الملوك الذين يريدون الدنيا وملكها، فحماهم الله ﷻ من ذلك أتم الحماية. ثم لما كان الغالب على الناس أن أحدهم يريد الدنيا لولده من بعده، ويسعى ويتعب ويحرم نفسه لولده؛ سد هذه الذريعة عن أنبيائه ورسله، وقطع هذا الوهم الذي عساه أن يخالط كثيرًا من النفوس التي تقول، فلعله إن لم يطلب الدنيا لنفسه؛ فهو يحصلها لولده، فقال: «**نحن معاشر الأنبياء، لا نورث، ما تركنا هو صدقة**»(٢)، فلم تورث الأنبياء دينارًا ولا درهمًا، وإنما ورثوا العلم.

وأما قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ [النمل: ١٦]، فهو ميراث العلم والنبوة لا غير، وهذا باتفاق أهل العلم من المفسرين وغيرهم؛ وهذا لأن داود عليه السلام كان له أولاد كثيرة سوى سليمان، فلو كان الموروث هو المال؛ لم يكن سليمان مختصًّا به.

وأيضًا؛ فإن كلام الله يصان عن الإخبار بمثل هذا؛ فإنه بمنزلة أن يقال: مات فلان، وورثه ابنه، ومن المعلوم أن كل أحد يرثه ابنه، وليس في الإخبار بمثل هذا فائدة.

وأيضًا؛ فإن ما قبل الآية وما بعدها يبين أن المراد بهذه الوراثة وراثة العلم والنبوة، لا وراثة المال.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥﴾ وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ [النمل: ١٥ ـ ١٦].

---

(١) صحيح ابن حبان (١/ ٢٨٩).

(٢) رواه البخاري (٤٢٤٠)، ومسلم (١٧٥٩) بدون: «**نحن معاشر الأنبياء**». من حديث عائشة رضي الله عنها.

وإنما سيق هذا لبيان فضل سليمان، وما خصه الله به من كرامته وميراثه ما كان لأبيه من أعلى المواهب، وهو العلم والنبوة: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ [النمل: ١٦].

وكذلك قول زكريا ـ عليه الصلاة والسلام ـ: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِي وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ ۖ وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴿٦﴾﴾ [مريم: ٥ ـ ٦].

فهذا ميراث العلم والنبوة والدعوة إلى الله، وإلا، فلا يظن بنبي كريم أنه يخاف عصبته أن يرثوا ماله، فيسأل العظيم ولدًا يمنعهم ميراثه، ويكون أحق به منهم. وقد نزه الله أنبياءه ورسوله عن هذا وأمثاله، فبُعدًا لمن حرف كتاب الله ورد على رسوله كلامه، ونسب الأنبياء إلى ما هم برآء منزهون عنه، والحمدُ لله على توفيقه وهدايته»[1].

فهنيئًا لمن خدم حديث رسول الله ﷺ رواية ودراية، وذبَّ عن سنته ودافع عنها، وهذا شرف عظيم.

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦ ـ ٦٧).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«وقال يونس بن عبيد العجب ممن يدعو اليوم إلى السنة، وأعجب منه من يجيب إلى السنة فيقبل»[(١)].

الشرح

لعل المقصود هنا الإشارة إلى فترات يشح فيها العلماء الذين يدعون إلى السنة ويعلمونها ويعتنون بها رواية ودراية، وقد مر بالأمة فترات ضعف فيها العناية بالحديث والدعوة إلى تعليمه وبثه بين الناس، مع انتشار للبدع ومحاربة السنة وأهلها، ولكن من رحمة الله بنا أنَّ كُتب علماء السنة محفوظة، فيظهر بين الحين والآخر من يجدد الدعوة إليها وينشرها بين الناس، ولا تخلو فترة من الفترات أو بلد من البلدان من صاحب سنة يعلِّمها ويدعو إليها ويصبر على ما يلقاه في سبيل هذه السنة.

قال ابن القيم: «ومن صفات هؤلاء الغرباء ـ الذين غبطهم النبي ﷺ ـ التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس وترك ما أحدثوه، وإن كان هو المعروف عندهم، وتجريد التوحيد وإن أنكر ذلك أكثر الناس، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا شيخ، ولا طريقة، ولا مذهب، ولا طائفة؛ بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده. وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقًّا وأكثر الناس؛ بل كلهم لائم لهم. فلغربتهم بين هذا الخلق: يعدُّونهم أهل شذوذ وبدعة ومفارقة للسواد الأعظم»[(٢)].

ذلك مصداقًا لما ورد في الحديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَدَأَ الإِسْلامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ**

---

(١) أخرجه بنحوه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٢١)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٥٧ ـ ٥٨)، رقم (٢١ ـ ٢٢ ـ ٢٣). وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٠)، والمزي في تهذب الكمال (٣٢/ ٥٢٧) من طرق عن يونس بن عبيد.

(٢) انظر: مدارج السّالكين بين منازل إيّاك نعبد وإيّاك نستعين (٣/ ١٩٦).

غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»[١].

قال السندي في «حاشية ابن ماجه»: «**غَرِيبًا**» أَيْ: لِقِلَّةِ أَهْله وَأَصْل الْغَرِيب الْبَعِيد مِنْ الْوَطَن «**وَسَيَعُودُ غَرِيبًا**» بِقِلَّةِ مَنْ يَقُوم بِهِ وَيُعِين عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ أَهْله كَثِيرًا، «**فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**» الْقَائِمِينَ بِأَمْرِهِ، و«**طُوبَى**» تُفَسَّر بِالْجَنَّةِ وَبِشَجَرَةٍ عَظِيمَة فِيهَا. وَفِيهِ تَنْبِيه عَلَى أَنَّ نُصْرَة الإِسْلام وَالْقِيَام بِأَمْرِهِ يَصِير مُحْتَاجًا إِلَى التَّغَرُّب عَنْ الأَوْطَان وَالصَّبْر عَلَى مَشَاقّ الْغُرْبَة كَمَا كَانَ فِي أَوَّل الأَمْر»[٢].

ونقل عن القاضي عياض أنه قال في معنى الحديث: «أَنَّ الإِسْلام بَدَأَ فِي آحَاد مِنْ النَّاس وَقِلَّة، ثُمَّ اِنْتَشَرَ وَظَهَرَ، ثُمَّ سَيَلْحَقُهُ النَّقْص وَالإِخْلال، حَتَّى لا يَبْقَى إِلا فِي آحَاد وَقِلَّة أَيْضًا كَمَا بَدَأَ»[٣]. اهـ.

وعن عبد الله بن عمرو قال: «كنتُ عند رسولِ اللهِ ﷺ يومًا، فطلعتِ الشَّمسُ فقال: «**يأتي قومٌ يومَ القيامةِ نورُهم كنورِ الشَّمسِ**». قال أبو بكرٍ: نحن هم يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**لا، ولكم خيرٌ كثيرٌ، ولكنَّهم الفقراءُ المهاجرون الَّذين يُحشَرون من أقطارِ الأرضِ**». فذكر الحديثَ. وزاد ثمَّ قال: «**طوبَى للغُرَباءِ**». قيل: من الغرباءُ؟ قال: «**أُناسٌ صالحون قليلٌ في ناسٍ سوءٍ كثيرٍ، من يعصيهم أكثرُ ممَّن يُطيعُهم**»[٤].

أي أن الإِسْلامَ بدَأَ غريبًا؛ حيثُ خرَجَ وَسْطَ الجَهْلِ، وطَرَحَ عاداتِ الجاهليَّةِ، فاسْتَغرَبَه الناسُ، وسيَعودُ غريبًا كما بدَأَ؛ حيثُ انتِشارُ الجَهْلِ، ورُجوعُ الناسِ إلى عاداتِ الجاهليَّةِ.

وفي هذا الحديثِ يقولُ النَّبيُّ ﷺ: «**طُوبى للغُرَباءِ**»؛ أي: فالجنَّةُ لأُولَئِكَ المُسلِمينَ الذين قَلُّوا في أوَّلِ الإِسْلامِ، وسيَقِلُّون في آخِرِه، وإنَّما خَصَّهم بصَبْرِهم على أذيَّةِ الكُفارِ وأهْلِ الابْتِداعِ.

---

(١) رواه مسلم (١٤٥).

(٢) سنن ابن ماجه بشرح السندي ومصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٣٤٩) رقم (٣٩٨٦).

(٣) فتح المنعم شرح صحيح مسلم (١/ ٤٦٧).

(٤) أخرجه أحمد (٦٦٥٠)، والطبراني (١٣/ ٣٦٣) (١٤١٧٨)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٢٠٣) باختلاف يسير. والمنذري في الترغيب والترهيب (٤/ ١٣٨)، وأحد إسنادي الطبراني رواته رواة الصحيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: «ولا يقتضي هذا أنه إذا صار غريبًا أي الإسلام أن المتمسك به يكون في شر؛ بل هو أسعد الناس؛ كما قال في تمام الحديث: «**فطوبى للغرباء**». وطوبى من الطيب؛ قال ـ تعالى ـ: ﴿طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَـَٔابٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الرعد: ٢٩] فإنه يكون من جنس السابقين الأولين الذين اتبعوه لما كان غريبًا وهم أسعد الناس.

أما في الآخرة، فهم أعلى الناس درجة بعد الأنبياء ﷺ.

وأما في الدنيا، فقد قال ـ تعالى ـ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [الأنفال: ٦٤]؛ أي: أن الله حسبك وحسب متبعك، وقال ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ وَلِيِّۦَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ ۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾﴾ [الأعراف: ١٩٦]، وقال ـ تعالى ـ: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ [الزمر: ٣٦]، وقال: ﴿...وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَـٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، فالمسلم المتبع للرسول، الله ـ تعالى ـ حسبه وكافيه وهو وليه حيث كان ومتى كان»[(١)].

قال ابن القيم: «فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون، ولقلّتهم في الناس جدًّا سُمُّوا غرباء، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات.

فأهل الإسلام في الناس غرباء،

والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء،

وأهل العلم في المؤمنين غرباء،

وأهل السنة ـ الذين يميزونها من الأهواء والبدع ـ منهم غرباء،

والداعون إليها، الصابرون على أذى المخالفين، هم أشد هؤلاء غربة. ولكن هؤلاء هم أهل الله حقًّا، فلا غربة عليهم، وإنما غربتهم بين الأكثرين»[(٢)].

(١) مجموع الفتاوى (١٠/١٣٨ ـ ١٣٩).

(٢) مدارج السالكين (٣/١٤٦).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«وكان ابن عون يقول عند الموت: السنة السنة، وإياكم والبدع، حتى مات»[(١)].

الشرح

ابن عون: هو عبد الله بن عون، شيخ أهل البصرة وعالمهم، من أهل الورع، قال ابن مهدي: «ما كان بالعراق أعلم بالسنة من ابن عون»، مات سنة ١٥٠هـ.

وقد تقدم الحديث عن بعض سيرته في الفقرة: (١٣٣).

والحث على التمسك بالسنة والتحذير من البدع هو وصية النبي ﷺ ووصية السلف الصالح من بعده من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ومن جاء بعدهم، فعن العرباض بن سارية[(٢)] رضي الله عنه، قال: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودِّع فأوصنا. قال: **«أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمَّرَ عليكم عبد، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ وإياكم، ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة»**»[(٣)].

فوصية النبي ﷺ لأصحابه ولأمته من بعدهم هي أن يتمسَّكوا بما سَنَّه من أحكام

---

(١) لم أقف على من عزاه.

(٢) العرباض بن سارية السلمي أبو نجيح، صحابي مشهور من أهل الصفة، مات سنة خمس وسبعين للهجرة، وقيل قبل ذلك. الإصابة (٢/٤٦٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤/١٢٦، ١٢٧)، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة: باب في لزوم السنة (٥/١٣، ١٥) ح٤٦٠٧، وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم: باب في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة (٥/٤٤) ح٢٦٧٦، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه في سننه، في المقدمة: باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين (١/١٦)، وابن حبان في صحيحه (١/١٣٩)، والحاكم في المستدرك (١/٩٦)، وصححه ووافقه الذهبي، والآجري في الشريعة (٤٦، ٤٧)، والدارمي في سننه، باب اتباع السنة (١/٤٤، ٤٥)، وقال الألباني: سنده صحيح، وصححه جماعة منهم الضياء المقدسي في اتباع السنن واجتناب البدع، انظر: مشكاة المصابيح (١/٥٨) ح١٦٥.

وتشريعات أشد التمسك، وأن يحذروا الابتداع في الدين وحكم على تلك المحدثات بالضلال والانحراف عن الطريق الذي رسمه.

وقد رسم النبي ﷺ في هذا الحديث ركيزتين أساسيتين في هذا الدين هما:

١ ـ الاتباع. ٢ ـ ترك الابتداع.

ولقد سار الصحابة رضوان الله عليهم على هذه الوصية النبوية وعملوا بها، فلم يحيدوا عن سنته ﷺ؛ بل عملوا بها ونقلوها للأمة المحمدية من بعدهم كما سمعوها منه ﷺ، وكذلك، فقد كانوا أشد الناس تمسكًا بسنته، وأشدهم محاربة للابتداع، في الدين، وقد كان في هذا صلاحهم وفلاحهم ونجاتهم، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها.

ومن المؤسف أن كثيرًا من المسلمين في وقتنا الحاضر قد اختلَّت عندهم كلا الركيزتين فتركوا الاتباع والاقتداء بسنة النبي ﷺ، حتى أصبحت السنة عندهم أمرًا مستغربًا مستنكرًا لجهلهم بها وبُعدهم عنها، واستبدلوا بذلك البدع التي لا أصل لها ولا دليل عليها من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، فاتخذوها دينًا يدينون به، فانعكست بذلك الموازين لديهم، فأصبحوا يرون الحق باطلًا والباطل حقًّا، والمعروف منكرًا والمنكر معروفًا، وما ذلك إلا لكونهم لم يعرفوا من الإسلام إلا اسمه ولا من الدين إلا رسمه بسبب ما هم عليه من قلة العلم وعدم معرفتهم بالسنة.

فأين هؤلاء من وصية المصطفى ﷺ بأن يتبعوا ولا يبتدعوا.

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«وقال [أحمد بن حنبل]: ومات [رجل] من أصحابي فرئي في المنام، فقال: قولوا لأبي عبد الله: عليك بالسنة؛ فإن أول ما سألني الله سألني عن السنة».

الشرح

تعظيم السنة والتقيد بها أمر تؤكد النصوص الكثيرة الواردة في هذا الشأن، وذلك لأن قَبول العمل مرتبط بأمرين:

الأمر الأول: الإخلاص.

والأمر الثاني: هو الاتباع.

قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال النبي ﷺ: «**إياكم ومُحْدَثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**».

وقال: «**فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**»(١).

كما بيَّن حكم البدعة بقوله: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**»(٢)، ومع وقفة تأمُّل لما ورد في هذه الأحاديث، نلمس الأمور التالية:

ففي **الحديث الأول والثاني** وصف ﷺ البدعة بكونها ضلالة وانحرافًا عن الطريق

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة: باب تخفيف الصلاة والخطبة (٣/ ١١). وأخرجه البخاري موقوفًا، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ. انظر: فتح الباري (١٣/ ٢٤٩) ح٧٢٧٧.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية: باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (٥/ ١٣٢)، وفي رواية: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وهذه الرواية أخرجها البخاري في صحيحه، كتاب الصلح: باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود. فتح الباري (٥/ ٣٠١) ح٢٦٩٧.

والصراط المستقيم الذي رسمه ﷺ لهذه الأمة، والذي أوجب الله علينا اتباعه فيه.

فالبدعة في الدين طريق غواية وضلال يجب الحذر منه والبعد عنه، وهي إضافة إلى ذلك فإنها مخالفة لسنة المصطفى ﷺ ومحاربة لما جاء به من الهدى والنور إذ الوقوع في هذا المزلق الخطر الذي هو «البدعة» يترتب عليه أمور خطيرة، منها: الطعن في الدين لأن لسان حال المبتدع يقول: إن الشريعة لم تتم وإنه بقي منها أشياء يجب استدراكها؛ لأنه لو كان معتقدًا لكمالها وتمامها من كل وجه لم يبتدع ولم يستدرك عليها.

وإضافة إلى ذلك، فإن المبتدع معاند للشرع ومُشاقٌّ له؛ لأن الشارع قد عيَّن لمطالب العبد طرقًا خاصة على وجوه خاصة، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها وأن الشر في تعديها إلى غير ذلك. فالمبتدع بحاله تلك يزعم أن ثَمَّ طرقًا أُخَر، وليس ما حصره الشارع بمحصور ولا ما عيَّنه بمتعين؛ بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنه علم ما لا يعلم الشارع وأحاط بما لم يحط به، وهذا هو بعينه الضلال المبين الذي وصف النبي ﷺ البدعة به حين قال: «**وكل بدعة ضلالة**»[1].

ومع هذا وذاك، فقد تجعل البدعة مع مرور الزمن ونتيجة لانتشارها بين الناس من الدين، فتصبح سنَّة يستنون بها، وبخاصة العوام منهم الذين اعتادوا على التقليد والأخذ بكل ما هو منتشر بين الناس. بينما في الوقت نفسه تصبح السنن لغرابتها والجهل بها بدعًا، وهذا هو الحال في كل زمان ومكان انتشرت وعمَّت فيه البدع وقلَّ فيه العلماء بأمور السنة.

وأما **الحديث الثالث**، وهو قوله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، فهو حكم صريح على كل أمر مُحدث مُبتدَع في الدين، وليس له أصل في الشرع بالرد وعدم القَبول، ولا شك أن هذا الحكم بتر لكل ما هو مبتدع في دين الله وشرعه وإسقاط له، إضافة إلى كونه حماية لشرع الله من كل ما يخل به.

ولقد اتخذ السلف من أحاديث النبي ﷺ في هذا الشأن قواعد ساروا عليها في سبيل محافظتهم على السنة وصيانتها من شوائب البدع وشرورها. وإن المتأمل للنصوص الواردة عنهم في هذا الخصوص يلمس مدى حرصهم وتطبيقهم للتوجيهات النبوية التي تلقَّوها عن رسول الهدى ﷺ.

---

(١) الإبداع في مضار الابتداع للشيخ علي محفوظ (ص٩٩) بتصرف.

فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «اتبعوا آثارنا ولا تبتدعوا فقد كُفيتم»[١].

وعنه أنه رأى أناسًا يُسبِّحون بالحصا فقال: «على الله تحصون لقد سبقتم أصحاب محمد علمًا، أو لقد أحدثتم بدعة ظلمًا»[٢].

وعنه أنه قال: «الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة». وعن حذيفة ﷺ أنه قال: «أخوف ما أخاف على الناس اثنتان أن يؤثروا ما يرون على ما يعلمون، وأن يضلوا وهم لا يشعرون».

قال سفيانُ: «هو صاحب البدعة»[٣].

وكان حذيفة ﷺ يدخل المسجد فيقف على الخلق، فيقول: «يا معشر القراء، اسلكوا الطريق، فلئن سلكتموها لقد سبقتم سبقًا بعيدًا، ولئن أخذتم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا».

وعن عبد الله بن عباس ﷺ أنه قال: «والله، ما أظن على ظهر الأرض اليوم أحدًا أحب إلى الشيطان هلاكًا مني. فقيل: كيف؟ فقال: والله إنه ليحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إلي، فإذا انتهت إليَّ قمعتها بالسنة فترد عليه»[٤].

وعنه ﷺ أنه قال: «عليكم بالاستقامة والأثر، وإياكم والتبدع»[٥].

(١) أخرجه محمد بن وضاح في البدع والنهي عنها (ص١٠).
(٢) البدع والنهي عنها لابن وضاح (ص١١).
(٣) الإبداع في مضار الابتداع (ص٩٦).
(٤) أخرجه اللالكائي في السنة (١/ ٥٥) ح١٢.
(٥) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص٢٥).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«وقال أبو العالية: من مات على السنة مستورًا، فهو صدِّيق.

ويقال: الاعتصام بالسنة نجاة».

الشرح

ورد عن الزهري قال: «كان من مضى من علمائنا يقول: الاعتصام بالسنة نجاة»(١).

وقال عمر بن عبد العزيز في خطبة له: «وقد علمتم أن أهل السنة كانوا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة»(٢).

وبنحو هذا الكلام ما ورد عن ابن وهب كنا عند مالك فذُكِرت السنة، فقال مالك: «السنة سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلَّف عنها غرق»(٣).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾ «قِيلَ: بِعَهدِ اللهِ، وَقِيلَ: القُرآنُ، قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: تَمَسَّكُوا بِدِينِ اللهِ، وَقَالَ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُوَ الجَمَاعَةُ»(٤).

وقال اللالكائي: (أما بعد، فإن أوجب ما على المرء معرفة اعتقاد الدين، وما كلَّف الله عباده من فهم توحيده وصفاته، وتصديق رسله بالدلائل واليقين، والتوصل

---

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٥٨)، رقم (٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٦٩)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١/ ٩٤ ـ ٩٥)، رقم (١٣٦ ـ ١٣٧)، وجاء في (١/ ٥٦) رقم (١٥) من قول الزهري نفسه.

(٢) انظر: «حلية الأولياء» (٥/ ٣٤٦)، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٧/ ٣٣٦)، وذم الكلام وأهله للهروي (٤/ ١٢٤)، رقم (٨٨٥)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٤/ ٩)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٧/ ٤)، والصفدية لابن تيمية (١/ ٢٥٧)، ومفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي (ص٧٦).

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٤/ ٩)، وتاريخ بغداد (٧/ ٣٣٦) وذم الكلام وأهله للهروي (٤/ ١٢٤)، رقم (٨٨٥).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ١٣٦ ـ ١٣٧).

إلى طرقها، والاستدلال عليها بالحجج والبراهين، وكان من أعظم مقول، وأوضح حجة ومعقول، كتاب الله الحق المبين.

ثم قول رسول الله ﷺ وصحابته الأخيار والمتقين، ثم ما أجمع عليه السلف الصالحون، ثم التمسك بمجموعها والمُقام عليها إلى يوم الدين، ثم الاجتناب عن البدع والاستماع إليها مما أحدثها المضلون. فهذه الوصايا الموروثة المتبوعة، والآثار المحفوظة المنقولة، وطرائق الحق المسلوكة والدلائل اللائحة المشهورة، والحجج الباهرة المنصورة التي عملت عليها الصحابة والتابعون، ومن بعدهم من خاصة الناس وعامتهم من المسلمين. واعتقدوها حجة فيما بينهم وبين الله رب العالمين. ثم من اقتدى بهم من الأئمة المهتدين، واقتفى آثارهم من المتبعين، واجتهد في سلوك سبيل المتقين، وكان من ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النحل: ١٢٨]. فمن أخذ في مثل هذه المحجة، وداوم بهذه الحجج على منهاج الشريعة، أحسن في دينه التبعة، في العاجلة والآجلة. وتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها»[(١)].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وشواهد هذا الأصل العظيم الجامع من الكتاب والسنة كثيرة، وترجم عليه أهل العلم في الكتب كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، كما ترجم عليه البخاري، والبغوي وغيرهما، فمن اعتصم بالكتاب والسنة كان من أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين، وجنده الغالبين»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلا تبعًا لما جاء به الرسول ﷺ، ولا يتقدم بين يديه؛ بل ينظر ما قال، فيكون قوله تبعًا لقوله، وعمله تبعًا لأمره، فهكذا كان الصحابة ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين، فلهذا لم يكن أحد منهم يعارض النصوص بمعقوله، ولا يؤسس دينًا غير ما جاء به الرسول، وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه نظر فيما قاله الله والرسول، فمنه يتعلم وبه يتكلم، وفيه ينظر ويتفكر، وبه يستنير، فهذا أصل أهل السنة»[(٣)].

(١) صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام للسيوطي (ص١٠١ ـ ١٠٢) ط: دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٢) مجموع الفتاوى (١١/ ٦٢٣).

(٣) الفتاوى (١٣/ ٦٢ ـ ٦٣).

قال المصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ:

«[وقال سفيان الثوري: من أصغى بأُذُنه إلى صاحب بدعة، خرج من عصمة الله، ووكل إليها ـ يعني إلى البدع ـ»[(١)].

وقال داود بن أبي هند[(٢)]: أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى بن عمران: لا تجالس أهل البدع، فإن جالستهم، فحاك في صدرك شيء مما يقولون، أكببتك في نار جهنم[(٣)]

وقال الفضيل بن عياض: من جالس صاحب بدعة لم يُعطَ الحكمة[(٤)].

وقال الفضيل بن عياض: لا تجلس مع صاحب بدعة، فإني أخاف أن تنزل عليك اللعنة[(٥)].

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٦، ٣٤)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤٤٤) عن سفيان، وانظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٦١).
وورد من قول محمد بن النضر الحارثي أيضًا. أخرجه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١/ ١٣٥ ـ ١٣٦) رقم (٢٥٢)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (١/ ١٢٨) رقم (٥٢).

(٢) هو: داود بن أبي هند البصري الفقيه، كان حافظًا مفتيًا نبيلًا، مات سنة: ١٤٠هـ، انظر: العبر في خبر من غبره (١/ ١٨٩)، والمنتظم لابن الجوزي (٨/ ٢٤)، والطبقات الكبرى (٧/ ٢٥٥).

(٣) قال محقق كتاب شرح السنة الباحث عبد الرحمٰن بن أحمد الحميزي: «لم أقف عليه من كلام داود بن أبي هند».
وقد ورد عن جماعة آخرين، منهم: عطاء، وأخرجه عنه: الهروي في كتاب ذم الكلام (٤/ ٦٢)، رقم (٥٩٧) ولفظه عن عطاء: «بلغني أن فيما أنزل الله على موسى: لا تجالس أهل الأهواء فيُحدثوا في قلبك ما لم يكن».
ومنهم: خصيف الجزري، وأخرجه عنه: الآجري في الشريعة (ص٥٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٥٥)، والهروي في ذم الكلام (٤/ ٢٠٧)، رقم (١٠٠٧) ولفظه: «مكتوب في التوراة: لا تجالس أهل الأهواء فيدخل في قلبك شيء من ذلك فيدخلك النار». وهذه آثار كلها معضلة.

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ ٦٤)، رقم (٩٤٨٢)، واللالكائي أصول اعتقاد أهل السنة (٤/ ٦٣٨)، رقم (١١٤٩)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٠٣)، وأبو عبد الرحمٰن السلمي في «طبقات الصوفية» (ص١٠) رقم (٢).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان» (٧/ ٦٣، ٦٤)؛ ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه =

وقال الفضيل بن عياض: من أحب صاحب بدعة، أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه[١].

وقال الفضيل بن عياض: «من جلس مع صاحب بدعة، ورثه العمى»[٢].

وقال الفضيل بن عياض: إذا رأيت صاحب بدعة في طريق فجُز في طريق غيره[٣].

وقال الفضيل بن عياض: «من عظَّمَ صاحب بدعة، فقد أعان على هدم الإسلام[٤]، ومن تبسَّم في وجه مبتدع، فقد استخف بما أنزل الله ﷻ على محمد ﷺ[٥]، ومن زوَّج كريمته مُبتدِعًا فقد قطع رحمها، ومن تبع جنازة مبتدع لم يزل في سخط الله حتى يرجع»[٦].

= (٣٩٨/٤٨) ـ، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١/ ١٣٧)، رقم (٢٦٢)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤٤١، ٤٥١).

(١) أخرجه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١/ ١٣٨) رقم (٢٦٢)، وأبو نعيم في الحلية» (٨/ ١٠٣)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤٤٠)، والهروي في ذم الكلام (٤/ ١٦٧)، رقم (٩٤٧)، ومن طريق أبي نعيم رواه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (١/ ١٢٠) رقم (٤٨).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية» (٨/ ١٠٣)، واللالكائي (١/ ١٣٨)، رقم (٢٦٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٠٣)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤٩٣)، ومن طريق أبي نعيم أخرجه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (١/ ١٢٢)، رقم (٤٩).
وقد جاء هذا القول أيضًا عن يحيى بن أبي كثير.
أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ ٦٠)، رقم (٩٤٦٣)، واللالكائي في أهل السنة» (١/ ١٣٧)، رقم (٢٥٩).

(٤) هذه الفقرة تروى عن النبي ﷺ بلفظ: «من وقَّر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام».
أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧/ ٣٥) رقم (٦٧٧٢) من حديث عائشة ﵂، غير أنه لا يصح. انظر: «السلسلة الضعيفة» للألباني (١٨٦٢).

(٥) وقد جاء هذا في حديث مرفوع إلى النبي ﷺ من حديث ابن عمر، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٠٠)، وهو موضوع، انظر: كشف الخفاء (٢/ ٣٠٨)، رقم (٢٤١٢).

(٦) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٠٣)، ومن طريق ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (١/ ١٢٢)، رقم (٤٩)، إلا أنه أخرج شطره الأول.
وأخرج اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٤/ ٧٣٣)، رقم (١٣٥٨)، منه قوله: من زوَّج كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها».
وكذا، أخرج هذه الفقرة ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١٦٦)، وابن الجوزي من طريق أبي نعيم في «تلبيس إبليس» (١/ ١٢٤)، رقم (٥٠)، والفقرة الأخيرة منه جاءت من قول سفيان بن عيينة أيضًا، أخرجها الهروي في «ذم الكلام» (٤/ ١٧٢)، رقم (٩٥٣).

وقال الفضيل بن عياض: «آكل مع يهودي ونصراني، ولا آكل مع مبتدع، وأحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد»(١).

وقال الفضيل بن عياض: «إذا علم الله ﷻ من الرجل أنه مبغض لصاحب بدعة غفر له، وإن قلَّ عمله»(٢).

و«لا يكن صاحب سنة يمالئ صاحب بدعة إلا نفاقًا»(٣).

«ومن أعرض بوجهه عن صاحب بدعة ملأ الله قلبه إيمانًا، ومن انتهر صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن أهان صاحب بدعة رفعه الله في الجنة مائة درجة.

فلا تكن تحب صاحب بدعة في الله أبدًا»(٤).

الشرح

تقدم الحديث عن مسألة مجالسة أهل البدع والاستماع إليهم في الفقرة (١٣٤) فليرجع إليه.

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٤/ ٦٣٨)، رقم (١١٤٩). وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٠٣)، ولفظ أبي نعيم أطول، وأخرج آخره ابن بطة في «الإبانة الكبرى (٤٧٠).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٠٣)، وابن الجوزي من طريق أبي نعيم في «تلبيس إبليس» (١/ ١٢٤)، رقم (٥٠)، وابن عساكر في تاريخه (٤٨/ ٣٩٧).

(٣) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١/ ١٣٨) رقم (٢٦٦)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٢٩).

(٤) جاء هذا مرفوعًا إلى النبي ﷺ، أخرجه الخطيب في التاريخ (١٠/ ٢٦٤). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٠٠)، وذكرها ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٧٠)، والسيوطي في اللآلىء (١/ ١٣٠)، وابن عرَّاق في تنزيه الشريعة (١/ ٣١٤)، وقال: رواه أبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر، من طريق عبد العزيز بن أبي رواد، وقال: غريب، من حديث عبد العزيز، لا يتابع عليه، وقال ابن حبان: كان يحدث على التوهم فسقط الاحتجاج به، وتعقب بأن عبد العزيز وثقه يحيى وغيره، وروى له أصحاب السنن الأربعة، وذكر الذهبي في الميزان قول ابن حبان فيه، روى عن نافع عن ابن عمر نسخه موضوعة، ثم قال: هكذا قال ابن حبان بغير سند، وذكر الحافظ ابن حجر في اللسان أن الحمل في هذا الحديث على الحسين بن خالد، يعني: راويه عن عبد العزيز، وأن الخطيب قال: إنه تفرد به. وغيره أوثق منه، لكن تابعه عن عبد العزيز محمد بن منصور الزاهد، أخرجه أبو نعيم أيضًا وابن عساكر، وتابعه أيضًا عبد المجيد بن عبد العزيز أخرجه أبو نصر السجزي في كتاب الإبانة، بلفظ من أعرض بوجهه عن صاحب بدعة رفعه الله في الجنة مائة درجة، ومن سلم على صاحب بدعة أو رحب به بالبشرى فقد استخف بما أنزل الله على محمد، ثم قال ابن عرَّاق: في سنده أبو الفضل قاضي نيسابور، وهو أحمد بن عصمة النيسابوري.

فهرست الكتاب

العنوان	الصفحة
المقدمة	٥
دوافع شرح المتن	٥
المنهج المتبع في الشرح	٦
توطئة	٩
المقدمة الأولى	٩
مفهوم علم العقيدة	٩
وظيفة علم العقيدة	١٠
المقدمة الثانية	١٥
ترجمة مؤلف المتن	١٩
شرح المتن	٢٥
معنى الحمد لله	٢٧
معنى الهداية	٢٩
معنى الإسلام	٣٢
السنة ومعانيها	٣٣
مراد المصنف بقوله: الإسلام	٣٥
قواعد مهمة مستفادة	٣٦
القاعدة الأولى: اعتقاد أهل السنة في الدين كامل	٣٦
القاعدة الثانية: حفظ أهل السنة للأصلين	٣٧
القاعدة الثالثة: ثبات أهل السنة	٣٨
القاعدة الرابعة: تميز أهل السنة باتصال السند	٣٩
القاعدة الخامسة: أن هذا الدين واضح	٤٠
القاعدة السادسة: إن الحق لا يعرف بالرجال..	٤٠
القاعدة السابعة: أهل السنة أبعد الطوائف عن الاختلاف في أصولهم	٤١
القاعدة الثامنة: من سمات أهل السنة أنهم يقولون: إن المسائل التي يقع فيها الخلاف ليست على درجة واحدة	٤٢
القاعدة التاسعة: من سمات أهل السنة أنهم قليل في زمن الفتنة	٤٤
القاعدة العاشرة: أن أهل السنة يعطون كل ذي حق حقه..	٤٤
القاعدة الحادية عشرة: أن أهل السنة جمعوا بين الرحمة واللين والشدة والغلظة	٤٦
القاعدة الثانية عشرة: من سمات أهل السنة حرصهم على الجماعة والألفة	٤٨
القاعدة الثالثة عشرة: أهل السنة أنهم يقولون: إن العقل الصريح دائما موافق للرسول ﷺ لا يخالفه قط .	٤٩
القاعدة الرابعة عشرة: أهل السنة يتميزون باعتقادهم أن الصحابة رضي الله عنهم لن يكن أحد منهم على بدعة	٤٩

العنوان	الصفحة
القاعدة الخامسة عشرة: وسطية أهل السنة بين الطوائف والفرق	٥١
سمات أهل الباطل	٥٢
من سماتهم: يجعلون أقولهم هي الأصل، والكتاب والسنة تبع لهم	٥٢
من سماتهم: عامتهم لا يعرفون ما جاء في الكتاب والسنة	٥٣
من سماتهم: يتعاملون مع النصوص بما يوافق أهواءهم	٥٤
من سماتهم: يلبسون الحق بالباطل ويقيمون الباطل مكان الحق	٥٤
من سماتهم: اتباع المتشابهات والألفاظ المجملة والمعاني المشتبهة	٥٥
من سماتهم: طعنهم في الصحابة	٥٧
من سماتهم: انتقاصهم لعلوم السلف	٥٨
من سماتهم: جمعهم بين الجهل والظلم	٥٩
من سماتهم: استدلالاتهم واهية	٥٩
من سماتهم: زعمهم أن أهل السنة أهل تقليد	٦٠
من سماتهم: تكفيرهم لخصومهم	٦١
معنى الجماعة	٦٣
ورود لفظ الجماعة في الشرع	٦٤
معنى الافتراق	٦٨
بيان أنواع الاختلاف	٧١
الأساس الذي تبنى عليه الجماعة	٨٠
منزلة العقل من الدين	٨٧
خطورة اتباع الهوى	٩٤
حكم من خالف الصحابة في شيء من أمر الدين	٩٥
شروط تكفير المعين	٩٧
إحداث البدع سبب في ترك السنن	١٠٣
التحذير من صغار المحدثات	١٠٦
فائدة الاقتداء بالسلف الصالح	١٠٩
بيان الطرق المؤدية للخروج عن الحق	١١٢
لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبعًا مصدقًا	١١٥
ليس في السنة قياس ولا يضرب لها المثل	١١٩
أقسام الرأي	١٢٢
الرأي الباطل وأنواعه	١٢٤
خلاصة قانون التأويل	١٢٧
تعريف علم الكلام	١٣١
أشهر المتكلمين	١٣٢
تعريف الخصومة	١٣٣
تعريف الجدل	١٣٤
تعريف المراء	١٣٤
الفرق بين المراء والجدل	١٣٥
الإيمان بالله حياة القلوب	١٣٧
الكلام في الرب تعالى محدث	١٣٩
لا نَصِف الله ﷻ إلا بما وصف به نفسه	١٤١
أقسام الناس في باب الأسماء والصفات	١٤٤
لا يقال في الصفات كيف ولم؟	١٤٩
القرآن كلام الله منزل غير مخلوق	١٥١
الإيمان برؤية الله يوم القيامة	١٥٣
استحالة رؤية الله يقظة في الدنيا	١٥٦
رؤية الله في المنام	١٥٧
رؤية النبي ﷺ ربه ليلة المعراج	١٥٨
رؤية الله ﷻ في الآخرة	١٦٠

العنوان	الصفحة
رؤية الكفار والمنافقين لربهم ﷻ	١٦١
الإيمان بالميزان يوم القيامة	١٦٣
علامات الساعة الكبرى والصغرى ...	١٦٤
الشفاعة وشروطها	١٦٧
معنى الميزان	١٦٨
الأدلة على ثبوت الميزان	١٧٠
صفات الميزان بين المثبتين والنافين .	١٧٣
خلاف العلماء في الميزان هل هو واحد أم متعدد	١٧٩
الأقوال في الموزون	١٨٠
كيفية وزن الأعمال	١٨٣
الإيمان بعذاب القبر	١٨٤
فتنة القبر	١٨٦
الإيمان بحوض رسول الله ﷺ	١٨٩
الإيمان بشفاعة النبي ﷺ للمذنبين ...	١٩١
أنواع شفاعات النبي ﷺ يوم القيامة .	١٩٣
الإيمان بالصراط على جهنم	١٩٧
الإيمان بالأنبياء والملائكة	٢٠٠
معنى النبوة والرسالة	٢٠٠
حكم الإيمان بالأنبياء	٢٠٤
تعريف الإيمان بالنبي ﷺ	٢٠٥
تعريف الملائكة	٢٠٦
حكم الإيمان بالملائكة	٢٠٧
صفات الملائكة وقدراتهم	٢٠٨
أهم الصفات الخَلْقية	٢١١
أهم الصفات الخُلُقية	٢١٢
هل بين الملائكة والبشر شبه في الشكل والصورة	٢١٩
علاقة الملائكة بالإنسان	٢٢٠
نزول آدم عليه السلام إلى الأرض	٢٢١
العلاقة المباشرة بين البشر والملائكة	٢٢٢

العنوان	الصفحة
الملائكة حراس على السماوات المسلحة بالشهب	٢٢٢
الملائكة شهود على أفعال بني آدم ...	٢٢٢
ملَك الأرحام عليه السلام	٢٢٢
علاقة الملائكة بالأطفال	٢٢٣
علاقة الملائكة بابن آدم إذا بلغ سن التكليف	٢٢٣
علاقة الملائكة بمن راح المسجد ومنتظر الصلاة	٢٢٣
الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم	٢٢٤
البصاق عن اليمين في الصلاة تتأذى منه الملائكة	٢٢٤
لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب	٢٢٤
حفظ الملائكة العبد عموما من أمر الله	٢٢٥
علاقة الملائكة بالمسلم في حياته اليومية	٢٢٥
علاقة الملائكة بمن يصلي على رسول الله ﷺ	٢٢٦
قعود الملائكة يوم الجمعة بباب المسجد يكتبون الأول فالأول	٢٢٦
علاقة حملة العرش بالذين آمنوا بالله تعالى	٢٢٦
علاقة الملائكة بالمستقيمين	٢٢٦
علاقة الملائكة بالإنسان عند الموت .	٢٢٧
علاقة الملائكة بالميت المؤمن	٢٢٧
علاقة الملائكة بالميت الكافر	٢٢٧
علاقة الملائكة ببني آدم في القبر	٢٢٨
علاقة الملائكة بالإنسان يوم البعث ..	٢٢٩
علاقة الملائكة بيوم الحساب	٢٢٩

العنوان	الصفحة
علاقة الملائكة بعد الحساب	٢٢٩
علاقة الملائكة بمن دخل الجنة	٢٢٩
التفاضل بين الملائكة والبشر	٢٣٠
الإيمان بأن الجنة حق والنار حق	٢٣٥
وجود النار في الحياة الدنيا	٢٤٠
مكان النار	٢٤١
الجنة والنار مخلوقتان	٢٤٣
علم الله بعدد من يدخل الجنة والنار .	٢٤٤
الجنة والنار لا تفنيان	٢٤٥
الإيمان بالمسيح الدجال	٢٤٩
صفة الدجال والأحاديث الواردة فيه .	٢٥٠
مكان خروج الدجال	٢٥٣
الأماكن التي لا يدخلها الدجال	٢٥٣
أتباع الدجال	٢٥٤
فتنة الدجال	٢٥٥
الوقاية من فتنة الدجال	٢٥٦
الفرار من الدجال والابتعاد منه	٢٥٨
هلاك الدجال	٢٥٨
الرد على من أنكر حقيقة المسيح الدجال	٢٦٠
صفة نزول عيسى عليه السلام	٢٦٣
أدلة نزوله	٢٦٤
الحكمة في نزول عيسى عليه السلام دون غيره	٢٧٢
بما يحكم عيسى عليه السلام؟	٢٧٤
انتشار الأمن وظهور البركات في عهده عليه السلام	٢٧٥
مدة بقائه بعد نزوله ثم وفاته	٢٧٧
الإيمان قول وعمل	٢٧٨
معنى الإيمان لغة وشرعا	٢٧٨
دلالة اسم الإيمان	٢٨٣

العنوان	الصفحة
أقوال الناس في مسمى الإيمان	٢٨٦
أدلة زيادة الإيمان ونقصانه من القرآن	٢٨٩
أدلة زيادة الإيمان ونقصانه من السنة .	٢٩٠
أقوال السلف الصالح في زيادة الإيمان ونقصانه	٢٩٢
الأقوال المخالفة لأهل السنة والجماعة في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه	٢٩٣
ثمرة الخلاف في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه	٢٩٩
عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة رضي الله عنهم	٣٠١
تفضيل الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم على غيرهم	٣٠٣
ذكر تفاضل الأربعة رضي الله عنهم	٣٠٤
أفضل الصحابة بعد الخلفاء الأربعة ..	٣١٢
أفضل الصحابة بعد العشرة	٣١٣
فضل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار	٣١٤
طبقات الصحابة	٣١٧
الشهادة لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بدخول الجنة	٣٢٢
حكم الاقتداء بالصحابة الكرام رضي الله عنهم ..	٣٢٥
السمع والطاعة لولاة الأمور فيما يحب الله ويرضى	٣٢٧
السمع والطاعة في المعروف	٣٣٠
صور تولي الخلافة	٣٣٢
لا يحل لأحد أن يبيت بدون بيعة إمام	٣٣٨
الحج والغزو مع الإمام ماض	٣٣٩
الصلاة خلفهم جائزة	٣٤١
النافلة بعد صلاة الجمعة	٣٤٧

العنوان	الصفحة
الخلافة في قريش	٣٥١
حكم من خرج على إمام المسلمين	٣٦٤
حكم قتال السلطان	٣٦٦
حكم قتال الخوارج	٣٦٨
لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق	٣٦٩
أقسام الشهادة	٣٧٠
الشهادة لمعين بالجنة أو بالنار	٣٧١
ما من ذنب إلا له توبة	٣٧٨
الرجم حق	٣٨٠
المسح على الخفين سنة	٣٨٢
تقصير الصلاة في السفر سنة	٣٨٥
الصوم في السفر لمن شاء	٣٨٦
لا بأس بالصلاة في السراويل	٣٨٧
تعريف النفاق لغة واصطلاحا	٣٨٩
أنواع النفاق	٣٩٠
المسائل المتعلقة بالنفاق العملي	٣٩٢
المسائل المتعلقة بالنفاق الاعتقادي المخرج من الملة	٣٩٦
من أنكر النفاق	٤٠٢
الدنيا دار إسلام وإيمان	٤٠٤
الشهادة لمعين بالإيمان	٤٠٧
الصلاة على من مات من أهل القبلة	٤١٠
لا يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام إلا بدليل من الكتاب أو السنة	٤١١
وجوب التسليم لنصوص الكتاب والسنة	٤١٧
الرد على من أنكر نصوص الصفات	٤٢٠
النبي ﷺ بين لأمته ما يتعلق بمسائل الاعتقاد أتم بيان وأوضحها بلسان عربي مبين	٤٢٣
بيان خطورة التأويل	٤٢٤
من قواعد أهل السنة أن النص يحمل على ظاهره	٤٢٧
العقل الصريح يوافق نصوص الكتاب والسنة	٤٢٨
من زعم أنه رأى ربه في الدنيا فقد كفر	٤٣٠
الفكرة في الله تبارك وتعالى بدعة	٤٣٢
مسائل الإيمان بالقضاء والقدر	٤٣٥
مراتب الإيمان بالقضاء والقدر	٤٣٧
أقسام التقدير	٤٣٨
شروط النكاح	٤٤١
تعريف الطلاق	٤٤٤
أنواع الطلاق	٤٤٥
لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث	٤٤٧
كل المخلوقات تفنى	٤٤٩
الإيمان بالقصاص يوم القيامة بين الخلق كلهم	٤٥٣
وجوب إخلاص العمل	٤٥٧
الرضا بقضاء الله	٤٥٩
الصبر على حكم الله	٤٦٣
فضل الصبر	٤٦٣
أنواع الصبر	٤٦٥
الأسباب المعينة على الصبر	٤٦٧
الإيمان بالكتب المنزلة	٤٧٣
الإيمان بالقدر خيره وشره	٤٧٥
الله سبحانه وتعالى عالم بكل شيء أزلا	٤٧٧
لا خالق مع الله	٤٧٨
صفة التكبير على الجنازة	٨٤٢

العنوان	الصفحة
الإيمان بالملائكة الموكلين بالقطر ...	٤٨٣
القول بسماع الموتى مطلقًا	٤٨٥
أدلة القائلين بسماع الموتى مطلقًا	٤٩١
القول بنفي سماع الموتى مطلقًا	٤٩٩
أدلة القائلين بنفي سماع الموتى مطلقًا	٥٠٢
الإيمان بأن المريض يؤجر على مرضه	٥٠٦
الإيمان بأن الشهيد يؤجر على القتل .	٥٠٨
الإيمان بأن الأطفال إذا أصابهم شيء في الدنيا يألمون	٥١٠
لا يدخل الجنة أحد بعمله	٥١٢
حكم من يطعن في الآثار ولا يقبله ..	٥١٦
عقيدة الخوارج في الصحابة الكرام ..	٥١٨
النهي عن الكلام والجدال والخصومة في القدر	٥٢٠
إثبات الإسراء والمعراج	٥٢٣
معنى الإسراء	٥٢٥
معنى المعراج	٥٢٦
أقوال العلماء في الإسراء والمعراج ..	٥٢٧
منزلة أرواح الشهداء	٥٣٢
الفرق بين أرواح المؤمنين وبين أرواح الشهداء	٥٣٣
الإيمان بأن الميت يقعد في قبره	٥٣٩
الميت يعرف الزائر إذا أتاه	٥٤٣
المؤمن يتنعم في قبره والفاجر يعذب	٥٤٤
الشر والخير بقضاء الله	٥٤٧
الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان	٥٤٧
الواجب في معرفة القدر أمرين أساسين	٥٤٨
الشر مرجعه إلى الآلام وأسبابها، والخير مرجعه إلى اللذات وأسبابها	٥٥٠
لا ينسب الشر مطلقا لله تعالى	٥٥١
الفرق بين القضاء والقدر	٥٥٤
الإيمان بأن الله كلم موسى يوم الطور	٥٥٨
معنى العقل	٥٦٤
العلاقة بين النفس والقلب والعقل ...	٥٦٧
تفاوت الناس في العقول	٥٦٩
تكليف الناس على قدر ما أعطوا من العقل	٥٦٩
العقل فضل من الله على العبد	٥٧٠
تفضيل العباد بعضهم على بعض في الدنيا والدين عدل من الله تعالى ..	٥٧١
حكم من كتم النصيحة للمسلمين	٥٧٣
علم الله تعالى نافذ في عباده	٥٧٥
تعريف البشارة	٥٨٢
استعمالات البشارة	٥٨٣
أنواع البشارة للمؤمن والكافر	٥٨٣
الأولوية لمن في النظر إلى وجه الله تعالى	٥٨٨
البدع والزندقة والكفر سببها من أصحاب الكلام	٥٩٠
الإيمان بأن الله يعذب الخلق في النار في الأغلال والسلاسل	٥٩٣
الصلاة الفريضة خمس لا يزاد فيها ولا ينقص	٥٩٧
حكم تأخير الصلاة عن وقتها	٦٠٠
ركنية الزكاة في الإسلام	٦٠٥
تعريف الزكاة	٦٠٦
هل تدفع الزكاة للإمام أم يتولى توزيعها صاحبها؟	٦٠٧
أول الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله	٦١٢

العنوان	الصفحة
علم الله سابق لا يلحقه النسيان	٦١٦
حكم القول بالبداءة على الله	٦١٧
وجوب الإيمان بالشرائع كلها	٦٢١
البيع والشراء في أسواق المسلمين حلال	٦٢٥
العبد المسلم يعيش بين الخوف والرجاء	٦٢٩
أنواع الغيب	٦٣٢
افتراق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة	٦٣٦
اطلاع النبي ﷺ على كثير من أحوال أمته إلى أن تقوم الساعة	٦٣٧
معنى أمّة الدعوة وأمة الإجابة	٦٣٨
بداية الاختلاف في الأمة زمن عثمان رضي الله عنه	٦٣٩
انتشار بدع الجهمية وغيرها زمن بني العباس	٦٤١
محنة علماء أهل السنة في هذه الفترة	٦٤٣
متعة النساء حرام إلى يوم القيامة	٦٤٦
استباحة الروافض للمتعة	٦٤٧
جواز نكاح الكتابية ومخالفة الروافض في ذلك	٦٤٩
أنواح نكاح التحليل	٦٥٠
تعريف آل رسول الله ﷺ	٦٥٣
من علامات محبة النبي ﷺ محبة آل بيته	٦٥٤
معرفة فضل قريش وبقية قبائل العرب	٦٥٦
الفضل يكون بالإيمان والتقوى	٦٥٧
معرفة فضل الأنصار	٦٥٨
ذكر الأحاديث في فضل المدينة	٦٦٢

العنوان	الصفحة
الرد على المخالف من أصول أهل السنة والجماعة	٦٦٥
تحذير النبي ﷺ من الرويبضة	٦٦٩
ضوابط الأخذ بالرأي والقياس	٦٧١
تكفير الجهمية لمن خالفهم وفتنة العوام والجهال بهم	٦٧٣
ثبات أهل السنة زمن الفتنة وصبرهم على الأذى في ذلك	٦٧٦
الواجب على المسلم اتباع ما كان عليه الصحابة الكرام	٦٧٨
من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهم مبتدع	٦٨٠
وجوب الإيمان بأن القرآن كلام الله غير مخلوق	٦٨١
سبب ضلال الجهمية في باب الأسماء والصفات	٦٨٧
تكفير الإمام أحمد رحمه الله للجهمية	٦٨٩
بيان ضلال الجهمية في كثير من أبواب الاعتقاد	٦٩٠
نهاية فتنة الجهمية زمن جعفر المتوكل	٦٩٧
الهمج الرعاع سبب لكل البدع	٧٠٠
علماء السوء وأهل الطمع يسعون لانتشار البدع	٧٠٢
لا تزال طائفة من أهل الحق في كل زمان يحاربون البدع	٧٠٥
الأحاديث الواردة في الطائفة المنصورة	٧٠٥
الأقوال في تفسير الطائفة المنصورة	٧٠٨
صفات الطائفة المنصورة	٧١٠
العلم ليس بكثرة الرواية	٧١٤

العنوان	الصفحة
من قال في الدين برأيه وقياسه فقد قال على الله بدون علم	٧١٦
أنواع الرأي الباطل	٧١٩
ما ورد عن السلف في ذم الرأي	٧٢٠
أقوال الصحابة الكرام في وجوب الاتباع	٧٢٢
أقوال التابعين الكرام في وجوب الاتباع	٧٢٣
الدين العتيق ما كان قبل وفاة عثمان ﷺ	٧٢٥
حدوث الافتراق بعد مقتل عثمان	٧٢٦
جماع الدين أصلان: إخلاص العبادة لله ﷻ والمتابعة لرسوله ﷺ	٧٢٧
أصول البدع أربعة	٧٣٠
تشعب أصول البدع إلى فروع كثيرة ..	٧٣٢
اختلاف العلماء في عدد أصول البدع	٧٣٣
البعد عن الكتاب والسنة طريق الهلاك	٧٤٠
تعريف الردة	٧٤٢
صور الردة وممن تصح	٧٤٣
تعريف الغلو	٧٤٤
التحذير من الغلو في الدين	٧٤٤
وصية المصنف بتقوى الله والتصديق والتسليم لما جاء عن الله ورسوله ﷺ	٧٥١
ما يجب على المسلم زمن الفتن	٧٥٥
التحذير من الاشتغال بتتبع النجوم ...	٧٥٩
أقسام علم النجوم	٧٥٩
التحذير من علم الكلام ومجالسة أصحابه	٧٦٢
على العبد أن يعبد ربه على الخوف والحياء	٧٦٥

العنوان	الصفحة
التحذير ممن يدعو إلى الشوق والمحبة والخلوة بالنساء	٧٦٦
الهدى والضلال باب من أبواب القدر وهي بيد الله ﷻ	٧٧١
الهداية العامة	٧٧١
هداية الدلالة والبيان	٧٧٢
هداية التوفيق والإلهام	٧٧٣
مرتبة الهداية إلى الجنة	٧٧٤
موقف أهل والسنة من القتال الذي وقع بين الصحابة الكرام	٧٧٨
لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه	٧٨١
الصلاة خلف كل أحد إلا الجهمي ..	٧٨٤
جواز التسليم على النبي ﷺ عند حجرته	٧٨٥
تخصيص السلام على النبي ﷺ بالمكان القريب من حجرته	٧٨٨
هل تستقبل الحجرة أم القبلة عند السلام عليه ﷺ	٧٩٠
لا يجوز سؤال النبي ﷺ أي شيء عند حجرته	٧٩١
لا يجوز السجود للحجرة	٧٩١
السلام على أبي بكر وعمر ﷺ	٧٩٢
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب	٧٩٥
إفشاء السلام على جميع المسلمين ...	٧٩٨
الأصل أن لا يُبدأ كافر بالسلام	٧٩٩
من ترك الجماعة والجمعة بغير عذر فهو مبتدع	٨٠١
وجوب متابعة الإمام وعدم مخالفته ..	٨٠٣

العنوان	الصفحة
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان والقلب بلا سيف ..	٨٠٥
المستور من المسلمين من لم تظهر له ريبة	٨٠٧
بطلان ادعاء الصوفية أنهم يعلمون علم الباطن	٨٠٩
مفهوم الذوق عند الصوفية	٨١٢
مفهوم الكشف عند الصوفية	٨١٢
حكم الموهوبة بغير صداق لغير النبي ﷺ	٨١٤
من علامات أهل البدع الطعن في أصحاب رسول الله ﷺ	٨١٦
الطعن في الآثار منهج أهل البدع	٨١٩
جور السلطان لا ينقص فريضة من الفرائض	٨٢٠
لا يدعو على السلطان إلا صاحب هوى	٨٢١
من سمات أهل السنة أنهم يدعون للسلطان بالصلاح	٨٢٢
من أصول أهل السنة أنهم يتولون أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ..	٨٢٦
من علامات أهل السنة المحافظة على الصلوات مع السلطان أو نائبه	٨٢٩
الحلال بين والحرام بين	٨٣١
معنى الشبهات	٨٣٢
طريق معرفة الحلال والحرام	٨٣٣
المستور من بان ستره وبالعكس	٨٣٥
حكم الألقاب التي يطلقها المبتدعة على أهل السنة	٨٣٧
اتهام أهل السنة بأنهم مشبهة	٨٣٨
حجج المعتزلة والجهمية واهية	٨٤٠
اتهام الروافض لأهل السنة بأنهم نواصب	٨٤٢
تعريف النواصب	٨٤٣
أصول المعتزلة الخمس	٨٤٣
توحيد أهل السنة يقوم على أصلين: أن تعرف الله، وأن تعبده	٨٤٥
بيان ضلال القدرية في باب أفعال العباد	٨٤٦
علامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر	٨٤٧
تحذير السلف من أرباب البدع والكفر	٨٤٨
نشأة بدعة الإرجاء وانتشارها	٨٥٤
التحذير من التعامل بالربا وبيان الشبه في ذلك	٨٥٦
من علامة صاحب السنة محبة الصحابة	٨٥٩
منزلة أبي هريرة وأنس بن مالك وأسيد بن حضير رضي الله عنهم	٨٦١
عقيدة السلف في الصحابة رضي الله عنهم	٨٦٢
من علامة صاحب السنة محبة علماء السنة وذكر نماذج منهم	٨٦٥
من كان مجالسًا لأهل البدع والأهواء فاحذره وحذِّر منه	٨٧٤
أقسام الهجر الشرعي	٨٧٥
أمور يجب مراعاتها في الهجر	٨٧٨
أنواع الهجر ثلاثة	٨٨٠
حكم مناظرة أهل البدع ومجادلتهم ..	٨٨١
ما ورد في القرآنيين من نصوص نبوية	٨٨٥
انعقاد الإجماع على وجوب اتباع السنة والأخذ بها	٨٨٥

العنوان	الصفحة
البدع كلها ردية تدعو إلى الخروج عن ولاة الأمر	٨٨٨
اخطر البدع بدع الروافض والمعتزلة والجهمية	٨٩٠
تفسير التعطيل وبيان أقسام المعطلة	٨٩٦
تعريف الزندقة	٨٩٨
استعمالات الزندقة	٨٩٩
الطعن في الصحابة طعن في النبي ﷺ	٩٠١
حرمة النبي ﷺ حيًّا وميِّتًا	٩٠٣
تلازم حق الله ﷻ وحق النبي ﷺ	٩٠٤
سب النبي ﷺ تعلق به عدة حقوق	٩٠٥
إجماع علماء السلف على قتل من سب النبي ﷺ أو تنقص منه	٩٠٦
حكم مجالسة أهل البدع	٩٠٩
بيان أن خطر المبتدعة أشد من أصحاب الفجور والمعاصي	٩١٢
البدعة أحب إلى إبليس من المعصية	٩١٤
البدعة لا يتاب منها غالبًا بخلاف المعصية	٩١٥
المبتدع يرى الحق باطلًا والباطل حقًا	٩١٦
الأزمنة تتفاوت في كثرة الخير والشر	٩١٨
كلما تأخر الزمان إلا وكثر الشر	٩٢٠
من أشراط الساعة قَبضُ العلم وفُشُوُّ الجهل	٩٢١
إذا سمعت الرجل يذكر رؤوس البدع بخير فاحذره	٩٢٢
تعريف الامتحان لغة وشرعا	٩٢٥
حكم الامتحان في الاعتقاد	٩٢٦
من أراد الاستقامة ولزوم طريق الحق فليحذر علم الكلام	٩٣٦
الاتباع للسنة هو طريق النجاة والسلامة	٩٣٧
ذكر بعض علامات الجهمية	٩٣٨
من سأل مسترشدا فارشده	٩٣٩
الحكيم لا يماري ولا يداري وإنما ينشر ما عنده	٩٤٠
مصحف عثمان رضي الله عنه هو المعتمد والمجمع عليه	٩٤١
لا يوصف أحد بأنه من أهل السنة حتى تجتمع فيه خصالها	٩٤٣
خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم	٩٤٥
من قال بالرجعة فهو كافر	٩٤٦
الرجعة عند الشيعة الإمامية	٩٤٦
دعوى أن الأئمة عند الشيعة يعلمون الغيب	٩٥٠
المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما	٩٥١
الشهادة للعشرة الذين شهد لهم النبي ﷺ بدخول الجنة أنهم من أهلها	٩٥٣
لا تفرد الصلاة لأحد إلا للنبي ﷺ وآله	٩٥٥
فضل عثمان رضي الله عنه	٩٥٨
تاريخ قتل عثمان رضي الله عنه	٩٥٨
اليقين بأن عثمان رضي الله عنه قتل مظلوما ومن قتله كان ظالما	٩٦١
ظهور الفتن بمقتل عثمان رضي الله عنه	٩٦٢
من أمن بالكتاب واتخذه إماما ولم يشك في شيء منه فهو صاحب سنة وجماعة	٩٦٣
من السنة إلا تطيع أحدا في معصية	٩٦٥

العنوان	الصفحة
الإيمان بأن التوبة فريضة على العباد . من لم يشهد لمن شهد لهم النبي ﷺ بدخول الجنة فهو صاحب بدعة ..	٩٦٦ ٩٦٧
من لزم السنة وسلم منه أصحاب رسول الله ﷺ ثم مات كان مع النبيين..	٩٧٠
السنة هي الإسلام والإسلام هو السنة	٩٧٢
رؤية رجل من أهل السنة كرؤية واحد من أصحاب رسول الله ﷺ	٩٧٣
كلما تأخر الزمان إلا قل من يدعو إلى السنة وقل من يستجيب لها ...	٩٧٦
الحث على السنة والتحذير من البدع . تعظيم السنة والتقيد بها مما تدل عليه النصوص الشرعية	٩٧٩ ٩٨١
من مات على السنة مستورا فهو صدِّيق	٩٨٤
من أصغى بأذنه لصاحب بدعة خرج من عصمة الله	٩٨٦
من أحب صاحب بدعة أحبط الله عمله	٩٨٧
جواز الجلوس مع أهل الكتاب ومنع مجالسة أهل البدع	٩٨٨